

صحیح مسلم

لِلْإِمَامِ مُسْلِمِ بْنِ الْحِجَّاجِ أَبُو الْحَسَنِ
الْقَشِيرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ الْقَوِي

(المتوفى ۲۶۱ھ)

(الجزء الأول)



Contents

2	المشهور بـ.....
22	١ - كتاب الإيمان.....
119	٢ - كتاب الطهارة.....
143	٣ - كتاب الحيض.....
170	٤ - كتاب الصلاة.....
223	٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة.....
292	٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها.....
356	٧ - كتاب الجمعة.....
371	٨ - كتاب صلاة العيدين.....
376	٩ - كتاب صلاة الاستسقاء.....
380	١٠ - كتاب الكسوف.....
388	١١ - كتاب الجنائز.....
414	١٢ - كتاب الزكاة.....
461	١٣ - كتاب الصيام.....
508	١٤ - كتاب الاعتكاف.....
510	١٥ - كتاب الحج.....
616	١٦ - كتاب النكاح.....
646	١٧ - كتاب الرضاع.....
661	١٨ - كتاب الطلاق.....
682	١٩ - كتاب اللعان.....
688	٢٠ - كتاب العتق.....

المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل
العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم

المشهور بـ

{صحيح مسلم}

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري



مقدمة الصحيح

الحمد لله رب العالمين. والعاقبة للمتقين. وصلى الله على محمد خاتم النبيين. وعلى جميع الأنبياء والمرسلين. أما بعد فإنك، يرحمك الله بتوفيق خالقك، ذكرت أنك هممت بالفحص عن تعرف جملة الأخبار المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، في سنن الدين وأحكامه. وما كان منها في الثواب والعقاب، والترغيب والترهيب، وغير ذلك من صنوف الأشياء. بالأسانيد التي بها نقلت، وتداولها أهل العلم فيما بينهم. فأردت، أرشدك الله، أن توقف على جملتها مؤلفة محصاة وسألنتي أن أخصها لك في التأليف بلا تكرار يكثر. فإن ذلك، زعمت، مما يشغلك عما قصدت. من التفهم فيها، والاستنباط منها. وللذي سألت، أكرمك الله، حين رجعت إلى تدبره، وما تؤول به الحال إن شاء الله، عاقبة محمودة، ومنفعة موجودة. وظننت، حين سألتني تجشم ذلك أن لو عزم لي عليه، وقضي لي تمامه، كان أول من يصيبه نفع ذلك إياي خاصة، قبل غيري من الناس. لأسباب كثيرة. يطول بذكرها الوصف. إلا أن جملة ذلك، أن ضبط القليل من هذا الشأن وإتقانه، أيسر على المرء من معالجة الكثير منه. ولا سيما عند من لا تمييز عنده من العوام. إلا بأن يوقفه على التمييز غيره. فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا. فالقصد منه إلى الصحيح القليل، أولى بهم من ازدياد السقيم. وإنما يرجى بعض المنفعة في الاستكثار من هذا الشأن، وجميع المكررات منه، لخاصة من الناس. ممن رزق فيه بعض التيقظ، والمعرفة بأسبابه وعلله. فذلك إن شاء الله، يهجم بما أوتي من ذلك على الفائدة في الاستكثار من جمعه. فأما عوام الناس الذين هم بخلاف معاني الخاص، من أهل التيقظ والمعرفة، فلا معنى لهم في طلب الكثير، وقد عجزوا عن معرفة القليل.

ثم إنا، إن شاء الله، مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه، على شريطة سوف أذكرها لك. وهو إنا نعد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على ثلاثة أقسام. وثلاث طبقات من الناس. على غير تكرار. إلى أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد، لعله تكون هناك. لأن المعنى الزائد في الحديث، المحتاج إليه، يقوم مقام حديث تام. فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة. أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره إذا أمكن. ولكن تفصيله ربما عسر من جملته. فأعادته بهيئته، إذا ضاق ذلك، أسلم.

فأما ما وجدنا بدا من إعادته بجملته، من غير حاجة منا إليه، فلا نتولى فعله إن شاء الله تعالى.

فأما القسم الأول، فإننا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث، وإتقان لما نقلوا. لم يوجد في روايتهم

اختلاف شديد. ولا تخليط فاحش. كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين. وبان ذلك في حديثهم.

فإن نحن تفحصنا أخبار هذا الصنف من الناس، أتبعنا أخبارا يقع في أسانيدنا بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان. كالصنف المقدم قبلهم. على أنهم، وإن كانوا فيما وصفنا دونهم، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم، وأضرابهم، من حمال الآثار ونقال الأخبار. فهم بما وصفنا من العلم والستر عند أهل العلم معروفين، فغيرهم ممن أقرانهم ممن عندهم ما ذكرنا من الإتقان والاستقامة في الرواية يفضلونهم في الحال والمرتبة. لأن هذا عند أهل العلم درجة رفيعة وخصلة سنية.

ألا ترى أنك إذا وازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميناهم، عطاء ويزيد وليثا، بمنصور بن المعتر وسليمان الأعمش وإسماعيل بن أبي خالد، في إتقان الحديث والاستقامة فيه، وجدتهم مباينين لهم. لا يدانونهم لاشك عند أهل العلم بالحديث في ذلك. للذي استفاض عندهم من صحة الحديث عند منصور والأعمش وإسماعيل. وإتقانهم لحديثهم. وأنهم لم يعرفوا مثل ذلك من عطاء ويزيد وليث.

وفي مثل مجرى هؤلاء إذا وازنت بين الأقران، كابن عون وأيوب السختياني، مع عوف بن أبي جميلة وأشعث الحمراني وهما صاحبا الحسن وابن سيرين. كما أن ابن عون وأيوب صاحباهما. إلا أن البون بينهما وبين هاذين بعيد في كمال الفضل وصحة النقل. وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة عند أهل العلم. ولكن الحال ما وصفنا من المنزلة عند أهل العلم.

وإنما مثلنا هؤلاء في التسمية، ليكون تمثيلهم سمة يصدر عن فهمها من غبي عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه. فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته. ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منزلته. ويعطي كل ذي حق فيه حقه. وينزل منزلته. وقد ذكر عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم. مع ما نطق به القرآن من قول الله تعالى: {وفوق كل ذي علم عليم}.

فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه، نؤلف ما سألت من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون. أو عند الأكثر منهم. فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم. كعبدالله بن مسور أبي جعفر المدائني. وعمرو بن خالد، وعبدالقدوس الشامي، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغيث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي، وأشباههم ممن اتهم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار.

وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، أمسكنا أيضا عن حديثهم.

وعلاوة المنكر في حديث المحدث، إذا ما عرضت روايته للحديث عن رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم. أو لم تكف توافقها. فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث، غير مقبولة ولا مستعملة.

فمن هذا الضرب من المحدثين عبدالله بن محرر، ويحيى بن أبي أنيسة، والجراح بن المنهال أبو العطوف، وعباد بن كثير، وحسين بن عبدالله بن ضميرة، وعمر بن صهبان. ومن هنا نحوهم في رواية المنكر من الحديث. فلما نرجع على حديثهم. ولا نتشغل به. لأن حكم أهل العلم، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث، أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما روي. وأمعن في ذلك على الموافقة لهم. إذا وجد كذلك، ثم زاد بعد ذلك شيئا ليس عند أصحابه، قبلت زيادته. فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك. قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره. فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس. والله أعلم.

قد شرحنا من مذهب الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القوم ووفق لهما وسنزيد، إن شاء الله تعالى، شرحا وإيضاحا في مواضع من الكتاب. عند ذكر الأخبار المعللة. إذا أتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح، إن شاء الله تعالى. وبعد، يرحمك الله، فلو لا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثا، فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة، والروايات المنكرة، وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة، مما نقله الثقات المعروفين بالصدق والأمانة. بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم، أن كثيرا مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر، ومنقول عن قوم غير مرضيين، ممن ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث. مثل مالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، وغيرهم من الأئمة - لما سهل علينا الانتصاب لما سألت من التمييز والتحصيل.

ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة، بالأسانيد الضعاف المجهولة، وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها، خف على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت.

(1) باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

واعلم، وفقك الله تعالى، أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها. وثقات الناقلين لها، من المتهمين. أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة

مخارجه. والستارة في ناقلية. وأن يتقي منها ما كان منها من أهل التهم والمعاندين. من أهل البدع.

والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم دون ما خالفه - قول الله جل ذكره: {يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين}. وقال جل ثناؤه: {ممن ترضون من الشهداء}. وقال عز وجل: {وأشهدوا ذوي عدل منكم}. فدل بما ذكرنا من هذه الآي - أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول، وأن شهادة غير العدل مردودة. والخبر، وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه، فقد يجتمعان في أعظم معانيهما. إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم. كما أن شهادته مردودة عند جميعهم. ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار. كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق. وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين".

حدثنا بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن سمرة بن جندب. ح وحدثنا بكر بن أبي شيبة أيضا. حدثنا وكيع، عن شعبة وسفيان، عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب، عن المغيرة بن شعبة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك.

(2) باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- 1 - (1) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر، عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش؛ أنه سمع عليا رضي الله عنه يخطب. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تكذبوا علي فإنه من يكذب علي يلج النار".
- 2 - (2) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل، يعني ابن علي، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك؛ أنه قال: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثا كثيرا - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من تعد علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار".
- 3 - (3) وحدثنا محمد بن عبيد الغبري. حدثنا أبو عوانة، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار".
- 4 - (4) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سعيد بن عبيد. حدثنا علي بن ربيعة؛ قال: أتيت المسجد. والمغيرة أمير الكوفة. قال فقال المغيرة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد. فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار".

وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا علي بن مسهر. أخبرنا محمد بن قيس الأسدي، عن علي بن ربيعة الأسدي، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر "إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد".

(3) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع.

5 - (5) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. قالوا: حدثنا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع".

وحدثنا بن أبي بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن حفص. حدثنا شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم. عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك.

وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي؛ قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه: بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع.

وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن سرح قال: أخبرنا ابن وهب؛ قال: قال لي مالك: اعلم أنه ليس يسلم رجل حدث بكل ما سمع. ولا يكون إماما أبدا، وهو يحدث بكل ما سمع

حدثنا محمد بن المثنى. قال: حدثنا عبدالرحمن. قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله؛ قال: بحسب المرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع. وحدثنا محمد بن المثنى. قال: سمعت عبدالرحمن بن مهدي يقول: لا يكون الرجل إماما يقتدى به حتى يمسك عن بعض ما سمع.

وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا عمر بن علي بن مقدم، عن سفيان بن حسين؛ قال: سألتني إياس بن معاوية فقال: إني أراك قد كلفت بعلم القرآن. فاقرأ علي سورة. وفسر حتى أنظر فيما علمت. قال ففعلت. فقال لي: احفظ علي ما أقول لك. إياك والشناعة في الحديث فإنه قلما حملها أحد إلا ذل في نفسه. وكذب في حديثه.

وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن أبي شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة؛ أن عبدالله بن مسعود قال: ما أنت بمحدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم، إلا كان لبعضهم فتنة.

(4) باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها.

6 - (6) وحدثني محمد بن عبدالله بن نمير وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا عبدالله بن يزيد. قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب. قال: حدثني أبو هانئ، عن أبي عثمان مسلم بن يسار،

عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم. فإياكم وإياهم".

7 - (7) وحدثني حرملة بن يحيى بن عبدالله بن حرملة بن عمران التجيبي. قال: حدثنا ابن وهب. قال: حدثني أبو شريح؛ أنه سمع شراحيل بن يزيد يقول: أخبرني مسلم بن يسار؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يكون في آخر الزمان دجالون كذابون. يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم. فإياكم وإياهم. لا يضلونكم ولا يفتنونكم"

وحدثني أبو سعيد الأشج. حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن عامر بن عبدة؛ قال: قال عبدالله: إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل. فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب. فيتفرقون. فيقول الرجل منهم: سمعت رجلاً أعرف وجهه، ولا أدري ما اسمه، يحدث.

وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر، عن ابن طاوس عن أبيه، عن عبدالله بن عمر بن العاص؛ قال: إن في البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان. يوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا.

وحدثني محمد بن عباد وسعيد بن عمرو الأشعثي جميعاً، عن ابن عيينة. قال سعيد: أخبرنا سفيان عن هشام بن حجير، عن طاوس؛ قال: جاء هذا إلى ابن عباس (يعني بشير بن كعب). فجعل يحدثه. فقال له ابن عباس: عد لحديث كذا وكذا. فعادله. ثم حدثه. فقال له: عد لحديث كذا وكذا. فعادله. فقال له: ما أدري، أعرفت حديثي كله وأنكرت هذا؟ أم أنكرت حديثي كله وعرفت هذا؟ فقال له ابن عباس: إنا كنا نحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ لم يكن يكذب عليه. فلما ركب الناس الصعب والذلول، تركنا الحديث عنه.

وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس؛ قال: إنما كنا نحفظ الحديث. والحديث يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأما إذ ركبتم كل صعب وذلول، فهيهات.

وحدثني أبو أيوب سليمان بن عبيدالله الغيلاني. حدثنا أبو عامر، يعني العقدي. حدثنا رباح، عن قيس بن سعد، عن مجاهد؛ قال: جاء بشير العدوي إلى ابن عباس. فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه. فقال يا ابن عباس! مالي لا أراك تسمع لحديثي؟ أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع. فقال ابن عباس: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ابتدرته أبصارنا. وأصغينا إليه بأذاننا. فلما ركب الناس الصعب والذلول، لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف.

حدثنا داود بن عمرو الضبي. حدثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة؛ قال: كتبت إلى ابن عباس أسأله أن يكتب لي كتابا ويخفي عني. فقال: ولد ناصح. أنا أختار له الأمور اختيارا وأخفي عنه. قال فدعا بقضاء علي، فجعل يكتب منه أشياء، ويمر به الشيء فيقول: والله ما قضى بهذا علي. إلا أن يكون ضل.

حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن حجير، عن طاوس؛ قال: أتى ابن عباس بكتاب فيه قضاء علي رضي الله عنه فمحاها. إلا قدر وأشار سفيان بن عيينة بذراعه.

حدثنا حسن بن علي الحلواني. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا ابن إدريس، عن الأعمش، عن أبي إسحاق؛ قال: لما أحدثوا تلك الأشياء بعد علي رضي الله عنه؛ قال رجل من أصحاب علي: قاتلهم الله أي علم أفسدوا.

حدثنا علي بن خشرم. أخبرنا أبو بكر، يعني ابن عياش. قال: سمعت المغيرة يقول: لم يكن يصدق على علي رضي الله عنه، إلا من أصحاب عبدالله بن مسعود.

(5) باب بيان أن الإسناد من الدين. وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات. وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز، بل واجب. وأنه ليس من الغيبة المحرمة، بل من الذب عن الشريعة المكرمة.

حدثنا حسن بن الربيع. حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب وهشام، عن محمد. وحدثنا فضيل عن هشام. قال وحدثنا مخلد بن حسين، عن هشام، عن محمد بن سيرين؛ قال: إن هذا العلم دين. فانظروا عمن تأخذون دينكم.

حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح. حدثنا إسماعيل بن زكرياء، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين؛ قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد. فلما وقعت الفتنة، قالوا: سمو لنا رجالكم. فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم. حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عيسى، وهو ابن يونس. حدثنا الأوزاعي، عن سليمان بن موسى؛ قال: لقيت طاوسا فقلت: حدثني فلان كيت وكيت قال: إن كان صاحبك مليا فخذ عنه.

وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا مروان، يعني ابن محمد الدمشقي. حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان ابن موسى؛ قال قلت لطاوس: إن فلانا حدثني بكذا وكذا. قال: إن كان صاحبك مليا فخذ عنه.

حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا الأصمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه؛ قال: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون. ما يؤخذ عنهم الحديث. يقال: ليس من أهله.

حدثني محمد بن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان. ح وحدثني أبو بكر بن خالد الباهلي. واللفظ له. قال: سمعت سفيان بن عيينة، عن مسعر. قال: سمعت سعد بن إبراهيم يقول: لا يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الثقات. وحدثني محمد بن عبدالله بن قهزاذ. من أهل مرو. قال: سمعت عبدان بن عثمان يقول: سمعت عبدالله بن المبارك يقول: الإسناد من الدين. ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء. وقال محمد بن عبدالله: حدثني العباس بن أبي رزمة؛ قال: سمعت عبدالله يقول: بيننا وبين القوم القوائم يعني الإسناد.

وقال محمد: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني؛ قال: قلت لعبدالله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن! الحديث الذي جاء "إن من البر بعد البر، أن تصلي لأبيك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك" قال فقال عبدالله: يا أبا إسحاق عن هذا؟ قال قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش. فقال: ثقة. عن؟ قال قلت: عن الحجاج بن دينار. قال: ثقة. عن؟ قال قلت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: يا أبا إسحاق! إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز، تنقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة اختلاف

وقال محمد: سمعت علي بن شقيق يقول: سمعت عبدالله بن المبارك يقول على رؤوس الناس: دعوا حديث عمرو بن ثابت فإنه كان يسب السلف. وحدثني أبو بكر بن النضر بن أبي النضر. قال: حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم. حدثنا أبو عقيل صاحب بهية. قال: كنت جالسا عند القاسم بن عبيدالله ويحيى بن سعيد. فقال يحيى للقاسم: يا أبا محمد! إنه قبيح على مثلك، عظيم أن تسأل عن شيء من أمر هذا الدين، فلا يوجد عندك منه علم. ولا فرج. أو علم ولا مخرج. فقال له القاسم: وعم ذلك؟ قال: لأنك ابن إمامي هدى بن أبي بكر وعمر. قال يقول له القاسم: أقبح من ذلك عند من عقل عن الله، أن أقول بغير علم. أو أخذ عن غير ثقة. قال فسكت فما أجابه. وحدثني بشر بن الحكم العبدي. قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: أخبروني عن أبي عقل صاحب بهية أن أبناء لعبدالله بن عمر سألوه عن شيء لم يكن عنده فيه علم. فقال له يحيى بن سعيد: والله إنني لأعظم أن يكون مثلك، وأنت ابن إمامي الهدى. يعني عمر وابن عمر. تسأل عن أمر ليس عندك فيه علم. فقال: أعظم من ذلك، والله، عند الله، وعند من عقل عن الله، أن أقول بغير علم. أو أخبر عن غير ثقة. قال وشهدهما أبو عقيل يحيى بن المتوكل حين قال ذلك.

وحدثنا عمر بن علي، أبو حفص. قال: سمعت يحيى بن سعيد. قال: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكا وابن عيينة، عن الرجل لا يكون ثبنا في الحديث. فيأتيه الرجل فيسألني عنه. قالوا: أخبر عنه أنه ليس بثبت.

وحدثنا عبيدالله بن سعيد. قال سمعت النضر يقول: سئل ابن عون عن حديث لشهر وهو قائم على أسكفة الباب. فقال: إن شهرا نركوه. إن شهرا نركوه. قال مسلم رحمه الله: يقول: أخذته ألسنة الناس. تكلموا فيه.

وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا شبابة. قال: قال شعبة: وقد لقيت شهرا فلم أعتد به.

وحدثني محمد بن عبدالله بن قهزاد، من أهل مرو. قال: أخبرني علي بن حسين بن واقد. قال: قال عبدالله بن المبارك: قلت لسفيان الثوري: إن عباد بن كثير من تعرف حاله. وإذا حدث جاء بأمر عظيم. فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سفيان: بلى. قال عبدالله: فكنت، إذا كنت في مجلس ذكر فيه عباد، أثبتت عليه في دينه، وأقول: لا تأخذوا عنه.

وقال محمد: حدثنا عبدالله بن عثمان. قال، قال أبي، قال عبدالله بن المبارك: انتهيت إلى شعبة. فقال: هذا عباد بن كثير فاحذروه.

وحدثني الفضل بن سهل قال: سألت معلى الرازي عن محمد بن سعيد، الذي روى عنه عباد. فأخبرني عن عيسى بن يونس؛ قال: كنت على بابهِ وسفيان عنده. فلما خرج سألته عنه، فأخبرني أنه كذاب.

وحدثني محمد بن أبي عتاب. قال: حدثني عفان، عن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، عن أبيه، قال: لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث.

قال ابن أبي عتاب: فلقيت أنا محمد بن يحيى بن سعيد القطان، فسألته عنه. فقال عن أبيه: لم تر أهل الخير في شيء، أكذب منهم في الحديث.

قال مسلم: يقول: يجري الكذب على لسانهم ولا يتعمدون الكذب.

حدثني الفضل بن سهل. قال: حدثنا يزيد بن هارون. قال: أخبرني الخليفة بن موسى. قال: دخلت على غالب بن عبيدالله. فجعل يملئ علي: حدثني مكحول. حدثني مكحول. فأخذه البول فقام فنظرت في الكراسية فإذا فيها حدثني أبان، عن أنس، وأبان عن فلان، فتركته وقمت.

قال: وسمعت الحسن بن علي الحلواني يقول: رأيت في كتاب عفان حديث هشام أبي المقداد، حديث عمر بن عبدالعزيز. قال هشام: حدثني رجل يقال له يحيى بن فلان، عن محمد بن كعب قال قلت لعفان: إنهم يقولون: هشام سمعه عن محمد بن كعب. فقال: إنما ابتلي من قبل هذا الحديث. كان يقول: حدثني يحيى عن محمد. ثم ادعى، بعد، أنه سمع عن محمد.

حدثني محمد بن عبدالله بن قهزاد. قال: سمعت عبدالله بن عثمان بن جبلة يقول: قلت لعبدالله بن المبارك: من هذا الرجل الذي رويت عنه حديث عبدالله بن عمرو "يوم الفطر يوم الجوائز" قال: سليمان بن الحجاج. انظر ما وضعت في يدك منه.

قال: ابن قهزاذ. وسمعت وهب بن زمعة يذكر عن سفيان بن عبد الملك. قال: قال عبدالله، يعني ابن المبارك: رأيت روح بن غطيف، صاحب الدم قدر الدرهم، وجلست إليه مجلساً. فجعلت أستحيي من أصحابي أن يروني جالسا معه. كره حديثه.

حدثني ابن قهزاذ قال: سمعت وهبا يقول عن سفيان، عن ابن المبارك؛ قال: بقية صدوق اللسان. ولكنه يأخذ عن أقبل وأدبر.

حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي؛ قال: حدثني الحارث الأعور الهمداني، وكان كذاباً.

حدثنا أبو عامر، عبدالله بن براد الأشعري. حدثنا أبو أسامة، عن مفضل، عن مغيرة؛ قال: سمعت الشعبي يقول: حدثني الحارث الأعور، وهو يشهد أنه أحد الكاذبين.

حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم؛ قال: قال علقمة: قرأت القرآن في سنتين. فقال الحارث: القرآن هين. الوحي أشد.

وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا أحمد، يعني ابن يونس. حدثنا زائدة عن الأعمش، عن إبراهيم؛ أن الحارث قال: تعلمت القرآن في ثلاث سنين والوحي في سنتين. أو قال: الوحي في ثلاث سنين. والقرآن في سنتين.

وحدثني حجاج. قال: حدثني أحمد، وهو ابن يونس. حدثنا زائدة، عن منصور والمغيرة، عن إبراهيم؛ أن الحارث اتهم.

وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير، عن حمزة الزيات. قال: سمع مرة الهمداني من الحارث شيئاً. فقال له: اقعد بالباب. قال، فدخل مرة وأخذ سيفه. قال، وأحس الحارث بالشر، فذهب.

وحدثني عبيدالله بن سعيد. حدثنا عبدالرحمن، يعني ابن المهدي. حدثنا حماد بن زيد، عن ابن عون؛ قال: قال لنا إبراهيم: إياكم والمغيرة بن سعيد، وأبا عبدالرحيم. فإنهما كذابان.

حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا حماد، وهو ابن زيد. قال: حدثنا عاصم. قال: كنا نأتي أبا عبدالرحمن السلمي ونحن غلمة أيفاع. فكان يقول لنا: لا تجالسوا القصاص غير أبي الأحوص. وإياكم وشقيقاً. قال وكان شقيق هذا يرى رأي الخوارج. وليس بأبي وائل.

حدثنا أبو غسان، محمد بن عمرو الرازي. قال: سمعت جريراً يقول: لقيت جابر بن يزيد الجعفي. فلم أكتب عنه. كان يؤمن بالرجعة.

حدثنا الحسن الحلواني. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا مسعر. قال: حدثنا جابر بن يزيد، قبل أن يحدث ما أحدث.

وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحميدي. حدثنا سفيان. قال: كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر. فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه. وتركه بعض الناس. فقيل له: وما أظهر؟ قال: الإيمان بالرجعة.

وحدثنا حسن الحلواني. حدثنا أبو يحيى الحماني. حدثنا قبيصة وأخوه؛ أنهما سمعا الجراح بن مليح يقول: سمعت جابرا يقول: إن عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، كلها.

وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا أحمد بن يونس. قال، سمعت زهيراً يقول: قال جابر: أو سمعت جابراً يقول: إن عندي لخمسين ألف حديث. ما حدثت منها بشيء. قال ثم حدث يوماً بحديث فقال: هذا من الخمسين ألفاً.

وحدثني إبراهيم بن خالد اليشكري. قال سمعت أبا الوليد يقول: سمعت سلام بن أبي مطيع يقول: سمعت جابراً الجعفي يقول: عندي خمسون ألف حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحميدي. حدثنا سفيان. قال: سمعت سأل جابراً عن قوله عز وجل: {فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الأرض لي وهو خير الحاكمين}. فقال جابر: لم يجيء تأويل هذه. قال سفيان: وكذب فقال لسفيان: وما أراد بهذا؟ فقال: إن الرافضة تقول: إن علياً في السحاب. فلا نخرج مع من خرج من ولده، حتى ينادي مناد من السماء. يريد علياً أنه ينادي اخرجوا مع فلان. يقول جابر: فهذا تأويل هذه الآية. وكذب. كانت في إخوة يوسف صلى الله عليه وسلم.

وحدثني سلمة. حدثنا الحميدي. حدثنا سفيان. قال: سمعت جابراً يحدث بنحو من ثلاثين ألف حديث: ما أستحل أن أذكر منها شيئاً، وأن لي كذا وكذا. قال مسلم: وسمعت أبا غسان، محمد بن عمرو الرازي. قال: سألت جرير بن عبد الحميد. فقلت: الحارث بن حصيرة لقينته؟ قال: نعم. شيخ طويل السكوت. يصر على أمر عظيم. حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي. قال: حدثني عبدالرحمن بن مهدي. عن حماد بن زيد. قال: ذكر أيوب رجلاً يوماً. فقلت: لم يكن بمستقيم اللسان. وذكر آخر فقال: هو يزيد في الرقم.

حدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا سليمان بن حرب. حدثنا حماد بن زيد. قال: قال أيوب: إن لي جاراً. ثم ذكر من فضله. ولو شهد عندي على امرأتين ما رأيت شهادته جائزة. وحدثني محمد بن رافع. وحجاج بن الشاعر. قالوا: حدثنا عبدالرزاق. قال: قال معمر: ما رأيت أيوب اغتاب أحداً قط إلا عبدالكريم. يعني أبا أمية. فإنه ذكره فقال: رحمه الله. كان غير ثقة. لقد سألتني عن حديث لعكرمة. ثم قال: سمعت عكرمة.

حدثني الفضل بن سهل. قال: حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا همام. قال: قدم علينا أبو داود الأعمى. فجعل يقول: حدثنا البراء. قال: وحدثنا زيد بن أرقم. فذكرنا ذلك لقتادة. فقال: كذب. ما سمع منهم. إنما كان ذلك سائلاً. يتكفف الناس. زمن طاعون الجارف.

وحدثني حسن بن علي الحلواني. قال حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا همام. قال: دخل أبو داود الأعمى على قتادة. فلما قام قالوا: إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدريا. فقال قتادة: هذا كان سائلا قبل الجارف. لا يعرض في شيء من هذا. ولا يتكلم فيه. فوالله ما حدثنا الحسن عن بدري مشافهة. ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدري مشافهة، إلا عن سعد بن مالك.

حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير، عن رقية؛ أن أبا جعفر الهاشمي المدني كان يضع أحاديث الناس. كلام حق. وليست من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم. وكان يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم.

حدثنا الحسن الحلواني. قال: حدثنا نعيم بن حماد. قال أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان. وحدثنا محمد بن يحيى. قال حدثنا نعيم بن حماد. حدثنا أبو داود الطيالسي، عن شعبة، عن يونس بن عبيد؛ قال: كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث. حدثني عمرو بن علي، أبو حفص. قال سمعت معاذ بن معاذ يقول: قلت لعوف بن أبي جميلة: إن عمرو بن عبيد حدثنا عن الحسن؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من حمل علينا السلاح فليس منا" قال: كذب، والله! عمرو. ولكنه أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث

وحدثنا عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا حماد بن زيد. قال: كان رجل قد لزم أيوب وسمع منه. ففقدته أيوب. فقالوا: يا أبا بكر إنه قد لزم عمرو بن عبيد. قال حماد: فبينما أنا يوما مع أيوب وقد بكرنا إلى السوق. فاستقبله الرجل. فسلم عليه أيوب وسأله. ثم قال له أيوب: بلغني أنك لزم ذلك الرجل. قال حماد: سماه، يعني عمرا. قال: نعم. يا أبا بكر إنه يجيئنا بأشياء غرائب. قال يقول له أيوب: إنما نفر أو نفر من تلك الغرائب. وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا سليمان بن حرب. حدثنا ابن زيد، يعني حمادا. قال قيل لأيوب: إن عمر بن عبيد روى عن الحسن قال: لا يجلد السكران من النبيذ. فقال: كذب. أنا سمعت الحسن يقول: يجلد السكران من النبيذ.

وحدثني حجاج. حدثنا سليمان بن حرب. قال: سمعت سلام بن أبي مطيع يقول: بلغ أيوب أني آتي عمرا. فأقبل علي يوما فقال: رأيت رجلا لا تأمنه على دينه، كيف تأمنه على الحديث؟

وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحميدي. حدثنا سفيان. قال: سمعت أبا موسى يقول: حدثنا عمرو بن عبيد قبل أن يحدث.

حدثني عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. قال: كتبت إلى شعبة أسأله عن أبي شيبة قاضي واسط. فكتب إلي: لا تكتب عنه شيئا. ومزق كتابي.

وحدثنا الحلواني. قال: سمعت عفان قال: حدثت حماد بن سلمة عن صالح المري بحديث عن ثابت. فقال: كذب. وحدثت هماما عن صالح المري بحديث، فقال: كذبت. وحدثنا محمود بن غيلان. حدثنا أبو داود. قال: قال لي شعبة: إيت جرير بن حازم فقل له: لا يحل لك أن تروي عن الحسن بن عمارة. فإنه يكذب. قال لأبو داود: قلت لشعبة: وكيف ذلك؟ فقال: حدثنا عن الحكم بأشياء لم أجد لها أصلا. قال قلت له: بأي شيء؟ قال قلت للحكم أصلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد؟ فقال: لم يصل عليهم. فقال الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس؛ إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليهم ودفنهم. قلت للحكم: ما تقول في أولاد الزنا؟ قال: يصلون عليهم. قلت: من حديث من يروي؟ قال: يروي عن الحسن البصري. فقال الحسن بن عمارة: حدثنا الحكم بن يحيى بن الجزار عن علي.

وحدثنا الحسن الحلواني. قال: سمعت يزيد بن هارون، وذكر زياد بن ميمون، فقال: حلفت ألا أروي عنه شيئا. ولا عن خالد بن محدوج. وقال: لقيت زياد بن ميمون. فسألته عن حديث فحدثني به عن بكر المزني. ثم عدت إليه فحدثني به عن مورق. ثم عدت إليه فحدثني به عن الحسن. وكان ينسبهما إلى الكذب.

قال الحلواني: سمعت عبدالصمد، وذكرت عنده زياد بن ميمون، فنسبه إلى الكذب. وحدثنا محمود بن غيلان. قال قلت لأبي داود الطيالسي: قد أكثرت عن عباد بن منصور. فمالك لم تسمع منه حديث العطاراة الذي روى لنا النضر بن شميل؟ قال لي: اسكت. فأنا لقيت زياد بن ميمون، وعبدالرحمن بن مهدي فسألناه فقلنا له: هذه الأحاديث التي ترويها عن أنس؟ فقال أرأيتما رجلا يذنب فيتوب أليس يتوب الله عليه؟ قال قلنا: نعم. قال: ما سمعت من أنس، من ذا قليلا ولا كثيرا. إن كان لا يعلم الناس فأنتم لا تعلمان أني لم ألق أنسا.

قال أبو داود: فبلغنا، بعد، أنه يروي. فأتيناه أنا وعبدالرحمن فقال: أتوب. ثم كان، بعد، يحدث. فتركناه.

حدثنا حسن الحلواني قال: سمعت شبابة. قال: كان عبدالقدوس يحدثنا فيقول: سويد بن عقلة. قال شبابة: وسمعت عبدالقدوس يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخذ الروح عرضا. قال فقيل له: أي شيء هذا؟ قال: يعني تتخذ كوة في حائط ليدخل عليه الروح.

قال مسلم: وسمعت عبيدالله بن عمر القواريري يقول: سمعت حماد بن زيد يقول لرجل، بعد ما جلس مهدي بن هشام بأيام: ما هذه العين المألحة التي نبعث قبلكم؟ قال: نعم. يا أبا إسماعيل.

وحدثنا الحسن الحلواني. قال: سمعت عفان قال: سمعت أبا عوانة قال: ما بلغني عن الحسن حديث إلا أتيت به أبان بن أبي عياش، فقرأه علي.
وحدثنا سويد بن سعيد. حدثنا علي بن مسهر. قال: سمعت أنا، وحمزة الزيات من أبان بن أبي عياش نحواً من ألف حديث.

قال علي: فلقيت حمزة فأخبرني أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام. فعرض عليه ما سمع من أبان. فما عرف منها إلا شيئاً يسيراً. خمسة أو ستة.
حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا زكرياء بن عدي. قال: قال لي أبو إسحاق الفزاري: اكتب عن بقية ما روي عن المعروفين. ولا تكتب عنه ما روي عن غير المعروفين ولا تكتب عن إسماعيل بن عياش ما روي عن المعروفين، ولا عن غيرهم.
وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. قال: سمعت بعض أصحاب عبدالله قال: قال ابن المبارك: نعم الرجل بقية. لولا أنه كان يكنى الأسامي ويسمى الكنى. كان دهراً يحدثنا عن أبي سعيد الوحاظي. فنظرنا فإذا هو عبدالقدوس.

وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. قال سمعت عبدالرزاق يقول: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: كذاب إلا لعبدالقدوس. فإني سمعته يقول له: كذاب.
وحدثني عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. قال: سمعت أبا نعيم. وذكر المعلى بن عرفان. فقال: قال: حدثنا أبو وائل قال: خرج علينا ابن مسعود بصفين. فقال أبو نعيم: أترأه بعث بعد الموت؟

حدثني عمرو بن علي وحسن الحلواني، كلاهما عن عفان بن مسلم. قال: كنا عند إسماعيل بن عليّة. فحدث رجل عن رجل. فقلت إن هذا ليس بثبت. قال فقال الرجل: اغتبه. قال إسماعيل: ما اغتابه ولكنه حكم: أنه ليس بثبت.
وحدثنا أبو جعفر الدارمي. حدثنا بشر بن عمر. قال: سألت مالك بن أنس، عن محمد بن عبدالرحمن الذي يروي عن سعيد بن المسيب؟ فقال: ليس بثقة. وسألته عن صالح مولى التوأمة؟ فقال: ليس بثقة. وسألته عن أبي الحويرث؟ فقال: ليس بثقة. وسألته عن شعبة الذي روي عنه ابن أبي ذئب؟ فقال: ليس بثقة. وسألته عن حرام بن عثمان؟ فقال: ليس بثقة. وسألته عن هؤلاء الخمسة؟ فقال: ليسوا بثقة في حديثهم. وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه؟ فقال: هل رأيت في كتبي؟ قلت: لا. قال: لو كان ثقة لرأيت في كتبي.
وحدثني الفضل بن سهل. قال حدثني يحيى بن معين. حدثنا حجاج. حدثنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد، وكان متهماً.

وحدثني محمد بن عبدالله بن قهزاذ. قال: سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول: سمعت ابن المبارك يقول: لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبدالله بن محرر، لاخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة. فلما رأيت، كانت بعرة أحب إلي منه.

وحدثني الفضل بن سهل. حدثنا وليد بن صالح. قال: قال عبدالله بن عمرو: قال زيد، يعني ابن أبي أنيسة: لا تأخذوا عن أخي.
حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي. قال: حدثني عبدالسلام الواصي. قال: حدثني عبدالله بن جعفر الرقي، عن عبيدالله بن عمرو؛ قال: كان يحيى بن أبي أنيسة كذابا.
حدثني أحمد بن إبراهيم. قال: حدثني سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد؛ قال: ذكر فرقد عند أيوب. فقال: إن فرقدا ليس صاحب حديث.
وحدثني عبدالرحمن بن بشر العبدي. قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان، ذكر عنده محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي، فضغفه جدا. فقيل ليحيى: أضعف من يعقوب بن عطاء؟ قال: نعم. ثم قال: ما كنت أرى أن أحدا يروي عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير.

وحدثني بشر بن الحكم. قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان. ضعف حكيم بن جبير وعبدالأعلى. وضعف يحيى بن موسى بن دينار. قال: حديثه ریح. وضعف موسى بن دهقان، وعيسى بن أبي عيسى المدني. قال: وسمعت الحسن بن عيسى يقول: قال لي ابن المبارك: إذا قدمت على جرير فاكتب علمه كله إلا حديث ثلاثة. لا تكتب حديث عبيدة بن معتب. والسري بن إسماعيل. ومحمد بن سالم.
قال مسلم: وأشباه ما ذكرنا من كلام أهل العلم في متهمي رواة الحديث وإخبارهم عن معابيهم كثير. يطول الكتاب بذكره، على استقصائه. وفيما ذكرنا كفاية. لمن تفهم وعقل مذهب القوم. فيما قالوا من ذلك وبينوا.

وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معاييب رواة الحديث. وناقلي الأخبار. وأفتوا بذلك حين سئلوا، لما فيه من عظيم الخطر. إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل، أو تحريم، أو أمر، أو نهى، أو ترغيب، أو ترهيب. فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة. ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره، ممن جهل معرفته، كان أثما بفعله ذلك. غاشا لعوام المسلمين. إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار التي يستعملها، أو يستعمل بعضها. ولعلها أو أكثرها أكاذيب. لا أصل لها. مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات. وأهل القناعة أكثر من يضطر إلى نقل من ليس بثقة. ولا مقنع.

ولا أحسب كثيرا ممن يعرج من الناس على ما وصفنا من هذه الأحاديث الضعاف والأسانيد المجهولة، ويعتد بروايتها بعد معرفته بما فيها، من التوهن والضعف - إلا أن الذي يحمله على روايتها، والاعتداد بها، إرادة التكثر بذلك عند العوام، ولأن يقال: ما أكثر ما جمع فلان من الحديث، وألف من العدد.

ومن ذهب في العلم هذا المذهب. وسلك هذا الطريق فلا نصيب له فيه. وكان بأن يسمى جاهلا، أولى من أن ينسب إلى علم.

وقد تكلم بعض منتحلي الحديث من أهل عصرنا في تصحيح الأسانيد وتسقيمها بقول، لو ضربنا عن حكايته وذكر فساد صفحا - لكان رأيا متينا، ومذهبا صحيحا.

إذ الإعراض عن القول المطروح، أخرى لإماتته وإخمال ذكر قائله وأجدر ألا يكون ذلك تنبيها للجهال عليه. غير أنا لما تخوفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات

الأمر، وإسراعهم إلى اعتقاد خطأ المخطئين، والأقوال الساقطة عند العلماء، رأينا الكشف عن فساد قوله، ورد مقالته بقدر ما يليق بها من الرد - أجدى على الأنام، وأحمد

للعاقبة إن شاء الله.

وزعم القائل الذي افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله، والإخبار عن سوء رويته، أن كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصر واحد، وجائز أن

يكون الحديث الذي روى الراوي عن روي عنه قد سمعه عنه وشافهه به. غير أنه لا

نعلم له منه سماعا ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط، أو تشافها بحديث - أن الحجة لا تقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا في

دهرهما مرة فصاعدا. أو تشافها في الحديث بينهما. أو يرد خبر فيه بيان اجتماعهما،

وتلاقيهما، مرة من دهرهما. فما فوقها. فإن لم يكن عنده علم ذلك، ولم تأت رواية

صحيحة تخبر أن هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرة، وسمع منه شيئا - لم يكن قد نقله

الخبر عن روي عنه ذلك، والأمر كما وصفنا، حجة. وكان الخبر عنده موقوفا. حتى

يرد عليه سماعه منه لشيء من الحديث، قل أو أكثر. في رواية مثل ما ورد.

(6) باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن.

وهذا القول، يرحمك الله، في الطعن في الأسانيد، قول مخترع. مستحدث غير مسبوق

صاحبه إليه. ولا مساعد له من أهل العلم عليه. وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل

العلم بالأخبار والروايات قديما وحديثا، أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثا، وجائز

ممكن له لقاءه، والسماع منه، لكونهما جميعا كانا في عصر واحد، وإن لم يأت في خبر

قط أنهما اجتمعا، ولا تشافها بكلام؛ فالرواية ثابتة. والحجة بها لازمة. إلا أن يكون هناك

دلالة بينة، أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه، أو لم يسمع منه شيئا. فأما الأمر مبهم

على الإمكان الذي فسرنا، فالرواية على السماع أبدا، حتى تكون الدلالة التي بينا.

فيقال لمخترع هذا القول الذي وصفنا مقالته، أو للذاب عنه: قد أعطيت في جملة قولك أن

خبر الواحد الثقة، عن الواحد الثقة، حجة يلزم به العمل. ثم أدخلت فيه الشرط بعد، فقلت:

حتى نعلم أنهما قد كانا التقيا مرة فصاعدا، أو سمع منه شيئا. فهل تجد هذا الشرط الذي

اشتراطته عن أحد يلزم قوله؟ وألا فهلم دليلا على ما زعمت.

فإذا ادعى قول أحد من علماء السلف بما زعم من إدخال الشريطة في تثبيت الخبر، طوّل به. ولن يجد هو ولا غيره إلى إيجاد سبيلا. وإن هو ادعى فيما زعم دليلا يحتج به قيل له: وما ذلك الدليل؟ فإن قال: قلته لأنني وجدت رواية الأخبار قديما وحديثا يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولما يعاينه ولا سمع منه شيئا قط، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع، والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة - احتجت، لما وصفت من العلة، إلى البحث عن سماع راوي كل خبر عن راويه. فإذا أنا هجمت على سماعه منه لأدنى شيء، ثبت عنه عندي بذلك جميع ما يروي عنه بعد. فإن عذب عني معرفة ذلك، أوقفت الخبر ولم يكن عندي موضع حجة لإمكان الإرسال فيه.

فيقال له: فإن كانت العلة في تضعيفك الخبر وتركك الاحتجاج به إمكان الإرسال فيه، لزمك ألا تثبت إسنادا معننا حتى ترى فيه السماع من أوله إلى آخره؟ وذلك أن الحديث الوارد علينا بإسناد هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، فبيقين نعلم أن هشاما قد سمع من أبيه، وأن أباه قد سمع من عائشة. كما نعلم أن عائشة قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم.

وقد يجوز، إذ لم يقل هشام، في رواية يرويها عن أبيه: سمعت أو أخبرني، أن يكون بينه وبين أبيه في تلك الرواية إنسان آخر، أخبره بها عن أبيه، ولم يسمعها هو من أبيه، لما أحب أن يرويها مرسلا. ولا يسندها إلى من سمعها منه. وكما يمكن ذلك في هشام عن أبيه، فهو أيضا ممكن في أبيه عن عائشة. وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم عن بعض.

وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعا كثيرا، فجانز لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه، ثم يرسله عنه أحيانا، ولا يسمى من سمع منه. وينشط أحيانا فيسمى الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال. وما قلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض، من فعل ثقات المحدثين، وأئمة أهل العلم. وسنذكر من رواياتهم على الجهة التي ذكرنا عددا يستدل بها على أكثر منها إن شاء الله تعالى. فمن ذلك، أن أيوب السخثياني وابن المبارك ووكيعا وابن نمير وجماعة غيرهم رَووا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: كنت أطيّب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمة بأطيب ما أجد.

فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الأسود ووهيب بن خالد وأبو أسامة عن هشام؛ قال: أخبرني عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وروى هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يذني إلي رأسه فأرجله وأنا حائض.

فرواها بعينها مالك بن أنس، عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وروى الزهري وصالح بن أبي حسان، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم.

فقال يحيى بن أبي كثير في هذا الخبر في القبلية: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن عمر بن عبدالعزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم.

وروى بن عيينة وغيره، عن عمرو بن دينار، عن جابر؛ قال: أطمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر.

فرواه حماد بن يزيد، عن عمرو بن محمد بن علي، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وهذا النحو في الروايات كثير. يكثر تعداده. وفيما ذكرنا منها كفاية لذوي الفهم. فإذا كانت العلة عند وصفنا قوله من قبل، في فساد الحديث وتوهينه، إذا لم يعلم أن الراوي قد سمع ممن روي عنه شيئاً، إمكان الإرسال فيه، لزمه ترك الاحتجاج في قياد قوله برواية من يعلم أنه قد سمع ممن روى عنه. إلا في نفس الخبر الذي فيه ذكر السماع. لما بينا من قبل عن الأئمة الذين نقلوا الأخبار، أنهم كانت لهم تارات يرسلون فيها الحديث إرسالا. ولا يذكر من سمعوا منه. وتارات ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا. فيخبرون بالنزول فيه إذا نزلوا. وبالصعود إن صعوا. كما شرحنا ذلك عنهم.

وما علمنا أحد من أئمة السلف، ممن يستعمل الأخبار ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها، مثل أيوب السختياني وابن عون ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي ومن بعدهم من أهل الحديث، فتنشوا عن موضع السماع في الأسانيد. كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل.

وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم - إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به. فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته. ويتفقدون ذلك منه. كي تنزاح عنهم علة التدليس:

فمن ابتغى ذلك من غير مدلس، على الوجه الذي زعم من حكينا قوله، فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمي، ولم نسّم، من الأئمة.

فمن ذلك أن عبدالله بن يزيد الأنصاري، وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم، قد روى عن حذيفة وعن أبي مسعود الأنصاري وعن كل واحد

منهما حديثا يسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وليس في روايته عنهما ذكر السماع منهما. ولا حفظنا في شيء من الروايات أن عبدالله بن يزيد شافه حذيفة وأبا مسعود بحديث قط. ولا وجدنا ذكر رؤيته إياهما في رواية بعينها.

ولم نسمع عن أحد من أهل العلم ممن مضى، ولا ممن أدركنا، أنه طعن في هذين الخبرين، اللذين رواهما عبدالله بن يزيد عن حذيفة وأبي مسعود، بضعف فيهما. بل هما وما أشبههما، عند من لا قينا من أهل العلم بالحديث، من صحاح الأسانيد وقويها. يرون استعمال ما نقل بها، والاحتجاج بما أتت من سنن وأثار.

وهي في زعم من حكينا قوله، من قبل، واهية مهملة. حتى يصيب سماع الراوي عن روى. ولو ذهبنا نعدد الأخبار الصحاح عند أهل العلم ممن يهن بزعم هذا القائل، ونحصيها - لعجزنا عن تفصي ذكرها وإحصائها كلها.

ولكننا أحببنا أن ننصب منها عددا يكون سمة لما سكتنا عنه منها.

وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ، وهما من أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدريين هلم جرا. ونقلنا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما قد أسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا. ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عابنا أبيا أو سمعا منه شيئا. وأسند أبو عمر الشيباني. وهو ممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا. وأبو معمر عبدالله بن سخبرة. كل واحد منهما عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، خبرين.

وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا. وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وأسند قيس بن أبي حازم، وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ثلاثة أخبار.

وأسند عبدالرحمن بن أبي ليلى، وقد حفظ عن عمر بن الخطاب، وصحب عليا، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديثا.

وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديثين. وعن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديثا. وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب، وروى عنه.

وأسند نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي شريح الخزاعي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديثا.

وأسند النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري، ثلاثة أحاديث، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وأسند عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديثاً. وأسند سليمان بن يسار عن رافع بن خديج، عن النبي صلى الله عليه وسلم، حديثاً. وأسند حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أحاديث.

فكل هؤلاء التابعين الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم، لم يحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها ولا أنهم لقوم في نفس خبر بعينه. وهي أسانيد عند نوي المعرفة بالأخبار والروايات من صحاح الأسانيد. لا نعلمهم وهنوا منها شيئاً قط. ولا التمسوا فيها سماع بعضهم من بعض. إذ السماع لكل واحد منهم ممكن من صاحبه غير مستنكر. لكونهم جميعاً كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه.

وكان هذا القول الذي أحدثه القائل الذي حكيناه في توهين الحديث، بالعلة التي وصف - أقل من أن يعرج عليه ويثار ذكره.

إذ كان قولاً محدثاً وكلاماً خلفاً لم يقله أحد من أهل العلم سلف، ويستنكره من بعدهم خلف. فلا حاجة بنا في رده بأكثر مما شرحنا. إذ كان قدر المقالة وقائلها القدر الذي وصفناه. والله المستعان على دفع ما خالف مذهب العلماء. وعليه التكلان.

١ - كتاب الإيمان

(1) باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى. وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاظ القول في حقه.

قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله: بعون الله نبتدى. وإياه نستكفي. وما توفيقنا إلا بالله جل جلاله.

1 - (8) أبو خيثمة زهير بن حرب. حدثنا وكيع، عن كهمس، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. وهذا حديثه: حدثنا أبي. حدثنا كهمس، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر؛ قال:

كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني. فانطلقت أنا وحميد بن عبدالرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر. فوقف لنا عبدالله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد. فاكتفتته أنا وصاحبي. أصدنا عن يمينه والأخر عن شماله. فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي. فقلت: أبا عبدالرحمن! إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتفكرون

العلم. وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر. وأن الأمر أنف. قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أنني بريء منهم، وأنهم برآء مني. والذي يحلف به عبدالله بن عمر! لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه، ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر. ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب، قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب. شديد سواد الشعر. لا يرى عليه أثر السفر. ولا يعرفه منا أحد. حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فأسند ركبتيه إلى ركبتيه. ووضع كفيه على فخذيه. وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصوم رمضان. وتحج البيت، إن استطعت إليه سبيلاً" قال: صدقت. قال فعجبنا له. يسأله ويصدق. قال: فأخبرني عن الإيمان. قال: "أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر. وتؤمن بالقدر خيره وشره" قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان. قال: "أن تعبد الله كأنك تراه. فإن لم تكن تراه، فإنه يراك". قال: فأخبرني عن الساعة. قال: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل" قال: فأخبرني عن أمارتها. قال: "أن تلد الأمة رببتها. وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء، يتطاولون في البنيان". قال ثم انطلق. فلبثت ملياً. ثم قال لي: "يا عمر! أتدري من السائل؟" قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم".

2 - (8) حدثني محمد بن عبيد الغبري، وأبو كامل الجحدري، وأحمد بن عبدة. قالوا:

حدثنا حماد بن زيد، عن مطر الوراق، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر؛ قال: لما تكلم معبد بما تكلم به في شأن القدر، أنكرنا ذلك. قال فحججت أنا وحميد بن عبدالرحمن الحميري حجة. وساقوا الحديث. بمعنى حديث كهمس وإسناده. وفيه بعض زيادة ونقصان أحرف.

3 - (8) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد القطان. حدثنا عثمان بن غياث.

حدثنا عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، وحميد بن عبدالرحمن؛

قالا: لقينا عبدالله بن عمر. فذكرنا القدر وما يقولون فيه. فاقتص الحديث كنحو حديثهم.

عن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه شيء من زيادة، وقد نقص منه شيئاً.

4 - (8) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا يونس بن محمد. حدثنا المعتمر عن أبيه، عن

يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو حديثهم.

5 - (9) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عليّة، قال زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن أبي حيان، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بارزا للناس فأتاه رجل فقال: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال "أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر" قال يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال "الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا. وتقيم الصلاة المكتوبة. وتؤدي الزكاة المفروضة. وتصوم رمضان". قال: يا رسول الله! ما الإحسان؟ قال "أن تعبد الله كأنك تراه. فإنك إن لا تراه فإنه يراك". قال: يا رسول الله! متى الساعة؟ قال: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. ولكن سأحدثك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها فذاك من أشراطها. وإذا كانت العراة الحفاة رؤوس الناس فذاك من أشراطها. وإذا تطاول رعاء البهيم في البنيان فذاك من أشراطها. في خمس لا يعلمهن إلا الله" ثم تلا صلى الله عليه وسلم: {إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري بأي أرض تموت إن الله عليم خبير}. [31- سورة لقمان، آية 34]

قال ثم أدبر الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ردوا على الرجل" فأخذوا ليردوه فلم يروا شيئا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "هذا جبريل. جاء ليعلم الناس دينهم"

6 - (9) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا أبو حيان التيمي، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في روايته "إذا ولدت الأمة بعلمها" يعني السراري.

7 - (10) حدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير، عن عمارة (وهو ابن القعقاع)، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "سلوني فهابوه أن يسألوه. فجاء رجل فجلس عند ركبتيه. فقال: يا رسول الله! ما الإسلام؟ قال "لا تشرك بالله شيئا. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصوم رمضان" قال: صدقت. قال: يا رسول الله! ما الإيمان؟ قال "أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتابه، ولقائه، ورسله، وتؤمن بالبعث، وتؤمن بالقدر كله" قال: صدقت. قال: يا رسول الله! ما لإحسان؟ قال "أن تخشى الله كأنك تراه. فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك" قال صدقت. قال: يا رسول الله! متى تقوم الساعة؟ قال "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. وسأحدثك عن أشراطها. إذا رأيت المرأة تلد ربها فذاك من أشراطها. وإذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملوك الأرض فذاك من أشراطها. وإذا رأيت رعاء البهيم يتطاولون في البنيان فذاك من أشراطها. في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله. ثم قرأ:

{إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير}. [31/ سورة لقمان، آية 34] قال ثم قام الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ردوه علي" فالتمس فلم يجده. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "هذا جبريل أراد أن تعلموا. إذا لم تسألوا".

(2) باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام

8 - (11) حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبدالله الثقفي، عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه)، عن أبي سهل، عن أبيه؛ أنه سمع طلحة بن عبيدالله يقول: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد. ثائر الرأس. نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول. حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا هو يسأل عن الإسلام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خمس صلوات في اليوم والليلة" فقال: هل علي غيرهن؟ قال "لا. إلا أن تطوع. وصيام شهر رمضان" فقال: هل علي غيره؟ فقال "لا. إلا أن تطوع" وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة. فقال: هل علي غيرها؟ قال "لا. إلا أن تطوع" قال، فأدبر الرجل وهو يقول: والله! لا أزيد علي هذا ولا أنقص منه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أفح إن صدق".

9 - (11) حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد. جميعا عن إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل، عن أبيه، عن طلحة بن عبيدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بهذا الحديث. نحو حديث مالك. غير أنه قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أفح، وأبيه، إن صدق" أو "دخل الجنة، وأبيه، إن صدق".

(3) باب السؤال عن أركان الإسلام

10 - (12) حدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد. حدثنا هاشم بن القاسم أبو النضر. حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس بن مالك؛ قال: نهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء. فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية. العاقل. فيسأله ونحن نسمع. فجاء رجل من أهل البادية. فقال: يا محمد! أتانا رسولك. فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك؟ قال: "صدق" قال: فمن خلق السماء؟ قال: "فمن خلق الأرض؟ قال: "الله" قال: فمن نصب هذه الجبال، وجعل فيها ما جعل. قال: "الله" قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال الله أرسلك. قال: "نعم" قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا. قال: "صدق" قال: فبالذي أرسلك. الله أمرك بهذا؟ قال: "نعم" قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة أموالنا. قال: "صدق" قال: فبالذي أرسلك. الله أمرك بهذا؟ قال: "نعم" قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا. قال

"صدق" قال: فبالذي أرسلك. الله أمرك بهذا؟ قال: "نعم" قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً. قال: "صدق" قال: ثم ولى قال: والذي بعثك بالحق! لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن. فقال: النبي صلى الله عليه وسلم "لئن صدق ليدخلن الجنة".

11 - (12) حدثني عبدالله بن هاشم العبدى. حدثنا بهز. حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت؛ قال: قال أنس:

كنا نهينا في القرآن أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء. وساق الحديث بمثله.

(4) باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة

12 - (13) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عمرو بن عثمان. حدثنا موسى بن طلحة. قال: حدثني أبو أيوب؛ أن أعرابياً عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في سفر. فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها. ثم قال:

يا رسول الله! أو يا محمد! أخبرني بما يقربني من الجنة وما يباعدني من النار. قال: فكف النبي صلى الله عليه وسلم. ثم نظر في أصحابه. ثم قال: "لقد وفق أو لقد هدي" قال "كيف قلت؟" قال: فأعاد. فقال

النبي صلى الله عليه وسلم: "تعبد الله لا تشرك به شيئاً. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصل الرحم. دع الناقة".

13 - (13) وحدثني محمد بن حاتم، وعبدالرحمن بن بشر؛ قالوا: حدثنا بهز. حدثنا

شعبة. حدثنا محمد بن عثمان بن عبدالله بن موهب، وأبوه عثمان؛ أنهما سمعا موسى بن طلحة يحدث عن أبي أيوب، عن النبي صلى الله عليه وسلم: بمثل هذا الحديث.

14 - (13) حدثنا يحيى بن يحيى التيمي. أخبرنا أبو الأحوص. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي

شيبه. حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن موسى بن طلحة، عن أبي أيوب؛ قال:

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: دلني على عمل أعمله يدنيني من الجنة

ويباعدني من النار. قال: "تعبد الله لا تشرك به شيئاً. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصل

رحمك" فلما أدبر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن تمسك بما أمر به دخل الجنة"

. وفي الرواية ابن أبي شيبه "إن تمسك به".

15 - (14) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. حدثنا عفان. حدثنا وهيب. حدثنا يحيى بن

سعيد، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

يا رسول الله! دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة. قال: "تعبد الله لا تشرك به شيئاً. وتقيم الصلاة المكتوبة. وتؤدي الزكاة المفروضة. وتصوم رمضان" قال: والذي نفسي بيده! لا أزيد على هذا شيئاً أبداً، ولا أنقص منه. فلما ولى، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة، فليُنظر إلى هذا".

16 - (15) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب. واللفظ لأبي كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم النعمان بن قوئل فقال: يا رسول الله! أرأيت إذا صليت المكتوبة. وحرمت الحرام. وأحللت الحلال. أدخل الجنة؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "نعم".

17 - (15) وحدثني حجاج بن الشاعر، والقاسم بن زكرياء. قالوا: حدثنا عبيدالله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، وأبي سفيان، عن جابر؛ قال:

قال النعمان بن قوئل: يا رسول الله! بمثله. وزادا فيه: ولم أزد على ذلك شيئاً.

18 - (15) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل (وهو ابن عبيدالله) عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أرأيت إذا صليت الصلوات المكتوبات وصمت رمضان. وأحللت الحلال وحرمت الحرام. ولم أزد على ذلك شيئاً. أدخل الجنة؟ قال: "نعم" قال: والله! لا أزيد على ذلك شيئاً.

(5) باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام

19 - (16) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير الهذلي. حدثنا أبو خالد (يعني سليمان بن حيان الأحمر)، عن أبي مالك الأشجعي، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"بني الإسلام على خمسة. على أن يوحد الله. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وصيام رمضان. والحج" فقال رجل: الحج وصيام رمضان؟ قال: لا. صيام رمضان والحج. هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

20 - (16) وحدثنا سهل بن عثمان العسكري. حدثنا يحيى بن زكرياء حدثنا سعد بن طارق؛ قال: حدثني سعد بن عبيدة السلمي، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال:

"بني الإسلام على خمس. على أن يعبد الله ويكفر بما دونه. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وحج البيت. وصوم رمضان".

21 - (16) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا عاصم (وهو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر)، عن أبيه؛ قال: قال عبدالله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"بني الإسلام على خمس. شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وحج البيت. وصوم رمضان".

22 - (16) وحدثني ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا حنظلة. قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا؛ أن رجلا قال لعبدالله بن عمر: ألا تغزو؟ فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الإسلام بني على خمس. شهادة أن لا إله إلا الله. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وصيام رمضان. وحج البيت".

(6) باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه

23 - (17) حدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد، عن أبي حمزة؛ قال: سمعت ابن عباس. ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له. أخبرنا عباد بن عباد، عن أبي حمزة، عن ابن عباس؛ قال:

قدم وفد عبدالقيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا: يا رسول الله! إنا، هذا الحي من ربيعة، وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر. فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام. فمرنا بأمر نعمل به، وندعو إليه من وراءنا. وقال: "أمركم بأربع. وأنهاكم عن أربع. الإيمان بالله (ثم فسر لها لهم فقال) شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وأن تؤدوا خمس ما غنمتم. وأنهاكم عن الدباء. والحنتم. والنقير. والمقير" زاد خلف في روايته "شهادة أن لا إله إلا الله" وعقد واحدة.

24 - (17) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن بشار. وألفاظهم متقاربة. قال أبو بكر: حدثنا غندور، عن شعبة. وقال الآخرون: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن أبي حمزة؛ قال:

كنت أترجم بين يدي ابن عباس، وبين الناس فأتته امرأة تسأله عن نبيذ الجر. فقال: إن وفد عبدالقيس أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من الوفد؟ أو من القوم؟" قالوا:

ربيعة، قال: "مرحبا بالقوم. أو بالوفد. غير خزايا ولا الندامى". قال: فقالوا: يا رسول الله! إنا نأتيك بشقة بعيدة. وإن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر. وإنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر الحرام. فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا، ندخل به الجنة. قال: فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع. قال: أمرهم بالإيمان بالله وحده. وقال: "هل تدرون ما الإيمان بالله؟" قالوا: الله ورسوله أعلم قال: "شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. وإقام الصلاة. وإيتاء الزكاة. وصوم رمضان. وأن تؤدوا خمسا من المغنم" ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت. قال شعبة: وربما قال: النقير. قال شعبة: وربما قال: المقير.

وقال: "احفظوه وأخبروا به من ورائكم". وقال أبو بكر في روايته "من ورائكم" وليس في روايته المقير.

25 - (17) وحدثني عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. ح وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. قال: أخبرني أبي. قال جميعا: حدثنا قرة بن خالد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. نحو حديث شعبة. وقال: "أنهاكم عما ينبذ في الدباء والنقير والحنتم المزفت وزاد ابن معاذ في حديثه عن أبيه قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأشج، أشج عبدالقيس "إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة".

26 - (18) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن عليه. حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، قال: حدثنا من لقي الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من عبدالقيس. قال سعيد: وذكر قتادة أبا نضرة، عن أبي سعيد الخدري في حديثه هذا؛ أن أناسا من عبدالقيس قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا نبي الله! إنا حي من ربيعة. وبيننا وبينك كفار مضر. ولا نقدر عليك إلا في أشهر الحرم فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا، وندخل به الجنة، إذا نحن أخذنا به. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمركم بأربع. وأنهاكم عن أربع. اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا. وأقيموا الصلاة. وآتوا الزكاة. وصوموا رمضان. وأعطوا الخمس من الغنائم. وأنهاكم عن أربع. عن الدباء. والحنتم. والمزفت والنقير". قالوا: يا نبي الله! ما علمكم بالنقير؟ قال: "بلى. جذع تنقرونه. فتقذفون فيه من القطيعاء" (قال سعيد: أو قال "من التمر) ثم تصبون فيه من الماء. حتى إذا سكن غليانه شربتموه. حتى إن أحدكم (أو إن أحدهم) ليضرب ابن عمه بالسيف". قال وفي القوم رجل أصابته جراحة كذلك. قال وكنت أخبأها حياء من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: ففيم نشرب يا رسول الله؟ قال: "في أسقية الأدم، التي يلاث على أفواهاها" قالوا: يا رسول الله! إن أرضنا كثيرة الجرذان. ولا تبقى بها أسقية الأدم. نبي الله صلى الله عليه وسلم لأشج عبدالقيس "إن فيك لخصلتين يحبهما الله. الحلم والأناة".

27 - (18) حدثني محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة؛ قال: حدثني غير واحد لقي ذلك الوفد. وذكر أبا نضرة عن أبي سعيد الخدري؛ أن وفد عبدالقيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث ابن عليه. غير أن فيه "وتذيفون فيه من القطيعاء أو التمر والماء" ولم يقل (قال سعيد أو قال من التمر).
28 - (18) حدثني محمد بن بكار البصري. حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج. ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: أخبرني أبو

قزعة؛ أن أبا نضرة أخبره، وحسنا أخبرهما؛ أن أبا سعيد الخدري أخبره؛ أن وفد عبدالقيس لما أتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم قالوا:
يا نبي الله! جعلنا الله فداءك. ماذا يصلح لنا من الأشرية؟ فقال "لا تشربوا في النقيير"
قالوا: يا نبي الله! جعلنا الله فداءك. أو تدري ما النقيير؟ قال "نعم. الجذع ينقر وسطه. ولا في الدباء ولا في الحنتمة وعليكم بالمؤكى".

(7) باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام

29 - (19) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم، جميعا عن وكيع. قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن زكرياء بن إسحاق. قال: حدثني يحيى بن عبدالله بن صيفي عن ابن معبد، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل. قال أبو بكر: ربما قال وكيع: عن ابن عباس؛ أن معاذ قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: "إنك تأتي قوما من أهل الكتاب. فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله. فإن هم أطاعوا لذلك. فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم. فإن هم أطاعوا لذلك. فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة. فإن هم أطاعوا لذلك. فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم. فإن هم أطاعوا لذلك. فإياك وكرائم أموالهم. واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب".

30 - (19) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا بشر بن السري. حدثنا زكرياء بن إسحاق. ح وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا أبو عاصم، عن زكرياء بن إسحاق، عن يحيى بن عبدالله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا إلى اليمن. فقال: "إنك ستأتي قوما" بمثل حديث وكيع.

31 - (19) حدثنا أمية بن بسطام العيشي. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا روح (وهو ابن القاسم)، عن إسماعيل بن أمية، عن يحيى بن عبدالله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذًا إلى اليمن قال: "إنك تقدم على قوم أهل الكتاب. فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله عز وجل. فإذا عرفوا الله، فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم. فإذا فعلوا، فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم. فإذا أطاعوا بها، فخذ منهم وتوق كرائم أموالهم".

(8) باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله. وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، يؤمنوا بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم،

وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها، ووكلت سريرته إلى الله تعالى. وقتال من منع الزكاة أو غيرها من حقوق الإسلام، واهتمام الإمام بشعائر الإسلام

32 - (20) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري. قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ابن مسعود، عن أبي هريرة؛ قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه. وحسابه على الله". فقال أبو بكر: والله! لأقتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال. والله! لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه. فقال عمر بن الخطاب: فوالله! ما هو إلا رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال. فعرفت أنه الحق.

33 - (21) وحدثنا أبو الطاهر وحرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى قال: أحمد، حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب. قال: حدثني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة أخبره؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فمن قال: لا إله إلا الله عصم منى ماله ونفسه إلا بحقه. وحسابه على الله".

34 - (21) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي. أخبرنا عبدالعزيز (يعني الداوردي)، عن العلاء. ح وحدثنا أمية بن بسطام، واللفظ له. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا روح عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله. ويؤمنوا بي وبما جئت به. فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها. وحسابهم على الله".

35 - (21) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. وعن أبي صالح، عن أبي هريرة. قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أمرت أن أقاتل الناس" بمثل حديث ابن المسيب عن أبي هريرة. ح وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثني محمد بن المثني. حدثنا عبدالرحمن (يعني ابن مهدي) قالاً جميعاً: حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا

منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها. وحسابهم على الله". ثم قرأ: {إنما أنت مذكر. لست عليهم بمسيطر} [88 / الغاشية / آية 21، 22].

36 - (22) حدثنا أبو غسان المسمعي، مالك بن عبد الواحد. حدثنا عبد الملك بن الصباح، عن شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. ويقيموا الصلاة. ويؤتوا الزكاة. فإذا فعلوا عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها. وحسابهم على الله".

37 - (23) وحدثنا سويد بن سعيد وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا مروان (يعنيان الفزاري)، عن أبي مالك، عن أبيه؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من قال: لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه. وحسابه على الله".

38 - (23) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. كلاهما عن أبي مالك عن أبيه؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "من وحده الله" ثم ذكر بمثله.

(9) باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، ما لم يشرع في النزع، وهو الغرغرة. ونسخ جواز الاستغفار للمشركين. والدليل على أن من مات على الشرك، فهو في أصحاب الجحيم. ولا ينقذه من ذلك شيء من الوسائل

39 - (24) وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي. أخبرنا عبد الله بن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبيه؛ قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة. جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا عم! قل: لا إله إلا الله. كلمة أشهد لك بها عند الله" فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب! أترغب عن ملة عبدالمطلب؟ فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه، ويعيد له تلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبدالمطلب. وأبي أن يقول: لا إله إلا الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما والله! لأستغفرن لك ما لم أنه عنك" فأنزل الله عز وجل: {ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربي من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم} [9 / التوبة / الآية 113]. وأنزل الله تعالى في أبي طالب، فقال لرسول الله صلى الله عليه

وسلم: {إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين}. [28 / القصص / آية 56].

40 - (24) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. ح وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) قال: حدثني أبي عن صالح. كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد. مثله. غير أن حديث صالح انتهى عند قوله: فأنزل الله عز وجل فيه. ولم يذكر الآيتين. وقال في حديثه: ويعودان في تلك المقالة. وفي حديث معمر مكان هذه الكلمة. فلم يزا إلا به.

41 - (25) حدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا مروان عن يزيد (وهو ابن كيسان) عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمة، عند الموت:

"قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة" فأبى. فأنزل الله: إنك لا تهدي من أحببت. الآية. [28 / القصص / آية 56].

42 - (25) حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمة:

"قل: لا إله إلا الله، أشهد لك بها يوم القيامة" قال: لولا أن تعيرني قريش. يقولون: إنما حمله، على ذلك، الجزع. لأقررت بها عينك. فأنزل الله: {إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء}. [28 / القصص / آية 56].

(10) باب الدليل على أن مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً

43 - (26) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب. كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم. قال أبو بكر: حدثنا ابن عليّة عن خالد. قال: حدثني الوليد بن مسلم، عن حمران، عن عثمان؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة".

حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا خالد الحذاء، عن الوليد أبي بشر؛ قال: سمعت حمران يقول: سمعت عثمان يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول... مثله سواء.

44 - (27) حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر. قال: حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم. حدثنا عبيدالله الأشجعي، عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير. قال فنفذت أزواد القوم. قال حتى هم بنحر بعض حمانهم. قال فقال عمر:

يا رسول الله! لو جمعت ما بقي من أزواد القوم، فدعوت الله عليها. قال ففعل. قال فجاء ذو البر بيره. وذو التمر بتمره. قال (وقال مجاهد وذو النواة بنواه) قلت: وما كانوا يصنعون بالنوى؟ قال: كانوا يمصونه ويشربون عليه الماء. قال فدعا عليها. حتى ملأ القوم أزودتهم. قال فقال عند ذلك: "أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله. لا يلقي الله بهما عبد، غير شاك فيهما، إلا دخل الجنة".

45 - (27) حدثنا سهل بن عمان وأبو كريب محمد بن العلاء، جميعا عن أبي معاوية. قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد (شك الأعمش) قال: لما كان غزوة تبوك، أصاب الناس مجاعة. قالوا: يا رسول الله! لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا فأكلنا وادهنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "افعلوا" قال فجاء عمر، فقال: يا رسول الله! إن فعلت قل الظهر. ولكن ادعهم بفضل أزوادهم. وادع الله لهم عليها بالبركة. لعل الله أن يجعل في ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "نعم" قال فدعا بنطع فبسطه. م دعا بفضل أزوادهم. قال فجعل الرجل يجيء بكف ذرة. قال ويجيء الآخر بكف تمر. قال ويجيء الآخر بكسرة. حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير. قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة. م قال "خذوا في أوعيتكم" قال فأخذوا في أوعيتهم. حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملأوه. قال فأكلوا حتى شبعوا. وفضلت فضلة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله. لا يلقي الله بهما عبد، غير شاك، فيحجب عن الجنة".

46 - (28) حدثنا داود بن رشيد. حدثنا الوليد (يعني ابن مسلم) عن ابن جابر. قال: حدثني عمير بن هاني. قال: حدثني جنادة بن أبي أمية. حدثنا عبادة بن الصامت؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق، وأن النار حق، أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء".

(28) وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي. حدثنا مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن عمير بن هاني، في هذا الإسناد بمثله غير أنه قال:

"لأدخله الله الجنة على ما كان من عمل" ولم يذكر "من أي أبواب الجنة الثمانية شاء".

47 - (29) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن عجلان، عن محمد بن يحيى بن حيان، عن ابن محيريز، عن الصنابحي، عن عبادة بن الصامت؛ أنه قال: دخلت عليه وهو في الموت، فبكيته فقال: مهلا. لم تبكي؟ فوالله! لئن استشهدت لأشهدن لك. ولئن شفعت لأشفعن لك. ولئن استطعت لأنفعنك. ثم قال:

والله! ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير إلا حدثتكموه إلا حديثا واحدا. وسوف أحدثكموه اليوم، وقد أحيط بنفسي. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله. حرم الله عليه النار." 48 - (30) حدثنا هدا بن خالد الأزدي. حدثنا همام. حدثنا قتادة. حدثنا أنس بن مالك عن معاذ بن جبل؛ قال: كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم. ليس بيني وبينه إلا مؤخرة الرجل. فقال:

"يا معاذ بن جبل!" قلت: لبيك رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة. ثم قال "يا معاذ بن جبل!" قلت: لبيك رسول الله وسعديك. ثم سار ساعة. ثم قال "يا معاذ بن جبل!" قلت: لبيك رسول الله وسعديك. قال: "هل تدري ما حق الله على العباد؟" قال قلت: الله ورسوله أعلم. قال "فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا" ثم سار ساعة. ثم قال "يا معاذ بن جبل!" قلت: لبيك رسول الله وسعديك. قال: "هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك" قال قلت: الله ورسوله أعلم. قال "أن لا يعذبهم".

49 - (30) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ بن جبل؛ قال: كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم. على حمار يقال له عفير. قال: فقال: "يا معاذ! تدري ما حق الله على العباد وما حق الله على العباد؟" قال قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئا. وحق العباد على الله عز وجل أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا" قال قلت: يا رسول الله! أفلا أبشر الناس؟ قال: "لا تبشرهم. فيتكلموا".

50 - (30) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قال ابن المثني: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن أبي حصين والأشعث ابن سليك؛ أنهما سمعا الأسود بن هلال يحدث عن معاذ بن جبل؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا معاذ! أتدري ما حق الله على العباد؟" قال: الله ورسوله أعلم. [قال؟؟] "أن تعبد الله ولا يشرك به شيء. قال: "أتدري ما حقهم عليه إذا فعلوا ذلك؟" فقال: الله ورسوله أعلم. قال: "أن لا يعذبهم.

51 - (30) حدثنا القاسم بن زكرياء. حدثنا حسين، عن زائدة، عن أبي حصين، عن الأسود بن هلال؛ قال: سمعت معاذ يقول: دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجبتة. فقال "هل تدري ما حق الله على الناس" نحو حديثهم.

52 - (31) حدثني زهير بن حرب. حدثنا عمر بن يونس الحنفي. حدثنا عكرمة بن عمار. قال حدثني أبو كثير قال: حدثني أبو هريرة؛ قال:

54 - (33) حدثنا بن فروخ. حدثنا سليمان (يعني ابن المغيرة) قال: حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك؛ قال: حدثني محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك؛ قال: قدمت المدينة. فلقيت عتبان. فقلت: حديث بلغني عنك. قال: أصابني في بصري بعض الشيء. فبعثت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى أحب أن تأتيني فتصلى في منزلي. فأتخذته مصلى. قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ومن شاء الله من أصحابه. فدخل وهو يصلى في منزلي. وأصحابه يتحدثون بينهم. ثم أسندوا عظم ذلك وكبره إلى مالك بن دخشم. قالوا: ودوا أنه دعا عليه فهلك. وودوا أنه أصابه شر. فقصى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة. وقال: "أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟" قالوا: إنه يقول ذلك. وما هو في قلبه. قال: "لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فيدخل النار، أو تطعمه". قال أنس فأعجبني هذا الحديث. فقلت لابني: اكتبه. فكتبه.

55 - (33) حدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا بهز. حدثنا حماد. حدثنا ثابت، عن أنس؛ قال: حدثني عتبان بن مالك؛ أنه عمي. فأرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

تعالى فخط لي مسجدا. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجاء قومه. ونعت رجل منهم يقال له مالك بن الدخشم. ثم ذكر نحو حديث سليمان بن المغيرة.

(11) باب الدليل على أن من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا، فهو مؤمن، وإن ارتكب المعاصي الكبائر

56 - (34) حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي، وبشر بن الحكم. قالوا: حدثنا عبدالعزيز (وهو ابن محمد) الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبدالمطلب؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ذاق طعم الإيمان، من رضي بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا".

(12) باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وفضيلة الحياء، وكونه من الإيمان

57 - (35) حدثنا عبيدالله بن سعيد، وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا أبو عامر العقدي. حدثنا سليمان بن بلال، عن عبدالله ابن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال: "الإيمان بضع وسبعون شعبة. والحياء شعبة من الإيمان".

58 - (35) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير، عن سهيل، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإيمان بضع وستون شعبة. فأفضلها قول لا إله إلا الله. وأدناها إمطة الأذى عن الطريق. والحياء شعبة من الإيمان".

59 - (36) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يعظ أخاه في الحياء. فقال: "الحياء من الإيمان".

(36) حدثنا عبد بن حميد. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال: مر برجل من الأنصار يعظ أخاه.

60 - (37) حدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن قتادة؛ قال سمعت أبا السوار يحدث؛ أنه سمع عمران بن حصين يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الحياء لا يأتي إلا بخير" فقال بشير بن كعب: إنه مكتوب في الحكمة: أن منه وقار ومنه سكينه. فقال عمران: أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحديثي عن صحفك. 61 - (37) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا حماد بن زيد، عن إسحاق؛ (وهو ابن سويد) أن أبا قتادة حدث؛ قال: كنا عند عمران بن حصين في رهط منا. وفينا بشير بن كعب. فحدثنا عمران يومئذ قال:

قال رسول الله عليه وسلم: "الحياء خير كله" قال أنه قال: "الحياء كله خير" فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب أو الخدمة أن منه سكينه ووقاراً للهِز ومنه ضعف. قال فغضب عمران حتى احمرتا عيناه. وقال ألا أراني أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارض فيه؟ قال فأعاد عمران الحديث. قال فأعاد بشير. فغضب عمران. قال، فمازلنا نقول فيه: إنه منا يا أبا نجيد! إنه لا بأس به.

حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا النضر. حدثنا أبو نعامه العدوي. قال: سمعت حجير بن الربيع العدوي يقول، عن عمران ابن حصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم. نحو حديث حماد بن زيد.

(13) باب جامع أوصاف الإسلام

62 - (38) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن نمير. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم، جميعاً عن جرير. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سفيان بن عبدالله الثقفي؛ قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولاً، لا أسأل عنه أحداً بعدك (وفي حديث أبي أسامة غيرك)

قال " قل آمنت بالله فاستقم".

(14) باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل

63 - (39) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن ربح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبدالله بن عمرو؛ أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال "تطعم الطعام. وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف".

64 - (40) وحدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن سرح المصري. أخبرنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: إن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي المسلمين خير؟ قال:

"من سلم المسلمون من لسانه ويده".

65 - (41) حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد، جميعاً عن أبي عاصم. قال عبد: أنبأنا أبو عاصم، عن ابن جريج؛ أنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابراً يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول

"المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده".

66 - (42) وحدثني سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي. قال: حدثني أبي. حدثنا أبو بردة بن عبدالله بن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قلت: يا رسول الله! أي الإسلام أفضل؟ قال:

"من سلم المسلمون من لسانه ويده". وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري. حدثنا أبو أسامة قال: حدثني بريد بن عبدالله بهذا الإسناد. قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي المسلمين أفضل؟ فذكر مثله.

(15) باب بيان خصال من اتصف بهن وحلاوة الإيمان

67 - (43) حدثنا إسحاق بن إبراهيم، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر، ومحمد بن بشار، جميعاً عن الثقي. قال ابن أبي عمر: حدثنا عبدالوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان. من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما. وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله. وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه، كما يكره أن يقذف في النار".

68 - (43) حدثنا محمد بن المثني. وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة قال:

سمعت قتادة يحدث عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ثلاث من كن فيه وجد طعم الإيمان. من كان يحب المرء لا يحب إلا الله. ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما. ومن كان أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه".

(43) حدثنا لإسحاق بن منصور. أنبأنا النضر بن شميل. أنبأنا حماد، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم. غير أنه قال: "من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا".

(16) باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين. ولإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة

69 - (44) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن علية. ح وحدثنا شيبان بن أبي شيبة. حدثنا عبدالوارث، كلاهما عن عبدالعزيز، عن أنس؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن عبد (وفي حديث عبدالوارث الرجل) حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين".

70 - (44) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين".

(17) باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير

71 - (45) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه (أو قال لجاره) ما يحب لنفسه".

72 - (45) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين المعلم، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "والذي نفسي بيده! لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره (أو قال لأخيه) ما يحب لنفسه".

(18) باب بيان تحريم إيذاء الجار

73 - (46) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر، جميعا عن إسماعيل قال: أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه".

(19) باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير، وكون ذلك كله من الإيمان

74 - (47) حدثني حرملة بن يحيى. أنبأنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

"من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه".

75 - (47) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت".

76 - (47) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي حصين. غير أنه قال: "فليحسن إلى جاره".

77 - (48) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن عبدالله بن نمير، جميعا عن ابن عيينة، قال ابن نمير: حدثنا سفيان بن عمرو؛ أنه سمع نافع بن جبير يخبر عن ابن شريح الخزاعي؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال

"من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلكرم ضيفه. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت".

(20) باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان. وأن الإيمان يزيد وينقص. وأن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر واجبان

78 - (49) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع بن سفيان. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة كلاهما عن لقيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب. وهذا حديث أبي بكر. قال:

أول من بدأ بالخطبة، يوم العيد قبل الصلاة، مروان. فقام إليه رجل. فقال: الصلاة قبل الخطبة. فقال: قد ترك ما هنالك. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده. فإن لم يستطع فبلسانه. ومن لم يستطع فبقلمه. وذلك أضعف الإيمان".

79 - (49) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو معاوية. حدثنا الأعمش عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن

شهاب، عن أبي سعيد الخدري. في قصة مروان، وحديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثل حديث شعبة وسفيان.

80 - (50) حدثني عمرو الناقد، وأبو بكر بن النضر، وعبد بن حميد، واللفظ لعبد. قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. قال: حدثني أبي عن صالح بن كيسان، عن الحارث، عن جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن عبدالرحمن بن المسور، عن أبي رافع، عن عبدالله بن مسعود؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي، إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب. يأخذون بسنته ويقتدون بأمره. ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف. يقولون ما لا يفعلون. ويفعلون ما لا يؤمرون. فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن. وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل". قال أبو رافع: فحدثت عبدالله بن عمر فأنكره علي. فقدم ابن مسعود فنزل بقناة. فاستتبعني إليه عبدالله بن عمر يعوده. فانطلقت معه. فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث فحدثني كما حدثته ابن عمر. قال صالح: وقد تحدث بنحو ذلك عن أبي رافع.

(50) وحدثني أبو بكر بن إسحاق بن محمد. أخبرنا ابن أبي مريم. حدثنا عبدالعزيز بن محمد. قال: أخبرني الحارث بن الفضيل الخطمي. عن جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن عبدالرحمن بن المسور بن مخرمة، عن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم، عن عبدالله بن مسعود؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ما كان من نبي إلا وقد كان له حواريون يهتدون بهدية ويستنون بسنته" مثل حديث صالح. ولم يذكر قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه.

(21) باب تفاضل أهل الإيمان فيه، ورجحان أهل اليمن فيه

81 - (51) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن إدريس. كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد. ح وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، واللفظ له. حدثنا معتمر، عن إسماعيل، قال:

سمعت قيسا يروي عن أبي مسعود. قال: أشار النبي صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن، فقال: "ألا إن الإيمان ههنا. وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين. عند أصول أذنان الإبل. حيث يطلع قرنا الشيطان. في ربيعة ومضر".

82 - (52) حدثنا أبو الربيع الزهراني أنبأنا حماد. حدثنا أيوب. حدثنا محمد عن أبي هريرة. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "جاء أهل اليمن. هم أرق أفئدة. الإيمان يمان. والفقه يمان. والحكمة يمانية".

83 - (52) حدثنا محمد بن المثني. حدثنا ابن أبي عدي. ح وحدثني عمرو الناقد. حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق. كلاهما عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة؛ قال:

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله.
- 84 - (52) وحدثني عمرو الناقد وحسن الحلواني، قالاً: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم ابن سعد) . حدثنا أبي عن صالح، عن الأعرج، قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتاكم أهل اليمن. هم أضعف قلوباً وأرق أفئدة. الفقه يمان والحكمة يمانية".
- 85 - (52) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "رأس الكفر نحو الشرق. والفخر والخيل والإبل، الفدادين، أهل الوبر. والسكينة في أهل الغنم".
- 86 - (52) وحدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. قال: أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة. أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الإيمان يمان. والكفر قبل المشرق. والسكينة في أهل الغنم. والفخر والرياء في الفدادين أهل الخيل والوبر".
- 87 - (52) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب؛ قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الفخر والخيل في الفدادين أهل الوبر. والسكينة في أهل الغنم".
- 88 - (52) وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب عن الزهري، بهذا الإسناد. مثله. وزاد "الإيمان يمان والحكمة يمانية".
- 89 - (52) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن. أخبرنا أبو اليمان عن شعيب، عن الزهري. حدثني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "جاء أهل اليمن. هم أرق أفئدة وأضعف قلوباً. الإيمان يمان والحكمة يمانية. السكينة في أهل الغنم. والفخر والخيل في الفدادين أهل الوبر. قبل مطلع الشمس".
- 90 - (52) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالاً: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتاكم أهل اليمن. هم ألين قلوباً وأرق أفئدة. الإيمان يمان والحكمة يمانية. رأس الكفر قبل المشرق".
- (52) وحدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب، قالاً: حدثنا جرير عن الأعمش بهذا الإسناد. ولم يذكر "رأس الكفر قبل المشرق".

91 - (52) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي. ح وحدثني بشر بن خالد. حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) قالوا: حدثنا شعبة عن الأعمش بهذا الإسناد. مثل حديث جرير. وزاد "والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل. والسكينة والوقار في أصحاب الشاء".

92 - (53) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالله بن الحارث المخزومي، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"غظ القلوب، والجفاء، في المشرق. والإيمان في أهل الحجاز".

(22) باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون. وأن محبة المؤمنين من الإيمان. وأن إفشاء السلام سبب لحصولها

93 - (54) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا. ولا تؤمنوا حتى تحابوا. أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم".

94 - (54) وحدثني زهير بن حرب. أنبأنا جرير عن الأعمش بهذا الإسناد. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"والذي نفسي بيده! لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا" بمثل حديث أبي معاوية ووكيع.

(23) باب بيان أن الدين النصيحة

95 - (55) حدثنا محمد بن عباد المكي. حدثنا سفيان. قال: قلت لسهيل: إن عمرا حدثنا عن القعقاع، عن أبيك. قال:

ورجوت أن يسقط عنى رجلا. قال فقال: سمعته من الذي سمعه منه أبي. كان صديقا له بالشام. ثم حدثنا سفيان عن سهيل، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداري؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الدين النصيحة" قلنا: لمن؟ قال "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعاماهم".

96 - (55) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا ابن مهدي. حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

(55) وحدثني أمية بن بسطام. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع). حدثنا روح (وهو ابن القاسم) حدثنا سهيل عن عطاء بن يزيد. سمعه وهو يحدث أبا صالح عن تميم الداري، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله.

- 97 - (56) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير وأبو أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير؛ قال:
بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم.
- 98 - (56) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير، قالوا: حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة. سمع جرير بن عبدالله يقول:
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم.
- 99 - (56) حدثنا سريج بن يونس ويعقوب الدورقي، قالوا: حدثنا هشيم عن سيار، عن الشعبي، عن جرير؛ قال:
بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة. فلقنني "فيما استطعت" والنصح لكل مسلم. قال يعقوب في روايته: قال: حدثنا سيار.

(24) باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ونفيه عن المتلبس بالمعصية، على إرادة نفي كماله

- 100 - (57) حدثني حرملة بن يحيى بن عبدالله بن عمران التجيبي. أنبأنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: سمعت أبا سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب يقولان: قال أبو هريرة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
"لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن. ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن". قال ابن شهاب: فأخبرني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن؛ أن أبا بكر كان يحدثهم هؤلاء عن أبي هريرة. ثم يقول: وكان أبو هريرة يلحق معهم "ولا ينهب نهبة ذات شرف، يرفع الناس إليه فيها أبصارهم، حين ينتهبها، وهو مؤمن".
- 101 - (57) وحدثني عبدالملك بن شعيب الليث بن سعد. قال: حدثني أبي عن جدي، قال: حدثني عقيل بن خالد. قال: قال ابن شهاب: أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة؛ أنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
"لا يزني الزاني" واقتص الحديث بمثله. يذكر مع ذكر النهبة. ولم يذكر ذات شرف. قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث أبي بكر هذا. إلا النهبة.
- 102 - (57) وحدثني محمد بن مهران الرازي. قال: أخبرني عيسى بن يونس. حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث عقيل، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. وذكر النهبة. ولم يقل: ذات شرف.

103 - (57) وحدثني حسن بن علي الحلواني. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا عبدالعزيز بن المطلب عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، مولى ميمونة، وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا محمد ابن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(57) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي؟؟) عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. كل هؤلاء بمثل حديث الزهري. غير أن العلاء وصفوان بن سليم ليس في حديثهم "يرفع الناس إليه فيها أبصارهم" وفي حديث همام "يرفع إليه المؤمنون أعينهم فيها وهو حين ينتهبها مؤمن" وزاد "ولا يغل أحدكم حين يغل وهو مؤمن. فإياكم إياكم".

104 - (57) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن ذكوان، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن. ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن. والتوبة معروضة بعد".

105 - (57) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا سفيان عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة، رفعه، قال "لا يزني الزاني" ثم ذكر بمثل حديث شعبة.

(25) باب بيان خصال المنافق

106 - (58) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا الأعمش. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا وكيع. حدثنا سفيان. عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أربع من كن فيه كان منافق خالصا. ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق. حتى يدعها: إذا حدث كذب. وإذا عاهد غدر. وإذا وعد أخلف. وإذا خاصم فجر" غير أن في حديث سفيان "وإن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق".

107 - (59) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد، واللفظ ليحيى. قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر. قال: أخبرني أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب. وإذا وعد أخلف. وإذا ائتمن خان".

108 - (59) حدثنا أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. قال: أخبرني العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من علامات المنافق ثلاثة: إذا حدث كذب. وإذا وعد أخلف. وإذا ائتمن خان".
109 - (59) حدثنا عقبة بن مكرم العمى. حدثنا يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير.
قال: سمعت العلاء بن عبدالرحمن يحدث بهذا الإسناد. وقال
"آية المنافق ثلاث. وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم".

110 - (59) وحدثني أبو نصر التمار وعبدالأعلى بن حماد، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يحيى بن محمد عن العلاء. ذكر فيه
"وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم".

(26) باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم: يا كافر

111 - (60) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر وعبدالله بن نمير، قالوا:
حدثنا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
"إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما".

(60) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي، ويحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، جميعاً عن إسماعيل بن جعفر. قال يحيى بن يحيى: أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن عبدالله بن دينار؛ أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
"أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر. فقد باء بها أحدهما. إن كان كما قال. وإلا رجعت عليه".

(27) باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم

112 - (61) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث. حدثنا أبي.
حدثنا حسين المعلم، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر؛ أن أبا الأسود حدثه عن أبي ذر؛
أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
"ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه، إلا كفر. ومن ادعى ما ليس له فليس منا.
وليتبوا مقعده من النار. ومن دعا رجلاً بالكفر، أو قال: عدو الله، وليس كذلك. إلا حار
عليه".

113 - (62) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو،
عن جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك؛ أنه سمع أبا هريرة يقول:
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ترغبوا عن آبائكم. فمن رغب عن أبيه فهو
كفر".

114 - (63) حدثني عمرو الناقد. حدثني هشيم بن بشير. أخبرنا خالد عن أبي عثمان.
قال:

لما ادعى زياد، لقيت أبا بكره فقلت له: ما هذا الذي صنعتم؟ إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: سمع أذناي من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: "من ادعى أبا

في الإسلام غير أبيه، يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام" فقال أبو بكر: وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

115 - (63) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة وأبو معاوية، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن سعد وأبي بكر، كلاهما يقول: سمعته أذناي. ووعاه قلبي. محمدا صلى الله عليه وسلم. يقول: من ادعى إلى غير أبيه، وهو يعلم أنه غير أبيه، فالجنة عليه حرام".

(28) باب بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

116 - (64) حدثنا محمد بن بكار بن الريان، وعون بن سلام، قالوا: حدثنا محمد بن طلحة. ح وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا سفيان. ح وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة كلهم عن زبيد، عن أبي وائل، عن عبدالله بن مسعود؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلم فسوق. وقتاله كفر" قال زبيد: فقلت لأبي وائل: أنت سمعته من عبدالله يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. وليس في حديث شعبة قول زبيد لأبي وائل.

117 - (64) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن المثني، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا عفان. حدثنا شعبة عن الأعمش، كلاهما عن أبي وائل، عن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(29) باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم "لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض"

118 - (65) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن الليثي، وابن بشار، جميعا، عن محمد بن جعفر، عن شعبة. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ. واللفظ له. حدثنا أبي. حدثنا شعبة، عن علي بن مدرك، سمع أبا زرعة يحدث عن جده جرير؛ قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. "استنصت الناس" ثم قال "لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض".

119 - (66) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

120 - (66) وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة وأبو بكر بن خالد الباهلي، قالوا:

حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد؛ أنه سمع أباه يحدث، عن عبدالله بن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حجة الوداع "ويحكم (أو قال. ويلكم) لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض".

(66) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا عبدالله بن وهب. قال: حدثني عمر بن محمد؛ أن أباه حدثه عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثل حديث شعبة عن واقد.

(30) باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة

121 - (67) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي ومحمد بن عبيد. كلهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اثنان في الناس هما بهم كفر. الطعن في النسب والنياحة على الميت".

(31) باب تسمية العبد الأبق كافرا

122 - (68) حدثنا علي بن حجر السعدي. حدثنا إسماعيل (يعني ابن علي) عن منصور بن عبدالرحمن، عن الشعبي، عن جرير؛ أنه سمعه يقول: "أيا عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم". قال منصور: قد والله روي عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولكني أكره أن يروي عني ههنا بالبصرة.

123 - (69) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث، عن داود، عن الشعبي، عن جرير؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أيا عبد أبق فقد برئت منه الذمة".

124 - (70) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا جرير عن مغيرة، عن الشعبي؛ قال: كان جرير بن عبدالله يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة".

(32) باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء

125 - (71) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيدالله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهني؛ قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر السماء كانت من الليل. فلما انصرف أقبل على الناس فقال: "هل تدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب".

126 - (72) حدثني حرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي. قال: المرادي: حدثنا عبدالله بن وهب عن يونس. وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: حدثني عبيدالله بن عتبة؛ أن أبا هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألم توا إلى ما قال ربكم؟ قال: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين. يقولون: الكواكب والكواكب". (72) وحدثني محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث. ح وحدثني عمرو بن سواد. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث؛ أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين. ينزل الله الغيث. فيقولون: الكوكب كذا وكذا"، وفي حديث المرادي "بكوكب كذا وكذا". 127 - (73) وحدثني عباس بن عبدالعزيز العنبري. حدثنا النضر بن محمد. حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) حدثنا أبو زميل. قال: حدثني ابن عباس قال: مطر الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر. قالوا: هذه رحمة الله. وقال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا" قال: فنزلت هذه الآية: فلا أقسم بمواقع النجوم، حتى بلغ: وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون [الواقعة/ آية 75 - 82].

(33) باب الدليل على أن حب الأنصار وعلى رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته. وبغضهم من علامات النفاق

128 - (74) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن عبدالله بن عبدالله بن جبر، قال: سمعت أنسا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "آية المنافق بغض الأنصار. وآية المؤمن حب الأنصار".

(74) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن عبدالله بن عبدالله، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "حب الأنصار آية الإيمان. وبغضهم آية النفاق".

129 - (75) وحدثني زهير بن حرب. قال: حدثني معاذ بن معاذ. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت، قال: سمعت البراء يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال، في الأنصار "لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق. من أحبهم أحبه الله. ومن أبغضهم أبغضه الله". قال شعبة: قلت لعدي: سمعته من البراء؟ قال: إياي حدث.

130 - (76) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن القاري) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر".

(77) وحدثنا عثمان بن محمد بن أبي شيبة. حدثنا جرير. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر".

131 - (78) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع وأبو معاوية، عن الأعمش. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن زر، قال: قال علي:

والذي فلق الحبة وبرأ النسمة! إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وسلم إلى "أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق".

(34) باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق

132 - (79) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر المصري. أخبرنا الليث، عن ابن الهاد، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "يا معشر النساء! تصدقن وأكثرن الاستغفار. فإني رأيتكن أكثر أهل النار" فقالت امرأة منهن، جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار. قال: "تكثرن اللعن. وتكفرن العشير. وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن" قالت: يا رسول الله! وما نقصان العقل والدين؟ قال "أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل. فهذا نقصان العقل. وتمكث الليالي ما تصلي. وتفطر في رمضان. فهذا نقصان الدين".

وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب عن بكر بن مضر، عن ابن الهاد، بهذا الإسناد، مثله.

(80) وحدثني الحسن بن علي الحلواني، وأبو بكر بن إسحاق، قالوا: حدثنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر، قال: أخبرني زيد بن أسلم، عن عياض بن عبدالله، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمرو بن أبي عمرو، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثل معنى حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(35) باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة

133 - (81) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد، اعتزل الشيطان بيكي. يقول: يا ويله. (وفي رواية أبي كريب يا ويلي). أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة. وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار".

(81) حدثني زهير بن حرب. حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش، بهذا الإسناد، مثله. غير أنه قال: "فعضيت فلي النار".

134 - (82) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، وعثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن جرير. قال يحيى: أخبرنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان قال: سمعت جابرا يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة".

(82) حدثنا أبو غسان المسمعي. حدثنا الضحاك بن مخلد، عن أبي جريح، قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة".

(36) باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال

135 - (83) وحدثنا منصور بن أبي مزاحم. حدثنا إبراهيم بن سعد. ح وحدثني محمد بن جعفر بن زياد. أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ قال:

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل؟ قال "إيمان بالله" قال: ثم ماذا؟ قال "الجهاد في سبيل الله" قال: ثم ماذا؟ قال "حج مبرور". وفي رواية محمد بن جعفر قال "إيمان بالله ورسوله".

وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله.

136 - (84) حدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد بن زيد. حدثنا هشام بن عروة. ح وحدثنا خلف بن هشام (واللفظ له) حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مرواح الليثي، عن أبي ذر؛ قال: قلت: يا رسول الله! أي الأعمال أفضل؟ قال: "الإيمان بالله، والجهاد في سبيله" قال قلت: أي الرقاب أفضل؟ قال: "أنفسها عند أهلها، وأكثرها ثمنًا" قال قلت: فإن لم أفعل؟ قال:

تعين صانعا أو تصنع لأخرق" قال قلت: يا رسول الله! رأيت إن ضعفت عن بعض العمل؟ قال: "تكف شرك عن الناس، فإنها صدقة منك على نفسك".

(84) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق) أخبرنا معمر عن الزهري، عن حبيب مولى عروة بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن أبي مرواح، عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم. بنحوه. غير أنه قال: "فتعين الصانع أو تصنع لأخرق".

137 - (85) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن الوليد بن العيزار، عن سعد بن إياس أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله بن مسعود؛ قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال "الصلاة لوقتها" قال قلت: ثم أي؟ قال "بر الوالدين" قال قلت: ثم أي؟ قال "الجهاد في سبيل الله" فما تركت أستزيده إلا إرعاء عليه.

138 - (85) حدثنا محمد بن أبي عمر المكي. حدثنا مروان الفزاري. حدثنا أبو يعفور، عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله بن مسعود، قال قلت: يا نبي الله! أي الأعمال أقرب إلى الجنة؟ قال "الصلاة على مواقيتها" قلت: وماذا يا نبي الله؟ قال "بر الوالدين" قلت: وماذا يا نبي الله؟ قال "الجهاد في سبيل الله".

139 - (85) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة، عن الوليد بن العيزار؛ أنه سمع أبا عمرو الشيباني قال: حدثني صاحب هذه الدار (وأشار إلى دار عبدالله) قال:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال "الصلاة على وقتها" قلت: ثم أي؟ قال "ثم بر الوالدين" قلت: ثم أي؟ قال "ثم الجهاد في سبيل الله" قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزدني.

(85) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة بهذا الإسناد، مثله. وزاد: وأشار إلى دار عبدالله، وما سماه لنا.

140 - (85) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الحسن بن عبيدالله، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أفضل الأعمال (أو العمل) الصلاة لوقتها، وبر الوالدين".

(37) باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده

141 - (86) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. قال إسحاق: أخبرنا جرير. وقال عثمان: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبدالله قال:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال "أن تجعل الله ندا وهو خلقك" قال قلت له: إن ذلك لعظيم. قال قلت: ثم أي؟ قال: "ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك" قال قلت: ثم أي؟ قال "ثم أن تزاني حليلة جارك".

142 - (86) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم، جميعا عن جرير. قال عثمان: حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، قال: قال عبدالله: قال رجل:

يا رسول الله! أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: "أن تدعو الله ندا وهو خلقك" قال: ثم أي؟ قال: "أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك" قال: ثم أي؟ قال: "أن تزاني حليلة جارك" فأنزل الله عز وجل تصديقها: {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما} [الفرقان، آية 68].

(38) باب بيان الكبائر وأكبرها

143 - (87) حدثني عمرو بن محمد بن بكير بن محمد الناقد. حدثنا إسماعيل بن عليه، عن سعيد بن الجريري. حدثنا عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال:

كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ (ثلاثا) الإشراك بالله. وعقوق الوالدين. وشهادة الزور، (أو قول الزور)" وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس. فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت.

144 - (88) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (وهو ابن الحارث) حدثنا شعبة. أخبرنا عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، في الكبائر قال:

"الشرك بالله. وعقوق الوالدين. وقتل النفس. وقول الزور".

(88) وحدثنا محمد بن الوليد بن عبدالحميد. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: حدثني عبيدالله بن أبي بكر قال: سمعت أنس بن مالك قال:

ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبائر (أو سئل عن الكبائر) فقال "الشرك بالله. وقتل النفس. وعقوق الوالدين" وقال "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟" قال "قول الزور (أو قال شهادة الزور)" قال شعبة: وأكبر ظني أنه شهادة الزور.

145 - (89) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. قال: حدثني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"اجتنبوا السبع الموبقات" قيل: يا رسول الله! وما هن؟ قال: "الشرك بالله. والسحر. وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق. وأكل مال اليتيم. وأكل الربا. والتولي يوم الزحف. وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات".

146 - (90) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا الليث عن ابن الهاد، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبدالرحمن، عن عبدالله ابن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من الكبائر شتم الرجل والديه" قالوا: يا رسول الله! وهل يشتم الرجل والديه؟ قال "نعم. يسب أبا الرجل، فيسب أباه. ويسب أمه، فيسب أمه".

(90) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار، جميعاً، عن محمد بن جعفر. عن شعبة. ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا سفيان، كلاهما، عن سعد بن إبراهيم، بهذا الإسناد، مثله.

(39) باب تحريم الكبر وبيانه

147 - (91) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار وإبراهيم بن دينار، جميعاً عن يحيى بن حماد. قال ابن المثنى: حدثني يحيى ابن حماد. أخبرنا شعبة عن أبان بن تغلب، عن فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر" قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال: "إن الله جميل يحب الجمال. الكبر بطر الحق وغمط الناس".

148 - (91) حدثنا منجاب بن الحارث التميمي وسويد بن سعيد، كلاهما عن علي بن مسهر. قال منجاب: أخبرنا ابن مسهر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان. ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء".

149 - (91) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا أبو داود. حدثنا شعبة عن أبان بن تغلب، عن فضيل، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر".

(40) باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار

150 - (92) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي ووكيع، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله. (قال وكيع: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال ابن نمير: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم) يقول:

"من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار" وقلت أنا: ومن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة.

- 151 - (93) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله! ما الموجبتان؟ فقال: "من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار".
- 152 - (93) وحدثني أبو أيوب الغيلاني، سليمان بن عبدالله، وحجاج بن الشاعر، قالوا: حدثنا عبدالملك بن عمرو. حدثنا قرّة، عن أبي الزبير. حدثنا جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به دخل النار". قال أبو أيوب: قال أبو الزبير: عن جابر.
- (93) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا معاذ (وهو ابن هشام) قال: حدثني أبي، عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال، بمثله.
- 153 - (94) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، عن واصل الأحذب، عن المعرور بن سويد، قال: سمعت أبا ذر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال: "أتاني جبريل عليه السلام فبشرني أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق"
- 154 - (94) حدثني زهير بن حرب وأحمد بن خراش، قالوا: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث. حدثنا أبي، قال: حدثني حسين المعلم، عن ابن بريدة؛ أن يحيى بن يعمر حدثه؛ أن أبا الأسود الدؤلي حدثه؛ أن أبا ذر حدثه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم. عليه ثوب أبيض. ثم أتيته فإذا هو نائم. ثم أتيته وقد استيقظ. فجلست إليه. فقال: "ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة" قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: "وإن زنى وإن سرق" قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: "وإن زنى وإن سرق" ثلاثاً. ثم قال في الرابعة "على رغم أنف أبي ذر"، فخرج أبو ذر وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر.

(41) باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله

- 155 - (95) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح (واللفظ متقارب) أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيدالله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود؛ أنه أخبره أنه قال: يا رسول الله! رأيت إن لقيت رجلاً من الكفار. فقاتلني. فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها. ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله. أفأقتله يا رسول الله! بعد أن قالها؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تقتله قال فقلت: يا رسول الله! إنه قد قطع يدي. ثم قال

ذلك بعد أن قطعها. أفأقتله؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقتله. فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال".

156 - (95) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد، قالوا: أخبرنا عبدالرزاق قال:

أخبرنا معمر. ح وحدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري. حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج، جمعا عن الزهري، بهذا الإسناد. أما الأوزاعي وابن جريج ففي حديثهما قال: أسلمت لله. كما قال الليث في حديثه. وأما معمر ففي حديثه: فلما أهويت لأقتله قال: لا إله إلا الله.

157 - (95) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن

شهاب. قال: حدثني عطاء بن يزيد الليثي، ثم الجندعي؛ أن عبيدالله بن عدي الخيار أخبره؛ أن المقداد بن عمرو وابن الأسود الكندي، وكان حليفا لبني زهرة، وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال:

يا رسول الله! رأيت إن لقيت رجلا من الكفار؟ ثم ذكر بمثل حديث الليث.

158 - (96) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر. ح وحدثنا أبو كريب

وإسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أسامة بن زيد. وهذا حديث ابن أبي شيبة. قال:

بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية. فصبحنا الحرقات من جهينة. فأدركت رجلا. فقال: لا إله إلا الله. فطعنته فوق في نفسي من ذلك. فذكرته للنبي صلى الله عليه

وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أقال: لا إله إلا الله وقتلته؟" قال قلت: يا

رسول الله! إنما قالها خوفا من السلاح. قال "أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا".

فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ. قال فقال سعد: وأنا والله لا أقتل

مسلمًا حتى يقتله ذو البطين يعني أسامة. قال: قال رجل: ألم يقل الله: {وقاتلوهم حتى لا

تكون فتنة ويكون الدين كله لله؟ فقال سعد: قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة. وأنت وأصحابك

تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة.} [8 / الأنفال / آية 19]

159 - (96) حدثنا يعقوب الدورقي. حدثنا هشيم. أخبرنا حصين. حدثنا أبو ظبيان،

قال: سمعت أسامة بن زيد بن حارثة يحدث، قال:

بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة من جهينة. فصبحنا القوم. فهزمناهم.

ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم. فلما غشيناها قال: لا إله إلا الله. فكف عنه

الأنصاري. وطعنته برمحي حتى قتلته. قال فلما قدمنا. بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم

فقال لي "يا أسامة! أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟" قال قلت: يا رسول الله! إنما كان

متعوذا. قال، فقال "أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟" قال فلما زال يكررها علي حتى تمنيت

أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.

160 - (97) حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش. حدثنا عمرو بن عاصم. حدثنا معتمر. قال: سمعت أبي يحدث؛ أن خالد الأثبج، ابن أخي صفوان بن محرز، أنه حدث؛ أن جندب بن عبدالله البجلي بعث إلى عسوس بن سلامة، زمن فتنة ابن الزبير، فقال: أجمع لي نفرا من إخوانك حتى أحدثهم. فبعث رسولا إليهم. فلما اجتمعوا جاء جندب وعليه برنس أصفر. فقال: تحدثوا بما كنتم تحدثون به. حتى دار الحديث. فلما دار الحديث إليه حسر البرنس عن رأسه. فقال: إني أتاكم ولا أريد أن أخبركم عن نبيكم. إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثا من المسلمين إلى قوم من المشركين. وإنهم التقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله. وإن رجلا من المسلمين قصد غفلته. قال وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد. فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله، فقتله. فجاء البشير إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فسأله فأخبره. حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع. فدعاه. فسأله. فقال "لم قتلته؟" قال: يا رسول الله أوجع في المسلمين. وقتل فلانا وفلانا. وسمى له نفرا. وإني حملت عليه. فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أقتلته؟" قال: نعم " فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ " فجعل لا يزيد على أن يقول " كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ " .

(42)- باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم "من حمل علينا السلاح فليس منا"

161 - (98) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة وابن نمير، كلهم عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له. قال:

قرأت على مالك، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من حمل علينا السلاح فليس منا".

162 - (99) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير، قالوا: حدثنا مصعب (وهو ابن المقدم) حدثنا عكرمة بن عمار، عن إياس ابن سلمة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من سل علينا السيف فليس منا".

163 - (100) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبدالله بن براد الأشعري وأبو كريب، قالوا:

حدثنا أبو أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " من حمل علينا السلاح فليس منا".

(43) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم " من غشنا فليس منا "

164 - (101) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (وهو ابن الرحمن القاري). ح
وحدثنا أبو الأحوص محمد بن حيان. حدثنا ابن أبي حازم، كلاهما عن سهل بن أبي
صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حمل علينا السلاح فليس منا. ومن غشنا
فليس منا".

(102) وحدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال
ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. قال:

أخبرني العلاء عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام.
فأدخل يده فيها. فنالت أصابعه بلالا. فقال "ما هذا يا صاحب الطعام؟" قال: أصابته
السماء. يا رسول الله! قال " أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غش فليس مني".

(44) باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية

165 - (103) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي
شيبه. حدثنا أبو معاوية ووكيع. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. جميعا عن الأعمش، عن
عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ليس منا من ضرب الخدود. أو شق الجيوب. أو دعا
بدعوى الجاهلية". هذا حديث يحيى. وأما ابن نمير وأبو بكر فقالا " وشق ودعا" بغير
ألف.

166 - (103) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم
وعلي بن خشرم، قالوا؛ حدثنا عيسى بن يونس، جميعا عن الأعمش. بهذا الإسناد. وقالوا:
"وشق ودعا".

167 - (104) حدثنا الحكم بن موسى القنطري. حدثنا يحيى بن حمزة عن عبدالرحمن
بن يزيد بن جابر؛ أن القاسم بن مخيمرة حدثه قال: حدثني أبو بردة بن أبي موسى. قال:
وجع أبو موسى وجعا فغشي عليه. ورأسه في حجر امرأة من أهله. فصاحت امرأة من
أهله. فلم يستطع أن يرد عليها شيئا. فلما أفاق قال: أنا بريء مما برئ منه رسول الله
صلى الله عليه وسلم. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم برئ من الصالقة والحالقة
والشاقة.

(104) حدثنا عبد بن حميد وإسحاق بن منصور، قالوا: أخبرنا جعفر بن عون. أخبرنا
أبو عميس. قال: سمعت أبا صخرة يذكر عن عبدالرحمن بن يزيد وأبي بردة بن أبي
موسى، قالوا:

أغمي على أبي موسى وأقبلت امرأته أم عبدالله تصيح برنة. قالوا: ثم أفاق. قال: ألم تعلمي (وكان يحدثها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "أنا بريء ممن حلق ولسق وخرق".

(104) حدثنا عبدالله بن مطيع. حدثنا هشيم عن حصين، عن عياض الأشعري، عن امرأة أبي موسى، عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا عبدالصمد قال: حدثني أبي. حدثنا داود (يعني ابن أبي هند) حدثنا عاصم، عن صفوان بن محرز، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثني الحسن بن علي الحلواني. حدثنا عبدالصمد. أخبرنا شعبة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربيعي بن حراش، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث. غير أن في حديث عياض الأشعري قال "ليس منا" ولم يقل "بريء".

(45) باب بيان غلظ تحريم النميمة

168 - (105) وحدثني شيبان بن فروخ وعبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي، قالوا: حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا واصل الأحذب عن أبي وائل، عن حذيفة؛ أنه بلغه أن رجلا ينم الحديث فقال حذيفة:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يدخل الجنة نام".

169 - (105) حدثنا علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم. قال إسحاق: أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: كان رجل ينقل الحديث إلى الأمير. فكنا جلوسا في المسجد. فقال القوم: هذا ممن ينقل الحديث إلى الأمير. قال فجاء حتى جلس إلينا فقال حذيفة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يدخل الجنة قتات".

170 - (105) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش. ح وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. واللفظ له. أخبرنا ابن مسهر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال:

كنا جلوسا مع حذيفة في المسجد. فجاء رجل حتى جلس إلينا. فقيل لحذيفة: إن هذا يرفع إلى السلطان أشياء. فقال حذيفة، إرادة أن يسمعه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يدخل الجنة قتات".

(46) باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة

بالحلف. وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم

171 - (106) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن المثنى، وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن علي ابن مدرك، عن أبي زرعة، عن خرشة بن الحر، عن أبي زر،

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم" قال فقراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار. قال أبو زر: خابوا وخسروا. من هم يا رسول الله؟ قال "المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب".

(106) حدثني أبو بكر بن خالد الباهلي . حدثنا يحيى (وهو القطان) حدثنا سفيان.

حدثنا سليمان الأعمش، عن سليمان ابن مسهر، عن خرشة بن الحر، عن أبي زر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منة. والمنفق سلعته بالحلف الفاجر. والمسبل إزاره". وحدثني بشر بن خالد. حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة، قال : سمعت سليمان، بهذا الإسناد. وقال "ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم".

172 - (107) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع وأبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم (قال أبو معاوية: ولا ينظر إليهم) ولهم عذاب أليم: شيخ زان. وملك كذاب. وعائل مستكبر".

173 - (108) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب، قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ وهذا حديث أبي بكر. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنع من ابن السبيل. ورجل بايع رجلاً بسلة بعد العصر فحلف له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدقه، وهو على غير ذلك. ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا، فإن أعطاه منها وفى، وإن لم يعطه منها لم يف". (108) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير. ح وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعني.

أخبرنا عبثر كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في حديث جرير " ورجل ساوم رجلاً بسلة".

174 - (108) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا سفيان عن عمرو، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال أراه مرفوعاً. قال:

"ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: رجل حلف على يمين بعد صلاة العصر على مال مسلم فاقتطعه" وباقي حديثه نحو حديث الأعمش.

(47) باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة

175 - (109) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج، قالوا: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا. ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا. ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا".

(109) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير. ح وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعني. حدثنا عبثر. ح وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة. كلهم بهذا الإسناد، مثله. وفي رواية شعبة عن سليمان قال: سمعت ذكوان. 176 - (110) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا معاوية بن سلام بن أبي سلام الدمشقي، عن يحيى بن أبي كثير؛ أن أبا قلابة أخبره؛ أن ثابت بن الضحاك أخبره؛ أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة. وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من حلف على يمين بملة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال. ومن قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة. وليس على رجل نذر في شيء لا يملكه." (110) حدثنا أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) قال: حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو قلابة، عن ثابت بن الضحاك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"ليس على رجل نذر فيما لا يملك. ولعن المؤمن كقتله. ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة. ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها ما لم يزد الله إلا قلة. ومن حلف على يمين صبر فاجرة".

177 - (110) حدثنا إسحاق بن إبراهيم، وإسحاق بن منصور، وعبد الوارث بن عبد الصمد. كلهم عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ثابت بن الضحاك الأنصاري. ح وحدثنا محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، عن الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن ثابت بن الضحاك قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال. ومن قتل نفسه بشيء عذبه الله به في نار جهنم". هذا حديث سفيان. وأما شعبة فحديثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من حلف بملة سوى الإسلام كاذبا فهو كما قال. ومن ذبح نفسه بشيء ذبح به يوم القيامة".

178- (111) وحدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد، جميعا عن عبدالرزاق. قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال:

شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنيناً. فقال لرجل ممن يدعى بالإسلام "هذا من أهل النار" فلما حضرنا القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة. فقيل: يا رسول الله! الرجل الذي قلت له أنفاً "إنه من أهل النار" فإنه قاتل اليوم قتالاً شديداً. وقد مات. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "إلى النار" فكاد بعض المسلمين أن يرتاب. فبينما هم على ذلك إذ قيل: إنه لم يمت. ولكن به جراحاً شديداً! فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه. فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال: الله أكبر! أشهد أني عبد الله ورسوله" ثم أمر بلالا فنادى في الناس "إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة. وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر".

179 - (112) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (وهو ابن عبدالرحمن القاري، حي من العرب) عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا. فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عسكره. ومال الآخرون إلى عسكرهم. وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه. فقالوا:

ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أما أنه من أهل النار" فقال رجل من القوم: أنا صاحبه أبداً. قال فخرج معه. كلما وقف وقف معه. وإذا أسرع أسرع معه. قال فجرح الرجل جرحاً شديداً. فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه. ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه. فخرج الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أشهد أنك رسول الله. قال "وما ذاك؟" قال: الرجل الذي ذكرت أنفاً أنه من أهل النار. فأعظم الناس ذلك. فقلت: أنا لكم به. فخرجت في طلبه حتى جرح جرحاً شديداً. فاستعجل الموت. فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين ثدييه. ثم تحامل عليه فقتل نفسه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، عند ذلك "إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار. وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة".

180 - (113) حدثني محمد بن رافع. حدثنا الزبير (وهو محمد بن عبدالله بن الزبير) حدثنا شيبان قال: سمعت الحسن يقول:

"إن رجلاً ممن كان قبلكم خرجت به قرحة. فلما آذته انتزع سهماً من كنانته. فنكأها. فلم يرقأ الدم حتى مات. قال ربكم: قد حرمت عليه الجنة". ثم مد يده إلى المسجد فقال: إي والله لقد حدثني بهذا الحديث جندب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، في هذا المسجد.

181 - (113) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا وهب بن جرير. حدثنا أبي. قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا جندب بن عبدالله البجلي في هذا المسجد. فما نسينا. وما نخشى أن يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"خرج برجل فيمن كان قبلكم خراج" فذكر نحوه.

(48) باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

182 - (114) حدثني زهير بن حرب. حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا عكرمة بن عمار. قال: حدثني سماك الحنفي، أبو زميل. قال: حدثني عبدالله بن عباس. قال: حدثني عمر بن الخطاب قال:

لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابه النبي صلى الله عليه وسلم. فقالوا: فلان شهيد. فلان شهيد. حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلا. إني رأيته في النار. في بردة غلها. أو عباءة" ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا ابن الخطاب! اذهب فناد في الناس إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون" قال فخرجت فنادت "ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون".

183 - (115) حدثني أبو الطاهر. قال: أخبرني ابن وهب، عن مالك بن أنس، عن ثور بن زيد الدؤلي، عن سالم أبي الغيث، مولى ابن مطيع، عن أبي هريرة. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. وهذا حديثه: حدثنا عبدالعزيز (يعني ابن محمد) عن ثور، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة؛ قال:

خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر. ففتح الله علينا. فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً. غنمنا المتاع والطعام والثياب. ثم انطلقنا إلى الوادي. ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد له، وهبه له رجل من جذام. يدعى رفاعة بن زيد من بني الضبيبي. فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم يحل رحله. فرمي بسهم. فكان فيه حنقه. فقلنا: هنيئاً له الشهادة يا رسول الله! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كلا. والذي نفس محمد بيده! إن الشملة. لتلتهب عليه ناراً، أخذها من الغنائم يوم خيبر. لم تصبها المقاسم" قال ففزع الناس. فجاء رجل بشراك أو شراكين. فقال: يا رسول الله! أصبت يوم خيبر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "شراك من نار أو شراك من نار".

(49) باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر

184 - (116) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. جميعاً عن سليمان. قال أبو بكر: حدثنا سليمان بن حرب. حدثنا حماد بن زيد، عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

يا رسول الله! هل لك في حصن حصين ومنعة؟ قال (حصن كان لدوس في الجاهلية) فأبى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. للذي نذر الله للأنصار. فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة. هاجر إليه الطفيل بن عمرو. وهاجر معه رجل من قومه. فاجتوا المدينة. فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براحمه، فشخت يداه حتى مات. فرآه الطفيل ابن عمرو في منامه. فرآه وهيئته حسنة. ورآه مغطيا يديه. فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه صلى الله عليه وسلم. فقال: ما لي أراك مغطيا يديك؟ قال قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت. فقصها الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اللهم! وليديه فاغفر".

(50) باب في الريح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان

185 - (117) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي. حدثنا عبدالعزيز بن محمد وأبو علقمة الفروي. قالوا: حدثنا صفوان بن سليم، عن عبدالله بن سلمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال:

قال رسول الله عليه وسلم " إن الله يبعث ريحا من اليمن، ألين من الحرير، فلا تدع أحدا في قلبه (قال أبو علقمة: مثقال حبة. وقال عبدالعزيز: مثقال ذرة) من إيمان إلا قبضته".

(51) باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن

186 - (118) حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. قال: أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال "بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل المظلم. يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا. أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا. يبيع دينه بعرض من الدنيا".

(52) باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله

187 - (119) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا الحسن بن موسى. حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك؛ أنه قال:

لما نزلت هذه الآية: {يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي} [49/ الحجرات/ آية 2] إلى آخر الآية. جلس ثابت بن قيس في بيته وقال: أنا من أهل النار. واحتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم. فسأل النبي سعد بن معاذ فقال "يا أبا عمرو! ما شأن ثابت؟ أشتكى؟" قال سعد: إنه لجاري. وما علمت له بشكوى. قال فأتاه سعد فذكر له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال ثابت: أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني من

أرفعكم صوتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأنا من أهل النار؛ فذكر ذلك سعد للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بل هو من أهل الجنة".
188 - (119) وحدثنا قطن بن نسير. حدثنا جعفر بن سليمان. حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك قال:

كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار. فلما نزلت هذه الآية. بنحو حديث حماد. وليس في حديثه ذكر سعد بن معاذ.

وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي. حدثنا حبان. حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: لما نزلت {لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي} [49 / الحجرات / الآية-2] ولم يذكر سعد بن معاذ في الحديث.

(119) وحدثنا هريم بن عبد الأعلى الأسدي. حدثنا المعتمر بن سليمان. قال: سمعت أبي يذكر عن ثابت، عن أنس. قال: لما نزلت هذه الآية. واقتص الحديث. ولم يذكر سعد بن معاذ. وزاد: فكنا نراه يمشي بين أظهرنا رجل من أهل الجنة.

(53) باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية؟

189 - (120) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله؛ قال:

قال أناس لرسول الله عليه وسلم: يا رسول الله! أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: "أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها. ومن أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام".
190 - (120) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي ووكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. واللفظ له. حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله؛ قال: قلنا: يا رسول الله! أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: "من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية. ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر".

191 - (120) حدثنا منجاب بن الحارث التميمي أخبرنا علي بن مسهر، عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

(54) باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج

192 - (121) حدثنا محمد بن المثني العنزري وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور. كلهم عن أبي عاصم. واللفظ لابن المثني. حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) قال: أخبرنا حيوة بن شريح. قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شماس المهرري، قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت. فبكى طويلا وحوله وجهه إلى الجدار. فجعل ابنه يقول: يا أبتاه أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا؟ أما بشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا؟ قال فأقبل بوجهه فقال: إن أفضل ما نعد شهادة أن

لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. إني قد كنت على أطباق ثلاث. لقد رأيتني وما أحد أشد بغضا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مني. ولا أحب إلي أن أكون قد استمكنت منه فقتلته. فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار. فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: ابسط يمينك فلأبأبعك. فبسط يمينه. قال فقبضت يدي. قال "مالك يا عمرو؟" قال قلت: أردت أن أشتري. قال "تشتري بماذا؟" قلت: أن يغفر لي. قال "أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله؟ وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله؟" وما كان أحد أحب إلي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أجل في عيني منه. وما كنت أطيق أن أملاً عيني منه إجلالا له. ولو سألت أن أصفه ما أطق. لأنني لم أكن أملاً عيني منه. ولو مت على تلك الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة. ثم ولينا أشياء ما أدري ما حالي فيها. فإذا أنا مت، فلا تصبحني نائحة ولا نار. فإذا دفنتموني فشنوا علي التراب شنا. ثم أقيموا حول قبوري قدر ما تنحر جزور. ويقسم لحمها. حتى أستأنس بكم. وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي.

193 - (122) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون، وإبراهيم بن دينار (واللفظ لإبراهيم). قالوا: حدثنا حجاج (وهو ابن محمد) عن ابن جريج، قال: أخبرني يعلى بن مسلم؛ أنه سمع سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس؛ أن ناسا من أهل الشرك قتلوا فأكثرُوا. ووزنوا فأكثرُوا ثم أتوا محمدا صلى الله عليه وسلم. فقالوا:

إن الذي تقول وتدعو لحسن. ولو تخبرنا أن لما عملنا كفارة! فنزل: {والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما} [الفرقان/ آية 68 ونزل: {يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله} [الزمر/ آية 53]

(55) باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده

194 - (123) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن حكيم بن حزام أخبره؛ أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم:

أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية، هل لي فيها من شيء؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أسلمت على ما أسلفت من خير". والتحنث التعبد.

195 - (123) وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد (قال الحلواني: حدثنا. وقال عبد: حدثني) يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعيد) حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن حكيم بن حزام أخبره؛ أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أي رسول الله! أرأيت أمورا كنت أتحنث بها في الجاهلية. من صدقه أو عتاقة أو

صلة رحم. أفيها أجر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أسلمت على ما أسلفت من خير".

(123) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو معاوية. حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن حكيم بن حزام. قال، قلت:

يا رسول الله! أشياء كنت أفعالها في الجاهلية. (قال هشام: يعني أتبرر بها) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أسلمت على ما أسلفت لك من الخير" قلت: فوالله! لا أدع شيئاً صنعتها في الجاهلية إلا فعلت في الإسلام مثله.

196 - (123) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ أن حكيم بن حزام أعتق في الجاهلية مائة رقبة. وحمل على مائة بعير. ثم أعتق في الإسلام مائة رقبة. وحمل على مائة بعير. ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديثهم.

(56) باب صدق الإيمان وإخلاصه

197 - (124) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس وأبو معاوية ووكيع. عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، قال:

لما نزلت: {الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم} [6/الأنعام/ آية 82] شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: أين لا يظلم نفسه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ليس هو كما تظنون. إنما هو كما قال لقمان لابنه: {يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم}" [31/لقمان/ آية 13].

198 - (124) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم. قالوا: أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) ح وحدثنا منجاب بن الحارث التيمي. أخبرنا ابن مسهر. ح وحدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن إدريس. كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد. قال أبو كريب: قال ابن إدريس: حدثني أولاً أبي، عن أبان بن تغلب، عن الأعمش، ثم سمعته منه.

(57) باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق

199 - (125) حدثني محمد بن منهال الضرير، وأميمة بن بسطام العيشي، (واللفظ لأمية) قالوا: حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا روح (وهو ابن القاسم) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال:

لما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم: {لله ما في السماوات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير} [2/البقرة/ آية 284] قال فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم بركوا على الركب. فقالوا: أي رسول الله! كلفنا من الأعمال ما نطبق. الصلاة والصيام والجهاد والصدقة. وقد أنزلت عليك هذه الآية. ولا نطبقها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير. فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم. فأنزل الله في إثرها: {آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير} [2/ البقرة/ آية 285] فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى. وأنزل الله عز وجل: لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا (قال: نعم) ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا (قال: نعم) ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به (قال: نعم) واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين (قال: نعم) [2/ البقرة/ آية 286].

200 - (126) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لأبي بكر. (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون حدثنا) وكيع عن سفيان، عن آدم بن سليمان، مولى خالد؛ قال:

سمعت سعيد بن جبیر يحدث عن ابن عباس قال لما نزلت هذه الآية: {وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله} [2/ البقرة/ آية 284] قال، دخل قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "قولوا: سمعنا وأطعنا وسلمنا" قال، فألقى الله الإيمان في قلوبهم. فأنزل الله تعالى: لا يكلف الله نفسا إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا (قال: قد فعلت) ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا (قال: قد فعلت) واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا (قال: قد فعلت) [2/ البقرة/ آية-286].

(58) باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر

201 - (127) حدثنا سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ لسعيد) قالوا:

حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به".

202 - (127) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر وعبد بن سليمان. ح وحدثنا ابن

المثنى وابن بشار قالوا: حدثنا ابن أبي عدي. كلهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة؛ قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تكلم به". وحدثني زهير بن حرب. حدثنا وكيع. حدثنا مسعر وهشام. ح وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا الحسين بن علي، عن زائدة، عن شيبان، جميعا عن قتادة، بهذا الإسناد، مثله.

(59) باب إذا هم العبد بحسنة كتبت وإذا هم بسيئة لم تكتب

203 - (128) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحاق: أخبرنا سفيان. وقال الآخران: حدثنا) ابن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه فإن عملها فاكتبوها سيئة. وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة. فإن عملها فاكتبوها عشرا".

204 - (128) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا: حدثنا إسماعيل، وهو ابن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قال:
"قال الله عز وجل: إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبت لها حسنة. فإن عملها كتبت لها عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف. وإذا هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه. فإن عملها كتبت لها سيئة واحدة".

205 - (129) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه؛ قال:

هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قال الله عز وجل: إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل. فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها. وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها. فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها". وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قالت الملائكة: رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة (وهو أبصر به) فقال: ارقبوه. فإن عملها فاكتبوها له بمثلها. وإن تركها فاكتبوها له حسنة. إنما تركها من جراي". وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف. وكل سيئة تكتب بمثلها حتى يلقي الله".

206 - (130) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو خالد الأحمر، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة . ومن هم بحسنة فعلها كتبت له عشرًا إلى سبعمائة ضعف . ومن هم بسيئة فلم يعملها ، لم تكتب . وإن عملها كتبت " :
 207 - (131) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث، عن الجعد أبي عثمان. حدثنا أبو رجاء العطاردي، عن ابن عباس، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى؛ قال:

"إن الله كتب الحسنات والسيئات. ثم بين ذلك. فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة. وإن هم بها فعلها كتبها الله عز وجل عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة. وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة. وإن هم بها فعلها، كتبها الله سيئة واحدة".

208 - (131) وحدثنا يحيى بن يحيى. حدثنا جعفر بن سليمان، عن الجعد أبي عثمان، في هذا الإسناد، بمعنى حديث عبدالوارث. وزاد "ومحاها الله. ولا يهلك على الله إلا هالك".

(60) باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها

209 - (132) حدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال : جاء ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه:

إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به. قال: "وقد وجدتموه؟" قالوا: نعم. قال "ذاك صريح الإيمان".

210 - (132) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا ابن أبي عدي، عن شعبة. ح وحدثني محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد وأبو بكر بن إسحاق، قالوا: حدثنا أبو الجواب، عن عمار بن زريق. كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث.

211 - (133) حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار. حدثني علي بن عثمان، عن سعيير بن الخمس، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله؛ قال:

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوسوسة. قال: "تلك محض الإيمان".

212 - (134) حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد (واللفظ لهارون) قالوا: حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال: هذا، خلق الله الخلق، فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل: أمنت بالله".

213 - (134) وحدثنا محمود بن غيلان. حدثنا أبو النضر. حدثنا أبو سعيد المؤدب، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق السماء؟ من خلق الأرض؟ فيقول: الله" ثم ذكر بمثله. وزاد "ورسله".

214 - (134) حدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد. جميعا عن يعقوب. قال زهير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن أبا هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا وكذا؟ حتى يقول له: من خلق ربك؟ فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله وليتَّه".

(134) حدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي، عن جدي. قال: حدثني عقيل بن خالد. قال: قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يأتي العبد الشيطان فيقول: من خلق كذا وكذا؟" مثل حديث ابن أخي ابن شهاب.

215 - (135) حدثني عبدالوارث بن عبدالصمد. قال: حدثني أبي عن جدي، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا زال الناس يسألونكم عن العلم، حتى يقولوا: هذا الله خلقنا. فمن خلق الله؟". قال، وهو أخذ بيد رجل فقال: صدق الله ورسوله. قد سألتني اثنان وهذا الثالث. أو قال: سألتني واحد وهذا الثاني.

وحدثني زهير بن حرب ويعقوب الدورقي قالوا: حدثنا إسماعيل، وهو ابن عليّة، عن أيوب، عن محمد؛ قال: قال أبو هريرة "لا يزال الناس، بمثل حديث عبدالوارث. غير أنه لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الإسناد. ولكن قد قال في آخر الحديث: صدق الله ورسوله.

(135) وحدثني عبدالله بن الرومي. حدثنا النضر بن محمد. حدثنا عكرمة، وهو ابن عمار. حدثنا يحيى. حدثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة؛ قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يزال يسألونك، يا أبا هريرة، حتى يقولوا: هذا الله. فمن خلق الله؟" قال، فبينما أنا في المسجد إذ جاءني ناس من الأعراب. فقالوا: يا أبا هريرة! هذا الله. فمن خلق الله؟ قال، فأخذ حصى بكفه فرماهم. ثم قال: قوموا. قوموا. صدق خليلي.

216 - (135) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا كثير بن هشام. حدثنا جعفر بن برقان. حدثنا يزيد بن الأصم، قال: سمعت أبا هريرة يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا: الله خلق كل شيء. فمن خلقه؟".

217 - (136) حدثنا عبدالله بن عامر بن زرارة الحضرمي. حدثنا محمد بن فضيل، عن مختار بن فلفل، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "قال الله عز وجل: إن أمتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟ ما كذا؟ حتى يقولوا: هذا الله خلق الخلق. فمن خلق الله؟".

حدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي، عن زائدة. كلاهما عن المختار، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث. غير أن إسحاق لم يذكر "قال قال الله إن أمتك".

(61) باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار

218 - (137) حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. قال: أخبرنا العلاء، وهو ابن عبدالرحمن مولى الحرقة عن معبد بن كعب السلمي، عن أخيه عبدالله بن كعب، عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة" فقال له رجل: وإن كان شيئا يسير، يا رسول الله؟ قال: "وإن قضيبا من أراك".

219 - (137) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم، وهارون بن عبدالله. جميعا عن أبي أسامة، عن الوليد ابن كثير، عن محمد بن كعب؛ أنه سمع أخاه عبدالله بن كعب يحدث؛ أن أبا أمامة الحارثي حدثه؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثله.

220 - (138) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو معاوية ووكيع. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ له) أخبرنا وكيع.

حدثنا الأعمش عن أبي وائل، عن عبدالله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قال: "من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان" قال، فدخل الأشعث ابن قيس فقال: ما يحدثكم أبو عبدالرحمن؟ قالوا: كذا وكذا. قال: صدق أبو عبدالرحمن. في نزلت. كان بيني وبين رجل أرض باليمن. فخاصمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم. قال: "هل لك بينة؟" فقلت: لا. قال "فيمينه" قلت: إذن يحلف. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، عند ذلك "من حلف على يمين صبر، يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان" فنزلت: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [3/ آل عمران/ الآية 77] إلى آخر الآية.

221 - (138) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله؛ قال: من حلف على يمين يستحق بها مالا هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان. ثم ذكر نحو حديث الأعمش. غير أنه قال:

كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر. فاخصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "شاهداك أو يمينه".

222 - (138) وحدثنا ابن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان عن جامع بن أبي رشيد، وعبد الملك بن أعين، سمعا شقيق بن سلمة يقول: سمعت ابن مسعود يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه، لقي الله وهو عليه غضبان" قال عبدالله: ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، مصداقه من كتاب الله: {إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا} [3/ آل عمران/ الآية 77] إلى آخر الآية.

223 - (139) حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وهناد بن السري، وأبو عاصم الحنفي (واللفظ لقتيبة) قالوا: حدثنا أبو الأحوص عن سماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه؛ قال:

جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال الحضرمي: يا رسول الله! إن هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي. فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحضرمي "ألك بينة!" قال: لا. قال "فلك يمينه" قال: يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه. وليس يتورع من شيء. فقال: "ليس لك منه إلا ذلك" فانطلق ليحلف. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، لما أدبر "أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلما، ليلقين الله وهو عنه معرض".

224 - (139) وحدثني زهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن ابن الوليد. قال زهير: حدثنا هشام بن عبد الملك. حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن علقمة بن وائل، عن وائل بن حجر؛ قال:

كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأتاه رجلان يختصمان في أرض. فقال أحدهما: إن هذا انتزى على أرضي، يا رسول الله، في الجاهلية. (وهو امرؤ القيس بن عابس الكندي. وخصمه ربيعة بن عبدان). قال "بينتك" قال: ليس لي بينة. قال "يمينه" قال: إذن يذهب بها. قال: "ليس لك إلا ذاك" قال، فلما قام ليحلف، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من اقتطع أرضا ظلما، لقي الله وهو عليه غضبان" قال إسحاق في روايته: ربيعة بن عيدان.

(62) باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه، وإن قتل كان في النار، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد

- 225 - (140) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا خالد (يعني ابن مخلد) حدثنا محمد بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: يا رسول الله! أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال "فلا تعطه مالك" قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال "قاتله" قال: أرأيت إن قتلني؟ قال "فأنت شهيد" قال: أرأيت إن قتلته؟ قال "هو في النار".
- 226 - (141) حدثني الحسن بن علي الحلواني، وإسحاق بن منصور، ومحمد بن رافع. وألفاظهم متقاربة (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا) عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني سليمان الأحول؛ أن ثابتاً مولى عمر بن عبدالرحمن أخبره؛ أنه لما كان بين عبدالله بن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان. تيسروا للقتال: فركب خالد بن العاص إلى عبدالله بن عمرو، فوعظه خالد. فقال عبدالله بن عمرو: أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قتل دون ماله فهو شهيد".
- وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. ح وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو عاصم. كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد، مثله.
- (63) باب استحقاق الوالي، الغاش لرعيته، النار.**
- 227 - (142) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا أبو الأشهب، عن الحسن قال: عاد عبيدالله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه. قال معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. لو علمت أن لي حياة ما حدثتك. إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة".
- 228 - (142) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع، عن يونس، عن الحسن؛ قال: دخل عبيدالله بن زياد على معقل بن يسار وهو وجع. فسأله فقال: إني محدثك حديثاً لم أكن حدثتك. إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يسترعي الله عبداً رعية، يموت حين يموت وهو غاش لها، إلا حرم الله عليه الجنة" قال: ألا كنت حدثتني هذا قبل اليوم؟ قال: ما حدثتك، أو لم أكن لأحدثك.
- 229 - (142) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا حسين، يعني الجعفي، عن زائدة، عن هشام؛ قال: قال الحسن: كنا عند معقل بن يسار نعوده. فجاء عبيدالله بن زياد. فقال له معقل: إني سأحدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر بمعنى حديثهما.

(142) وحدثنا أبو غسان المسمعي، ومحمد بن المثنى، وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا، وقال الأخران: حدثنا) معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي عن قتادة، عن أبي المليح؛ أن عبيدالله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه. فقال له معقل: إني محدثك بحديث لولا أنني في الموت لم أحدثك به. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من أمير يلي أمر المسلمين، ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة".

(64) باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب، وعرض الفتن على القلوب

230 - (143) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع. ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة؛ قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر. حدثنا: "أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال. ثم نزل القرآن. فعلموا من القرآن وعلموا من السنة". ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال:

"ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه. فيظل أثرها مثل الوكت. ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه. فيظل أثرها مثل المحل. كجمر دحرجته على رجلك. فنفظ فتراه منتبرا وليس فيه شيء (ثم أخذ حصى فدحرجه على رجله) فيصبح الناس يتبايعون. لا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال: إن في بني فلان رجلا أمينا. حتى يقال للرجل: ما أجلده! ما أظرفه! ما أعقله! وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان".

ولقد أتني علي زمان وما أبالي أيكم بايعت. لئن كان مسلما ليردنه علي دينه. ولئن كان نصرانيا أو يهوديا ليردنه على ساعيه. وأما اليوم فما كنت لأبائع منكم إلا فلانا وفلانا.

وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي ووكيع. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. حدثنا عيسى بن يونس. جميعا عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

(65) باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، وإنه يارز بين المسجدين

231 - (144) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبو خالد، يعني سليمان بن حيان، عن سعد بن طارق، عن ربعي، عن حذيفة؛ قال: كنا عند عمر. فقال: أيكم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه. فقال: لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل. قال:

تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة. ولكن أيكم سمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن التي تموج موج البحر. قال حذيفة: فأسكت القوم. فقلت: أنا. قال: أنت، الله أبوك! قال حذيفة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا. فأبي قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء. وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء. حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا.

فلا تضره فتنة ما دامت السماوات والأرض. والآخر أسود مريدا، كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا. إلا ما أشرب من مراه".

قال حذيفة: وحدثته؛ أن بينك وبينها بابا مغلقا يوشك أن يكسر. قال عمر: أكسرا، لا أبا لك! فلو أنه فتح لعله كان يعاد. قلت: لا. بل يكسر. وحدثته؛ أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت. حديثا ليس بالأغليط.

قال أبو خالد: فقلت لسعد: يا أبا مالك! ما أسود مريدا؟ قال: شدة البياض في سواد. قال، قلت: فما الكوز مجخيا؟ قال: منكوسا.

(144) وحدثني ابن أبي عمر. حدثنا مروان الفزاري. حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن ربي؛ قال: لما قدم حذيفة من عند عمر، جلس فحدثنا. فقال: إن أمير المؤمنين أمس لما

جلست إليه سألت أصحابه: أيكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتن؟

وساق الحديث بمثل حديث أبي خالد. ولم يذكر تفسير أبي مالك لقوله "مريدا مجخيا".

(144)م وحدثني محمد بن المثني، وعمرو بن علي، وعقبة بن مكرم العمي. قالوا:

حدثنا محمد بن أبي عدي عن سليمان التيمي، عن نعيم بن أبي هند، عن ربي بن

حراش، عن حذيفة؛ أن عمر قال: من يحدثنا، أو قال: أيكم يحدثنا (وفيهم حذيفة) ما قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة؟ قال حذيفة: أنا. وساق الحديث كنحو حديث أبي

مالك عن ربي. وقال في الحديث: قال حذيفة: حدثته حديثا ليس بالأغليط. وقال: يعني

أنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

232 - (145) حدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر. جميعا عن مروان الفزاري. قال

ابن عباد: حدثنا مروان عن يزيد، يعني ابن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا. فطوبى للغرباء".

(146) وحدثني محمد بن رافع، والفضل بن سهل الأعرج قالوا: حدثنا شبابة بن سوار.

حدثنا عاصم، وهو ابن محمد العمري، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال:

"إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ. وهو يأرز بين المسجدين كما تآرز الحية

في جحرها".

233 - (147) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير وأبو أسامة عن

عبيدالله بن عمر. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي حدثنا عبيدالله، عن خبيب بن

عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال:

"إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تآرز الحية إلى جحرها".

(66) باب ذهاب الإيمان آخر الزمان

234 - (148) حدثني زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا حماد. أخبرنا ثابت عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض: الله، الله." حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تقوم الساعة على أحد يقول: الله، الله."

(67) باب الاستمرار بالإيمان للخائف

235 - (149) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله بن نمير، وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة؛ قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أحصوا لي كم يلفظ الإسلام" قال، فقلنا: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم! أتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة إلى السبعمائة؟ قال: "إنكم لا تدرون. لعلمكم أن تبتلوا" قال، فابتلينا. حتى جعل الرجل منا لا يصلي إلا سرا.

(68) باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع

236 - (150) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه؛ قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما. فقلت: يا رسول الله! أعط فلانا فإنه مؤمن. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أو مسلم" أقولها ثلاثا. ويردها على ثلاثا "أو مسلم" ثم قال "إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه. مخافة أن يكبه الله في النار." 237 - (150) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه؛ قال: أخبرني عامر ابن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه سعد؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطا. وسعد جالس فيهم. قال سعد: فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم من لم يعطه. وهو أعجبهم إلي. فقلت: يا رسول الله! ما لك عن فلان؟ فوالله إني لأراه مؤمنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أو مسلما" قال، فسكت قليلا. ثم غلبنى ما أعلم منه. فقلت: يا رسول الله! ما لك عن فلان. فوالله إني لأراه مؤمنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أو مسلما" قال، فسكت قليلا. ثم غلبنى ما علمت منه. فقلت: يا رسول الله! ما لك عن فلان، فوالله إني لأراه مؤمنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أو مسلماً. إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه. خشية أن يكب في النار على وجهه".

(150) حدثنا الحسن بن علي الحلواني، وعبد بن حميد قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب؛ قال: حدثني عامر بن سعد، عن أبيه سعد؛ أنه قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً وأنا جالس فيهم. بمثل حديث ابن أخي ابن شهاب عن عمه. وزاد فقمت إلى رسول الله فساررتة. فقلت: ما لك عن فلان؟ م (150) وحدثنا الحسن الحلواني. حدثنا يعقوب. حدثنا أبي عن صالح، عن إسماعيل بن محمد؛ قال: سمعت محمد بن سعد يحدث هذا. فقال في حديثه: فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده بين عنقي وكتفي. ثم قال "أقتالاً؟ أي سعد! إني لأعطي الرجل".

(69) باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة

238 - (151) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "نحن أحق بالشك من إبراهيم صلى الله عليه وسلم إذ قال: رب أرني كيف تحي الموتى؟ قال: أولو تؤمن؟ قال: بلى. ولكن ليطمئن قلبي". قال: "ويرحم الله لوطاً. لقد كان يأوي إلى ركن شديد. ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي".

(151) وحدثني به، إن شاء الله، عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي. حدثنا جويرية عن مالك، عن الزهري؛ أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يونس عن الزهري. وفي حديث مالك "ولكن ليطمئن قلبي". قال: ثم قرأ هذه الآية حتى جازها. حدثناه عبد بن حميد قال: حدثني يعقوب يعني ابن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبو أويس، عن الزهري. كرواية مالك بإسناده. وقال: ثم قرأ هذه الآية حتى أنجزها.

(70) باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ونسخ الملل بملّة

239 - (152) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر. وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحى الله إلي. فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة".

240 - (153) حدثني يونس بن عبد الأعلى. أخبرنا ابن وهب. قال: وأخبرني عمرو؛ أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال: "والذي نفسي محمد بيده! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار".

241 - (154) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن صالح بن صالح الهمداني، عن الشعبي؛ قال: رأيت رجلا من أهل خراسان سأل الشعبي فقال: يا أبا عمرو! إن من قبلنا من أهل خراسان يقولون، في الرجل، إذا أعتق أمته ثم تزوجها: فهو كالراكب بدنته. فقال الشعبي: حدثني أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم فأمن به واتبعه وصدقته، فله أجران. وعبد مملوك أدى حق الله تعالى وحق سيده، فله أجران. ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاها. ثم أدبها فأحسن أدبها. ثم أعتقها وتزوجها، فله أجران". ثم قال الشعبي للخراساني: خذ هذا الحديث بغير شيء فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا إلى المدينة.

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. كلهم عن صالح بن صالح، بهذا الإسناد، نحوه.

(71) باب نزول عيسى بن مريم حاكما بشرية نبينا محمد صلى الله عليه

وسلم

242 - (155) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن ابن المسيب؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"والذي نفسي بيده! ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم صلى الله عليه وسلم حكما مقسطا. فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد".

وحدثناه عبد الأعلى بن حماد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب؛ قال: حدثني يونس. ح وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح. كلهم عن الزهري بهذا الإسناد. وفي رواية ابن عيينة "إماما مقسطا وحكما عادلا". وفي رواية يونس "حكما عادلا" ولم يذكر "إماما مقسطا". وفي حديث صالح "حكما مقسطا" كما قال الليث. وفي حديثه، من الزيادة "وحتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها".

ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: {وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته} [4/النساء/ آية 159] الآية.

243 - (155) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة؛ أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والله! لينزلن ابن مريم حكما عادلا. فليكسرن الصليب. وليقتلن الخنزير. ولضعن الجزية. ولتتركن القلاص فلا يسعى عليها. ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد. وليدعون (وليدعون) إلى المال فلا يقبله أحد".

244 - (155) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ قال: أخبرني نافع، مولى أبي قتادة الأنصاري؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم؟".

245 - (155) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه. قال: أخبرني نافع مولى أبي قتادة الأنصاري؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وأمكم؟".

246 - (155) وحدثنا زهير بن حرب. حدثني الوليد بن مسلم. حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب، عن نافع، مولى أبي قتادة، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم منكم؟" فقلت لابن أبي ذئب: إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري، عن نافع، عن أبي هريرة "وإمامكم منكم" قال ابن أبي ذئب: تدري ما أمكم منكم؟ قلت: تخبرني. قال: فأمكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم.

247 - (156) حدثنا الوليد بن شجاع، وهارون بن عبدالله، وحجاج بن الشاعر قالوا: حدثنا حجاج (وهو ابن محمد) عن ابن جريج. قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

"لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة. قال، فينزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم فيقول أميرهم: تعال صل لنا. فيقول: لا. إن بعضكم على بعض أمراء. تكرمة الله هذه الأمة".

(72) باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان

248 - (157) حدثنا يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر)، عن العلاء (وهو ابن عبدالرحمن)، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها. فإذا طلعت من مغربها آمن الناس كلهم أجمعون. {فيومئذ لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا}." [6/الأنعام/ الآية 158].

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وابن نمير، وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن فضيل. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير. كلاهما عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عبدالله بن ذكوان، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

249 - (158) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق. جميعا عن فضيل بن غزوان. ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء (واللفظ له). حدثنا ابن فضيل عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ثلاث إذا خرجن، لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا: طلوع الشمس من مغربها. والدجال. ودابة الأرض."

250 - (159) حدثنا يحيى بن أيوب، وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن ابن علي. قال ابن أيوب:

حدثنا ابن علي. حدثنا يونس عن إبراهيم بن يزيد التيمي (سمعه فيما أعلم) عن أبيه، عن أبي ذر؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما "أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟" قالوا: الله ورسوله أعلم. قال "إن هذه الشمس تجري حتى تنتهي تحت العرش. فتخر ساجدة. فلا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي. ارجعي من حيث جئت. فتصبح طالعة من مطلعها. ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها ذاك، تحت العرش. فتخر ساجدة. ولا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي. ارجعي من حيث جئت فترجع. فتصبح طالعة من مطلعها. ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئا حتى تنتهي إلى مستقرها ذاك، تحت العرش. فيقال لها: ارتفعي. أصبحي طالعة من مغربك. فتصبح طالعة من مغربها." فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم "أتدرون متى ذاكم؟ ذاك {حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا}" [6/الأنعام/ آية 158].

(159) وحدثني عبدالحميد بن بيان الواسطي. أخبرنا خالد (يعني ابن عبدالله) عن

يونس، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، يوماً "أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟" بمثل معنى حديث ابن عليّة.

(159) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا أبو

معاوية. حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر؛ قال:

دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس. فلما غابت الشمس قال "يا أبا ذر!

هل تدري أين تذهب هذه؟" قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال "فإنها تذهب فتستأذن في

السجود. فيؤذن لها. وكأنها قد قيل لها: ارجعي من حيث جئت. فتطلع من مغربها".

قال، ثم قراءة عبدالله: وذلك مستقر لها.

251 - (159) حدثنا أبو سعيد الأشج وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا وقال

الأشج: حدثنا) وكيع. حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر؛ قال:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى: {والشمس تجري لمستقر لها؟}

[36/يس/الآية-38] قال "مستقرها تحت العرش".

(73) باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

252 - (160) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن سرح. أخبرنا ابن

وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال:

حدثني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته؛ أنها قالت:

كان أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم.

فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح. ثم حبيب إليه الخلاء. فكان يخلو بغار حراء

يتحنث فيه. (وهو التعبد) الليالي أولات العدد. قبل أن يرجع إلى أهله. ويتزود لذلك. ثم

يرجع إلى خديجة فستزود [فيتزود؟؟] لمثلها. حتى فجئه الحق وهو في غار حراء. فجاءه

الملك فقال: اقرأ. قال قلت: "ما أنا بقارئ" قال، فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد. ثم

أرسلني فقال: اقرأ. قال قلت: ما أنا بقارئ. قال فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني

الجهد. ثم أرسلني فقال: اقرأ. فقلت: ما أنا بقارئ فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني

الجهد. ثم أرسلني فقال: {اقرأ باسم ربك الذي خلق. خلق الإنسان من علق اقرأ وربك

الأكرم. الذي علم بالقلم. علم الإنسان ما لم يعلم} [96/العلق/ الآية-1-5] فرجع بها

رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال "زملوني

زملوني" فزملوه حتى ذهب عنه الروع. ثم قال لخديجة "أي خديجة! ما لي" وأخبرها

الخبر. قال "لقد خشيت على نفسي" قالت له خديجة: كلا. أبشر. فوالله! لا يخزيك الله أبدا.

والله! إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق. فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى. وهو ابن عم خديجة، أخي أبيها. وكان امرأ تنصر في الجاهلية. وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب. وكان شيخا كبيرا قد عمي. فقالت له خديجة: أي عم! اسمع من ابن أخيك. قال ورقة بن نوفل: يا ابن أخي! ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رآه. فقال له ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى صلى الله عليه وسلم. يا ليتني فيها جذعا. يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أومْخِرَجِيَّ هم؟" قال ورقة: نعم. لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عُوْدِي. وإن يدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا".

253 - (159) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. قال: قال الزهري:

وأخبرني عروة عن عائشة؛ أنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي. وساق الحديث بمثل حديث يونس. غير أنه قال:

فوالله لا يحزنك الله أبدا. وقال: قالت خديجة: أي ابن عم! اسمع من ابن أخيك.

254 - (159) وحدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث. قال حدثني أبي عن جدي قال: حدثني عقيل بن خالد قال ابن شهاب: سمعت عروة بن الزبير يقول:

قالت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: فرجع إلى خديجة يرجف فؤاده. واقتص الحديث بمثل حديث يونس ومعمر. ولم يذكر أول حديثهما. من قوله: أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة. وتابع يونس على قوله: فوالله! لا يخزيك الله أبدا. وذكر قول خديجة: أي ابن عم! اسمع من ابن أخيك.

255 - (161) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب قال: حدثني يونس. قال: قال ابن شهاب: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن جابرا بن عبدالله الأنصاري (وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) كان يحدث. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحي (قال في حديثه) "فبينما أنا أمشي سمعت صوتا من السماء. فرفعت رأسي. فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالسا على كرسي بين السماء والأرض" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فجئنت منه فرقا. فرجعت فقلت: زملوني زملوني. فذرني. فأنزل الله تبارك وتعالى: {يا أيها المدثر. قم فأنذر. وربك فكبر. وثيابك فطهر. والرجز فاهجر} [74/المدثر/ آية 1-5] وهي الأوثان قال: ثم تتابع الوحي.

256 - (161) وحدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي عن جدي قال: حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: سمعت أبا سلمة بن عبدالرحمن يقول: أخبرني جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ثم فتر الوحي عني فترة. فبينما أنا أمشي" ثم ذكر مثل حديث يونس غير أنه قال "فجثت منه فرقا حتى هويت إلى الأرض" قال، وقال أبو سلمة: والرجز الأوثان. قال: ثم حمي الوحي، بعد، وتتابع.

وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الإسناد. نحو حديث يونس وقال:

فأنزل الله تبارك وتعالى: {يا أيها المدثر إلى قوله الرجز فاهجر}. قبل أن تفرض الصلاة. (وهي الأوثان) وقال "فجثت منه" كما قال عقيل".

257 - (161) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي قال: سمعت يحيى يقول:

سألت أبا سلمة: أي القرآن أنزل قبل؟ قال: يا أيها المدثر. فقلت: أو اقرأ؟ فقال: سألت جابر بن عبدالله: أي القرآن أنزل قبل؟ قال: يا أيها المدثر. فقلت: أو اقرأ؟ قال جابر: أحدثكم ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال "جاورت بحراء شهرا. فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت بطن الوادي. فنوديت. فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي. فلم أر أحدا. ثم نوديت. فنظرت فلم أر أحدا. ثم نوديت فرفعت رأسي. فإذا هو على العرش في الهواء (يعني جبريل عليه السلام) فأخذتني رجفة شديدة. فأتييت خديجة فقلت: دثروني. فدثروني. فصبوا علي ماء. فأنزل الله عز وجل: {يا أيها المدثر. قم فأنذر. وربك فكبر. وثيابك فطهر} [74 / المدثر / آية-1-4]

258 - (161) حدثنا محمد بن المثني. حدثنا عثمان بن عمر. أخبرنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. وقال "فإذا هو جالس على عرش بين السماء والأرض".

(74) باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات، وفرض الصلوات

259 - (162) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "أتيت بالبراق (وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل. يضع حافره عند منتهى طرفه) قال، فركبته حتى أتيت بيت المقدس. قال، فربطته بالحلقة التي يربط به الأنبياء. قال، ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين. ثم خرجت. فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر وإناء من لبن. فاخترت اللبن. فقال جبريل صلى الله عليه وسلم: اخترت الفطرة.

ثم عرج بنا إلى السماء. فاستفتح جبريل فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا. فإذا أنا بأدم. فرحب بي ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الثانية. فاستفتح جبريل عليه السلام. فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه؟ ففتح لنا. فإذا أنا بابني الخالة عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا صلوات الله عليهما. فرحبا ودعوا لي بخير. ثم عرج بي إلى السماء الثالثة. فاستفتح جبريل. فقيل: من أنت. قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد صلى الله عليه وسلم. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا. فإذا أنا بيوسف صلى الله عليه وسلم. إذا هو قد أعطي شطر الحسن. فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة. فاستفتح جبريل عليه السلام. قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قال: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا فإذا أنا بإدريس. فرحب ودعا لي بخير. قال الله عز وجل: {ورفعناه مكانا عليا} [19/مريم/ آية 57] ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة. فاستفتح جبريل. قيل من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: وقد بعث إليه. ففتح لنا. فإذا أنا بهارون صلى الله عليه وسلم. فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج إلى السماء السادسة. فاستفتح جبريل عليه السلام. قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا. فإذا أنا بموسى صلى الله عليه وسلم. فرحب ودعا لي بخير. ثم عرج إلى السماء السابعة. فاستفتح جبريل. قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا. فإذا أنا بإبراهيم صلى الله عليه وسلم، مسندا ظهره إلى البيت المعمور. وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه. ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى. وإن ورقها كأذان الفيلة. وإذا ثمرها كالقلال. قال، فلما غشيها من أمر الله ما غشي تغيرت. فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها. فأوحى الله إليّ ما أوحى. ففرض علي خمسين صلاة في كل يوم وليلة. فنزلت إلى موسى صلى الله عليه وسلم. فقال: ما فرض ربك على أمتك؟ قلت خمسين صلاة. قال: ارجع إلى ربك. فاسأله التخفيف. فإن أمتك لا يطيقون ذلك. فإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم. قال، فرجعت إلى ربي فقلت: يا رب! خفف على أمتي. فحطّ عني خمسا. فرجعت إلى موسى فقلت: حطّ عني خمسا. قال: إن أمتك لا يطيقون ذلك فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف. قال، فلم أزل أرجع بين ربي تبارك وتعالى وبين موسى عليه السلام حتى قال: يا محمد! إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة. لكل صلاة عشر. فذلك خمسون صلاة. ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة. فإن عملها كتبت له عشرا ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئا. فإن عملها كتبت سيئة واحدة. قال: فنزلت حتى انتهيت إلى موسى صلى الله عليه وسلم فأخبرته. فقال: ارجع

إلى ربك فاسأله التخفيف. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: قد رجعت إلى ربي حتى استحيت منه".

260 - (161) حدثني عبدالله بن هاشم العبدي. حدثنا بهز بن أسد. حدثنا سليمان بن المغيرة. حدثنا ثابت عن أنس بن مالك قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتيت فانطلقوا بي إلى زمزم. فشرح عن صدري. ثم غسل بماء زمزم ثم أنزلت".

261 - (161) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل صلى الله عليه وسلم وهو يلعب مع الغلمان. فأخذه فصرعه فشق عن قلبه. فاستخرج القلب. فاستخرج منه علة. فقال: هذا حظ الشيطان منك. ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم. ثم لأمه. ثم أعاده في مكانه. وجاء الغلمان يسعون إلى أمه (يعني ظئره) فقالوا: إن محمداً قد قتل. فاستقبلوه وهو منتقع اللون. قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره.

262 - (162) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. قال: أخبرني سليمان وهو ابن بلال. قال: حدثني شريك بن عبدالله بن أبي نمر. قال:

سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة؛ أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه. وهو نائم في المسجد الحرام. وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني. وقدم فيه شيئاً وأخر. وزاد ونقص.

263 - (163) وحدثني حرمة بن يحيى التحيبي. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدث؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "فرج سقفي بيتي وأنا بمكة. فنزل جبريل صلى الله عليه وسلم. ففرج صدري. ثم غسله من ماء زمزم. ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً. فأفرغها في صدري. ثم أطبقه. ثم أخذ بيدي فخرج بي إلى السماء. فلما جئنا السماء الدنيا قال جبريل عليه السلام لخازن السماء الدنيا: افتح. قال: من هذا؟ قال: هذا جبريل. قال: هل معك أحد؟ قال: نعم. معي محمد صلى الله عليه وسلم. قال: فأرسل إليه؟ قال: نعم. ففتح قال، فلما علونا السماء الدنيا فإذا رجل عن يمينه أسودة. وعن يساره أسودة. قال، فإذا نظر قبل يمينه ضحك. وإذا نظر قبل شماله بكى. قال فقال: مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح. قال قلت: يا جبريل! من هذا؟ قال: هذا آدم صلى الله عليه وسلم. وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسمة بنيه. فأهل اليمين أهل الجنة. والأسودة التي عن شماله أهل النار. فإذا نظر قبل يمينه ضحك. وإذا نظر قبل شماله بكى. قال ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية. فقال لخازنها: افتح. قال فقال له خازنها مثل ما قال خازن

السماء الدنيا. ففتح. فقال أنس بن مالك: فذكر أنه وجد في السماوات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم. صلوات الله عليهم أجمعين. ولم يثبت كيف منازلهم. غير أنه ذكر أنه قد وجد آدم عليه السلام في السماء الدنيا. وإبراهيم في السماء السادسة. قال فلما مر جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بإدريس صلوات الله عليه قال: مرحبا بالنبى الصالح والأخ الصالح. قال ثم مر فقلت: من هذا؟ فقال: هذا إدريس. قال ثم مررت بموسى عليه السلام. فقال: مرحبا بالنبى الصالح والأخ الصالح. قال قلت: من هذا؟ قال: هذا موسى. قال ثم مررت بعيسى. فقال: مرحبا بالنبى الصالح والأخ الصالح. قلت: من هذا؟ قال: هذا عيسى بن مريم. قال: ثم مررت بإبراهيم عليه السلام. فقال: مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح. قال قلت: من هذا؟ قال: هذا إبراهيم.

قال ابن شهاب: وأخبرني ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام".

قال ابن حزم وأنس بن مالك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فرض الله على أمتي خمسين صلاة. قال فرجعت بذلك حتى أمر بموسى فقال موسى عليه السلام: ماذا فرض ربك على أمتك؟ قال قلت: فرض عليهم خمسين صلاة. قال لي موسى عليه السلام: فراجع ربك. فإن أمتك لا تطيق ذلك. قال فراجعت ربي فوضع شطرها. قال فرجعت إلى موسى عليه السلام فأخبرته. قال: راجع ربك. فإن أمتك لا تطيق ذلك. قال فراجعت ربي. فقال: هي خمس وهي خمسون. لا يبدل القول لدي. قال فرجعت إلى موسى. فقال: راجع ربك. فقلت: قد استحيت من ربي. قال ثم انطلق بي جبريل حتى نأتى سدرة المنتهى. فغشيتها ألوان لا أدري ما هي. قال: ثم أدخلت الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ. وإذا ترابها المسك".

264 - (164) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك. (لعله قال) عن مالك ابن صعصعة (رجل عن قومه) قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان. إذ سمعت قائلاً يقول: أحد الثلاثة بين الرجلين. فأتيت فانطلق بي. فأتيت بطست من ذهب فيها من ماء زمزم. فشرح صدري إلى كذا وكذا. (قال قتادة: فقلت للذي معي: ما يعني؟ قال: إلى أسفل بطنه) فاستخرج قلبي. فغسل ماء زمزم. ثم أعيد مكانه. ثم حشي إيماناً وحكمة. ثم أتيت بدابة أبيض يقال له البراق. فوق الحمار ودون البغل. يقع خطوه عند أقصى طرفه. فحملت عليه. ثم انطلقنا حتى أتينا السماء الدنيا. فاستفتح جبريل صلى الله عليه وسلم. فقيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد صلى الله عليه وسلم. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم. قال ففتح لنا. وقال: مرحبا به. ولنعم المجيء جاء. قال: فأتينا على

آدم صلى الله عليه وسلم. وساق الحديث بقصته. وذكر أنه لقي في السماء الثانية عيسى ويحيى عليهما السلام. وفي الثالثة يوسف. وفي الرابعة إدريس. وفي الخامسة هارون صلى الله عليهم وسلم قال: ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السادسة. فأتيت على موسى عليه السلام فسلمت عليه. فقال: مرحبا بالأخ صالح والنبى الصالح. فلما جاوزته بكى. فنودي: ما يبكيك؟ قال: رب! هذا غلام بعثته بعدي. يدخل من أمتة الجنة أكثر مما يدخل من أمتي. قال: ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السابعة. فأتيت على إبراهيم" وقال في الحديث: وحدث نبى الله صلى الله عليه وسلم أنه رأى أربعة أنهار يخرج من أصلها نهران ظاهران ونهران باطنان "فقلت: يا جبريل! ما هذه الأنهار؟ قال: أما النهران الباطنان فنهران في الجنة. وأما الظاهران فالنيل والفرات. ثم رفع لي البيت المعمور. فقلت: يا جبريل! ما هذا؟ قال: هذا البيت المعمور. يدخله كل يوم سبعون ألف ملك. إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم. ثم أتيت بإناءين أحدهما خمر والآخر لبن. فعرضوا علي. فاخترت اللبن. فقيل: أصبت. أصاب الله بك. أمتك على الفطرة. ثم فرضت على كل يوم خمسون صلاة" ثم ذكر قصتها إلى آخر الحديث.

265 - (164) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي عن قتادة. حدثنا أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكر نحوه. وزاد فيه "فأتيت بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً. فشق من النحر إلى مرق البطن. فغسل بماء زمزم. ثم ملئ حكمة وإيماناً".

266 - (165) حدثني محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة قال:

سمعت أبا العالية يقول: حدثني ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم (يعني ابن عباس) قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أسري به فقال: "موسى آدم طوال. كأنه من رجال شنوءة". وقال: "عيسى جعد مربع" وذكر مالكا خازن جهنم وذكر الدجال.

267 - (165) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا يونس بن محمد. حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة، عن أبي العالية. حدثنا ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم (ابن عباس) قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مررت ليلة أسري بي على موسى بن عمران عليه السلام. رجل آدم طوال جعد. كأنه من رجال شنوءة. ورأيت عيسى بن مريم مربع الخلق. إلى الحمرة والبياض. سبط الرأس". وأري مالكا خازن النار، والدجال. في آيات أراهن الله إياه. {فلا تكن في مريّة من لقائه} [32/ السجدة/ آية 23]. قال: كان قتادة يفسرها أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قد لقي موسى عليه السلام.

268 - (166) حدثنا أحمد بن حنبل وسريج بن يونس قالوا: حدثنا هشيم. أخبرنا داود بن أبي هند عن أبي العالية، عن ابن عباس؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بوادي الأزرق فقال "أي واد هذا؟" فقالوا: هذا وادي الأزرق. قال "كأني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطاً من الثنية وله جوار إلى الله بالتلبية" ثم أتى على ثنية هرشي. فقال "أي ثنية هذا؟" قالوا: ثنية هرشي. قال "كأني أنظر إلى يونس بن متى عليه السلام على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف. خطام ناقته خلبة. وهو يلبي". قال ابن حنبل في حديثه: يعني ليفا.

269 - (166) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن داود عن أبي العالية، عن ابن عباس؛ قال:

سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة. فمررنا بواد. فقال "أي واد هذا؟" فقالوا وادي الأزرق. فقال "كأني أنظر إلى موسى صلى الله عليه وسلم (فذكر من لونه وشعره شيئاً لم يحفظه داود) واضعاً إصبعيه في أذنيه. له جوار إلى الله بالتلبية. ماراً بهذا الوادي" قال "ثم سرنا حتى أتينا على ثنية. فقال "أي ثنية هذه؟" قالوا: هرشي أو لفت. فقال "كأني أنظر إلى يونس على ناقة حمراء. عليه جبة صوف. خطام ناقته ليف خلبة. ماراً بهذا الوادي ملبياً".

270 - (166) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون، عن مجاهد قال:

كنا عند ابن عباس. فذكروا الدجال. فقال: إنه مكتوب بين عينيه كافر. قال، فقال ابن عباس: لم أسمع قال ذلك. ولكنه قال "أما إبراهيم، فانظروا إلى صاحبكم. وأما موسى، فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخلبة. كأني أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يلبي".

271 - (167) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

عرض على الأنبياء. فإذا موسى ضرب من الرجال. كأنه من رجال شنوءة. ورأيت عيسى بن مريم عليه السلام. فإذا أقرب من رأيت به شبهة عروة بن مسعود. ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه. فإذا أقرب من رأيت به شبهة صاحبكم (يعني نفسه) ورأيت جبريل عليه السلام. فإذا أقرب من رأيت به شبهة دحية". (وفي رواية ابن رمح) "دحية بن خليفة".

272 - (168) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (وتقاربا في اللفظ. قال ابن رافع: حدثنا. وقال عبد: أخبرنا) عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري؛ قال:

أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم "حين أسري بي لقيت موسى عليه السلام (فنعته النبي صلى الله عليه وسلم) فإذا رجل (حسبته قال) مضطرب. رجل الرأس. كأنه من رجال شنوءة. قال، ولقيت عيسى (فنعته النبي صلى الله عليه وسلم) فإذا ربة أحمر كأنما خرج من ديماس" (يعني حماما) قال، ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه. وأنا أشبه ولده به. قال، فأتيت بإناءين في أحدهما لبن وفي الآخر خمر. فقيل لي: خذ أيهما شئت. فأخذت اللبن فشربته. فقال: هديت الفطرة. أو أصبت الفطرة. أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك".

(75) باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال

273 - (169) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"أراني ليلة عند الكعبة. فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال. له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم. قد رجلها فهي تقطر ماء. متكئا على رجلين (أو على عواتق رجلين) يطوف بالبيت. فسألت: من هذا؟ فقيل: هذا المسيح بن مريم. ثم إذا أنا برجل جعد قطط. أعور العين اليمنى. كأنها عنبة طافية. فسألت: من هذا؟ فقيل: هذا المسيح الدجال".

274 - (169) حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي. حدثنا أنس (يعني ابن عياض) عن موسى (وهو ابن عقبة) عن نافع قال: قال عبدالله بن عمر:

ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يومان بين ظهراي الناس، المسيح الدجال. فقال "إن الله تبارك وتعالى ليس بأعور. ألا أن المسيح الدجال أعور عين اليمنى. كأن عينه عنبة طافية" قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أراني الليلة في المنام عند الكعبة. فإذا رجل آدم كأحسن ما ترى من آدم الرجال. تضرب لمته بين منكبيه. رجل الشعر. يقطر رأسه ماء. واضعا يديه على منكبي رجلين. وهو بينهما يطوف بالبيت. فقلت: من هذا؟ فقالوا: المسيح بن مريم. ورأيت وراءه رجلا جعدا قططا. أعور عين اليمنى. كأشبهه من رأيت من الناس بابل قطن. واضعا يديه على منكبي رجلين. يطوف بالبيت. فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا المسيح الدجال".

275 - (169) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا حنظلة عن سالم، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"رأيت عند الكعبة رجلا آدم. سبط الرأس. واضعا يديه على رجلين. يسكب رأسه (أو يقطر رأسه). فسألت: من هذا؟ فقالوا: عيسى بن مريم، أو المسيح بن مريم (لا ندري أي ذلك قال) ورأيت وراءه رجلا أحمر. جعد الرأس. أعور العين اليمنى. أشبهه من رأيت به ابن قطن. فسألت: من هذا؟ فقالوا: المسيح الدجال".

276- (170) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن عقيل، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جابر بن عبدالله؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لما كذبتني قريش. قمت في الحجر فجلا الله لي بيت المقدس. فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه".

277 - (171) حدثني حرمة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "بينما أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة. فإذا رجل آدم سبط الشعر. بين رجلين. ينطف رأسه ماء (أو يهراق رأسه ماء) قلت: من هذا؟ قالوا: هذا ابن مريم. ثم ذهبت ألتفت فإذا رجل أحمر. جسيم. جعد الرأس. أعور العين. كأن عينه عنبه طافية. قلت: من هذا؟ قالوا: الدجال. أقرب الناس به شبها ابن قطن".

278- (172) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا حجين بن المثنى. حدثنا عبدالعزيز (وهو ابن أبي سلمة) عن عبدالله بن الفضل، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد رأيتني في الحجر. وقريش تسألني عن مسراي. فسألتني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها. فكربت كربة ما كربت مثله قط. قال فرفعه الله لي أنظر إليه. ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به. وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء. فإذا موسى قائم يصلي. فإذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة. وإذا عيسى بن مريم عليه السلام قائم يصلي. أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي. وإذا إبراهيم عليه السلام قائم يصلي. أشبه الناس به صاحبكم (يعني نفسه) فحانت الصلاة فأممتهم. فلما فرغت من الصلاة قال قائل: يا محمد! هذا مالك صاحب النار فسلم عليه. فالتفت إليه فبدأني بالسلام".

(76) باب في ذكر سدره المنتهى

279- (173) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا مالك بن مغول. ح وحدثنا ابن نمير وزهير بن حرب. جميعا عن عبدالله بن نمير. وألفاظهم متقاربة. قال ابن نمير:

حدثنا أبي. حدثنا مالك بن مغول عن الزبير بن عدي، عن طلحة، عن مرة، عن عبدالله؛ قال: لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سدره المنتهى. وهي في السماء السادسة. إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض. فيقبض منها. وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها. فيقبض منها. قال: {إذ يغشى السدره ما يغشى} [53/النجم/ الآية-16].

قال: فراش من ذهب. قال، فأعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا: أعطي الصلوات الخمس. وأعطي خواتيم سورة البقرة. وغفر، لمن لم يشرك بالله من أمته شيئا، المقحّمات.

280 - (174) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا عباد (وهو ابن العوام) حدثنا الشيباني قال:

سألت زر بن حبيش عن قول الله عز وجل: {فكان قاب قوسين أو أدنى} [53/النجم/ الآية-9] قال: أخبرني ابن مسعود؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له ستمائة جناح.

281 - (174) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني، عن زر، عن عبدالله؛

قال: {ما كذب الفؤاد ما رأى} [53/النجم/ الآية-11] قال: رأى جبريل عليه السلام له ستمائة جناح.

282 - (174) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن سليمان الشيباني. سمع زر بن حبيش عن عبدالله؛ قال:

{لقد رأى من آيات ربه الكبرى} [53/النجم/ الآية 18] قال: رأى جبريل في صورته، له ستمائة جناح.

(77) باب معنى قول الله عز وجل: {ولقد رآه نزلة أخرى}، وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء؟.

283 - (175) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن عبدالملك، عن عطاء،

عن أبي هريرة. {ولقد رآه نزلة أخرى} [53/النجم/ الآية 13] قال: رأى جبريل.

284 - (176) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص عن عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عباس؛ قال: رآه بقلبه.

285 - (176) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج. جميعا عن وكيع. قال الأشج: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن زياد بن الحصين أبي جهمة، عن أبي العالية، عن ابن عباس؛ قال:

{ما كذب الفؤاد ما رأى} [53/النجم/ الآية-11]، {ولقد رآه نزلة أخرى} [53/النجم/ الآية-13] قال: رآه بفؤاده مرتين.

286 - (176) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش. حدثنا أبو جهمة بهذا الإسناد.

287 - (177) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود، عن الشعبي، عن مسروق؛ قال:

كنت متكئا عند عائشة. فقالت: يا أبا عائشة! ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية. قلت: ما هن؟ قالت: من زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية. قال وكنت متكئا فجلست. فقالت: يا أم المؤمنين! أنظريني ولا تعجليني. ألم يقل الله عز وجل: {ولقد رآه بالأفق المبين} [81/التكوير/ الآية-23] {ولقد رآه نزلة أخرى} [53/النجم/ الآية-13] فقالت: أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "إنما هو جبريل. لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين. رأيتُه منهبطا من السماء. سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض" فقالت: أو لم تسمع أن الله يقول: {وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه علي حكيم} [42/الشورى/ الآية-51] قالت: ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية. والله يقول: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته} [5/المائدة/ الآية-67] قالت: ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفرية. والله يقول: {قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله} [27/النمل/ الآية-65].

288 - (177) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. حدثنا داود، بهذا الإسناد، نحو حديث ابن عليه. وزاد: قالت:

ولو كان محمدا صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا مما أنزل عليه لكتم هذه الآية: {وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه} [33/الأحزاب/ الآية-37].

289 - (177) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا إسماعيل عن الشعبي، عن مسروق؛ قال:

سألت عائشة: هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه؟ فقالت: سبحان الله! لقد قف شعري لما قلت. وساق الحديث بقصته. وحديث داود أتم وأطول.

290 - (177) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو أسامة. حدثنا زكرياء عن ابن أشوع، عن عامر، عن مسروق؛

قال قلت لعائشة: فأين قوله: {ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى إلى عبده ما أوحى} [53/النجم/ الآية-9 - 11] قالت: إنما ذلك جبريل صلى الله عليه وسلم. كان يأتيه في صورة الرجال. وإنه أتاه في هذه المرة في صورته التي هي صورته، فسد أفق السماء.

(78) باب في قوله عليه السلام: نور أني أراه، وفي قوله: رأيت نورا

291- (178) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم، عن قتادة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي ذر؛ قال:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك؟ قال "نور أنى أراه".

292 - (178) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا معاذ بن هشام. حدثنا أبي. ح وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا همام. كلاهما عن قتادة، عن عبدالله بن شقيق. قال قلت لأبي ذر:

لو رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لسألته. فقال: عن أي شيء كنت تسأله؟ قال: كنت أسأله هل رأيت ربك؟ قال أبو ذر: د سألت فقال "رأيت نورا".

(79) باب في قوله عليه السلام: إن الله لا ينام، وفي قوله: حجاب النور لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه

293- (179) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى، قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات. فقال: "إن الله عز وجل لا ينام ولا ينبغي له أن ينام. يخفض القسط ويرفعه. يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار. وعمل النهار قبل عمل الليل. حجاب النور. (وفي رواية أبي بكر: النار) لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه". (وفي رواية أبي بكر عن الأعمش ولم يقل حدثنا).

294- (179) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن الأعمش، بهذا الإسناد. قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع كلمات. ثم ذكر بمثل حديث أبي معاوية. ولم يذكر "من خلقه" وقال: حجاب النور.

295- (179) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثني شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن أبي موسى؛ قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع "إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام. يرفع القسط ويخفضه. ويرفع إليه عمل النهار بالليل. وعمل الليل بالنهار".

(80) باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى

296- (180) حدثنا نصر بن علي الجهضمي، وأبو غسان المسمعي، وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن عبدالعزيز بن عبدالصمد. واللفظ لأبي غسان. قال: حدثنا أبو عبدالصمد. حدثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن عبدالله بن قيس، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛

قال "جنتان من فضة. أنيتهما وما فيهما. وجنتان من ذهب أنيتهما وما فيهما. وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه. في جنة عدن".

297- (181) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة. قال: حدثني عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا دخل أهل الجنة الجنة، قال يقول الله تبارك وتعالى: تريدون شيئاً أزيدكم؟ فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار. قال فيكشف الحجاب. فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل".

298- (181) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وزاد: ثم تلا هذه الآية: {الذين أحسنوا الحسنى وزيادة} [10/يونس/ الآية-26].

(81) باب معرفة طريق الرؤية

299- (182) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا أبي عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي؛ أن أبا هريرة أخبره؛ أن ناساً قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم:

يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر؟" قالوا: لا. يا رسول الله! قال: "هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟" قالوا: لا. يا رسول الله! قال: "فإنكم ترونه كذلك. يجمع الله الناس يوم القيامة. فيقول: من كان يعبد شيئاً فليتبعه. فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس. ويتبع من كان يعبد القمر القمر. ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت. وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها. فيأتهم الله، تبارك وتعالى، في صورة غير صورته التي يعرفون. فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله منك. هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا. فإذا جاء ربنا عرفناه. فيأتهم الله تعالى في صورته التي يعرفون. فيقول: أنا ربكم. فيقولون: أنت ربنا. فيتبعونه. ويضرب الصراط بين ظهري جهنم. فأكون أنا وأمتي أول من يجيز. ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل. ودعوى الرسل يومئذ: اللهم! سلم، سلم. وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان. هل رأيتم السعدان؟" قالوا: نعم. يا رسول الله! قال: "فإنها مثل شوك السعدان. غير أنه لا يعلم ما قدر عظمها إلا الله. تخطف الناس بأعمالهم. فمنم المؤمن بقي بعمله. ومنهم المجازي حتى ينجي. حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد، وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار، أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً، ممن أراد الله تعالى أن يرحمه، ممن يقول: لا إله إلا الله. فيعرفونهم في النار. يعرفونهم بأثر السجود. تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود. حرم الله على النار أن

تأكل أثر السجود. فيخرجون من النار وقد امتحشوا. فيصب عليهم ماء الحياة. فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل السيل. ثم يفرغ الله تعالى من القضاء بين العباد. ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار. وهو آخر أهل الجنة دخولا الجنة. فيقول: أي رب! اصرف وجهي عن النار. فإنه قد قشبنى ريحها وأحرقني ذكاؤها. فيدعو الله ما شاء الله أن يدعوه. ثم يقول الله تبارك وتعالى: هل عسيت إن فعلت ذلك بك أن تسأل غيره! فيقول: لا أسألك غيره. ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شاء الله. فيصرف الله وجهه عن النار. فإذا أقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله أن يسكت. ثم يقول: أي رب! قدمني إلى باب الجنة. فيقول الله له: أليس قد أعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي أعطيتك. ويلك يا ابن آدم! ما أغدرك! فيقول: أي رب! ويدعو الله حتى يقول ل: فهل عسيت إن أعطيتك ذلك أن تسأل غيره! فيقول: لا. وعزتك! فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق. فيقدمه إلى باب الجنة. فإذا قام على باب الجنة انفهقت له الجنة. فرأى ما فيها من الخير والسرور. فيسكت ما شاء الله أن يسكت. ثم يقول: أي رب! أدخلني الجنة. فيقول الله تبارك وتعالى له: أليس قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت. ويلك يا ابن آدم! ما أغدرك! فيقول: أي رب! لا أكون أشقى خلقك. فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله تبارك وتعالى منه. فإذا ضحك الله منه، قال: ادخل الجنة. فإذا دخلها قال الله له: تمنه. فيسأل ربه ويتمنى. حتى إن الله ليذكره من كذا وكذا، حتى إذا انقطعت به الأمانى. قال الله تعالى: ذلك لك ومثله معه".

قال عطاء بن يزيد: وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة لا يرد عليه من حديثه شيئا. حتى إذا حدث أبو هريرة: إن الله قال لذلك الرجل: ومثله معه. قال أبو سعيد: أشهد أنني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: ذلك لك وعشرة أمثاله. قال أبو هريرة: وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا الجنة.

300- (182) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب عن الزهري؛ قال: أخبرنا سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي؛ أن أبا هريرة أخبرهما؛

أن الناس قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ وساق الحديث بمثل معنى حديث إبراهيم بن سعد.

301- (182) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه؛ قال:

هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أدنى مقعد أحدكم من الجنة أن يقول له: تمن. فيتمنى ويتمنى. فيقول له: هل تمنيت؟ فيقول: نعم. فيقول له: فإن لك ما تمنيت ومثله معه".

302- (183) وحدثني سويد بن سعيد. قال: حدثني حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري؛ أن ناسا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا:

يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "نعم". قال "هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحب؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحب؟" قالوا: لا. يا رسول الله! قال "ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما. إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن: ليتبع كل أمة ما كانت تعبد. فلا يبقى أحد، كان يعبد غير الله سبحانه من الأصنام والأنصاب، إلا يتساقطون في النار. حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر. وغير أهل الكتاب. فيدعى اليهود فيقال لهم: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: كنا نعبد عزيز بن الله. فيقال: كذبتُم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد. فماذا تبغون؟ قالوا: عطشنا. يا ربنا! فاسقنا. فيشار إليهم: ألا تردون؟ فيحشرون إلى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا. فيتساقطون في النار. ثم يدعى النصارى. فيقال لهم: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: كنا نعبد المسيح بن الله. فيقال لهم: كذبتُم. ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد. فيقال لهم: ماذا تبغون؟ فيقولون: عطشنا. يا ربنا! فاسقنا. قال فيشار إليهم: ألا تردون؟ فيحشرون إلى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار. حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر، أتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورة من التي رأوه فيها. قال: فما تنتظرون؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد. قالوا: يا ربنا! فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم. فيقول: أنا ربكم. فيقولون: نعوذ بالله منك. لا نشرك بالله شيئا (مرتين أو ثلاثا) حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب. فيقول: هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها؟ فيقولون: نعم. فيكشف عن ساق. فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود. ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة. كلما أراد أن يسجد خر على قفاه. ثم يرفعون رؤوسهم، وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة. فقال: أنا ربكم. فيقولون: أنت ربنا. ثم يضرب الجسر على جهنم. وتحل الشفاعة. ويقولون: اللهم! سلم سلم". قيل: يا رسول الله! وما الجسر؟ قال "حوض مزلّة. فيه خطاطيف وكلايب وحسك. تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان. فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاود الخيل والركاب. فناج مسلم. ومخدوش مرسل. ومكدوس في نار جهنم. حتى إذا خلص المؤمنون من النار، فوالذي نفسي بيده! ما منكم من أحد بأشدّ منا شدة لله، في استقصاء الحق، من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار. يقولون: ربنا! كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون. فيقال لهم: أخرجوا من عرفتم. فتحرم صورهم على النار. فيخرجون خلقا

كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه. ثم يقولون: ربنا! ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به. فيقول: ارجعوا. فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه. فيخرجون خلقا كثيرا. ثم يقولون: ربنا! لم نذر فيها أحدا ممن أمرتنا. ثم يقول: ارجعوا. فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه. فيخرجون خلقا كثيرا. ثم يقولون: ربنا! لم نذر فيها أحدا. ثم يقول: ارجعوا. فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه. فيخرجون خلقا كثيرا. ثم يقولون: ربنا! لم نذر فيها خيرا".

وكان أبو سعيد الخدري يقول: إن لم تصدقوني بهذا الحديث فاقروا إن شئتم: {إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما} [4/النساء/ الآية-4]

"فيقول الله عز وجل: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون. ولم يبق إلا أرحم الراحمين. فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط. قد عادوا حمما. فيلقينهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة. فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل. ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر. ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخضر. وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض؟" فقالوا: يا رسول الله! كأنك كنت ترعى بالبادية.

قال "فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم. يعرفهم أهل الجنة. هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه. ثم يقول: ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم. فيقولون: ربنا! أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين. فيقول: لكم عندي أفضل من هذا. فيقولون: يا ربنا! أي شيء أفضل من هذا؟ فيقول: رضاي. فلا أسخط عليكم بعده أبدا".

قال مسلم: قرأت على عيسى بن حماد زغبة المصري هذا الحديث في الشفاعة وقلت له: أحدث بهذا الحديث عنك؛ أنك سمعت من الليث بن سعد؟ فقال: نعم. قلت لعيسى بن حماد: أخبركم الليث بن سعد عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري؛ أنه قال: قلنا: يا رسول الله! أنرى ربنا؟ قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم "هل تضارون في رؤية الشمس إذا كان يوم صحو؟" قلنا: لا. وسقت الحديث حتى انقضى آخره وهو نحو حديث حفص بن ميسرة. وزاد بعد قوله: بغير عمل عملوه ولا قدم قدموه "فيقال لهم: لكم ما رأيتم ومثله معه".

قال أبو سعيد: بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف. وليس في حديث الليث "فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين وما بعده". فأقر به عيسى بن حماد.

303- (183) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا جعفر بن عون. حدثنا هشام بن سعد. حدثنا زيد بن أسلم، بإسنادهما، نحو حديث حفص بن ميسرة إلى آخره. وقد زاد ونقص شيئا.

(82) باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار

304- (184) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب؛ قال: أخبرني مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى بن عمارة؛ قال:

حدثني أبي، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "يدخل الله أهل الجنة الجنة. يدخل من يشاء برحمته. ويدخل أهل النار النار. ثم يقول: انظروا من وجدتم في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجوه. فيخرجون منها حمما قد امتحشوا. فيلقون في نهر الحياة أو الحيا. فينبتون فيه كما تنبت الحبة إلى جانب السيل. ألم تروها كيف تخرج صفراء ملتوية".

305- (184) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا وهيب. ح وحدثنا حجاج بن الشاعر. حدثنا عمرو بن عون. أخبرنا خالد، كلاهما عن عمرو بن يحيى، بهذا الإسناد. وقالوا:

فيلقون في نهر يقال له الحياة. ولم يشكا. وفي حديث خالد: كما تنبت الغثاء في جانب السيل. وفي حديث وهيب: كما تنبت الحبة في حمئة أو حميلة السيل.

306- (185) وحدثني نصر بن علي الجهضمي. حدثنا بشر (يعني ابن المفضل) عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أما أهل النار الذين هم أهلها، فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون. ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم (أو قال بخطاياهم) فأماتهم إماتة. حتى إذا كانوا فحما، أذن بالشفاعة. فجيء بهم ضبائر ضبائر. فبثوا على أنهار الجنة. ثم قيل: يا أهل الجنة أفيضوا عليهم. فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل" فقال رجل من القوم: كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان بالبادية.

307- (185) وحدثناه محمد بن المثني وابن بشار؛ قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي مسلمة؛ قال:

سمعت أبا نضرة عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. إلى قوله: في حميل السيل. ولم يذكر ما بعده.

(83) باب آخر أهل النار خروجاً

308- (186) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي؛ كلاهما عن جرير. قال عثمان: حدثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبدالله بن مسعود؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها، وآخر أهل الجنة دخولا الجنة. رجل يخرج من النار حبوا. فيقول الله تبارك وتعالى له: اذهب فادخل الجنة. فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى. فيرجع فيقول: يا رب! وجدت ملأى. فيقول الله تبارك وتعالى له: اذهب فادخل الجنة. قال فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى. فيرجع فيقول: يا

رب! وجدتها ملأى. فيقول الله له: اذهب فادخل الجنة. فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها. أو إن لك عشرة أمثال الدنيا. قال فيقول: أتسخر بي (أو أتضحك بي) وأنت الملك؟" قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه. قال فكان يقال: ذاك أدنى أهل الجنة منزلة..

309- (186) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. واللفظ لأبي كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إني لأعرف آخر أهل النار خروجاً من النار. رجل يخرج منها زحفاً. فيقال له: انطلق فادخل الجنة. قال فيذهب فيدخل الجنة. فيجد الناس قد أخذوا المنازل. فيقال له: أتذكر الزمان الذي كنت فيه؟ فيقول: نعم. فيقال له: تمن. فيتمنى. فيقال له: لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا. قال فيقول: أتسخر بي وأنت الملك؟" قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه.

310- (187) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أنس، عن ابن مسعود؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: آخر من يدخل الجنة رجل. فهو يمشي مرة ويكبو مرة. وتسفحه النار مرة. فإذا ما جاوزها التفت إليها. فقال: تبارك الذي نجاني منك. لقد أعطاني الله شيئاً ما أعطاه أحداً من الأولين والآخرين. فترفع له شجرة. فيقول: أي رب! أدنني من هذه الشجرة فلا أستظل بظلها وأشرب من مائها. فيقول الله عز وجل: يا ابن آدم! لعلني إن أعطيتكها سألتني غيرها. فيقول: لا. يا رب! ويعاهده أن لا يسأله غيرها. وربه يعذره. لأنه يرى ما لا صبر له عليه. فيدنيه منها. فيستظل بظلها ويشرب من مائها. ثم ترفع له شجرة هي أحسن من الأولى. فيقول: أي رب! أدنني من هذه لأشرب من مائها وأستظل بظلها. لا أسألك غيرها. فيقول: يا ابن آدم! ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ فيقول: لعلني إن أدنيتك منها تسألني غيرها؟ فيعاهده أن لا يسأله غيرها. وربه يعذره. لأنه يرى ما لا صبر له عليه فيدنيه منها. فيستظل بظلها ويشرب من مائها. ثم ترفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأوليين. فيقول: أي رب! أدنني من هذه لأستظل بظلها وأشرب من مائها. لا أسألك غيرها. فيقول: يا ابن آدم! ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها؟ قال: بلى. يا رب! هذه لا أسألك غيرها. وربه يعذره لأنه يرى ما لا صبر له عليها. فيدنيه منها. فإذا أدناه منها، فيسمع أصوات أهل الجنة، فيقول: أي رب! أدخلنيها. فيقول: يا ابن آدم! ما يصبريني منك؟ أيرضيك أن أعطيك الدنيا ومثلها معها؟ قال: يا رب! أتستهزئ مني وأنت رب العالمين".

فضحك ابن مسعود فقال: ألا تسألوني مم أضحك؟ فقالوا: مم تضحك؟ قال: هكذا ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا: مم تضحك يا رسول الله؟ قال "من ضحك رب

العالمين حين قال: أتستهزئ مني وأنت رب العالمين؟ فيقول: إني لا أستهزئ منك، ولكني على ما أشاء قادر".

(84) باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها

311- (188) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن أبي بكير. حدثنا زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة. ومثل له شجرة ذات ظل. فقال: أي رب! قدمني إلى هذه الشجرة أكون في ظلها". وساق الحديث بنحو حديث ابن مسعود. ولم يذكر "فيقول: يا ابن آدم! ما يصريني منك" إلى آخر الحديث. وزاد فيه "ويذكره الله سل كذا وكذا. فإذا انقطعت به الأمانى قال الله: هو لك وعشرة أمثاله" قال "ثم يدخل بيته فتدخل عليه زوجته من الحور العين. فتقولان: الحمد لله الذي أحياك لنا وأحيانا لك. قال فيقول: ما أعطي أحد مثل ما أعطيت".

312- (189) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعبي. حدثنا سفيان بن عيينة عن مطرف وابن أبجر، عن الشعبي؛ قال: سمعت المغيرة بن شعبة، رواية إن شاء الله. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. حدثنا مطرف بن طريف وعبد الملك بن سعيد. سمعا الشعبي يخبر عن المغيرة بن شعبة؛ قال:

سمعت على المنبر، يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: وحدثني بشر بن الحكم. واللفظ له. حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا مطرف وابن أبجر. سمعا الشعبي يقول: سمعت المغيرة بن شعبة يخبر به الناس على المنبر. قال سفيان: رفعه أحدهما (أراه ابن أبجر) قال "سأل موسى ربه: ما أدنى أهل الجنة منزلة؟ قال: هو رجل يجيء بعد ما أدخل أهل الجنة الجنة فيقال له: ادخل الجنة. فيقول أي رب! كيف؟ وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم؟ فيقال له: أترضى أن يكون لك مثل ملك من ملوك الدنيا؟ فيقول: رضيت، رب! فيقول: لك ذلك ومثله ومثله ومثله ومثله. فقال في الخامسة: رضيت، رب! فيقول: هذا لك وعشرة أمثاله. ولك ما اشتئت نفسك ولذت عينك. فيقول: رضيت، رب! قال: رب! فأعلاهم منزلة؟ قال: أولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدي. وختمت عليها. فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر" قال ومصادقه في كتاب الله عز وجل: {فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين} [32/السجدة/ الآية-17] الآية.

313 - (189) حدثنا أبو كريب. حدثنا عبيد الله الأشجعي عن عبد الملك بن أبجر؛ قال: سمعت الشعبي يقول: سمعت المغيرة بن شعبة يقول على المنبر: إن موسى عليه السلام سأل عز وجل عن أخس أهل الجنة منها حظا. وساق الحديث بنحوه.

314- (190) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة. وآخر أهل النار خروجاً منها. رجل يؤتى به يوم القيامة. فيقال: اعرضوا عليه صغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها. فتعرض عليه صغار ذنوبه. فيقال: عملت يوم كذا وكذا، وكذا وكذا. وعملت يوم كذا وكذا، وكذا وكذا. فيقول: نعم. لا يستطيع أن ينكر. وهو مشفق من كبار ذنوبه أن تعرض عليه. فيقال له: فإن لك مكان كل سيئة حسنة. فيقول: رب! قد عملت أشياء لا أراها ههنا". فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه.

315 - (190) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو معاوية ووكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية؛ كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد.

316 - (191) حدثني عبيدالله بن سعيد وإسحاق بن منصور؛ كلاهما عن روح. قال عبيدالله: حدثنا روح بن عبادة القيسي. حدثنا ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يسأل عن الورود. فقال:

نجيء نحن يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أي ذلك فوق الناس. قال فتدعى الأمم بأوثانها وما كانت تعبد. الأول فالأول. ثم يأتينا ربنا بعد ذلك فيقول: من تنظرون؟ فيقولون: ننظر ربنا. فيقول: أنا ربكم. فيقولون: حتى ننظر إليك. فيتجلى لهم يضحك. قال فينطلق بهم ويتبعونه. ويعطي كل إنسان منهم، منافق أو مؤمن، نورا. ثم يتبعونه. وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك. تأخذ من شاء الله. ثم يطفأ نور المنافقين. ثم ينجو المؤمنون. فتنجو أول زمرة وجوهم كالقمر ليلة البدر. سبعون ألفا لا يحاسبون. ثم الذين يلونهم كأضواء؟! نجم في السماء. ثم كذلك. ثم تحل الشفاعة. ويشفعون حتى يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله. وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيره. فيجعلون بفناء الجنة. ويجعل أهل الجنة يرشون عليهم الماء حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل. ويذهب حرقه. ثم يسأل حتى تجعل له الدنيا وعشرة أمثالها معها.

317- (191) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، سمع جابرا يقول: سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم بأذنه يقول:

" إن الله يخرج ناسا من النار فيدخلهم الجنة "

318- (191) حدثنا أبو الربيع. حدثنا حماد بن زيد. قال قلت لعمر بن دينار: أسمعت جابر بن عبدالله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

" إن الله يخرج قوما من النار بالشفاعة؟ " قال: نعم.

319- (191) حدثنا حجاج بن الشاعر. حدثنا أبو أحمد الزبيري. حدثنا قيس بن سليم العنبري. قال: حدثني يزيد الفقير. حدثنا جابر بن عبدالله؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن قوما يخرجون من النار يحترقون فيها، إلا دارات وجوههم، حتى يدخلون الجنة".

320 - (191) وحدثنا حجاج بن الشاعر. حدثنا الفضل بن دكين. حدثنا أبو عاصم (يعني محمد بن أبي أيوب) قال: حدثني يزيد الفقير؛ قال:

كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج. فخرجنا في عصابة ذوي عدد نريد أن نحج. ثم نخرج على الناس. قال فمررنا على المدينة فإذا جابر بن عبدالله يحدث القوم. جالس إلى سارية. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فإذا هو قد ذكر الجهنميين. قال فقلت له: يا صاحب رسول الله! ما هذا الذي تحدثون؟ والله يقول: {إنك من تدخل النار فقد أخزيته} [3/ آل عمران/ الآية-192] و، {كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيديا فيها} [32/ السجدة/

الآية-20] فما هذا الذي تقولون؟ قال فقال: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم. قال: فهل سمعت بمقام محمد عليه السلام (يعني الذي يبعثه الله فيه؟) قلت: نعم. قال: فإنه مقام محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذي يخرج الله به من يخرج. قال ثم نعت وضع الصراط ومر الناس عليه. قال وأخاف أن لا أكون أحفظ ذلك. قال غير أنه قد زعم أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها. قال يعني فيخرجون كأنهم عيدان السماسم. قال: فيدخلون نهرا من أنهار الجنة فيغتسلون فيه. فيخرجون كأنهم القراطيس. فرجعنا قلنا: ويحكم! أترون الشيخ يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فرجعنا. فلا والله! ما خرج منا غير رجل واحد. أو كما قال أبو نعيم.

321- (192) حدثنا هدا بن خالد الأزدي. حدثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران وثابت، عن أنس بن مالك؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يخرج من النار أربعة فيعرضون على الله. فيلتنفت أحدهم فيقول: أي رب! إذ أخرجتني منها فلا تعدني فيها. فينجيه الله منها".

322 - (193) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري، ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ لأبي كامل). قالوا: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك (وقال ابن عبيد: فيلهمون لذلك) فيقولون: لو استشفعنا على ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا! قال فيأتون آدم صلى الله عليه وسلم فيقولون: أنت آدم أبو الخلق. خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه. وأمر الملائكة فسجدوا لك. اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا. فيقول: لست هنا كم. فيذكر خطيئته التي أصاب. فيستحي ربه منها. ولكن ائتوا نوحا. أول رسول بعثه الله. قال فيأتون نوحا صلى الله عليه وسلم. فيقول: لست هنا كم. فيذكر خطيئته التي

أصاب فيستحي ربه منها. ولكن اتوا إبراهيم صلى الله عليه وسلم الذي اتخذه الله خليلا. فيأتون إبراهيم صلى الله عليه وسلم فيقول: لست هناك. ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها. ولكن اتوا موسى صلى الله عليه وسلم. الذي كلمه الله وأعطاه التوراة. قال فيأتون موسى عليه السلام. فيقول: لست هنا كم. ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها. ولكن اتوا عيسى روح الله وكلمته. فيأتون عيسى روح الله وكلمته. فيقول: لست هنا كم. ولكن اتوا محمدا صلى الله عليه وسلم. عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فيأتوني. فأستأذن على ربي فيؤذن لي. فإذا أنا رأيته وقعت ساجدا. فيدعني ما شاء الله. فيقال: يا محمد! ارفع رأسك. قل تسمع. سل تعطه. اشفع تشفع. فأرفع رأسي. فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي. ثم أشفع. فيحد لي حدا فأخرجهم من النار، وأدخلهم الجنة. ثم أعود فأقع ساجدا. فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال: ارفع رأسك يا محمد! قل تسمع. سل تعطه. اشفع تشفع. فأرفع رأسي. فأحمد ربي. بتحميد يعلمنيه. ثم أشفع. فيحد لي حدا فأخرجهم من النار، وأدخلهم الجنة. (قال فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة قال) فأقول: يا رب! ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود" (قال ابن عبيد في روايته: قال قتادة: أي وجب عليه الخلود).

323 - (193) وحدثنا محمد بن المثنى، ومحمد بن بشار. قالوا: حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة، عن أنس؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يجتمع المؤمنون يوم القيامة. فيهتمون بذلك (أو يلهمون ذلك)" بمثل حديث أبي عوانة. وقال في الحديث "ثم آتية الرابعة (أو أعود الرابعة) فأقول: يا رب! ما بقي إلا من حبسه القرآن".

324 - (193) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال:

"يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك" بمثل حديثهما. وذكر في الرابعة "فأقول: يا رب! ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن. أي وجب عليه الخلود".

325 - (193) وحدثنا محمد بن منهل الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا سعيد بن أبي عروبة وهشام صاحب الدستوائي، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ح وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا معاذ، وهو ابن هشام، قال: حدثني أبي عن قتادة. حدثنا أنس بن مالك؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة. ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة. ثم يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة".

زاد ابن منهال في روايته: قال يزيد: فلقيت شعبة فحدثته بالحديث. فقال شعبة: حدثنا به قتادة عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم بالحديث. إلا أن شعبة جعل، مكان الذرة، ذرة. قال يزيد: صحف فيها أبو بسطام.

326 - (193) حدثنا أبو الربيع العتكي. حدثنا حماد بن زيد. حدثنا معبد بن هلال العنزي. ح وحدثناه سعيد بن منصور (واللفظ له) حدثنا حماد بن زيد. حدثنا معبد بن هلال العنزي. قال:

انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت. فانتبهنا إليه وهو يصلي الضحى. فاستأذن لنا ثابت. فدخلنا عليه. وأجلس ثابتا معه على سريره. فقال له: يا أبا حمزة! إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة. قال: حدثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض. فيأتون آدم فيقولون له: اشفع لذريرتك. فيقول: لست لها. ولكن عليكم بإبراهيم عليه السلام. فإنه خليل الله. فيأتون إبراهيم. فيقول: لست لها. ولكن عليكم بموسى عليه السلام. فإنه كلیم الله. فيؤتي موسى فيقول: لست لها. ولكن عليكم بعبسى عليه السلام. فإنه روح الله وكلمته. فيؤتي عبسى. فيقول: لست لها. ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسلم. فأوتي فأقول: أنا لها. فأنطلق فاستأذن على ربي. فيؤذن لي. فأقوم بين يديه. فأحمده بمحامد لا أقدر عليه الآن. يلهمينه الله. ثم أخرج له ساجدا. فيقال لي: يا محمد! ارفع رأسك. وقل يسمع لك. وسل تعطه. واشفع تشفع. فأقول: رب! أمتي. أمتي. فيقال: انطلق. فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها. فأنطلق فأفعل. ثم أرجع إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجدا. فيقال لي: يا محمد! ارفع رأسك. وقل يسمع لك. وسل تعطه. واشفع تشفع. فأقول: أمتي. أمتي. فيقال لي: فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها. فأنطلق فأفعل. ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك المحامد. ثم أخرج له ساجدا. فيقال لي: يا محمد! ارفع رأسك وقل يسمع لك. وسل تعطه. واشفع تشفع فأقول: يا رب! أمتي. أمتي. فيقال لي: انطلق. فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار. فأنطلق فأفعل". هذا حديث أنس الذي أنبأنا به. فخرجنا من عنده. فلما كنا بظهر الجبان قلنا: لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه، وهو مستخف في دار خليفة. قال فدخلنا عليه فسلمنا عليه. فقلنا: يا أبا سعيد! جننا من عند أخيك أبي حمزة. فلم نسمع مثل حديث حدثناه في الشفاعة. قال: هيه! فحدثناه الحديث. فقال: هيه! قلنا: ما زادنا. قال: قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع ولقد ترك شيئا ما أدري أنسي الشيخ أو كره أن يحدثكم فتتكلوا. قلنا له: حدثنا. فضحك وقال: خلق الإنسان من عجل. ما ذكرت لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه. "ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد. ثم أخرج له ساجدا. فيقال لي: يا محمد! ارفع رأسك. وقل يسمع لك. وسل تعطه. واشفع

تشفع. فأقول: يا رب! ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله. قال: ليس ذلك لك (أو قال ليس ذلك إليك) ولكن، وعزتي! وكبريائي! وعظمتي! وجبريائي! لأخرجن من قال: لا إله إلا الله".

قال فأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه سمع أنس بن مالك، أراه قال قبل عشرين سنة، وهو يومئذ جميع.

327 - (194) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله بن نمير (واتفقا في سياق الحديث، إلا ما يزيد أحدهما من الحرف بعد الحرف) قالوا: حدثنا محمد بن بشر. حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال:

أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بلحم. فرجع إليه الذراع وكانت تعجبه. فنهس منها نهسة فقال "أنا سيد الناس يوم القيامة. وهل تدرون بما ذلك؟ يجمع الله يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد. فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر. وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون. وما لا يحتملون. فيقول بعض الناس لبعض: ألا ترون ما أنتم فيه؟ ألا ترون ما قد بلغكم؟ ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس لبعض: ائتوا آدم. فيأتون آدم. فيقولون: يا آدم! أنت أبو البشر. خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك. اشفع لنا في ربك. ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟ فيقول آدم: إن ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله. ولن يغضب بعده مثله. وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى نوح. فيأتون نوحاً فيقولون: يا نوح! أنت أول الرسل إلى الأرض. وسماك الله عبداً شكوراً. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله، ولن يغضب بعده مثله. وإنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى إبراهيم صلى الله عليه وسلم. فيأتون إبراهيم فيقولون: أنت نبي الله وخليته من أهل الأرض. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم إبراهيم: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله. وذكر كذباته. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى موسى. فيأتون موسى صلى الله عليه وسلم فيقولون: يا موسى أنت رسول الله. فضلك الله، برسالاته وبتكليمه، على الناس. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول لهم موسى صلى الله عليه وسلم: إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. وإني قتلت نفساً لم أؤمر بقتلها. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى عيسى صلى الله عليه وسلم. فيأتون عيسى فيقولون: يا عيسى! أنت رسول الله، وكلمت الناس في المهدي، وكلمة منه ألقاها إلى مريم، وروح منه. فاشفع لنا إلى ربك. ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فيقول

لهم عيسى صلى الله عليه وسلم: إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله. ولم يذكر له ذنبا. نفسي. نفسي. اذهبوا إلى غيري. اذهبوا إلى محمد صلى الله عليه وسلم. فيأتوني فيقولون: يا محمد! أنت رسول الله وخاتم الأنبياء. وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. اشفع لنا إلى ربك. ألا ترى ما نحن فيه؟ ألا ترى ما قد بلغنا؟ فأطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجدا لربي. ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لأحد قبلي. ثم يقال: يا محمد! ارفع رأسك. سل تعطه. اشفع تشفع. فأرفع رأسي فأقول: يا رب! أمتي. أمتي. فيقال: يا محمد! أدخل الجنة من أمتك، من لا حساب عليه، من الباب الأيمن من أبواب الجنة. وهو شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب. والذي نفس محمد بيده! إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وهجر. أو كما بين مكة وبصرى".

328 - (194) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال:

وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد ولحم. فتناول الذراع. وكانت أحب الشاة إليه. فنهس نهسة فقال "أنا سيد الناس يوم القيامة" ثم نهس أخرى فقال "أنا سيد الناس يوم القيامة" فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال "ألا تقولون كيفه؟" قالوا: كيفه يا رسول الله؟ قال "قال" يقوم الناس لرب العالمين" وساق الحديث بمعنى حديث أبي حيان عن أبي زرعة. وزاد في قصة إبراهيم فقال. وذكر قوله في الكوكب: هذا ربي. وقوله لآلهتهم: بل فعله كبيرهم هذا. وقوله: إني سقيم. "والذي نفس محمد بيده! إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة إلى عضادتي الباب لكما بين مكة وهجر أو هجر ومكة قال: لا أدري أي ذلك قال."

329 - (195) حدثنا محمد بن طريف بن خليفة البجلي. حدثنا محمد بن فضيل. حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبي حازم، عن أبي هريرة. وأبو مالك عن ربعي، عن حذيفة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يجمع الله تبارك وتعالى الناس. فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة. فيأتون آدم فيقولون: يا أبانا استفتح لنا الجنة. فيقول: وهل أخرجكم من الجنة إلا خطيئة أبيكم آدم! لست بصاحب ذلك. اذهبوا إلى ابني إبراهيم خليل الله. قال فيقول إبراهيم: لست بصاحب ذلك. إنما كنت خليلا من وراء وراء. اعمدوا إلى موسى صلى الله عليه وسلم الذي كلمه الله تكليما. فيأتون موسى صلى الله عليه وسلم فيقول: لست بصاحب ذلك. اذهبوا إلى عيسى كلمة الله وروحه. فيقول عيسى صلى الله عليه وسلم: لست بصاحب ذلك. فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم. فيقوم فيؤذن له. وترسل الأمانة والرحم. فتقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا. فيمر أولكم كالبرق" قال قلت: بأبي

أنت وأمي! أي شيء كمر البرق؟ قال "ألم تروا إلى البرق كيف يمر ويرجع في طرفة عين؟ ثم كمر الريح. ثم كمر الطير وشد الرجال. تجري بهم أعمالهم. ونببكم قائم على الصراط يقول: رب! سلم سلم. حتى تعجز أعمال العباد. حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير إلا زحفا. قال وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة. مأمورة بأخذ من أمرت به. فمخدوش ناج ومكدوس في النار". والذي نفس أبي هريرة بيده! إن قعر جهنم لسبعون خريفا.

(85) باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم "أنا أول الناس يشفع في الجنة، وأنا أكثر الأنبياء تبعا"

330 - (196) حدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم. قال قتيبة: حدثنا جرير عن المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنا أول الناس يشفع في الجنة. وأنا أكثر الأنبياء تبعا".

331 - (196) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان، عن مختار بن فلفل، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنا أكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة. وأنا أول من يقرع باب الجنة".

32 - (196) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن المختار بن فلفل؛ قال:

قال أنس بن مالك: قال النبي صلى الله عليه وسلم "أنا أول شفيع في الجنة. لم يصدق نبي من الأنبياء ما صدقت. وإن من الأنبياء نبيا ما يصدقه من أمته إلا رجل واحد".

333 - (197) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب، قالوا: حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس بن مالك؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتي باب الجنة يوم القيامة. فأسنتفتح. فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول: محمد. فيقول: بك أمرت لا أفتح لأحد قبلك".

(86) باب اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لأُمَّته

334 - (198) حدثني يونس بن عبد الأعلى. أخبرنا عبدالله بن وهب. قال: أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

"لكل نبي دعوة يدعوها. فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة".

335 - (198) وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد. قال زهير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه. أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لكل نبي دعوة. وأردت، إن شاء الله، أن أختبئ دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة".

336 - (198) حدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد. قال زهير: حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه. حدثني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي، مثل ذلك، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

337 - (198) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن عمرو بن أبي سفيان بن أسيد ابن جارية الثقفي أخبره؛ أن أبا هريرة قال لكعب الأحبار:

إن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "لكل نبي دعوة يدعوها. فأنا أريد، إن شاء الله، أن أختبئ دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة". فقال كعب لأبي هريرة: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال أبو هريرة: نعم.

338 - (199) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لكل نبي دعوة مستجابة. فتعجل كل نبي دعوته. وإنني اختبأت دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة. فهي نائلة، إن شاء الله، من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً".

339 - (199) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن عمارة (وهو ابن القعقاع) عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها. فيستجاب له فيؤتاها. وإنني اختبأت دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة".

340 - (199) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محمد (وهو ابن زياد) قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لكل نبي دعوة دعا بها في أمته فاستجيب له. وإنني أريد، إن شاء الله، أن أؤخر دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة".

341 - (200) حدثني أبو غسان المسمعي، ومحمد بن المثني، وابن بشار حدثانا.

واللفظ لأبي غسان. قالوا: حدثنا معاذ (يعنون ابن هشام) قال: حدثني أبي عن قتادة. حدثنا أنس بن مالك؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال "لكل نبي دعوة دعاها لأمته. وإنني اختبأت دعوتي شفاعاً لأمتي يوم القيامة".

342 - (200) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي خلف. قالوا: حدثنا روح. حدثنا شعبة عن قتادة، بهذا الإسناد.

343 - (200) ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع. ح وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري. حدثنا أبو أسامة، جميعا عن مسعر، عن قتادة، بهذا الإسناد. غير أن في حديث وكيع قال: قال "أعطي" وفي حديث أبي أسامة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. 344 - (200) وحدثني محمد بن عبد الأعلى. حدثنا المعتمر عن أبيه، عن أنس؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكر نحو حديث قتادة عن أنس.

345 - (201) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف. حدثنا روح. حدثنا ابن جريج. قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر ابن عبد الله يقول، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لكل نبي دعوة قد دعا بها في أمته. وخبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة".

(87) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأمته وبكائه شفقة عليهم

346 - (202) حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني عمرو بن الحارث؛ أن بكر بن سواده حدثه عن عبدالرحمن بن جبير، عن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا قول الله عز وجل في إبراهيم: {رب إنهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني} [14/إبراهيم/ الآية-36] وقال عيسى عليه السلام: إن تعذبهم فإنهم عبادك و إن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم [5/المائدة/ الآية-118] فرفع يديه وقال "اللهم! أمتي أمتي" وبكى. فقال الله عز وجل: يا جبريل! اذهب إلى محمد، وربك أعلم، فسله ما يبكيك؟ فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام فسأله. فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال. وهو أعلم. فقال الله: يا جبريل! اذهب إلى محمد فقل: إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك.

(88) باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تتاله شفاعة ولا

تنفعه قرابة المقربين

347 - (203) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس؛ أن رجلا قال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال "في النار" فلما قفى دعاه فقال "إن أبي وأباك في النار".

(89) باب في قوله تعالى: {وأندر عشيرتك الأقربين}

348 - (204) حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا جرير عن عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة؛ قال: لما أنزلت هذه الآية: {وأندر عشيرتك الأقربين} [26/الشعراء/ الآية-214] دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا. فاجتمعوا. فعم وخص. فقال "يا بني كعب بن لؤي! أنفذوا

أنفسكم من النار. يا بني مرة بن كعب! أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد شمس! أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف! أنقذوا من النار. يا بني هاشم! أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبدالمطلب! أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة! أنقذي نفسك من النار. فإني لا أملك لكم من الله شيئاً. غير أن لكم رحماً سألها ببلالها".

349 - (204) وحدثنا عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا أبو عوانة عن عبدالمك بن عمير، بهذا الإسناد. وحديث جرير أتم وأشبع.

350 - (205) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا وكيع ويونس بن بكير. قالوا:

حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: لما نزلت: {وأنذر عشيرتك الأقربين} [26/الشعراء/ الآية-214] قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا فقال "يا فاطمة بنت محمد! يا صفية بنت عبدالمطلب! يا بني عبدالمطلب! لا أملك لكم من الله شيئاً. سلوني من مالي ما شئتم".

351 - (206) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن

شهاب؛ قال: أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل عليه: {وأنذر عشيرتك الأقربين} [26/الشعراء/ الآية-214] "يا معشر قريش! اشتروا أنفسكم من الله. لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا بني عبدالمطلب! لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا عباس بن عبدالمطلب! لا أغني عنك من الله شيئاً. يا صفية عمة رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً. يا فاطمة بنت رسول الله! سليني بما شئت. لا أغني عنك من الله شيئاً".

352 - (206) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا معاوية بن عمرو. حدثنا زائدة. حدثنا

عبدالله بن ذكوان عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحو هذا.

353 - (207) حدثنا أبو كامل الجحدي. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا التيمي عن أبي

عثمان، عن قبيصة بن المخارق، وزهير ابن عمرو؛

قالوا: لما نزلت: {وأنذر عشيرتك الأقربين} [26/الشعراء/ الآية-214] قال انطلق نبي

الله صلى الله عليه وسلم إلى روضة من جبل. فعلا أعلاها حجراً. ثم نادى "يا بني عبد

منافاه! إني نذير. إنما مثلي ومثلك كمثل رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله. فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف: يا صباحاه".

354 - (207) وحدثنا محمد بن عبدالأعلى. حدثنا المعتمر عن أبيه. حدثنا أبو عثمان

عن زهير بن عمرو وقبيصة بن مخارق، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

355 - (208) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة عن الأعمش، عن

عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: لما نزلت هذه الآية: {وأنذر

عشيرتك الأقربين} [26/الشعراء/ الآية-214] ورهطك منهم المخلصين. خرج رسول

الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا. فهتف "يا صباحاه!" فقالوا: من هذا الذي يهتف؟ قالوا: محمد. فاجتمعوا إليه، فقال "يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني عبد مناف! يا بني عبدالمطلب!" فاجتمعوا إليه فقال "أرأيتم لو أخبرتمكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي؟" قالوا: ما جربنا عليك كذبا. قال "فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد". قال فقال أبو لهب: تبا لك! أما جمعتنا إلا لهذا؟ ثم قام. فنزلت هذه السورة: {تبت يدا أبي لهب و قد تب} [111/المسد/ الآية-1]. كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة. 356 - (208) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد. قال:

صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم الصفا فقال "يا صباحاه!" بنحو حديث أبي أسامة. ولم يذكر نزول الآية: {وأنذر عشيرتك الأقربين}.

(90) باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه

357 - (209) وحدثنا عبيدالله بن عمر القواريري، ومحمد بن أبي بكر المقدمي، ومحمد بن عبدالمك الأموي. قالوا:

حدثنا أبو عوانة عن عبدالمك بن عمير، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن العباس بن عبدالمطلب؛ أنه قال: يا رسول الله! هل نفعت أبا طالب بشيء، فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال "نعم. هو في ضحضاح من نار. ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار".

358 - (209) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن عبدالمك بن عمير، عن عبدالله بن الحارث؛ قال:

سمعت العباس يقول: قلت: يا رسول الله! إن أبا طالب كان يحوطك وينصرك. فهل نفعه ذلك؟ قال "نعم. وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح".

359 - (209) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان. قال: حدثني عبدالمك بن عمير. قال: حدثني عبدالله بن الحارث. قال: أخبرني العباس بن عبدالمطلب. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان، بهذا الإسناد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو حديث أبي عوانة.

360 - (210) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن الهاد، عن عبدالله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده عمه أبو طالب. فقال "لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة. فيجعل في ضحضاح من نار، يبلغ كعبيه، يغلي منه دماغه".

(91) باب أهون أهل النار عذابا

361 - (211) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن أبي بكير. حدثنا زهير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إن أدنى أهل النار عذابا، ينتعل بنعلين من نار، يغلي دماغه من حرارة نعليه".

362 - (212) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أبي عثمان النهدي، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "أهون أهل النار عذابا أبو طالب. وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه".

323 - (213) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت أبا إسحاق يقول:

سمعت النعمان بن بشير يخطب وهو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن أهون أهل النار عذابا يوم القيامة، لرجل توضع في أخص قدميه جمرتان، يغلي منهما دماغه".

364 - (213) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن النعمان بن بشير؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أهون أهل النار عذابا من له نعلان وشركان من نار. يغلي منهما دماغه. كما يغلي المرجل ما يرى أن أحدا أشد منه عذابا. وإنه لأهونهم عذابا".

(92) باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل

365 - (214) حدثني أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت؛ قلت:

يا رسول الله! ابن جدعان. كان في الجاهلية يصل الرحم. ويطعم المسكين. فهل ذاك نافعه؟ قال "لا ينفعه. إنه لم يقل يوما: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين".

(93) باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم

366 - (215) حدثني أحمد بن حنبل. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن عمرو ابن العاص؛ قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، جهارا غير سر، يقول "ألا إن آل أبي (يعني فلانا) ليسوا لي بأولياء. إنما ولي الله وصالح المؤمنين".

(94) باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب

367 - (216) حدثنا عبدالرحمن بن سلام بن عبيدالله الجمحي. حدثنا الربيع، يعني ابن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب" فقال رجل: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. قال "اللهم! اجعله منهم" ثم قام آخر. فقال: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. قال "سبقك بها عكاشة".

368 - (216) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، بمثل حديث الربيع.

369 - (216) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب، قال: حدثني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة حدثه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

يدخل من أمتي زمرة هم سبعون ألفا. تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر". قال أبو هريرة: فقام عكاشة بن محصن الأسدي، يرفع نمرة عليه. فقال: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اللهم! اجعله منهم" ثم قام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "سبقك بها عكاشة".

370 - (217) وحدثني حرملة بن يحيى. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرني حيوة قال: حدثني أبو يونس عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا، زمرة واحدة منهم، على صورة القمر".

371 - (218) حدثنا يحيى بن خلف الباهلي. حدثنا المعتمر عن هشام بن حسان، عن محمد، يعني ابن سيرين، قال: حدثني عمران قال: قال نبي الله صلى الله عليه وسلم: "يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب" قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال "هم الذين لا يكتون ولا يسترقون. وعلى ربهم يتوكلون" فقام عكاشة فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال "أنت منهم" قال فقام رجل فقال: يا نبي الله! ادع الله أن يجعلني منهم. قال "سبقك بها عكاشة".

372 - (218) حدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث. حدثنا حاجب بن عمر أبو خشينة الثقفي. حدثنا الحكم بن الأعرج عن عمران بن حصين؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب" قالوا: من هم؟ يا رسول الله! قال "هم الذين لا يسترقون. ولا يتطيرون ولا يكتون. وعلى ربهم يتوكلون".

373 - (219) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز، يعني ابن أبي حازم، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً، أو سبعمائة ألف (لا يدري أبو حازم أيهما قال) متماسكون. أخذ بعضهم بعضاً. لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم. وجوههم على صورة القمر ليلة البدر".

374 - (220) حدثنا سعيد بن منصور. حدثنا هشيم. أخبرنا حصين بن عبدالرحمن؛ قال:

كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ قلت: أنا. ثم قلت: أما إنني لم أكن في صلاة. ولكني لدغت. قال: فماذا صنعت؟ قلت: استرقيت. قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي. فقال: وما حدثكم الشعبي؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن حصيب الأسلمي؛ أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة. فقال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع. ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عرضت علي الأمم. فرأيت النبي ومعه الرهيط. والنبي ومعه الرجل والرجلان. والنبي ليس معه أحد. إذ رفع لي سواد عظيم. فظننت أنهم أمتي. فقيل لي: هذا موسى صلى الله عليه وسلم وقومه. ولكن انظر إلى الأفق. فنظرت. فإذا سواد عظيم. فقيل لي: انظر إلى الأفق الآخر. فإذا سواد عظيم. فقيل لي: هذه أمتك. ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب".

ثم نهض فدخل منزله. فخاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام ولم يشركوا بالله. وذكروا أشياء. فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ما الذي تخوضون فيه؟" فأخبروه. فقال "هم الذين لا يرقون. ولا يسترقون. ولا يتطيرون. وعلى ربهم يتوكلون" فقام عكاشة بن محصن. فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال "أنت منهم" ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال "سبقك بها عكاشة".

375 - (220) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين، عن سعيد بن جبير. حدثنا ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "عرضت علي الأمم" ثم ذكر باقي الحديث، نحو حديث هشيم. ولم يذكر أول حديثه.

(95) باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة

376 - (221) حدثنا هناد بن السري. حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله؛ قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟" قال فكبرنا. ثم قال "أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟" قال فكبرنا. ثم قال "إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة. وسأخبركم عن ذلك. ما المسلمون في الكفار إلا كشعرة بيضاء في ثور أسود. أو كشعرة سوداء في ثور أبيض".

377 - (221) حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثني) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة. نحووا من أربعين رجلا. فقال "أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟" قال قلنا: نعم. فقال "أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟" فقلنا نعم. فقال "والذي نفسي بيده! إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة. وذاك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة. وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود. أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر".

378 - (221) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا مالك (وهو ابن مغول) عن أبي إسحاق، عن عمر بن ميمون، عن عبد الله؛ قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسند ظهره إلى قبة آدم. فقال "ألا. لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة. اللهم! هل بلغت؟ اللهم! أشهد! أتحبون أنكم ربع أهل الجنة؟" فقلنا: نعم. يا رسول الله! فقال "أتحبون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟" قالوا: نعم. يا رسول الله! قال "إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة. ما أنتم في سواكم من الأمم إلا كالشعرة السوداء في الثور الأبيض. أو كالشعرة البيضاء في الثور الأسود".

(96) باب قوله "يقول الله لآدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين"

379 - (222) حدثنا عثمان بن أبي شيبة العبسي. حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يقول الله عز وجل: يا آدم! فيقول: لبيك! وسعديك! والخير في يديك! قال يقول: أخرج بعث النار. قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين. قال فذاك حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد" قال فاشتد ذلك عليهم. قالوا: يا رسول الله! أين ذلك الرجل؟ فقال "أبشروا. فإن من يأجوج ومأجوج ألفا. ومنكم رجل" قال ثم قال "والذي نفسي بيده! إني لأطمع أن تكونوا ربع أهل الجنة" فحمدنا الله وكبرنا. ثم قال "والذي نفسي بيده! إني لأطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة" فحمدنا الله وكبرنا. ثم قال "والذي نفسي بيده! إني لأطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة. إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود. أو كالرقمة في ذراع الحمار".

380 - (222) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد. غير أنهما قالوا: ما أنتم يومئذ في الناس إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض" ولم يذكر: أو كالرقمة في ذراع الحمار.



٢ - كتاب الطهارة

(1) باب فضل الوضوء

1 - (223) حدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا حبان بن هلال. حدثنا أبان. حدثنا يحيى؛ أن زيادا حدثه؛ أن أبا سلام حدثه عن أبي مالك الأشعري؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الطهور شطر الإيمان. والحمد لله تملأ الميزان. وسبحان الله والحمد لله تملآن (أو تملأ) ما بين السماوات والأرض. والصلاة نور. والصدقة برهان. والصبر ضياء. والقرآن حجة لك أو عليك. كل الناس يغدو. فبايع نفسه. فمعتقها أو موبقها".

(2) باب وجوب الطهارة للصلاة

(224) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري (واللفظ لسعيد) قالوا: حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب، عن مصعب بن سعد، قال: دخل عبدالله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض. فقال: ألا تدعو الله لي، يا ابن عمر؟ قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا تقبل صلاة بغير طهور. ولا صدقة من غلول" وكنت على البصرة.

(224) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة. قال أبو بكر ووكيع: عن إسرائيل. كلهم عن سماك بن حرب، بهذا الإسناد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

2 - (225) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق بن همام. حدثنا معمر بن راشد، عن همام بن منبه، أخي وهب بن منبه؛ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تقبل صلاة أحدكم، إذا أحدث، حتى يتوضأ".

(3) باب صفة الوضوء وكماله

3 - (226) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن سرح، وحرمة بن يحيى التجيبي. قالوا: أخبرنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب؛ أن عطاء بن يزيد الليثي أخبره؛ أن حمران مولى عثمان أخبره؛ أن عثمان بن عفان رضي الله عنه دعا بوضوء. فتوضأ. فغسل كفيه ثلاث مرات. ثم مضمض واستنثر. ثم غسل وجهه ثلاث مرات. ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات. ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك. ثم مسح رأسه. ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات. ثم غسل اليسرى مثل ذلك.

ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو وضوئي هذا. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قام فركع ركعتين، لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه". قال ابن شهاب: وكان علماءنا يقولون: هذا الوضوء أسبغ ما يتوضأ به أحد للصلاة.

4 - (226) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا أبي عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمران مولى عثمان؛ أنه رأى عثمان دعا بإناء. فأفرغ على كفيه ثلاث مرار. فغسلهما. ثم أدخل يمينه في الإناء. فمضمض واستنثر. ثم غسل وجهه ثلاث مرات. ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات. ثم مسح برأسه. ثم غسل رجليه ثلاث مرات. ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من توضأ نحو وضوئي هذا. ثم صلى ركعتين، لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه".

(4) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه

5 - (227) حدثنا قتيبة بن سعيد، وعثمان بن محمد بن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ لقتيبة) قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا جرير عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران، مولى عثمان قال: سمعت عثمان بن عفان وهو بفناء المسجد. فجاءه المؤذن عند العصر. فدعا بوضوء فتوضأ. ثم قال: والله! لأحدثنكم حديثاً. لولا آية في كتاب الله ما حدثتكم. إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء. فيصلّي صلاة. إلا غفر الله له ما بينه وبين الصلاة التي تليها".

(227) وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا زهير بن حرب وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان، جميعاً عن هشام، بهذا الإسناد. وفي حديث أبي أسامة "فيحسن وضوءه ثم يصلي المكتوبة".

6 - (227) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا أبي عن صالح. قال ابن شهاب: ولكن عروة يحدث عن حمران؛ أنه قال:

فلما توضأ عثمان قال: والله! لأحدثنكم حديثاً. والله! لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه. إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه. ثم يصلي الصلاة. إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها". قال عروة: الآية: {إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى}، إلى قوله: {اللاعنون} [2/البقرة/ الآية-159].

7 - (228) حدثنا عبد بن حميد وحجاج بن الشاعر. كلاهما عن أبي الوليد. قال عبد: حدثني أبو الوليد. حدثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص. حدثني أبي عن أبيه؛ قال:

- كنت عند عثمان. فدعا بطهور فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة. فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها. إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب. ما لم. يؤت كبيرة. وذلك الدهر كله".
- 8 - (229) حدثنا قتيبة بن سعيد، وأحمد بن عبدة الضبي. قالوا: حدثنا عبدالعزيز، وهو الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن حمران مولى عثمان؛ قال:
- أتيت عثمان بن عفان بوضوء. فتوضأ ثم قال: إن ناسا يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث. لا أدري ما هي؟ إلا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا. ثم قال "من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه. وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة". وفي رواية ابن عبدة أتيت عثمان فتوضأ.
- 9 - (230) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (واللفظ لقتيبة وأبي بكر) قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن أبي النضر، عن أبي أنس؛ أن عثمان توضأ بالمقعد. فقال: ألا أريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ثم توضأ ثلاثا ثلاثا. وزاد قتيبة في روايته: قال سفيان: قال أبو النضر عن أبي أنس. قال: وعنده رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- 10 - (231) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن وكيع. قال أبو كريب: حدثنا وكيع عن مسعر، عن جامع بن شداد، أبي صخرة؛ قال: سمعت حمران بن أبان. قال:
- كنت أضع لعثمان طهوره. فما أتى عليه يوم إلا وهو يفيض عليه نطفة. وقال عثمان: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافنا من صلاتنا هذه (قال مسعر: أراها العصر) فقال "ما أدري. أحدثكم بشيء أو أسكت؟" فقلنا: يا رسول الله! إن كان خيرا فحدثنا. وإن كان غير ذلك فאלله ورسوله أعلم. قال "ما من مسلم يتطهر، فيتم الطهور الذي كتب الله عليه، فيصلّي هذه الصلوات الخمس، إلا كانت كفارات لما بينها".
- 11 - (231) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. ح. وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. قالوا جميعا: حدثنا شعبة عن جامع بن شداد. قال:
- سمعت حمران بن أبان يحدث أبا بردة في هذا المسجد. في إمارة بشر؛ أن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أتم الوضوء كما أمره الله تعالى. فالصلوات المكتوبات كفارات لما بينهن". هذا حديث ابن معاذ. وليس في حديث غندر: في إمارة بشر. ولا ذكر المكتوبات.
- 12 - (232) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. قال: وأخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، عن حمران مولى عثمان؛ قال:

توضأ عثمان بن عفان يوماً وضوءاً حسناً. ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فأحسن الوضوء. ثم قال "من توضأ هكذا. ثم خرج إلى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة. غفر له ما خلا من ذنبه".

13 - (232) وحدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى. قالوا: أخبرنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث؛ أن الحكيم ابن عبد الله القرشي حدثه؛ إن نافع بن جبير وعبد الله بن أبي سلمة حدثاه؛ إن معاذ بن عبد الرحمن حدثهما عن حمران مولى عثمان بن عفان، عن عثمان بن عفان؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء. ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة. فصلها مع الناس. أو مع الجماعة. أو في المسجد. غفر الله له ذنوبه".

(5) باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر

14 - (233) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر. كلهم عن إسماعيل. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الصلاة الخمس. والجمعة إلى الجمعة. كفارة لما بينهن. ما لم تغش الكبائر".

15 - (233) حدثني نصر بن علي الجهضمي. أخبرنا عبد الأعلى. حدثنا هشام عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الصلوات الخمس. والجمعة إلى الجمعة. كفارات لما بينهن".

16 - (233) حدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي. قالوا: أخبرنا ابن وهب عن أبي صخر؛ أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول:

"الصلوات الخمس. والجمعة إلى الجمعة. ورمضان إلى رمضان. مكفرات لما بينهن. إذا اجتنبت الكبائر".

(6) باب الذكر المستحب عقب الوضوء

17 - (234) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة، يعني ابن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر. ح وحدثني أبو عثمان عن جبير بن نفيير، عن عقبة بن عامر؛ قال: كانت علينا رعاية الإبل. فجاءت نوبتي. فروحتها بعشي. فأدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يحدث الناس. فأدركت من قوله "ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه. ثم يقوم فيصلي ركعتين. مقبل عليهما بقلبه ووجهه. إلا وجبت له الجنة" قال فقلت: ما أجود هذه! فإذا قائل بين يدي يقول: التي قبلها أجود. فنظرت فإذا عمر. قال: إني قد رأيتك جئت

أنفا. قال "ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ (أو فيسبغ) الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبد الله ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء". (234) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا زيد بن الحباب. حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمي، عن عقبة بن عامر الجهني؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال. فذكر مثله غير أنه قال "من توضأ فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله".

(7) باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

18 - (235) حدثني محمد بن الصباح. حدثنا خالد بن عبدالله عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه، عن عبدالله بن زيد ابن عاصم الأنصاري (وكانت له صحبة) قال: قيل له:

توضأ لنا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدعا بإناء فأكفأ منها على يديه. فغسلهما ثلاثا. ثم أدخل يده فاستخرجها. فمضمض واستنشق من كف واحدة. ففعل ذلك ثلاثا. ثم أدخل يده فاستخرجها فغسل وجهه ثلاثا. ثم أدخل يده فاستخرجها فغسل يديه إلى المرفقين، مرتين مرتين. ثم أدخل يده فاستخرجها فمسح برأسه. فأقبل بيديه وأدبر. ثم غسل رجليه إلى الكعبين. ثم قال: هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. (235) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان (هو ابن بلال)، عن عمرو بن يحيى، بهذا الإسناد، نحوه. ولم يذكر الكعبين.

م(235) وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري. حدثنا معن. حدثنا مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى، بهذا الإسناد، وقال:

مضمض واستنثر ثلاثا. ولم يقل: من كف واحدة. وزاد بعد قوله، فأقبل بهما وأدبر: بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه. ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه. وغسل رجليه.

م(235) حدثنا عبدالرحمن بن بشر العبدي. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عمرو بن يحيى، بمثل إسنادهم. واقتص الحديث. وقال فيه:

فمضمض واستنشق واستنثر من ثلاث غرفات. وقال أيضا: فمسح برأسه فأقبل به وأدبر مرة واحدة. قال بهز: أملى علي وهيب هذا الحديث. وقال وهيب: أملى علي عمرو بن يحيى هذا الحديث مرتين.

19 - (236) حدثنا هارون بن معروف. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث؛ أن حبان بن واسع حدثه؛ أن أباه حدثه؛ أنه سمع عبدالله بن زيد بن عاصم المازني يذكر أنه رأى رسول الله صلى الله

عليه وسلم توضأ. فمضمض ثم استنثر. ثم غسل وجهه ثلاثا. ويده اليمنى ثلاثا. والأخرى ثلاثا. ومسح برأسه بماء غير فضل يده. وغسل رجليه حتى أنقاهما. قال أبو الطاهر: حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث.

(8) باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار

20 - (237) حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد ومحمد بن عبدالله بن نمير. جميعا عن ابن عيينة، قال قتيبة:

حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال "إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترا. وإذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء، ثم لينثر".

21 - (237) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق بن همام. أخبرنا معمر عن همام بن منبه، قال:

هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال سول الله صلى الله عليه وسلم "إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخريه من الماء ثم لينثر".

22 - (237) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من توضأ فليستنثر. ومن استجمر فليوتر".

(237) حدثنا سعيد بن منصور. حدثنا حسان بن إبراهيم. حدثنا يونس بن يزيد. ح وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو إدريس الخولاني؛ أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري يقولان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله.

23 - (238) حدثني بشر بن الحكم العبدى. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات. فإن الشيطان يبيت على خياشيمه".

24 - (239) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع. قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا استجمر أحدكم فليوتر".

(9) باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما

25 - (240) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى. قالوا: أخبرنا عبدالله بن وهب عن مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن سالم مولى شداد. قال:

دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن أبي وقاص. فدخل عبدالرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها. فقالت: يا عبدالرحمن! أسبغ الوضوء. فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ويل للأعقاب من النار".

(240) وحدثني حرملة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني حيوة: أخبرني محمد بن عبدالرحمن؛ أن أبا عبدالله مولى شداد بن الهاد حدثه؛ أنه دخل على عائشة. فذكر عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

م(240) وحدثني محمد بن حاتم وأبو معن الرقاشي. قالوا: حدثنا عمر بن يونس. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثني يحيى بن أبي كثير. وقال: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن. حدثني سالم مولى المهري. قال:

خرجت أنا وعبدالرحمن بن أبي بكر في جنازة سعد بن أبي وقاص. فمررنا على باب حجرة عائشة. فذكر عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم. مثله.

(240) حدثنا سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا فليح. حدثني نعيم بن عبدالله عن سالم مولى شداد بن الهاد؛ قال:

كنت أنا مع عائشة رضي الله عنها. فذكر عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. 26 - (241) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير. ح وحدثنا إسحاق. أخبرنا جرير

عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي يحيى، عن عبدالله بن عمرو؛ قال: رجعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة. حتى إذا كنا بماء بالطريق. تعجل قوم عند العصر. فتوضؤوا وهم عجال. فأنتهينا إليهم. وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ويل للأعقاب من النار. أسبغوا الوضوء".

(241) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان. ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة. كلاهما عن منصور، بهذا الإسناد. وليس في حديث شعبة "أسبغوا الوضوء" وفي حديثه، عن أبي يحيى الأعرج. 27 - (241) حدثنا شيبان بن فروخ وأبو كامل الجحدري. جميعا عن أبي عوانة. قال أبو كامل: حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهك، عن عبدالله بن عمرو؛ قال:

تخلف عنا النبي صلى الله عليه وسلم في سفر سافرنا. فأدركنا وقد حضرت صلاة العصر. فجعلنا نمسح على أرجلنا. فنادى "ويل للأعقاب من النار".

28 - (242) حدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي. حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد (وهو ابن زياد) عن أبي هريرة؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال "ويل للأعقاب من النار".

29 - (242) حدثنا قتيبة وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة؛

أنه رأى قوما يتوضؤون من المطهرة. فقال: أسبغوا الوضوء. فإني سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول "ويل للعراقيب من النار".

30 - (242) حدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ويل للأعقاب من النار".

(10) باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة

31 - (243) حدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن محمد بن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير، عن جابر. أخبرني عمر ابن الخطاب؛ أن رجلاً توضأ فترك موضع ظفر على قدمه. فأبصره النبي صلى الله عليه وسلم. فقال "ارجع فأحسن وضوءك" فرجع ثم صلى.

(11) باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء

32 - (244) حدثنا سويد بن سعيد عن مالك بن أنس. ح وحدثنا أبو الطاهر. واللفظ له. أخبرنا عبدالله بن وهب عن مالك بن أنس، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا توضأ العبد المسلم (أو المؤمن) فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) حتى يخرج نقياً من الذنوب".

33 - (245) حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي. حدثنا أبو هشام المخزومي، عن عبدالواحد (وهو ابن زياد. حدثنا عثمان بن حكيم. حدثنا محمد بن المنكدر عن حمران، عن عثمان بن عفان؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده. حتى تخرج من تحت أظفاره".

(12) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء

34 - (246) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء والقاسم بن زكرياء بن دينار وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال. حدثني عمارة بن غزية الأنصاري عن نعيم بن عبدالله المجرم؛ قال:

رأيت أبا هريرة يتوضأ. فغسل وجهه فأسبغ الوضوء. ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد. ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد. ثم مسح رأسه. ثم غسل رجله اليمنى حتى

أشرع في الساق. ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع في الساق. ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ. وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنتم الغر المحجلون يوم القيامة. من إسباغ الوضوء. فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله".

35 - (246) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثني ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم بن عبدالله؛ أنه رأى أبا هريرة يتوضأ. فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين. ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين. ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا محجلين من أثر الوضوء. فمن استطاع أن يطيل غرته فليفعل".

36 - (247) حدثنا سويد بن سعيد وابن أبي عمر. جميعا عن مروان الفزاري. قال ابن أبي عمر: حدثنا مروان عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن حوضي أبعد من أيلة من عدن. لهو أشد بياضا من الثلج. وأحلى من العسل باللبن. ولأنيته أكثر من عدد النجوم. وإني لأصد الناس عنه كما يصد الرجل إبل الناس عن حوضه" قالوا: يا رسول الله! أتعرفنا يومئذ؟ قال "نعم. لكم سيما ليست لأحد من الأمم. تردون علي غرا محجلين من أثر الوضوء".

37 - (247) وحدثنا أبو كريب وواصل بن عبدالأعلى (واللفظ لواصل) قالوا: حدثنا ابن فضيل عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ترد علي أمتي الحوض. وأنا أنود الناس عنه كما يزود الرجل إبل الرجل عن إبله" قالوا: يا نبي الله! أتعرفنا؟ قال "نعم. لكم سيما ليست لأحد غيركم. تردون علي غرا محجلين من آثار الوضوء. وليصدن عني طائفة منكم فلا يصلون. فأقول: يا رب! هؤلاء من أصحابي. فيجيبني ملك فيقول: وهل تدري ما أحدثوا بعدك؟".

38 - (248) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن سعد بن طارق، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن حوضي لأبعد من إيلة من عدن. والذي نفسي بيده! إني لأنود عنه الرجال كما يزود الرجل الإبل الغربية عن حوضه" قالوا: يا رسول الله! وتعرفنا؟ قال "نعم. تردون علي غرا محجلين من آثار الوضوء. ليست لأحد غيركم".

39 - (249) حدثنا يحيى بن أيوب وسريج بن يونس وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى المقبرة فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وإناء، إن شاء الله، بكم لاحقون. وددت أنا قد رأينا إخواننا" قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال "أنتم أصحابي. وإخواننا الذين لم يأتوا بعد". فقالوا: كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله؟ فقال "أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة. بين ظهري خيل دهم بهم. ألا يعرف خيله؟" قالوا: بلى. يا رسول الله! قال "فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء. وأنا فرطهم على الحوض. ألا ليذاذن رجال عن حوضي كما يذاذ البعير الضال. أناديهم: ألا هلم! فيقال: إنهم قد بدلوا بعدك. فأقول: سحقا سحقا".

(249) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزیز يعني الدراوردي. ح وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري. حدثنا معن. حدثنا مالك. جميعا عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وإناء، إن شاء الله، بكم لاحقون" بمثل حديث إسماعيل بن جعفر. غير أن حديث مالك "فليذاذن رجال عن حوضي".

(13) باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء

40 - (250) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا خلف (يعني ابن خليفة) عن أبي مالك الأشجعي. عن أبي حازم؛ قال:

كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة. فكان يمد يده حتى تبلغ إبطه. فقلت له: يا أبا هريرة! ما هذا الوضوء؟ يا بني فروخ! أنتم ههنا؟ لو علمت أنكم ههنا ما توضأت هذا الوضوء. سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول "تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء".

(14) باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره

41 - (251) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟" قالوا: بلى. يا رسول الله! قال "إسباغ الوضوء على المكاره. وكثرة الخطا إلى المساجد. وانتظار الصلاة بعد الصلاة. فذلكم الرباط".

(251) حدثني إسحاق بن موسى الأنصاري. حدثنا معن. حدثنا مالك. ح وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. جميعا عن العلاء بن عبدالرحمن، بهذا الإسناد. وليس في حديث شعبة ذكر الرباط. وفي حديث مالك ثنتين "فذلكم الرباط. فذلكم الرباط".

(15) باب السواك

42 - (252) حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: "لولا أن أشق على المؤمنين (وفي حديث زهير، على أمتي) لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة".

43 - (253) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا ابن بشر عن مسعر، عن المقدم بن شريح، عن أبيه؛ قال: سألت عائشة. قلت: بأي شيء كان يبدأ النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته؟ قالت: بالسواك.

44 - (253) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا عبدالرحمن عن سفيان، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك.

45 - (254) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا حماد بن زيد عن غيلان (وهو ابن جرير المعولي) عن أبي بردة، عن أبي موسى؛ قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وطرف السواك على لسانه.

46 - (255) حدثنا أبو بكر ب أبي شيبه. حدثنا هشيم عن حصين، عن أبي وائل، عن حذيفة؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام ليتهدج، يشوص فاه بالسواك. (255) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي وأبو معاوية عن الأعمش. كلاهما عن أبي وائل، عن حذيفة؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل. بمثله. ولم يقولوا: ليتهدج.

47 - (255) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا عبدالرحمن. حدثنا سفيان عن منصور. وحصين والأعمش عن أبي وائل، عن حذيفة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك.

48 - (256) حدثنا عبد بن حميد. حدثنا أبو نعيم. حدثنا إسماعيل بن مسلم. حدثنا أبو المتوكل؛ أن ابن عباس حدثه؛ أنه بات عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم من آخر الليل. فخرج فنظر في السماء. ثم تلا هذه الآية من آل عمران: {إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار، حتى بلغ، فقنا عذاب النار} [3/آل عمران/ الآيتان 190 و 191] ثم رجع إلى البيت فتسوك وتوضأ. ثم قام فصلى. ثم اضطجع. ثم قام فخرج فنظر إلى السماء فتلا هذه الآية. ثم رجع فتسوك فتوضأ. ثم قام فصلى.

(16) باب خصال الفطرة

- 49 - (257) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن سفيان. قال أبو بكر: حدثنا ابن عيينة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الفطرة خمس (أو خمس من الفطرة) الختان، والاستحداد، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وقص الشارب".
- 50 - (257) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال: "الفطرة خمس: الاختتان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط".
- 51 - (258) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن جعفر. قال يحيى: أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك؛ قال: قال أنس: وقت لنا في قص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة.
- 52 - (259) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد). ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. جميعا عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: "أحفوا الشوارب وأعفوا اللحي".
- 53 - (259) وحدثناه قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحية.
- 54 - (259) حدثنا سهل بن عثمان. حدثنا يزيد بن زريع عن عمر بن محمد. حدثنا نافع عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خالفوا المشركين. أحفوا الشوارب وأوفوا اللحي".
- 55 - (260) حدثني أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. أخبرني العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "جزوا الشوارب وأرخوا اللحي. خالفوا المجوس".
- 56 - (261) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع عن زكرياء بن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة، عن طلق بن حبيب، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "عشر من الفطرة: قص الشارب، وإعفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء". قال زكرياء: قال مصعب: ونسيت العاشرة. إلا أن تكون المضمضة.

زاد قتيبة: قال وكيع: انتقاص الماء يعني الاستنجااء.
(261) وحدثناه أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، في هذا الإسناد، مثله. غير أنه قال: قال أبوه: ونسيت العاشرة.

(17) باب الاستطابة

- 57 - (262) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن سلمان؛ قال: قيل له: قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء. حتى الخراءة. قال، فقال: أجل. لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول. أو أن نستنجي باليمين. أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار. أو أن نستنجي برجيع أو بعظم.
- (262) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن. حدثنا سفيان عن الأعمش ومنصور، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن سلمان؛ قال: قال لنا المشركون: إني أرى صاحبكم يعلمكم. حتى يعلمكم الخراءة. فقال: أجل. إنه نهانا أن نستنجي أحدنا بيمينه. أو يستقبل القبلة. ونهى عن الروث والعظام. وقال "لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار".
- 58 - (263) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا زكرياء بن إسحاق. حدثنا أبو الزبير؛ أنه سمع جابرا يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتمسح بعظم أو ببعر.
- 59 - (264) وحدثنا زهير بن حرب وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. ح قال: وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قلت لسفيان بن عيينة: سمعت الزهري يذكر عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها، ببول ولا غائط. ولكن شرقوا أو غربوا".
- قال [أبو أيوب: فقدمنا الشام. فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة. فنحرف عنها ونستغفر الله؟ قال: نعم.
- 60 - (265) وحدثنا أحمد بن الحسن بن خراش. حدثنا عمر بن عبدالوهاب. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا روح عن سهيل، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قال: "إذا جلس أحدكم على حاجته، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها".
- 61 - (266) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع بن حبان؛ قال:

"كنت أصلي في المسجد. وعبدالله بن عمر مسند ظهره إلى القبلة. فلما قضيت صلاتي انصرفت إليه من شقي. فقال عبدالله: يقول ناس: إذا قعدت للحاجة تكون لك، فلا تقعد مستقبل القبلة ولا بيت المقدس. قال عبدالله: ولقد رقيت على ظهر بيتي، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على لبنتين مستقبلًا بيت المقدس، لحاجته. 62 - (266) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر العبدي. حدثنا عبدالله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر؛ قال: رقيت على بيت أختي حفصة، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا لحاجته، مستقبل الشام، مستدير القبلة.

(18) باب النهي عن الاستجاء باليمين

63 - (267) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي عن همام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يمسن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول. ولا يتمسح من الخلاء بيمينه. ولا يتنفس في الإناء".

64 - (267) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا وكيع عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه". 65 - (267) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا الثقيفي عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتنفس في الإناء. وأن يمس ذكره بيمينه. وأن يستطيب بيمينه.

(19) باب التيمن في الطهور وغيره

66 - (268) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو الأحوص عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحب التيمن في طهوره إذا تطهر. وفي ترجله إذا ترجل. وفي انتعاله إذا انتعل. 67 - (268) وحدثنا عبدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الأشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في شأنه كله. في نعليه، وترجله، وطهوره.

(20) باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال

68 - (269) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اتقوا اللعانين" قالوا: وما اللعانان يا رسول الله؟ قال "الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم".

(21) باب الاستنجاء بالماء من التبرز

69 - (270) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطا. وتبعه غلام معه مياضأة. هو أصغرنا. فوضعها عند سدرة. ففضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته. فخرج علينا وقد استنجى بالماء.

70 - (271) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع وغندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى (واللفظ له) حدثنا محمد ابن جعفر. حدثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء. فأحمل أنا، و غلام نحوي، إداوة من ماء. وعنزة. فيستنجى بالماء.

71 - (271) وحدثني زهير بن حرب وأبو كريب (واللفظ لزهير) حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّة) حدثني روح بن القاسم عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبرز لحاجته. فأتته بالماء. فيتغسل به.

(22) باب المسح على الخفين

72 - (272) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وإسحاق بن إبراهيم وأبو كريب. جميعا عن أبي معاوية. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع (واللفظ ليحيى) قال:

أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام؛ قال: بال جرير. ثم توضأ. ومسح على خفيه. فقيل: تفعل هذا؟ فقال: نعم. رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال، ثم توضأ ومسح على خفيه. قال الأعمش: قال إبراهيم: كان يعجبهم هذا الحديث. لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة.

(272) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم. قالوا: أخبرنا عيسى بن يونس. ح وحدثناه محمد بن أبي عمر. قال: حدثنا سفيان. ح وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا ابن مسهر. كلهم عن الأعمش. في هذا الإسناد، بمعنى حديث أبي معاوية. غير أن

في حديث عيسى وسفيان: قال: فكان أصحاب عبد الله يعجبهم هذا الحديث. لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة.
73 - (273) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو خيثمة عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة؛ قال:

كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم. فانتهي إلى سباطة قوم. فبال قائماً. فتنحيت. فقال "أدنه" فدنوت حتى قمت عند عقبه. فتوضأ، فمسح على خفيه.

74 - (273) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا جرير عن منصور، عن أبي وائل؛ قال: كان أبو موسى يشد في البول. ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض. فقال حذيفة: لوددت أن صاحبكم لا يشد هذا التشديد. فلقد رأيتني أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى. فأتى سباطة خلف حائط. فقام كما يقوم أحدكم. فبال. فانتبذت منه. فأشار إلى فجئت. فقامت عند عقبه حتى فرغ.

75 - (274) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه المغيرة بن شعبة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه خرج لحاجته. فاتبعه المغيرة بإداة فيها ماء. فصب عليه حين فرغ من حاجته. فتوضأ ومسح على الخفين. وفي رواية ابن رمح (مكان حين، حتى).

(274) وحدثناه محمد بن المثني. حدثنا عبد الوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال: فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ثم مسح على الخفين.

76 - (274) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو الأحوص عن أشعث، عن الأسود بن هلال، عن المغيرة بن شعبة؛ قال:

بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. إذ نزل فقضى حاجته. ثم جاء فصبيت عليه من إداة كانت معي. فتوضأ ومسح على خفيه.

77 - (274) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن المغيرة بن شعبة؛ قال:

كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر. فقال "يا مغيرة! خذ الإداة" فأخذتها. ثم خرجت معه. فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تواري عني. فقضى حاجته. ثم جاء وعليه جبة شامية ضيقة الكمين. فذهب يخرج يده من كمها فضاقت عليه. فأخرج يده من أسفلها. فصبيت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة. ثم مسح على خفيه ثم صلى.

78 - (274) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم. جميعا عن عيسى بن يونس. قال إسحاق: أخبرنا عيسى. حدثنا الأعمش عن مسلم، عن مسروق، عن المغيرة بن شعبة؛ قال:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي حاجته. فلما رجع تلقيته بالإداوة. فصببت عليه فغسل يديه. ثم غسل وجهه. ثم ذهب ليغسل ذراعيه فضاقت الجبة فأخرجهما من تحت الجبة. فغسلهما. ومسح رأسه ومسح على خفيه. ثم صلى بنا.

79 - (274) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا زكرياء عن عامر، قال: أخبرني عروة بن المغيرة، عن أبيه؛ قال:

كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة في ميسر. فقال لي "أمعك ماء؟" قلت: نعم. فنزل عن راحلته. فمشى حتى توارى في سواد الليل. ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة. فغسل وجهه. وعليه جبة من صوف. فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها. حتى أخرجهما من أسفل الجبة. فغسل ذراعيه. ومسح برأسه. ثم أهويت لأنزع خفيه فقال "دعهما. فإني أدخلتهما طاهرتين" ومسح عليهما.

80 - (274) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا عمر بن أبي زائدة عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه؛ أنه وضأ النبي صلى الله عليه وسلم. فتوضأ ومسح على خفيه. فقال له. فقال "إني أدخلتهما طاهرتين".

(23) باب المسح على الناصية والعمامة

81 - (274) وحدثني محمد بن عبدالله بن بزيع. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حميد الطويل. حدثنا بكر بن عبدالله المزني عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه؛ قال:

تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخلفت معه. فلما قضى حاجته قال "أمعك ماء؟" فأتيته بمطهرة. فغسل كفيه ووجهه. ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاقت الجبة. فأخرج يده من تحت الجبة. وألقى الجبة على منكبيه. وغسل ذراعيه. ومسح بनावيته وعلى العمامة وعلى خفيه. ثم ركب وركبت. فانتبهينا إلى القوم وقد قاموا في الصلاة. يصلي بهم عبدالرحمن بن عوف وقد ركع بهم ركعة. فلما أحس بالنبي صلى الله عليه وسلم ذهب يتأخر. فأوماً إليه. فصلى بهم. فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم وقمت. فركعنا الركعة التي سبقتنا.

82 - (247) حدثنا أمية بن بسطام ومحمد بن عبدالأعلى. قالوا: حدثنا المعتمر عن أبيه؛ قال: حدثني بكر بن عبدالله عن ابن المغيرة، عن أبيه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين، ومقدم رأسه، وعلى عمامته.

(247) وحدثنا محمد بن عبد الأعلى. حدثنا المعتمر عن أبيه، عن بكر، عن الحسن، عن ابن المغيرة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

83 - (274) وحدثنا محمد بن بشار ومحمد بن حاتم. جميعا عن يحيى القطان. قال ابن حاتم: حدثنا يحيى بن سعيد عن التيمي، عن بكر بن عبدالله، عن الحسن، عن ابن المغيرة بن شعبة، عن أبيه؛ قال بكر: وقد سمعت من ابن المغيرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ. فمسح بناصيته. وعلى العمامة. وعلى الخفين.

84 - (275) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء. قالوا: حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا إسحاق. أخبرنا عيسى بن يونس. كلاهما عن الأعمش، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن بلال؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين والخمار. وفي حديث عيسى: حدثني الحكم. حدثني بلال. وحدثني سويد بن سعيد. حدثنا علي (يعني ابن مسهر) عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقال في الحديث: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(24) باب التوقيت في المسح على الخفين

85 - (276) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا الثوري عن عمرو بن قيس الملائي، عن الحكم ابن عتيبة، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ؛ قال: أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين: فقالت: عليك بابن أبي طالب فسله. فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألناه فقال: جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر. ويوما وليلة للمقيم. قال وكان سفيان إذا ذكر عمرا أثنى عليه.

(276) وحدثنا إسحاق. أخبرنا زكرياء بن عدي عن عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم، بهذا الإسناد، مثله.

م(276) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن ريح بن هانئ؛ قال: سألت عائشة عن المسح على الخفين. فقالت: أنت عليا. فإنه أعلم بذلك مني. فأتيت عليا. فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(25) باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

86 - (277) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد. ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان. قال: حدثني

علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة، عن أبيه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد. ومسح على خفيه. فقال له عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه. قال "عمداً صنعته يا عمر".

(26) باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً

87 - (278) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي وحامد بن عمر البكرابي. قالوا: حدثنا بشر بن المفضل عن خالد، عن عبدالله ابن شقيق، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "إذا استيقظ أحدكم من نومه، فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً. فإنه لا يدري أين باتت يده".

(278) حدثنا أبو كريب وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. كلاهما عن الأعمش، عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة. في حديث أبي معاوية. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي حديث وكيع قال: يرفعه. بمثله.

م(278) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أبي سلمة. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

88 - (278) وحدثني سلمة بن شبيب قال: حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي هريرة؛ أنه أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا استيقظ أحدكم فليفرغ على يده ثلاث مرات قبل أن يدخل يده في إنائه. فإنه لا يدري فيم باتت يده".

(278) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ح وحدثنا نصر بن علي. حدثنا عبدالأعلى عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة. ح وحدثني أبو كريب. حدثنا خالد (يعني ابن مخلد) عن محمد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. ح وحدثنا الحلواني وابن رافع. قالوا: حدثنا عبدالرزاق. قالوا جميعاً: أخبرنا ابن جريج. أخبرني زياد؛ أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره؛ أنه سمع أبا هريرة في روايتهم ميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث. كلهم يقول: حتى يغسلها. ولم يقل واحد منهم: ثلاثاً. إلا ما قدمنا من رواية جابر، وابن المسيب، وأبي سلمة، وعبدالله بن شقيق، وأبي صالح، وأبي رزين. فإن في حديثهم ذكر الثلاث.

(27) باب حكم ولوغ الكلب

89 - (279) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا علي بن مسهر. أخبرنا الأعمش عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه. ثم ليغسله سبع مرار".

(279) وحدثني محمد بن الصباح. حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله. ولم يقل: فليرقه.

90 - (279) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات".

91 - (279) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ظهور إناء أحدكم، إذا ولغ فيه الكلب، أن يغسله سبع مرات. أولاهن بالتراب".

92 - (279) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ظهور إناء أحدكم، إذا ولغ الكلب فيه، أن يغسله سبع مرات".

93 - (280) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن أبي التياح. سمع مطرف بن عبدالله يحدث عن ابن المغفل؛ قال:

أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب. ثم قال "ما بالهم وبال الكلاب؟" ثم رخص في كلب الصيد وكنب الغنم. وقال "إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات. وعفروه الثامنة في التراب".

(280) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثني محمد بن الوليد. حدثنا محمد بن جعفر. كلهم عن شعبة، في هذا الإسناد. بمثله. غير أن في رواية يحيى بن سعيد من الزيادة: ورخص في كلب الغنم والصيد والزرع. وليس ذكر الزرع في الرواية غير يحيى.

(28) باب النهي عن البول في الماء الراكد

- 94 - (281) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه نهى أن يبال في الماء الراكد.
- 95 - (282) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: "لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه".
- 96 - (282) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه؛ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري، ثم تغتسل منه".
- (29) باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد**
- 97 - (283) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى. جميعا عن ابن وهب. قال هارون: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج؛ أن أبا السائب، مولى هشام بن زهرة، حدثه؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب" فقال: كيف يفعل يا أبا هريرة؟ قال: يتناولها تناولاً.
- (30) باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذ حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها**
- 98 - (284) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت، عن أنس؛ أن أعرابيا بال في المسجد. فقام إليه بعض القوم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دَعُوهُ وَلَا تَزْرُمُوهُ" قال فلما فرغ دعا بدلو من ماء، فصبه عليه.
- 99 - (284) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري. ح وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. جميعا عن الدراوردي. قال يحيى بن يحيى: أخبرنا عبدالعزيز بن محمد المدني عن يحيى بن سعيد؛ أنه سمع أنس بن مالك يذكر أن أعرابيا قام إلى ناحية في المسجد. فبال فيها. فصاح به الناس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "دعوه" فلما فرغ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب فصب على بوله.
- 100 - (285) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عمر بن يونس الحنفي. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثنا إسحاق بن أبي طلحة. حدثني أنس بن مالك (وهو عم إسحاق) قال:

بينما نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء أعرابي. فقام يبول في المسجد. فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: مه مه. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تزرموه. دعوه" فتركوه حتى بال. ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاه فقال له "إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر. إنما هي لذكر الله عز وجل، والصلاة، وقراءة القرآن"، أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فأمر رجلا من القوم، فجاء بدلو من ماء، فشنه عليه.

(31) باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله

101 - (286) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا عبدالله بن نمير. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم. فأتى بصبي فبال عليه. فدعا بماء. فأتبعه بوله ولم يغسله.

102 - (286) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي يرضع فبال في حجره. فدعا بماء فصبه عليه.

(286) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى. حدثنا هشام، بهذا الإسناد. مثل حديث ابن نمير.

103 - (287) حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أم قيس بنت محسن؛ أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم بابن لها لم يأكل الطعام. فوضعتة في حجره. فبال. قال فلم يزد على أن نضح بالماء. (287) وحدثناه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال: فدعا بماء فرشه.

104 - (287) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد؛ أن ابن شهاب أخبره قال: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ أن أم قيس بنت محسن (وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي أخت عكاشة بن محسن. أحد بني أسد بن خزيمه) قال: أخبرتني؛ أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام. قال عبيدالله: أخبرتني؛ أن ابنها ذاك بال في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فنضحه على ثوبه. ولم يغسله غسلًا.

(32) باب حكم المنى

105 - (288) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود؛ أن رجلا نزل بعائشة. فأصبح يغسل ثوبه. فقالت عائشة:

إنما كان يجزئك، إن رأيت، أن تغسل مكانه. فإن لم تر، نضحت حوله. ولقد رأيتني أفرکه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فركا. فيصلني فيه.

106 - (288) وحدثنا عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وهمام، عن عائشة في المنى. قالت: كنت أفرکه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

107 - (288) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن هشام بن حسان. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدة بن سليمان. حدثنا ابن أبي عروبة. جميعا عن أبي معشر. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا هشيم عن مغيرة. ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن مهدي بن ميمون، عن واصل الأحذب. ح وحدثني ابن حاتم. حدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا إسرائيل عن منصور ومغيرة. كل هؤلاء عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، في حث المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم. نحو حديث خالد عن أبي معشر.

(288) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا ابن عيينة عن منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن عائشة بنحو حديثهم.

108 - (289) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر عن عمرو بن ميمون. قال:

سألت سليمان بن يسار عن المنى يصيب ثوب الرجل. أيغسله أم يغسل الثوب؟ فقال: أخبرتني عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل المنى ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب. وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه.

(289) وحدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبدالواحد (يعني ابن زياد). ح وحدثنا أبو كريب.

أخبرنا ابن المبارك وابن أبي زائدة. كلهم عن عمرو بن ميمون، بهذا الإسناد. أما ابن أبي زائدة فحديثه كما قال ابن بشر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغسل المنى. وأما ابن المبارك وعبدالواحد ففي حديثهما قالت: كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

109 - (290) وحدثنا أحمد بن جواس الحنفي أبو عاصم. حدثنا أبو الأحوص عن شبيب بن غرقدة، عن عبدالله بن شهاب الخولاني؛ قال:

كنت نازلا على عائشة. فاحتملت في ثوبي. فغمستهما في الماء. فرأيتي جارية لعائشة. فأخبرتها. فبعثت إلي عائشة فقالت: ما حملك على ما صنعت بثوبيك؟ قال قلت: رأيت ما يري النائم في منامه. قالت: هل رأيت فيهما شيئا؟ قلت: لا. قالت: فلو رأيت شيئا غسلته. لقد رأيتني وإني لأحكه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يابساً بظفري.

(33) باب نجاسة الدم وكيفية غسله

110 - (291) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا هشام بن عروة. ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) حدثني يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة؛ قال: حدثتني فاطمة عن أسماء؛ قالت: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت: إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة. كيف تصنع به؟ قال "تحتة. ثم تقرصه بالماء. ثم تتضح. ثم تصلي فيه". (291) وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن نمير. ح وحدثني أبو الطاهر. أخبرني ابن وهب. أخبرني يحيى بن عبدالله بن سالم ومالك بن أنس وعمرو بن الحارث. كلهم عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. مثل حديث يحيى بن سعيد.

(34) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه

111 - (292) وحدثنا أبو سعيد الأشج وأبو كريب محمد بن العلاء وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا وكيع). حدثنا الأعمش. قال: سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس، عن ابن عباس؛ قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين. فقال "أما إنهما ليعذبان. وما يعذبان في كبير. أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة. وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله" قال فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين. ثم غرس على هذا واحدا، وعلى هذا واحدا. ثم قال "لعله أن يخفف عنهما. ما لم ييبسا". (292) حدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا معلى بن أسد. حدثنا عبدالواحد عن سليمان الأعمش، بهذا الإسناد. غير أنه قال "وكان الآخر لا يستتره عن البول (أو من البول)".

٣ - كتاب الحيض

(1) باب مباشرة الحائض فوق الإزار

1 - (293) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت:

كان إحدانا، إذا كانت حائضا، أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأزر بإزار، ثم يباشرها.

2 - (293) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني. ح وحدثني علي بن حجر السعدي (واللفظ له) أخبرنا علي بن مسهر. أخبرنا أبو إسحاق عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

كان إحدانا، إذا كانت حائضا، أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تأزر في فور حيضتها. ثم يباشرها. قالت: وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك إربه.

3 - (294) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر نساءه فوق الإزار، وهن حيض.

(2) باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد

3- (295) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب عن مخرمة. ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة عن أبيه، عن كريب، مولى ابن عباس؛ قال:

سمعت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضطجع معي وأنا حائض، وبينني وبينه ثوب.

5 - (296) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن زينب بنت أم سلمة حدثته؛ أن أم سلمة حدثتها قالت:

بينما أنا مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخميعة. إذ حضت. فانسلت. فأخذت ثياب حيضتي. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنفست؟" قلت: نعم. فدعاني فاضطجعت معه في الخميعة. قالت: وكانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان، في الإناء الواحد، من الجنابة.

(3) باب جواز غسل رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه

6- (297) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة؛ قالت:

كان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا اعتكف، يذني إلي رأسه فأرجله. وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان.

7 - (297) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. قال: أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة بنت عبدالرحمن؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

إن كنت لأدخل البيت للحاجة. والمريض فيه. فما أسأل عنه إلا وأنا مارة. وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل علي رأسه وهو في المسجد فأرجله. وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة. إذا كان معتكفا. وقال ابن رمح: إذا كانوا معتكفين.

8 - (297) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إلي رأسه من المسجد. وهو مجاور. فأغسله وأنا حائض.

9 - (297) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن هشام. أخبرنا عروة عن عائشة؛ أنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذني إلي رأسه وأنا في حجرتي. فأرجل رأسه وأنا حائض.

10 - (297) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت:

كنت أغسل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض.

11 - (298) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى : أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة؛ قالت:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "ناوليني الخمرة من المسجد" قالت فقلت: إني حائض. فقال "إن حيضتك ليست في يدك".

12 - (298) حدثنا أبو كريب. حدثنا ابن أبي زائدة عن حجاج وابن أبي غنية، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة؛ قالت:

أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنأوله الخمرة من المسجد. فقلت: إني حائض. فقال "تناوليها. فإن الحيضة ليست في يدك".

13 - (399) وحدثني زهير بن حرب وأبو كامل ومحمد بن حاتم. كلهم عن يحيى بن سعيد. قال زهير: حدثنا يحيى عن يزيد ابن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد. فقال "يا عائشة! ناوليني الثوب" فقالت: إني حائض. فقال "إن حيضتك ليست في يدك" فناولته.

14 - (300) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان، عن المقدم بن شريح، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كنت أشرب وأنا حائض. ثم أنأوله النبي صلى الله عليه وسلم. فيضع فاه على موضع في. فيشرب. وأتعرق العرق وأنا حائض. ثم أنأوله النبي صلى الله عليه وسلم. فيضع فاه على موضع في. ولم يذكر زهير: فيشرب.

15 - (301) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا داود بن عبدالرحمن المكي عن منصور، عن أمه، عن عائشة؛ أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجري وأنا حائض. فيقرأ القرآن.

16 - (302) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أنس؛

أن اليهود كانوا، إذا حاضت المرأة فيهم، لم يؤاكلوها ولم يجامعوهن في البيوت. فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم. فأنزل الله تعالى: {ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض إلى آخر الآية} [2/البقرة/ الآية 222] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اصنعوا كل شيء إلا النكاح" فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه. فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا: يا رسول الله! إن اليهود تقول: كذا وكذا. فلا [أفلا؟] نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا أن قد وجد عليهما. فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فأرسل في آثارهما. فسقاهما. فعرفا أن لم يجد عليهما.

(4) باب المذي

17 - (303) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع وأبو معاوية وهشيم عن الأعمش، عن منذر بن يعلى (ويكنى أبا يعلى) عن ابن الحنفية، عن علي؛ قال: كنت رجلاً مذاءً وكنت أستحيي أن أسأل النبي صلى الله عليه وسلم. لمكان ابنته. فأمرت المقداد بن الأسود. فسأله فقال "يغسل ذكره. ويتوضأ".

18 - (303) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة. أخبرنا سليمان قال:

سمعت منذرا عن محمد بن علي، عن علي؛ أنه قال: استحيت أن أسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي من أجل فاطمة. فأمرت المقداد فسأله. فقال "منه الوضوء".

19 - (303) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس؛ قال:

قال علي بن أبي طالب: أرسلنا المقداد بن الأسود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأله عن المذي يخرج من الإنسان. كيف يفعل به؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "توضأ وانضح فرجك".

(5) باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم

20 - (304) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل فقضى حاجته. ثم غسل وجهه ويديه. ثم نام.

(6) باب جواز نوم الجنب، واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع

21 - (305) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام، وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة، قبل أن ينام

22 - (305) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن علية ووكيع وغندر عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا كان جنباً، فأراد أن يأكل أو ينام، توضأ وضوءه للصلاة.

(305) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. قال ابن المثنى في حديثه: حدثنا الحكم. سمعت إبراهيم يحدث.

23 - (306) وحدثني محمد بن أبي بكر المقدمي وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد) عن عبيدالله. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. واللفظ لهما

(قال ابن نمير: حدثنا أبي. وقال أبو بكر: حدثنا أبو أسامة) قالوا: حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن عمر قال: يا رسول الله! أيرقد أحدنا وهو جنب؟ قال "نعم. إذا توضأ".
24 - (306) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق عن ابن جريج. أخبرني نافع عن ابن عمر؛ أن عمر استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:
هل ينام أحدنا وهو جنب؟ قال "نعم. ليتوضأ ثم لينم. حتى يغتسل إذا شاء".
25 - (306) وحدثني يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر؛ قال:

ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه جنابة من الليل. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "توضأ. واغسل ذكرك. ثم نم".
26 - (307) وحدثني قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن معاوية بن صالح، عن عبدالله بن أبي قيس، قال:

سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر الحديث. قلت: كيف كان يصنع في الجنابة؟ أكان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل؟ قالت: كل ذلك قد كان يفعل. ربما اغتسل فنام. وربما توضأ فنام. قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة.
(307) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. جميعا عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد، مثله.
27 - (308) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث. ح وحدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة. ح وحدثني عمرو الناقد وابن نمير. قالوا: حدثنا مروان بن معاوية الفزاري. كلهم عن عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري؛ قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود، فليتوضأ".
زاد أبو بكر في حديثه: بينهما وضوءا. وقال: ثم أراد أن يعاود.

28 - (309) وحدثنا الحسن بن أحمد بن أبي أحمد بن أبي شعيب الحراني. حدثنا مسكين (يعني ابن بكير الحذاء) عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نساءه بغسل واحد.

(7) باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها

29 - (310) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عمر بن يونس الحنفي. حدثنا عكرمة بن عمار. قال: قال إسحاق بن أبي طلحة: حدثني أنس بن مالك؛ قال:
جاءت أم سليم (وهي جدة إسحاق) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت له، وعائشة عنده: يا رسول الله! المرأة التي ترى ما يرى الرجل في المنام. فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه. فقالت عائشة: يا أم سليم! فضحت النساء. تربت يمينك. فقال لعائشة "بل أنت. فتربت يمينك. نعم. فلتغتسل. يا أم سليم! إذا رأت ذاك".

30 - (311) حدثنا عباس بن الوليد. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا سعيد عن قتادة؛ أن أنس بن مالك حدثهم؛ أن أم سليم حدثت؛

أنها سألت نبي الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا رأته المرأة فلتغتسل" فقالت أم سليم: واستحييت من ذلك. قالت: وهل يكون هذا؟ فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم "نعم. فمن أين يكون الشبه. إن ماء الرجل غليظ أبيض. وماء المرأة رقيق أصفر. فمن أيهما علا، أو سبق، يكون منه الشبه".

31 - (312) حدثنا داود بن رشيد. حدثنا صالح بن عمر. حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أنس بن مالك؛ قال: سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم: عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه؟ فقال "إذا كان منها ما يكون من الرجل، فلتغتسل".

32 - (313) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة؛ قالت:

جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم! إن الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "نعم. إذا رأت الماء" فقالت أم سلمة: يا رسول الله! وتحتلم المرأة؟ فقال "تربت يداك. فبم يشبهها ولدها".

(313) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا: حدثنا وكيع. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. جميعا عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد، مثل معناه. وزاد: قالت قلت: فضحت النساء.

(314) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب؛ أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته؛ أن أم سليم (أم بني أبي طلحة) دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديث هشام. غير أن فيه قال قالت عائشة: فقلت لها: أف لك! أترى المرأة ذلك؟

33 - (314) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي وسهل بن عثمان وأبو كريب. واللفظ لأبي كريب (قال سهل: حدثنا. وقال الآخرون: أخبرنا ابن أبي زائدة) عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، عن مسافع بن عبدالله، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال "نعم" فقالت لها عائشة: تربت يداك. وألت. قالت فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم "دعيها. وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك. إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله. وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه".

(8) باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما

34 - (315) حدثني الحسن بن علي الحلواني. حدثنا أبو توبة (وهو الربيع بن نافع) حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد (يعني أخاه)؛ أنه سمع أبا سلام قال: حدثني أبو أسماء الرحبي؛ أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثه قال: كنت قائماً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء حبر من أحبار اليهود فقال: السلام عليك يا محمد! فدفعته دفعة كاد يصرع منها. فقال: لم تدفعني؟ فقلت: ألا تقول يا رسول الله! فقال اليهودي: إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي" فقال اليهودي: جئت أسألك. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "أينفعك شيء إن حدثتك؟" قال: أسمع بأذني. فنكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معه. فقال "سل" فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "هم في الظلمة دون الجسر" قال: فمن أول الناس إجازة؟ قال "فقراء المهاجرين" قال اليهودي: فما تحفتهم حين يدخلون الجنة؟ قال "زيادة كبد النون" قال: فما غذاؤهم على إثرها؟ قال "ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها" قال: فما شرابهم عليه؟ قال "من عين فيها تسمى سلسبيلاً" قال: صدقت. قال: وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض. إلا نبي أو رجل أو رجلان. قال "ينفعك إن حدثتك؟" قال: أسمع بأذني. قال جئت أسألك عن الولد؟ قال "ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر. فإذا اجتمعا، فعلا مني الرجل مني المرأة، أدكراً بإذن الله. وإذا علا مني المرأة مني الرجل، أنثا بإذن الله" قال اليهودي: لقد صدقت. وإنك لنبي. ثم انصرف فذهب.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه. وما لي علم بشيء منه. حتى أتاني الله به".

(315) وحدثني عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا معاوية بن سلام، في هذا الإسناد، بمثله. غير أنه قال:

كنت قاعداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال: زائدة كبد النون. وقال: أذكر وأنت. ولم يقل: أذكرا وأنثا.

(9) باب صفة غسل الجنابة

35 - (316) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا اغتسل من الجنابة، يبدأ فيغسل يديه. ثم يفرغ يمينه على شماله. فيغسل فرجه. ثم يتوضأ وضوءه للصلاة. ثم يأخذ الماء. فيدخل أصابعه في أصول الشعر. حتى إذا رأى أن قد استبرأ، حفن على رأسه ثلاث حففات. ثم أفاض على سائر جسده. ثم غسل رجليه.

(316) وحدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالوا: حدثنا جرير. ح وحدثنا علي بن حجر. حدثنا علي بن مسهر. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن نمير. كلهم عن هشام، في هذا الإسناد. وليس في حديثهم غسل الرجلين.

36 - (316) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة. فبدأ فغسل كفيه ثلاثا. ثم ذكر نحو حديث أبي معاوية. ولم يذكر غسل الرجلين.

(316) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا معاوية بن عمرو. حدثنا زائدة عن هشام. قال: أخبرني عروة عن عائشة؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان، إذا اغتسل من الجنابة، بدأ فغسل يديه قبل أن يدخل يده في الإناء. ثم توضأ مثل وضوءه للصلاة.

37 - (317) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثني عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش

عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس؛ قال: حدثتني خالتي ميمونة قالت:

أدريت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة. فغسل كفيه مرتين أو ثلاثا. ثم

أدخل يده في الإناء. ثم أفرغ به على فرجه، وغسله بشماله. ثم ضرب بشماله الأرض.

فدلكتها دلكتا شديدا. ثم توضأ وضوءه للصلاة. ثم أفرغ على رأسه ثلاث حففات ملء كفه.

ثم غسل سائر جسده. ثم تنحى عن مقامه ذلك. فغسل رجليه. ثم أتيت بالمنديل فرده.

(317) وحدثنا محمد بن الصباح، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، والأشج،

وإسحاق. كلهم عن وكيع. ح وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية.

كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد. وليس في حديثهما إفراغ ثلاث حففات على الرأس.

وفي حديث وكيع وصف الوضوء كله. يذكر المضمضة والاستنشاق فيه. وليس في حديث

أبي معاوية ذكر المنديل.

38 - (317) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن الأعمش، عن

سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بمنديل.

فلم يمسه. وجعل يقول "بالماء هكذا" يعني ينفذه.

39 - (318) وحدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثني أبو عاصم عن حنظلة بن أبي

سفيان، عن القاسم، عن عائشة؛ قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا اغتسل من الجنابة، دعا بشيء نحو الحلاب. فأخذ بكفه. بدأ بشق رأسه الأيمن. ثم الأيسر. ثم أخذ بكفيه. فقال بهما على رأسه.

(10) باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة، وغسل أحدهما بفضل الآخر

40 - (319) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من إناء. هو الفرق. من الجنابة.

41 - (319) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان. كلاهما عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدر. وهو الفرق وكنت أغتسل أنا وهو في الإناء الواحد. وفي حديث سفيان: من إناء واحد. قال قتيبة: قال سفيان: والفرق ثلاثة أصع.

42 - (320) وحدثني عبيدالله بن معاذ العنبري. قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن. قال: دخلت على عائشة، أنا وأخوها من الرضاعة. فسألها عن غسل النبي صلى الله عليه وسلم من الجنابة؟ فدعت بإناء قدر الصاع. فاغتسلت. وبيننا وبينها ستر. وأفرغت على رأسها ثلاثاً. قال: وكان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة.

43 - (321) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن؛ قال: قالت عائشة: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل بدأ بيمينه. فصب عليها من الماء فغسلها. ثم صب الماء، على الأذى الذي به، بيمينه. وغسل عنه بشماله. حتى إذا فرغ من ذلك صب على رأسه. قالت عائشة: كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد. ونحن جنبان.

44 - (321) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا شبابة. حدثنا ليث عن يزيد، عن عراك، عن حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر (وكانت تحت المنذر بن الزبير)؛ أن عائشة أخبرتها؛ أنها كانت تغتسل هي والنبي صلى الله عليه وسلم في إناء واحد. يسع ثلاثة أمداد. أو قريباً من ذلك.

45 - (321) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. قال: حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد، عن عائشة؛ قالت:

كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد. تختلف أيدينا فيه. من الجنابة.

46 - (321) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن عاصم الأحول، عن معاذة، عن عائشة؛ قالت:

كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء، بيني وبينه، واحد. فبيادرني حتى أقول: دع لي، دع لي. قالت: وهما جنبان.

47 - (322) وحدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة. جميعا عن ابن عيينة. قال قتيبة: حدثنا سفيان عن عمرو، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس؛ قال: أخبرتني ميمونة؛ أنها كانت تغتسل، هي والنبي صلى الله عليه وسلم، في إناء واحد.

48 - (323) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار.

قال: أكبر علمي، والذي يخطر على بالي؛ أن أبا الشعثاء أخبرني؛ أن ابن عباس أخبره؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة.

49 - (324) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن زينب بنت أم سلمة حدثته؛ أن أم سلمة حدثتها قالت:

كانت هي ورسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة.

50 - (325) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن (يعني ابن مهدي) قالوا: حدثنا شعبة عن عبدالله بن عبدالله بن جبر؛ قال: سمعت أنسا يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بخمس مكايك. ويتوضأ بمكوك. وقال ابن المثنى: بخمس مكاي. وقال ابن معاذ: عن عبدالله بن عبدالله. ولم يذكر ابن جبر.

51 - (325) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا وكيع، عن مسعر، عن ابن جبر، عن أنس؛ قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع. إلى خمسة أمداد.

52 - (326) وحدثنا أبو كامل الجحدري وعمرو بن علي. كلاهما عن بشر بن المفضل. قال أبو كامل: حدثنا بشر. حدثنا أبو ريحانة عن سفينة؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسله الصاع، من الماء، من الجنابة. ويوضؤه المد.

53 - (326) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن عليه. ح وحدثني علي بن حجر.

حدثنا إسماعيل عن أبي ريحانة، عن سفينة (قال أبو بكر: صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد. وفي حديث ابن حجر، أو قال: ويظهره المد. وقال: وقد كان كبر وما كنت أتق بحديثه.

(11) باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً

54- (327) حدثنا يحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو الأحوص) عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن جبير بن مطعم قال:

تماروا في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال بعض القوم: أما أنا، فإني أغسل رأسي كذا وكذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أما أنا، فإني أفيض على رأسي ثلاث أكف".

55 - (327) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي

إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن جبير ابن مطعم،

عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه ذكر عنده الغسل من الجنابة. فقال "أما أنا، فأفرغ على رأسي ثلاثاً".

56 - (328) وحدثنا يحيى بن يحيى، وإسماعيل بن سالم. قالوا: أخبرنا هشيم عن أبي

بشر، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله؛ أن وفد ثقيف سألوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا:

إن أرضنا أرض باردة. فكيف بالغسل؟ فقال "أما أنا، فأفرغ على رأسي ثلاثاً". قال ابن

سالم في روايته: حدثنا هشيم. أخبرنا أبو بشر. وقال: إن وفد ثقيف قالوا: يا رسول الله!

57 - (329) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفى) حدثنا جعفر عن أبيه، عن جابر بن عبد الله؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا اغتسل من جنابة، صب على رأسه ثلاث حفنات

من ماء. فقال له الحسن بن محمد: إن شعري كثير. قال جابر: فقلت له: يا ابن أخي! كان

شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من شعرك وأطيب.

(12) باب حكم ضفائر المغتسلة

58 - (330) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم، وابن أبي

عمر. كلهم عن ابن عيينة. قال إسحاق: أخبرنا سفيان عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن

أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع، مولى أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: قلت:

يا رسول الله! إنني امرأة أشد ضفر رأسي. فأنقضه لغسل الجنابة؟ قال "لا. إنما يكفئك أن

تحثي على رأسك ثلاث حثيات. ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين".

(330) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا يزيد بن هارون. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. قال: أخبرنا الثوري عن أيوب بن موسى، في هذا الإسناد. وفي حديث عبدالرزاق: فأنقضه للحیضة والجنابة؟ فقال "لا". ثم ذكر بمعنى حديث ابن عيينة. (330) وحدثني أحمد الدارمي. حدثنا زكرياء بن عدي. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) عن روح بن القاسم. حدثنا أيوب بن موسى، بهذا الإسناد. وقال: فأحلّه فأغسله من الجنابة؟ ولم يذكر: الحيضة.

59 - (331) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر. جميعا عن ابن عليّة. قال يحيى: أخبرنا إسماعيل بن عليّة عن أيوب، عن أبي الزبير، عن عبيد بن عمير. قال:

بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء، إذا اغتسلن، أن ينقضن رؤوسهن. فقالت: يا عجباً لابن عمرو هذا! يأمر النساء، إذا اغتسلن، أن ينقضن رؤوسهن. أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد. ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات.

(13) باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم

60 - (332) حدثنا عمرو بن محمد الناقد وابن أبي عمير. جميعا عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور ابن صافية، عن أمه، عن عائشة؛ قالت: سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم: كيف تغتسل من حيضتها؟ قال: فذكرت أنه علمها كيف تغتسل. ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها. قالت: كيف أتطهر بها؟ قال "تطهري بها. سبحان الله!" واستتر (وأشار لنا سفيان بن عيينة بيده على وجهه) قال قالت عائشة: واجتذبتها إلي. وعرفت ما أراد النبي صلى الله عليه وسلم. فقلت: تتبعي بها أثر الدم. وقال ابن أبي عمير في روايته: فقلت: تتبعي بها آثار الدم.

(332) وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي. حدثنا حبان. حدثنا وهيب. حدثنا منصور عن أمه، عن عائشة؛ أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم: كيف أغتسل عند الطهور؟ فقال "خذي فرصة ممسكة فتوضئي بها" ثم ذكر نحو حديث سفيان.

61 - (332) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قال ابن المثني: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن إبراهيم بن المهاجر؛ قال:

سمعت صافية تحدث عن عائشة؛ أن أسماء سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل المحيض؟ فقال "تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر [فتطهّر؟؟]. فتحسن الطهور. ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا. حتى تبلغ شؤون رأسها. ثم تصب عليها الماء. ثم

تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها" فقالت أسماء: وكيف تطهر بها؟ فقال "سبحان الله! تطهرين بها" فقالت عائشة (كأنها تخفي ذلك) تتبعين أثر الدم. وسألته عن غسل الجنابة؟ فقال "تأخذ ماء فتطهر، فتحسن الطهور. أو تبلغ الطهور. ثم تصب على رأسها فتدلكه. حتى تبلغ شئون رأسها. ثم تفيض عليها الماء". فقالت عائشة: نعم النساء نساء الأنصار! لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.

(332) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة، في هذا الإسناد، نحوه. وقال: قال "سبحان الله! تطهري بها" واستتر.

(332) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة. كلاهما عن أبي الأحوص، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة؛ قالت: دخلت أسماء بنت شكل على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله! كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من الحيض؟ وساق الحديث. ولم يذكر فيه غسل الجنابة.

(14) باب المستحاضة وغسلها وصلاتها

62 - (333) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله! إني امرأة أستحاض فلا أطهر. أفأدع الصلاة؟ فقال "لا. إنما ذلك عرق وليس بالحيضة. فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة. وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي".

(333) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالعزيز بن محمد وأبو معاوية. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد. كلهم عن هشام بن عروة. بمثل حديث وكيع وإسناده. وفي حديث قتيبة عن جرير: جاءت فاطمة بنت أبي حبيش بن عبدالمطلب بن أسد. وهي امرأة منا. قال: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف، تركنا ذكره.

63 - (334) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أنها قالت:

استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: إني أستحاض. فقال "إنما ذلك عرق فاغتسلي. ثم صلي" فكانت تغتسل عند كل صلاة. قال الليث بن سعد: لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة. ولكنه شيء فعلته هي. وقال ابن رمح في روايته: ابنة جحش. ولم يذكر أم حبيبة.

64 - (334) وحدثنا محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة زوج

النبى صلى الله عليه وسلم؛ أن أم حبيبة بنت جحش (ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتحت عبدالرحمن بن عوف) استحيضت سبع سنين. فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن هذه ليست بالحیضة. ولكن هذا عرق. فاغتسلي وصلي". قالت عائشة: فكانت تغتسل في مكن في حجرة أختها زينب بنت جحش. حتى تعلو حمرة الدم الماء. قال ابن شهاب: فحدثت بذلك أبا بكر ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام. فقال: يرحم الله هندا. لو سمعت بهذه الفتيا. والله! إن كانت لتبكي. لأنها كانت لا تصلي.

(334) وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد. أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن ابن شهاب، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة؛ قالت:

جاءت أم حبيبة بنت جحش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكانت استحيضت سبع سنين. بمثل حديث عمرو ابن الحارث إلى قوله: تعلو حمرة الدم الماء. ولم يذكر ما بعده. (334) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة؛ أن ابنة جحش كانت تستحاض سبع سنين. بنحو حديثهم.

65 - (334) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن جعفر، عن عراك، عن عروة، عن عائشة؛ أنها قالت: إن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم؟ فقالت عائشة. رأيت مكنها ملآن دما. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك. ثم اغتسلي وصلي".

66 - (334) حدثني موسى بن قريش التميمي. حدثنا إسحاق بن بكر بن مضر. حدثني أبي. حدثني جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنها قالت:

إن أم حبيبة بنت جحش. التي كانت تحت عبدالرحمن بن عوف. شكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم. فقال لها "امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك. ثم اغتسلي فكانت تغتسل عند كل صلاة.

(15) باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة

67 - (335) حدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد عن أيوب، عن أبي قلابة، عن معاذة. ح وحدثنا حماد عن يزيد الرشك، عن معاذة؛ أن امرأة سألت عائشة فقالت:

أنتضي إحدانا الصلاة أيام محيضها؟ فقالت عائشة. أحرورية أنت؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم لا تؤمر بقضاء.

68 - (335) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن يزيد. قال: سمعت معاذة؛ أنها سألت عائشة:

أتقضي الحائض الصلاة؟ فقالت عائشة: أحرورية أنت؟ قد كن نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم يحضن. فأمرهن أن يجزيين؟ قال محمد بن جعفر: تعني يقضين.
69 - (335) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن عاصم، عن معاذة؛ قالت:

سألت عائشة فقلت: ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ قلت: لست بحرورية. ولكني أسأل. قالت: كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة.

(16) باب تستر المغتسل بثوب ونحوه

70 - (336) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر؛ أن أباه مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره؛ أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح. فوجدته يغتسل. وفاطمة ابنته تستره بثوب.

71 - (336) حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن أبي هند؛ أن أبا مرة مولى عقيل حدثه؛ أن أم هانئ بنت أبي طالب حدثته؛ أنه لما كان عام الفتح، أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بأعلى مكة. قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غسله. فسترت عليه فاطمة. ثم أخذ ثوبه فالتحف به. ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى.

72 - (336) وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير، عن سعيد بن أبي هند، بهذا الإسناد وقال: فسترته ابنته فاطمة بثوبه. فلما اغتسل أخذه فالتحف به. ثم قام فصلى ثمان سجداً. وذلك ضحى.

73 - (337) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا موسى القارئ. حدثنا زائدة عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة؛ قالت: وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء وسترته فاغتسل.

(17) باب تحريم النظر إلى العورات

74 - (338) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمان؛ قال: أخبرني زيد بن أسلم عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل. ولا المرأة إلى عورة المرأة. ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد. ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد."

(338) وحدثني هارون بن عبدالله ومحمد بن رافع. قالوا: حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك بن عثمان، بهذا الإسناد. وقالوا (مكان عورة) عرية الرجل وعرية المرأة.

(18) باب جواز الاغتسال عريانا في الخلوة

75 - (339) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة. ينظر بعضهم إلى سواة بعض. وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده. فقالوا: والله! ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدر. قال فذهب مرة يغتسل. فوضع ثوبه على حجر. ففر الحجر بثوبه. قال فجمع موسى بإثره يقول: ثوبي حجر! حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سواة موسى. قالوا: والله! ما بموسى من بأس. فقام الحجر حتى نظر إليه. قال فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا". قال أبو هريرة: والله! إنه بالحجر نذب ستة أو سبعة. ضرب موسى بالحجر.

(19) باب الاعتناء بحفظ العورة

76 - (340) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ومحمد بن حاتم بن ميمون. جميعا عن محمد بن بكر. قال: أخبرنا ابن جريج. ح وحدثني إسحاق بن منصور ومحمد بن رافع. واللفظ لهما. (قال إسحاق: أخبرنا. وقال ابن رافع: عبدالرزاق) أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول:

لما بنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس ينقلان حجارة. فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم: اجعل إزارك على عاتقك، من الحجارة. ففعل. فخر إلى الأرض. وطمحت عيناه إلى السماء. ثم قام فقال "إزاري، إزاري" فشد عليه إزاره. قال ابن رافع في روايته: على رقبتك. ولم يقل: على عاتقك.

77 - (340) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا زكرياء بن إسحاق. حدثنا عمرو بن دينار قال:

سمعت جابر بن عبدالله يحدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم الحجارة للكعبة. وعليه إزاره. فقال له العباس، عمه: يا ابن أخي! لو حلت إزارك، فجعلته على منكبك، دون الحجارة. قال فحله. فجعله على منكبه. فسقط مغشيا عليه. قال فما روي بعد ذلك اليوم عريانا.

78 - (341) حدثنا سعيد بن يحيى الأموي. حدثنا أبي. حدثنا عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري. أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن المسور بن مخرمة؛ قال:

أقبلت بحجر، أحمله، ثقيل. وعلي إزار خفيف. قال فانحل إزاري ومعني الحجر. لم أستطع أن أضعه حتى بلغت به إلى موضعه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ارجع إلى ثوبك فخذ. ولا تمشوا عراة".

(20) باب ما يستتر به لقضاء الحاجة

79 - (342) حدثنا شيبان بن فروخ، وعبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي. قالوا: حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد، مولى الحسن بن علي، عن عبدالله بن جعفر؛ قال: أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه. فأسر إلى حديثنا لا أحدث به أحدا من الناس. وكان أحب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته، هدف أو حائش نخل. قال ابن أسماء في حديثه: يعني حائط نخل.

(21) باب إنما الماء من الماء

80 - (343) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل، وهو ابن جعفر) عن شريك (يعني ابن أبي نمر) عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين إلى قباء. حتى إذا كنا في بني سالم وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب عتبان. فصرخ به. فخرج يجر إزاره. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أعجلنا الرجل فقال عتبان: يا رسول الله! رأيت الرجل يعجل عن امرأته ولم يمن. ماذا عليه؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما الماء من الماء".

81 - (343) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب. حدثه؛ أن أبا سلمة بن عبدالرحمن حدثه عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال "إنما الماء من الماء".

82 - (344) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا المعتمر. حدثنا أبو العلاء بن الشخير؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسخ حديثه بعضه بعضا. كما ينسخ القرآن بعضه بعضا.

83 - (345) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن ذكوان، عن أبي سعيد الخدري؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار. فأرسل إليه. فخرج ورأسه يقطر. فقال "لعلنا أعجلناك؟" قال: نعم. يا رسول الله! قال "إذا أعجلت أو أقحطت. فلا غسل عليك. وعليك الوضوء". وقال ابن بشار: إذا أعجلت أو أقحطت

84 - (346) حدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا هشام بن عروة. ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء (واللفظ له) حدثنا أبو معاوية. حدثنا هشام عن أبيه، عن أبي أيوب، عن أبي بن كعب؛ قال:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصيب من المرأة ثم يكسل؟ فقال "يغسل ما أصابه من المرأة. ثم يتوضأ ويصلي".

85 - (346) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن هشام بن عروة. حدثني أبي عن الملي، (يعني بقوله: الملي عن الملي، أبو أيوب) عن أبي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال، في الرجل يأتي أهله ثم لا ينزل قال "يغسل ذكره ويتوضأ".

86 - (347) وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث. ح وحدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد (واللفظ له) حدثني أبي عن جدي، عن الحسين بن ذكوان، عن يحيى بن أبي كثير. أخبرني أبو سلمة؛ أن عطاء ابن يسار أخبره؛ أن زيد بن خالد الجهني أخبره؛ أنه سأل عثمان بن عفان. قال قلت: أرأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن؟ قال عثمان: "يتوضأ كما يتوضأ للصلاة. ويغسل ذكره". قال عثمان: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(347) وحدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد. حدثني أبي عن جدي، عن الحسين. قال يحيى: وأخبرني أبو سلمة؛ أن عروة بن الزبير أخبره؛ أن أبا أيوب أخبره؛ أنه سمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(22) باب نسخ "الماء من الماء". ووجوب الغسل بالتقاء الختانيين

87 - (348) وحدثني زهير بن حرب وأبو غسان المسمعي. ح وحدثناه محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي عن قتادة. ومطر عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها. فقد وجب عليه الغسل". وفي حديث مطر "وإن لم ينزل". قال زهير من بينهم "بين أشعبها الأربع".

(348) حدثنا محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة. حدثنا محمد بن أبي عدي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثني وهب بن جرير. كلاهما عن شعبة، عن قتادة، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في حديث شعبة "ثم اجتهد" ولم يقل "وإن لم ينزل".

88 - (349) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري. حدثنا هشام بن حسان. حدثنا حميد بن هلال عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالأعلى (وهذا حديثه) حدثنا هشام عن حميد بن هلال. قال (ولا أعلمه إلا عن أبي بردة) عن أبي موسى قال:

اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار. فقال الأنصاريون: لا يجب الغسل إلا من الدفق أو من الماء. وقال المهاجرون: بل إذا خالط فقد وجب الغسل. قال: قال أبو موسى: فأنا أشفيكم من ذلك. فقامت فاستأذنت على عائشة. فأذن لي. فقلت لها: يا أماه! (أو يا أم المؤمنين!) إن أرد أن أسألك عن شيء. وإن أستحييك. فقالت: لا تستحي أن تسألني عما كنت سائلاً عنه أمك التي ولدتك. فإنما أنا أمك. قلت: فما يوجب الغسل؟ قالت: على الخبير سقطت. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا جلس بين شعبها الأربع، ومس الختان الختان، فقد وجب الغسل".

89 - (350) حدثنا هارون بن معروف، وهارون بن سعيد الأيلي. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عياض بن عبدالله عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله، عن أم كلثوم، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. قالت:

إن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجمع أهله ثم يكسل. هل عليهما الغسل؟ وعائشة جالسة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إني لأفعل ذلك. أنا وهذه. ثم نغتسل".

(23) باب الوضوء مما مست النار

90 - (351) وحدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث قال: حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد. قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام؛ أن خارجة بن زيد الأنصاري أخبره؛ أن أباه زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "الوضوء مما مست النار".

(352) قال ابن شهاب: أخبرني عمر بن عبدالعزيز؛ أن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ أخبره؛ أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد. فقال: إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها. لأنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "توضؤوا مما مست النار".

(353) قال ابن شهاب: أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان، وأنا أحدثه هذا الحديث؛

أنه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مست النار؟ فقال عروة: سمعت عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "توضؤوا مما مست النار".

(24) باب نسخ الوضوء مما مست النار

91 - (354) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا مالك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ.

(354) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة. أخبرني وهب

بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس. ح وحدثني الزهري عن علي

بن عبدالله بن عباس، عن ابن عباس. ح وحدثني محمد بن علي عن أبيه، عن ابن عباس؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل عرقا (أو لحما) ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمس ماء".

92 - (355) وحدثنا محمد بن الصباح. حدثنا إبراهيم بن سعد. حدثنا إبراهيم بن سعد.

حدثنا الزهري عن جعفر بن عمرو ابن أمية الضمري، عن أبيه؛

أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف يأكل منها. ثم صلى ولم يتوضأ.

93 - (355) حدثني أحمد بن عيسى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن

ابن شهاب، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه؛ قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة. فأكل منها. فدعي إلى الصلاة.

فقام وطرح السكين وصلى ولم يتوضأ.

قال ابن شهاب: وحدثني علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم بذلك.

(356) قال عمرو: وحدثني بكير بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس، عن ميمونة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل عندها كتفا ثم صلى ولم يتوضأ.

م (356) قال عمرو: حدثني جعفر بن ربيعة عن يعقوب بن الأشج، عن كريب مولى

ابن عباس، عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. بذلك.

94 - (357) قال عمرو: حدثني سعيد بن أبي هلال، عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي

رافع، عن أبي غطفان، عن أبي رافع؛ قال:

أشهد لكنت أشوي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بطن الشاة. ثم صلى ولم يتوضأ.

95 - (358) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن عقيل، عن الزهري، عن عبيدالله بن

عبدالله، عن ابن عباس؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا. ثم دعا بماء فتمضمض وقال "إن له دسما".

(358) وحدثني أحمد بن عيسى. حدثنا ابن وهب. وأخبرني عمرو. ح وحدثني زهير

بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن الأوزاعي. ح وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن

وهب. حدثني يونس. كلهم عن ابن شهاب، بإسناد عقيل، عن الزهري، مثله.

96 - (359) وحدثني علي بن حجر. حدثنا إسماعيل بن جعفر. حدثنا محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع عليه ثيابه ثم خرج إلى الصلاة. فأتي بهدية خبز ولحم. فأكل ثلاث لقم. ثم صلى بالناس. وما مس ماء. (359) وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير. حدثنا محمد بن عمرو بن عطاء. قال:

كنت مع ابن عباس. وساق الحديث بمعنى حديث ابن حلحلة. وفيه: أن ابن عباس شهد ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم. وقال: صلى. ولم يقل: بالناس.

(25) باب الوضوء من لحوم الإبل

97 - (360) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبدالله بن موهب، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة؛ أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال "إن شئت، فتوضأ. وإن شئت، فلا تتوضأ" قال: أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال "نعم. فتوضأ من لحوم الإبل" قال: أصلي في مرابض الغنم؟ قال "نعم" قال: أصلي في مبارك الإبل؟ قال "لا".

(360) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا معاوية بن عمرو. حدثنا زائدة عن سماك. ح وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيدالله بن موسى عن شيبان، عن عثمان بن عبدالله بن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء. كلهم عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث أبي كامل، عن أبي عوانة.

(26) باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي

بطهارته تلك

98 - (361) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. جميعاً عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد وعباد بن تميم، عن عمه؛ شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم: الرجل، يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة. قال "لا ينصرف حتى يسمع صوتاً، أو يجد ريحاً".

قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما: هو عبدالله بن زيد.

99 - (362) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكلك عليه. أخرج منه شيء أم لا. فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً".

(27) باب طهارة جلود الميتة بالدباغ

100 - (363) وحدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وابن أبي عمير. جميعاً عن ابن عيينة. قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس؛ قال:

تصدق على مولاة لميمونة بشاة. فماتت. فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "هلا أخذتم إهابها، فدبغتموه، فانتفعتم به؟" فقالوا: إنها ميتة. فقال "إنما حرم أكلها". قال أبو بكر وابن أبي عمير في حديثهما: عن ميمونة رضي الله عنها.

101 - (363) وحدثني أبو الطاهر وحرمة. قالوا: حدثنا ابن وهب: أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد شاة ميتة، أعطيتها مولاة لميمونة، من الصدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "هلا انتفعتم بجلدها؟" قالوا "إنها ميتة" فقال "إنما حرم أكلها".

(363) حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد. جميعاً عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثني أبي عن صالح، عن ابن شهاب، بهذا الإسناد. بنحو رواية يونس.

102 - (363) وحدثنا ابن أبي عمير وعبدالله بن محمد الزهري (واللفظ لابن أبي عمير) قالوا: حدثنا سفيان بن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة مطروحة. أعطيتها مولاة لميمونة، من الصدقة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "ألا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به؟".

103 - (364) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو عاصم. حدثنا ابن جريج.

أخبرني عمرو بن دينار. أخبرني عطاء منذ حين. قال: أخبرني ابن عباس؛ أن ميمونة أخبرته؛ أن داجنة كانت لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فماتت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به؟".

104 - (365) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لمولاة لميمونة. فقال "ألا انتفعتم بإهابها؟".

105 - (366) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم؛ أن عبدالرحمن بن ولة أخبره، عن عبدالله ابن عباس قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إذا دبغ الإهاب فقد طهر".

(366) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا ابن عيينة. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني ابن محمد). ح وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن

إبراهيم. جميعا عن وكيع، عن سفيان. كلهم عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن وعله، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. يعني حديث يحيى بن يحيى. 106 - (366) حدثني إسحاق بن منصور وأبو بكر بن إسحاق. (قال أبو بكر: حدثنا. وقال ابن منصور: أخبرنا عمرو بن الربيع) أخبرنا يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب؛ أن أبا الخير حدثه. قال:

رأيت على ابن وعله السبأى فروا. فمستته. فقال: مالك تمسه؟ قد سألت عبدالله بن عباس، قلت: إنا نكون بالمغرب. ومعنا البربر والمجوس. نؤتى بالكبش قد ذبحوه. ونحن لا نأكل ذبائحهم. ويأتونا بالسقاء يجعلون فيه الودك. فقال ابن عباس: قد سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فقال "دباغه طهوره".

107 - (366) وحدثني إسحاق بن منصور وأبو بكر بن إسحاق عن عمرو بن الربيع. أخبرنا يحيى بن أيوب عن جعفر بن ربيعة، عن أبي الخير. حدثه قال: حدثني ابن وعله السبأى قال: سألت عبدالله بن عباس، قلت: إنا نكون بالمغرب. فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك. فقال: اشرب. فقلت: رأيي تراه؟ فقال ابن عباس: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "دباغة طهوره".

(28) باب التيمم

108 - (367) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ أنها قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره. حتى إذا كنا بالبيداء (أو بذات الجيش) انقطع عقد لي. فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه. وأقام الناس معه. وليسوا على ماء. وليس معهم ماء. فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه. وليسوا على ماء. وليس معهم ماء. فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام. فقال: حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس. وليسوا على ماء وليس معهم ماء. قالت فعاتبني أبو بكر. وقال ما شاء الله أن يقول. وجعل يطعن بيده في حاضرتي. فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي. فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم على غير ماء. فأنزل الله آية التيمم فتييموا. فقال أسيد بن الحضير (وهو أحد النقباء): ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر. فقالت عائشة: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته.

109 - (367) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة وابن بشر عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ أنها استعارت من أسماء قلادة. فهلكت.

فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه في طلبها. فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء. فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك إليه. فنزلت آية التيمم. فقال أسيد بن حضير: جزاك الله خيرا. فوالله! ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجا. وجعل للمسلمين فيه بركة.

110 - (368) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. جميعا عن أبي معاوية. قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق؛ قال:

كنت جالسا مع عبدالله وأبي موسى. فقال أبو موسى: يا أبا عبدالرحمن! رأيت لو أن رجلا أجنب فلم يجد الماء شهرا. كيف يصنع بالصلاة؟ فقال عبدالله: لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهرا. فقال أبو موسى: فكيف بهذه الآية في سورة المائدة. {فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا} [5/المائدة/ الآية-6] فقال عبدالله: لو رخص لهم في هذه الآية، لأوشك، إذا برد عليهم الماء، أن يتيمموا بالصعيد. فقال أبو موسى لعبدالله: ألم تسمع قول عمار:

بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فأجنت. فلم أجد الماء. فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة. ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال "إنما كان يكفيك أن تقول بيديك هكذا" ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة. ثم مسح الشمال على اليمين، وظاهر كفيه، ووجهه؟ فقال عبدالله: أولم تر عمر لم يقطع بقول عمار؟

111 - (368) وحدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبدالواحد. حدثنا الأعمش عن شقيق. قال: قال أبو موسى لعبدالله. وساق الحديث بقصته. نحو حديث أبي معاوية. غير أنه قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما كان يكفيك أن تقول هكذا" وضرب بيديه إلى الأرض. فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه.

112 - (368) حدثني عبدالله بن هاشم العبدي. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد القطان) عن شعبة. قال: حدثني الحكم عن زر، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزي، عن أبيه؛ أن رجلا أتى عمر فقال:

إني أجنب فلم أجد ماء. فقال: لا تصل. فقال عمار: أما تذكر، يا أمير المؤمنين! إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا. فلم نجد ماء. فأما أنت فلم تصل. وأما أنا فتمعكت في التراب وصليت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض. ثم تنفخ. ثم تمسح بهما وجهك وكفيك" فقال عمر: اتق الله. يا عمار! قال: إن شئت لم أحدث به. قال الحكم: وحدثني ابن عبدالرحمن بن أبزي عن أبيه، مثل حديث زر. قال: وحدثني سلمة عن زر، في هذا الإسناد الذي ذكر الحكم. فقال عمر: نوليك ما توليت.

113 - (368) وحدثني إسحاق بن منصور. حدثنا النضر بن شميل. أخبرنا شعبة عن الحكم. قال: سمعت ذرا عن ابن عبدالرحمن بن أبزي. قال: قال الحكم:

وقد سمعته من ابن عبدالرحمن بن أبزي عن أبيه؛ أن رجلا أتى عمر فقال: إني أجنبت فلم أجد ماء. وساق الحديث. وزاد فيه: قال عمار: يا أمير المؤمنين! إن شئت، لما جعل الله علي من حقل، لا أحدث به أحدا. ولم يذكر: حدثني سلمة عن ذر.

114 - (369) قال مسلم: وروى الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمن بن هرم، عن عمير مولى ابن عباس؛ أنه سمعه يقول:

أقبلت أنا وعبدالرحمن بن يسار، مولى ميمونة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم. حتى دخلنا على أبي الجهم بن الحارث ابن الصمة الأنصاري. فقال أبو الجهم: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل. فلقية رجل فسلم عليه. فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه. حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه. ثم رد عليه السلام.

115 - (370) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان عن الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رجلا مر، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يبول، فسلم. فلم يرد عليه.

(29) باب الدليل على أن المسلم لا ينجس

(371) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) قال: حميد حدثنا. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا إسماعيل بن علية عن حميد الطويل، عن أبي رافع، عن أبي هريرة؛ أنه لقيه النبي صلى الله عليه وسلم في طريق من طرق المدينة وهو جنب. فانسل فذهب فاغتسل. فتفقدته النبي صلى الله عليه وسلم. فلما جاءه قال: "أين كنت؟ يا أبا هريرة!" قال: يا رسول الله! لقيتني وأنا جنب. فكرهت أن أجالسك حتى أغتسل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "سبحان الله! إن المؤمن لا ينجس".

116 - (372) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع عن مسعر، عن واصل، عن أبي وائل، عن حذيفة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقيه وهو جنب. فحاده فاعتسل. ثم جاء فقال: كنت جنبا قال "إن المسلم لا ينجس".

(30) باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها

117 - (373) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى. قالوا: حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عروة، عن عائشة؛ قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه.

(31) باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك، وأن الوضوء ليس على الفور

118 - (374) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو الربيع الزهراني (قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد. وقال أبو الربيع: حدثنا حماد) عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث،

عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء. فأتي بطعام. فذكروا له الوضوء فقال "أريد أن أصلي فأتوضأ؟".

119 - (374) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفیان بن عيينة عن عمرو، عن سعيد بن الحويرث. سمعت ابن عباس يقول:

كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم. فجاء من الغائط. وأتى بطعام. فقيل له: ألا توضأ؟ فقال "لم؟ أصلي فأتوضأ؟".

120 - (374) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن

دينار، عن سعيد بن الحويرث، مولى آل السائب؛ أنه سمع عبدالله بن عباس قال: ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغائط. فلما جاء، قدم له طعام. فقيل: يا رسول الله! ألا توضأ؟ قال "لم؟ للصلاة؟".

121 - (374) وحدثني محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة. حدثنا أبو عاصم عن ابن

جريح، قال: حدثنا سعيد بن حويرث؛ أنه سمع ابن عباس يقول:

إن النبي صلى الله عليه وسلم قضى حاجته من الخلاء. فقرب إليه طعام فأكل ولم يمس ماء. قال: وزادني عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له: إنك لم توضأ؟ قال "ما أردت صلاة فأتوضأ" وزعم عمرو؛ أنه سمع من سعيد بن الحويرث.

(32) باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

122 - (375) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا حماد بن زيد. وقال يحيى أيضا: أخبرنا

هشيم. كلاهما عن عبدالعزیز بن صهيب، عن أنس (في حديث حماد:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء. وفي حديث هشيم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الكنيف) قال "اللهم! إني أعوذ بك من الخبث

والخبائث".

(375) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن

عليه) عن عبدالعزیز، بهذا الإسناد. وقال "أعوذ بالله من الخبث والخبائث".

(33) باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء

123 - (376) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن علي. ح وحدثنا شيبان بن

فروخ. حدثنا عبدالوارث. كلاهما عن عبدالعزیز، عن أنس؛ قال:

أقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نجي لرجل (وفي حديث عبدالوارث:

ونبي الله صلى الله عليه وسلم يناجي الرجل) فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم.

124 - (376) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عبدالعزیز

بن صهيب؛ سمع أنس بن مالك قال:

أقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم ينادي رجلاً. فلم يزل يناديه حتى نام أصحابه. ثم جاء فصلى بهم.

125 - (376) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (وهو ابن الحارث) حدثنا شعبة عن قتادة. قال:

سمعت أنسا يقول: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون. ثم يصلون ولا يتوضؤون. قال قلت: سمعته من أنس؟ قال: إي. والله!

126 - (376) حدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي. حدثنا حبان. حدثنا حماد عن ثابت، عن أنس؛ أنه قال:

أقيمت صلاة العشاء. فقال رجل: لي حاجة. فقام النبي صلى الله عليه وسلم يناديه. حتى نام القوم، (أو بعض القوم) ثم صلوا.



٤ - كتاب الصلاة

(1) باب بدء الأذان

1 - (377) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. حدثنا محمد بن بكر. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. قالوا: أخبرنا ابن جريج. ح وحدثني هارون بن عبدالله (واللفظ له) قال: حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني نافع مولى ابن عمر، عن عبدالله بن عمر؛ أنه قال: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون. فيتحننون الصلوات. وليس ينادي بها أحد. فتكلموا يوما في ذلك. فقال بعضهم: اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى. وقال بعضهم: قرنا مثل قرن اليهود. فقال عمر: أولا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا بلال! قم. فناد بالصلاة".

(2) باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة

2 - (378) حدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا إسماعيل بن عليه. جميعا عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس؛ قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. زاد يحيى في حديث عن ابن عليه: فحدثت به أيوب. فقال: إلا الإقامة.

3 - (378) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عبدالوهاب الثقفي. حدثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك؛ قال:

ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه. فذكروا أن ينوروا نارا أو يضربوا ناقوسا. فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

4 - (378) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا خالد الحذاء، بهذا الإسناد:

لما كثر الناس ذكروا أن يعلموا. بمثل حديث الثقفي. غير أنه قال: أن يوروا نارا.

5 - (378) وحدثني عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا عبدالوارث بن سعيد

وعبدالوهاب بن عبدالمجيد. قالوا: حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن أنس؛ قال:

أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

(3) باب صفة الأذان

6 - (379) حدثني أبو غسان المسمعي مالك بن عبدالواحد وإسحاق بن إبراهيم. قال أبو

غسان: حدثنا معاذ. وقال إسحاق: أخبرنا معاذ بن هشام صاحب الدستوائي. وحدثني أبي

عن عامر الأحول، عن مكحول، عن عبدالله بن محيريز، عن أبي محذورة؛ أن نبي الله

صلى الله عليه وسلم علمه هذا الأذان "الله أكبر الله أكبر. أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله. أشهد أن محمدا رسول الله. أشهد أن محمدا رسول الله. حي على الصلاة (مرتين) حي على الفلاح (مرتين) زاد إسحاق "الله أكبر الله أكبر. لا إله إلا الله".

(4) باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد

7 - (380) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان: بلال وابن أم مكتوم الأعمى. (380) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله. حدثنا القاسم عن عائشة، مثله.

(5) باب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير

8 - (381) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني. حدثنا خالد (يعني ابن مخلد) عن محمد بن جعفر. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كان ابن أم مكتوم يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أعمى. (381) وحدثنا محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله وسعيد بن عبدالرحمن، عن هشام، بهذا الإسناد، مثله.

(6) باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان

9 - (382) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أنس بن مالك؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير إذا طلع الفجر. وكان يستمع الأذان. فإن سمع أذانا أمسك. وإلا أغار. فسمع رجلا يقول: الله أكبر الله أكبر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "على الفطرة" ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خرجت من النار" فنظروا فإذا هو راعي معزي.

(7) باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي

صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة

10 - (383) حدثني يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن".

11 - (384) حدثنا محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبدالله بن وهب عن حيوة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما، عن كعب بن علقمة، عن عبدالرحمن بن جبير، عن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

"إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. ثم صلوا علي. فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا. ثم سلوا الله لي الوسيلة. فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله. وأرجو أن أكون أنا هو. فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة".

12 - (385) حدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو جعفر محمد بن جهمم الثقفي. حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزوية، عن خبيب بن عبدالرحمن بن إساف، عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن جده عمر بن الخطاب؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر. فقال أحدكم: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. قال: أشهد أن لا إله إلا الله. ثم قال: أشهد أن محمدا رسول الله. قال: أشهد أن محمدا رسول الله. ثم قال: حي على الصلاة. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: حي على الفلاح. قال: لا حول ولا قوة إلا بالله. ثم قال: الله أكبر الله أكبر. قال: الله أكبر الله أكبر. ثم قال: لا إله إلا الله. قال: لا إله إلا الله، من قلبه - دخل الجنة".

13 - (386) حدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن الحكيم بن عبدالله بن قيس القرشي. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن الحكيم بن عبدالله، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال: من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأن محمدا عبده ورسوله. رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام ديناً. غفر له ذنبه".

قال ابن رمح في روايته "من قال، حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد" ولم يذكر قتيبة قوله: وأنا.

(8) باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه

14 - (387) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا عبدة عن طلحة بن يحيى، عن عمه؛ قال:

كنت عند معاوية بن أبي سفيان. فجاءه المؤذن يدعو إلى الصلاة. فقال معاوية: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة".

(387) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عامر. حدثنا سفيان عن طلحة بن يحيى، عن عيسى بن طلحة. قال: سمعت معاوية يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله.

15 - (388) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة، ذهب حتى يكون مكان الروحاء".؟ فقال: هي من المدينة ستة وثلاثون ميلاً.
(388) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد.

16 - (389) حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لقتيبة) قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة أحال له ضراط. حتى لا يسمع صوته. فإذا سكت رجع فوسوس. فإذا سمع الإقامة ذهب حتى لا يسمع صوته. فإذا سكت رجع فوسوس".
17 - (389) حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي. حدثنا خالد (يعني ابن عبد الله) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله حصاص".
18 - (389) حدثني أمية بن بسطام. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا روح عن سهيل. قال:

أرسلني أبي إلى بني حارثة. قال ومعي غلام لنا (أو صاحب لنا) فناداه مناد من حائط باسمه. قال وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً. فذكرت ذلك لأبي فقال: لو شعرت أنك تلقى هذا لم أرسلك. ولكن إذا سمعت صوتاً فناد بالصلاة. فإني سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "إن الشيطان، إذا نودي بالصلاة، ولى وله حصاص.

19 - (389) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
"إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع التأذين. فإذا قضي التأذين أقبل. حتى إذا ثوب بالصلاة أدبر. حتى إذا قضي التثويب أقبل. حتى يخطر بين المرء ونفسه. يقول له: اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل. حتى يظل الرجل ما يدرى كم صلى".

20 - (389) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. غير أنه قال "حتى يظل الرجل إن يدرى كيف صلى".

(9) باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع، وفي الرفع من الركوع، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود

- 21 - (390) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وسعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير. كلهم عن سفيان بن عيينة (واللفظ ليحيى) قال: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه. وقبل أن يركع. وإذا رفع من الركوع. ولا يرفعهما بين السجدين.
- 22 - (390) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبدالله؛ أن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قام للصلاة، رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه. ثم كبر. فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك. وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك. ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود.
- 23 - (390) حدثني محمد بن رافع. حدثنا حجين (وهو ابن المثنى) حدثنا الليث عن عقيل. ح وحدثني محمد بن عبدالله بن قهزاذ. حدثنا سلمة بن سليمان. أخبرنا يونس. كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد. كما قال ابن جريج: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه. ثم كبر.
- 24 - (391) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد، عن أبي قلابة؛ أنه رأى مالك بن الحويرث، إذا صلى كبر. ثم رفع يديه. وإذا أراد أن يركع رفع يديه. وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه. وحدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل هكذا.
- 25 - (391) حدثني أبو كامل الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه. وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه. وإذا رفع رأسه من الركوع، فقال "سمع الله لمن حمده"، فعل مثل ذلك.
- 26 - (391) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا ابن عدي عن سعيد، عن قتادة، بهذا الإسناد؛ أنه رأى نبي الله صلى الله عليه وسلم. وقال: حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.
- (10) باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة، إلا رفعه من الركوع فيقول فيه: سمع الله لمن حمده**
- 27 - (392) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع. فلما انصرف قال:

والله! إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم.
 28 - (392) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب عن أبي بكر بن عبدالرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يقول:
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم. ثم يكبر حين يركع. ثم يقول "سمع الله لمن حمده" حين يرفع صلبه من الركوع. ثم يقول وهو قائم "ربنا ولك الحمد" ثم يكبر حين يهوي ساجدا. ثم يكبر حين يرفع رأسه. ويكبر حين يسجد. ثم يكبر حين يرفع رأسه. ثم يفعل مثل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها. ويكبر حين يقوم من المثني بعد الجلوس.

ثم يقول أبو هريرة: إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم.
 29-(392) حدثني محمد بن رافع. حدثنا حجيب. حدثنا الليث عن عقيل، عن ابن شهاب. أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن ابن الحارث؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم. بمثل حديث ابن جريج. ولم يذكر قول أبي هريرة: إني أشبهكم صلاة. برسول الله صلى الله عليه وسلم.
 30-(392) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة كان، حين يستخلفه مروان على المدينة، إذا قام للصلاة المكتوبة كبر. فذكر نحو حديث ابن جريج. وفي حديثه؛ فإذا قضاها وسلم أقبل على أهل المسجد قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم.

31 - (392) حدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة؛ أن أبا هريرة كان يكبر في الصلاة كلما رفع ووضع. فقلنا: يا أبا هريرة! ما هذا التكبير! قال: إنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

32 - (392) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أنه كان يكبر كلما خفض ورفع. ويحدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك.

33 - (393) حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام. جميعا عن حماد. قال يحيى؛ أخبرنا حماد بن زيد عن غيلان، عن مطرف. قال: صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب، فكان إذا سجد كبر. وإذا رفع رأسه كبر. وإذا نهض من الركعتين كبر. ولما انصرفنا من الصلاة قال أخذ عمران بيدي ثم قال: لقد صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم. أو قال؛ قد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم.

(11) باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها

34 - (394) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر الناقد وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن سفيان قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت

يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب"

35 - (395) حدثني أبو الطاهر. حدثنا ابن وهب عن يونس. ح وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا صلاة لمن لم يقرئ بأمر القرآن"

37 - (394) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق.

أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد مثله. وزاد: فصاعدا.

38 - (395) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا سفيان بن عيينة عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة،

عن النبي صلى الله عليه وسلم " من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأمر القرآن فهي خداج"

ثلاثا، غير تمام. فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام. فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: قال الله تعالى: قسمت الصلاة بين وبين

عبدي نصفين. ولعبدي ما سأل. فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله تعالى:

حمدني عبدي. وإذا قال: الرحمن الرحيم. قال الله تعالى: أثني علي عبدي. وإذا قال مالك

يوم الدين. قال: مجدني عبدي (وقال مرة: فوض إلي عبدي) فإذا قال: إياك نعبد وإياك

نستعين. قال: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل. فإذا قال: اهدنا الصراط المستقيم

صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين. قال: هذا لعبدي ولعبدي

ما سأل.

قال سفيان حدثني به العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب. دخلت عليه وهو مريض في بيته.

فسألته أنا عنه.

39 - (395) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن العلاء بن عبدالرحمن؛ أنه

سمع أبا السائب مولى هشام بن زهره، يقول؛ سمعت أبا هريرة يقول؛ قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم.

40 - (395) ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني

العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب؛ أن أبا السائب، مولى بني عبدالله بن هشام بن زهرة،

أخبره؛ أنه سمع أبا هريرة يقول؛

قال رسول الله صلى اله عليه وسلم " من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن " بمثل حديث سفيان وفي حديثهما " قال الله تعالى؛ قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين. فنصفها لي ونصفها لعبدي".

41 - (395) حدثني أحمد بن جعفر المعقري. حدثني النضر بن محمد. حدثنا أبو أويس. أخبرني العلاء؛ قال: سمعت من أبي ومن أبي السائب، وكانا جليسي أبي هريرة؛ قالاً: قال أبو هريرة؛

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج " يقولها ثلاثاً. بمثل حديثهم.

42 - (397) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد. قال: سمعت عطاء يحدث عن أبي هريرة؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا صلاة إلا بقراءة " قال أبو هريرة؛ فما أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلنه لكم. وما أخفاه أخفيناه لكم.

43 - (396) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ لعمره) قالاً: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا ابن جريج عن عطاء؛ قال: قال أبو هريرة؛ في كل الصلاة يقرأ. فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم. وما أخفى منا أخفينا منكم. فقال له رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: إن زدت عليها فهو خير. وإن انتهيت إليها أجزأت عنك.

44 - (396) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد (يعني ابن زريع) عن حبيب المعلم عن عطاء؛ قال: قال أبو هريرة: في كل صلاة قراءة. فما أسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم أسمعناكم. وما أخفى منا أخفيناه منكم. ومن قرأ بأم الكتاب فقد أجزأت عنه. ومن زاد فهو أفضل.

45 - (397) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله. قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد.

فدخل رجل فصلى. ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام. قال "ارجع فصل. فإنك لم تصل" فرجع الرجل فصلى كما كان صلى. ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "وعليك السلام" ثم قال "ارجع فصل. فإنك لم تصل" حتى فعل ذلك ثلاث مرات. فقال الرجل: والذي بعثك بالحق! ما أحسن غير هذا. علمني. قال "إذا قمت إلى الصلاة فكبر. ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. ثم اركع حتى تطمئن راکعاً. ثم ارفع حتى

تعتدل قائماً. ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً. ثم ارفع حتى تطمئن جالسا. ثم افعل ذلك في صلاتك كلها".

46 - (397) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة وعبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. قالوا: حدثنا عبيدالله عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة؛ أن رجلاً دخل المسجد فصلى. ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية: وساقا الحديث بمثل هذه القصة. وزاد فيه "إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء. ثم استقبل القبلة فكبر".

(12) باب نهي المأموم عن جهده بالقراءة خلف إمامه

47 - (398) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن أبي عوانة. قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران بن حصين؛ قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر (أو العصر) فقال أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى؟" فقال رجل: أنا. ولم أرد بها إلا الخير. قال "قد علمت أن بعضكم خالجيها".

48 - (398) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة. قال:

سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن عمران بن حصين؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر. فجعل رجل يقرأ خلفه بسبح اسم ربك الأعلى. فلما انصرف قال "أيكم قرأ" أو "أيكم القارئ فقال رجل: أنا. فقال "قد ظننت أن بعضكم خالجيها".

49 - (398) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن علي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي. كلاهما عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، بهذا الإسناد؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر. وقال "قد علمت أن بعضكم خالجيها".

(13) باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة

50 - (399) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. كلاهما عن غندر. قال ابن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال:

سمعت قتادة يحدث عن أنس قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

51 - (399) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا أبو داود. حدثنا شعبة، في هذا الإسناد. وزاد: قال شعبة: فقلت لقتادة:

أسمعته من أنس؟ نعم. نحن سألناه عنه.

52 - (399) حدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي

عن عبدة؛ أن عمر بن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول:

سبحانك اللهم وبحمدك. تبارك اسمك وتعالى جدك. ولا إله غيرك.

وعن قتادة أنه كتب إليه يخبره عن أنس بن مالك؛ أنه حدثه قال: صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر وعمر وعثمان. فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين. لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم. في أول قراءة، ولا في آخرها.

(399) حدثنا محمد بن مهران. حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. أخبرني إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة؛ أنه سمع أنس بن مالك يذكر ذلك.

(14) باب حجة من قال: البسمة آية من أول كل سورة، سوى براءة

53 - (400) حدثنا علي بن حزم السعدي. حدثنا علي بن مسهر. أخبرنا المختار بن فلفل عن أنس بن مالك. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا علي بن مسهر عن المختار عن أنس؛ قال:

بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة. ثم رفع رأسه متبسماً. فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله! قال "أنزلت علي أنفا سورة". فقرأ "بسم الله الرحمن الرحيم. إنا أعطيناك الكوثر. فصل لربك وانحر. إن شانئك هو الأبتر}" ثم قال "أتدرون ما الكوثر؟" فقلنا: الله ورسوله أعلم. قال "فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل. عليه خير كثير. و حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة. أنيته عدد النجوم. فيختلج العبد منهم. فأقول: رب! إنه من أمتي. فيقول: ما تدري ما أحدثت بعدك".

زاد ابن حجر في حديثه: بين أظهرنا في المسجد. وقال "ما أحدث بعدك".

(400) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. أخبرنا ابن فضيل عن مختار بن فلفل. قال: سمعت أنس بن مالك يقول: أغفى رسول الله صلى الله عليه وسلم إغفاءة. بنحو حديث ابن مسهر. غير أنه قال "نهر وعدنيه ربي عز وجل في الجنة. عليه حوض" ولم يذكر "أنيته عدد النجوم".

(15) باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيره الإحرام تحت صدره فوق سرتة، ووضعها في السجود على الأرض حذو منكبيه

54 - (401) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا همام. حدثنا محمد بن جحادة. حدثني عبدالجبار بن وائل عن علقمة ابن وائل، ومولى لهم؛ أنهما حدثاه عن أبيه، وائل بن حجر؛ أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين دخل في الصلاة. كبر (وصف همام حيال أذنيه) ثم التحف بثوبه. ثم وضع يده اليمنى على اليسرى. فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب. ثم رفعهما. ثم كبر فركع. فلما قال "سمع الله لمن حمده" رفع يديه. فلما سجد، سجد بين كفيه.

(16) باب التشهد في الصلاة

55 - (402) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله؛ قال:

كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم: السلام على الله. السلام على فلان. فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذات يوم "إن الله هو السلام. فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. فإذا قالها أصابت كل عبد لله صالح، في السماء والأرض. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسألة ما شاء".

56 - (402) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن منصور، بهذا الإسناد، مثله. ولم يذكر "ثم يتخير من المسألة ما شاء".

57 - (402) حدثنا عبد بن حميد. حدثنا حسين الجعفي عن زائدة، عن منصور، بهذا الإسناد، مثل حديثهما. وذكر في الحديث "ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء (أو ما أحب)".

58 - (402) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود؛ قال:

كنا إذا جلسنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة. بمثل حديث منصور. وقال "ثم يتخير، بعد؛ من الدعاء".

59 - (402) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو نعيم. حدثنا سيف بن سليمان. قال: سمعت مجاهدا يقول: حدثني عبد الله بن سخرية؛ قال: سمعت ابن مسعود يقول: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد. كفي بين كفيه. كما يعلمني السورة من القرآن. واقتص التشهد بمثل ما اقتصوا.

60 - (403) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن سعيد ابن جبير وعن طاوس، عن ابن عباس؛ أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن. فكان يقول "التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله".

وفي رواية ابن رمح: كما يعلمنا القرآن.

61 - (403) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا عبدالرحمن بن حميد. حدثني أبو الزبير عن طاوس، عن ابن عباس؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن.
62 - (404) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري ومحمد بن عبد الملك الأموي (واللفظ لأبي كامل) قالوا: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي؛ قال:

صليت مع أبي موسى الأشعري صلاة. فلما كان عند القعدة قال رجل من القوم: أقرأت الصلاة بالبر والزكاة؟ قال فلما قضى أبو موسى الصلاة وسلم انصرف فقال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ قال: فأرم القوم. ثم قال: أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ فأرم القوم. فقال: لعلك يا حطان قلتها؟ قال: ما قلتها. ولقد رهبت أن تبكعني بها. فقال رجل من القوم: أنا قلتها. ولم أرد بها إلا الخير. فقال أبو موسى: أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا فبين لنا سنتنا وعلما صلاتنا. فقال "إذا صليتم فأقيموا صفوفكم. ثم ليؤمكم أحدكم. فإذا كبر فكبروا. وإذا قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فقولوا: آمين. يجبكم الله. فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا. فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فتلك بتلك. وإذا قال: سمع الله لمن حمد. فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد. يسمع الله لكم فإن الله تبارك وتعالى قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم: سمع الله لمن حمده. إذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا. فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فتلك بتلك. وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم: التحيات الطيبات الصلوات لله. السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله".

63 - (404) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا سعيد بن أبي عروبة. ح وحدثنا أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ بن هشام. حدثنا أبي. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن سليمان التيمي. كل هؤلاء عن قتادة، في هذا الإسناد، بمثله. وفي حديث جرير عن سليمان، عن قتادة، من الزيادة "وإذا قرأ فأنصتوا" وليس في حديث أحد منهم "فإن الله قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم: سمع الله لمن حمده" إلا في رواية أبي كامل وحده عن أبي عوانة. قال أبو إسحاق:

قال أبو بكر بن أخت أبي النضر في هذا الحديث. فقال مسلم: تريد أحفظ من سليمان؟ فقال له أبو بكر: فحديث أبي هريرة؟ فقال: هو صحيح؛ يعني: وإذا قرأ فأنصتوا. فقال: و عندي صحيح. فقال: لم لم تضعه ههنا؟ قال: ليس كل شيء عندي، صحيح وضعته ههنا. إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه.

64 - (404) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، بهذا الإسناد. وقال في الحديث "فإن الله عز وجل قضى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم سمع الله من حمده".

(17) باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

65 - (405) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن نعيم بن عبدالله المجرم؛ أن محمد بن عبدالله بن زيد الأنصاري (وعبدالله بن زيد هو الذي كان أري النداء بالصلاة) أخبره عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة. فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك. يا رسول الله! فكيف نصلي عليك؟ قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى تمنينا أنه لم يسأله. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قولوا: اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد. كما صليت على آل إبراهيم. وبارك على محمد وعلى آل محمد. كما باركت على آل إبراهيم. في العالمين إنك حميد مجيد. والسلام كما قد علمتم".

66 - (406) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم. قال: سمعت ابن أبي ليلى. فقال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية؟ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك. فكيف نصلي عليك؟ قال "قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد. كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد. كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد".

67 - (406) حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع عن شعبة ومسعر عن الحكم، بهذا الإسناد، مثله. وليس في حديث مسعر: ألا أهدي لك هدية.

68 - (406) حدثنا محمد بن بكار. حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن الأعمش، وعن مسعر، وعن مالك بن مغول، كلهم عن الحكم، بهذا الإسناد، مثله. غير أنه قال "وبارك على محمد" ولم يقل: اللهم.

69 - (407) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا روح وعبدالله بن نافع. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) قال:

أخبرنا روح عن مالك بن أنس، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرو بن سليم. أخبرني أبو حميد الساعدي؛ أنهم قالوا: يا رسول الله! كيف نصلي عليك؟ قال "قولوا: اللهم! صل على محمد وعلى أزواجه وذريته. كما صليت على آل إبراهيم. وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته. كما باركت على آل إبراهيم. إنك حميد مجيد".

70 - (408) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى علي واحدة، صلى الله عليه عشرا".

(18) باب التسميع والتحميد والتأمين

71 - (409) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده. فقولوا: اللهم! ربنا لك الحمد. فإنه من وافق قوله قول الملائكة. غفر له ما تقدم من ذنبه".

(409) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديث سمي.
72 - (410) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن؛ أنهما أخبراه عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا أمن الإمام فأمنوا. فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه".
قال ابن شهاب: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "أمين".

73 - (410) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث مالك. ولم يذكر قول ابن شهاب.
74 - (410) حدثني حرملة بن يحيى. حدثني ابن وهب. أخبرني عمرو؛ أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قال أحدكم في الصلاة: آمين. والملائكة في السماء: آمين. فوافق إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه".

75 - (410) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا المغيرة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء: آمين. فوافقت إحداهما الأخرى. غفر له ما تقدم من ذنبه".

(410) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

76 - (410) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا قال القارئ: غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فقال من خلفه: آمين. فوافق قوله قول أهل السماء. غفر له ما تقدم من ذنبه".

(19) باب ائتمام المأموم بالإمام

77 - (411) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو كريب. جميعا عن سفيان. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري. قال: سمعت أنس بن مالك يقول:

سقط النبي صلى الله عليه وسلم عن فرس. فجحش شقة الأيمن. فدخلنا عليه نعوذ. فحضرت الصلاة. فصلى بنا قاعدا. فصلينا وراءه قعودا. فلما قضى الصلاة قال "إنما جعل الإمام ليؤتم به. فإذا كبر فكبروا. وإذا سجد فاسجدوا. وإذا رفع فارفعوا. وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد. وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. أجمعون".

78 - (411) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ قال:

خر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرس. فجحش. فصلى لنا قاعدا. ثم ذكر نحوه.

79 - (411) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صرع عن فرس. فجحش شقه الأيمن. بنحو حديثهما. وزاد "فإذا صلى قائما، فصلوا قياما".

80 - (411) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه. فجحش شقة الأيمن. بنحو حديثهم. وفيه "إذا صلى قائما، فصلوا قياما".

81 - (411) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري. أخبرني أنس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم سقط من فرسه. فجحش شقة الأيمن. وساق الحديث. وليس فيه زيادة يونس ومالك.

82 - (412) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدخل عليه ناس من أصحابه يعودونه. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا. فصلوا بصلاته قياما. فأشار إليهم: أن اجلسوا. فجلسوا. فلما انصرف قال "إنما جعل الإمام ليؤتم به. فإذا ركع فاركعوا. وإذا رفع فارفعوا. وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا".

83 - (0412) حدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن نمير. ح وحدثنا ابن نمير قال: حدثنا أبي. جميعا عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد، نحوه.

- 84 - (413) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فصلينا وراءه. وهو قاعد. وأبو بكر يسمع الناس تكبيره. فالتفت إلينا فرأنا قياما. فأشار إلينا فقعدنا. فصلينا بصلاته قعودا. فلما سلم قال "إن كدتم أنفا لتفعلون فعل فارس والروم. يقومون على ملوكهم وهم قعود. فلا تفعلوا. انتموا بأنمكم. إن صلى قائما فصلوا قياما. وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا".
- 85 - (413) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي عن أبيه، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأبو بكر خلفه. فإذا كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر أبو بكر. ليسمعنا. ثم ذكر نحو حديث الليث.
- 86 - (414) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنما الإمام ليؤتم به. فلا تختلفوا عليه. فإذا كبر فكبروا. وإذا ركع فاركعوا. وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم! ربنا لك الحمد. وإذا سجد فاسجدوا. وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا. أجمعون".
- (414) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.
- (20) باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره**
- 87 - (415) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن خشرم. قالوا: أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا. يقول "لا تبادروا الإمام. إذا كبر فكبروا. وإذا قال: ولا الضالين، فقولوا: آمين. وإذا ركع فاركعوا. وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم! ربنا لك الحمد".
- (415) حدثنا قتيبة. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بنحوه. إلا قوله "ولا الضالين فقولوا: آمين" وزاد "ولا ترفعوا قبله".
- 88 - (416) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن يعلى (وهو ابن عطاء) سمع أبا علقمة. سمع أبا هريرة يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنما الإمام جنة. فإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم! ربنا لك الحمد. فإذا وافق قول أهل الأرض قول أهل السماء، غفر له ما تقدم من ذنبه".

89 - (417) حدثني أبو الطاهر. حدثنا ابن وهب عن حيوة؛ أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه. قال:

سمعت أبا هريرة يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "إنما جعل الإمام ليؤتم به. فإذا كبر فكبروا. وإذا ركع فاركعوا. وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم! ربنا لك الحمد. وإذا صلى قائما فصلوا قياما. وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. أجمعون".

(21) باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس، وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه، ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام

90 - (418) حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زائدة. حدثنا موسى بن أبي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله؛ قال:

دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: بلى. ثقل النبي صلى الله عليه وسلم. فقال "أصلى الناس؟" قلنا: لا. وهم ينتظرونك. يا رسول الله! قال "ضعوا لي ماء في المخضب" ففعلنا. فاغتسل. ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق فقال "أصلى الناس؟" قلنا: لا. وهم ينتظرونك. يا رسول الله! فقال "ضعوا لي ماء في المخضب" ففعلنا. فاغتسل. ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق. فقال "أصلى الناس؟" قلنا: لا. وهم ينتظرونك. يا رسول الله! فقال "ضعوا لي ماء في المخضب" ففعلنا. فاغتسل. ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق فقال "أصلى الناس؟" قلنا: لا. وهم ينتظرونك، يا رسول الله! قالت والناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة. قالت فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر، أن يصلي بالناس. فأتاه الرسول فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تصلي بالناس. فقال أبو بكر، وكان رجلا رقيقا: يا عمر! صل بالناس. قال فقال عمر: أنت أحق بذلك. قالت فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام. ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة فخرج بين رجلين. أحدهما العباس، لصلاة الظهر. وأبو بكر يصلي بالناس. فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر. فأومأ إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتأخر. وقال لهما "أجلساني إلى جنبه" فأجلساه إلى جنب أبو بكر. وكان أبو بكر يصلي وهو قائم بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم. والناس يصلون بصلاة أبي بكر. والنبي صلى الله عليه وسلم عليه السلام قاعد.

قال عبيدالله: فدخلت على عبدالله بن عباس فقلت له: ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: هات. فعرضت حديثها عليه فما أنكر منه شيئاً. غير أنه قال: أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت: لا. قال: هو علي. 91 - (418) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) قالوا: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. قال قال الزهري: وأخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة؛ أن عائشة أخبرته قالت:

أول ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة. فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها. وأذن له. قالت فخرج ويد له على الفضل بن عباس. ويد له على رجل آخر. وهو يخط برجليه في الأرض. فقال عبيدالله: فحدثت به ابن عباس. فقال: أتدري من الرجل الذي لم تسم عائشة؟ هو علي.

92 - (418) حدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. قال: حدثني عقيل بن خالد. قال ابن شهاب: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ أن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم. واشتد به وجعه استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي. فأذن له. فخرج بين رجلين. تخط رجلاه في الأرض. بين عباس بن عبدالمطلب وبين رجل آخر. قال عبيدالله: فأخبرت عبدالله بالذي قالت عائشة. فقال لي عبدالله بن عباس: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسم عائشة؟ قال قلت: لا. قال ابن عباس: هو علي.

93 - (418) حدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد. قال: قال ابن شهاب: أخبرني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي أن يحب الناس بعده رجلاً قام مقامه أبداً. وإلا أنني كنت أرى أنه لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به. فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر.

94 - (418) حدثنا محمد بن رافع، وعبد بن حميد (واللفظ لابن رافع) (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق) أخبرنا معمر. قال الزهري: وأخبرني حمزة بن عبدالله بن عمر عن عائشة قالت:

لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتي، قال "مروا أبا بكر فليصل بالناس" قالت فقلت: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل رقيق. إذا قرأ القرآن لا يملك دمه. فلو أمرت غير أبي بكر! قالت: والله! ما بي إلا كراهية أن يتشاءم الناس بأول من يقوم في مقام رسول الله

صلى الله عليه وسلم. قالت فراجعتة مرتين أو ثلاثا. فقال "ليصل بالناس أبو بكر. فإنكن صواحب يوسف".

95 - (418) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال:

أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت: لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة. فقال "مرو أبا بكر فليصل بالناس" قالت فقلت: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل أسيف. وإنه متى يقيم مقامك لا يسمع الناس. فلو أمرت عمر! فقال "مرو أبا بكر فليصل بالناس" قالت فقلت لحفصة: قولي له: إن أبا بكر رجل أسيف. وإنه متى يقيم مقامك لا يسمع الناس. فلو أمرت عمر! فقالت له: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنكن لأنتن صواحب يوسف. مرو أبا بكر فليصل بالناس" قالت فأمرنا أبا بكر يصلي بالناس. قالت فلما دخل في الصلاة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة. فقام يهادي بين رجلين. ورجلاه تخطان في الأرض. قالت فلما دخل المسجد سمع أبو بكر حسه. ذهب يتأخر. فأومأ إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قم مكانك. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس عن يسار أبي بكر. قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس جالسا. وأبو بكر قائما. يقتدي أبو بكر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم. ويقتدي الناس بصلاة أبي بكر.

96 - (418) حدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا ابن مسهر. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه. وفي حديثهما:

لما مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي توفي فيه. وفي حديث ابن مسهر: فأتني برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أجلس إلى جنبه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس. وأبو بكر يسمعهم التكبير. وفي حديث عيسى: فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأبو بكر إلى جنبه. وأبو بكر يسمع الناس.

97 - (418) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن نمير عن هشام. ح وحدثنا ابن نمير (وألفاظهم متقاربة) قال: حدثنا أبي. قال: حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه. فكان يصلي بهم. قال عروة: فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نفسه خفة. فخرج وإذا أبو بكر يوم الناس. فلما رآه أبو بكر استأخر. فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أي كما أنت. فجلس رسول الله حذاء أبي بكر إلى جنبه. فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والناس يصلون بصلاة أبي بكر.

98 - (419) حدثني عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرني. وقال الآخران: حدثنا يعقوب) (وهو ابن إبراهيم بن سعد) وحدثني أبي عن صالح، عن ابن شهاب؛ قال:

أخبرني أنس بن مالك؛ أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه. حتى إذا كان يوم الاثنين. وهم صفوف في الصلاة. كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر الحجر. فنظر إلينا وهو قائم. كأن وجهه ورقة مصحف. ثم تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا. قال فبهتتا ونحن في الصلاة. من فرج بخروج رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف. وظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خارج للصلاة. فأشار إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن أتموا صلاتكم. قال ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأرخي الستر. قال فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك.

99 - (419) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أنس؛ قال:

آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. كشف الستارة يوم الاثنين، بهذه القصة. وحديث صالح أتم وأشبع.

(419) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد. جميعا عن عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري؛ قال: أخبرني أنس بن مالك؛ قال: لما كان يوم الاثنين. بنحو حديثهما.

100 - (419) حدثنا محمد بن المثنى وهارون بن عبدالله قالوا: حدثنا عبدالصمد. قال: سمعت أبي يحدث. قال: حدثنا عبدالعزيز عن أنس؛ قال:

لم يخرج إلينا نبي الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا. فأقيمت الصلاة. فذهب أبو بكر يتقدم. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب فرفعه. فلما وضع لنا وجه نبي الله صلى الله عليه وسلم، ما نظرنا منظرا قط كان أعجب إلينا من وجه النبي صلى الله عليه وسلم حين وضع لنا. قال فأوماً نبي الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى أبي بكر أن يتقدم. وأرخی نبي الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب. فلم نقدر عليه حتى مات.

101 - (420) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي بردة بن أبي موسى؛ قال:

مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتد مرضه. فقال "مروا أبا بكر فليصل بالناس." فقالت عائشة: يا رسول الله! إن أبا بكر رجل رقيق. متى يقيم مقامك لا يستطع أن يصلي بالناس. فقال "مري أبا بكر فليصل بالناس. فإنكن صواحب يوسف." قال فصلى بهم أبو بكر حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(22) باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم

102 - (421) حدثني يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي؛ أن رسول الله صلى الله عليه ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم. فحانت الصلاة. فجاء المؤذن إلى أبي بكر. فقال: أتصلي بالناس فأقيم؟ قال: نعم. قال فصلى أبو بكر. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة. فتخلص حتى وقف في الصف. فصفق الناس. وكان أبو بكر لا يلتفت في الصلاة فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك. فرفع أبو بكر يديه. فحمد الله عز وجل على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك. ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف. وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى. ثم انصرف فقال "يا أبا بكر! ما منعك أن تثبت إذ أمرتك" قال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مالي رأيتم أكثرتم التصفيق؟ من نابه شيء في صلاته فليسبح. فإنه إذا سبح التفت إليه. وإنما التصفيح للنساء".

103 - (421) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني ابن أبي حازم) وقال قتيبة: حدثنا يعقوب (وهو ابن عبدالرحمن القاري) كلاهما عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. بمثل حديث مالك. وفي حديثهما: فرفع أبو بكر يديه. فحمد الله ورجع القهقري وراءه، حتى قام في الصف.

104 - (421) حدثنا محمد بن عبدالله بن بزيع. أخبرنا عبدالأعلى. حدثنا عبيدالله عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي؛ قال: ذهب نبي الله صلى الله عليه وسلم يصلح بين بني عمرو بن عوف، بمثل حديثهم. وزاد: فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف. حتى قام عند الصف المقدم. وفيه: أن أبا بكر رجع القهقري.

105 - (274) حدثني محمد بن رافع وحسن بن علي الحلواني. جميعا عن عبدالرزاق. قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. حدثني ابن شهاب عن حديث عباد بن زياد؛ أن عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره؛ أن المغيرة بن شعبة أخبره؛ أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك. قال المغيرة فتنبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط. فحملت معه إداوة قبل صلاة الفجر. فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلي أخذت أهريق على يديه من الإداوة. وغسل يديه ثلاث مرات. ثم غسل وجهه. ثم

ذهب يخرج جبته عن ذراعيه فضاق كما جبته. فأدخل يديه في الجبة. حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة. وغسل ذراعيه إلى المرفقين. ثم توضأ على خفيه. ثم أقبل.

قال المغيرة: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبدالرحمن بن عوف فصلى لهم. فأدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى الركعتين. فصلى مع الناس الركعة الآخرة. فلما سلم عبدالرحمن بن عوف قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتم صلاته. فأفزع ذلك المسلمين. فأكثرُوا التسبيح. فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته أقبل عليهم ثم قال "أحسنتم" أو قال "قد أصبتم" يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها.

(421) حدثنا محمد بن رافع والحلواني. قالوا: حدثنا عبدالرزاق عن ابن جريج. حدثني ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن حمزة بن المغيرة، نحو حديث عباد. قال المغيرة: فأردت تأخير عبدالرحمن. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "دعه".

(23) باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة

106 - (422) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا هارون بن معروف وحرمة بن يحيى. قالوا:

أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "التسبيح للرجال والتصفيق للنساء". زاد حرمة في روايته: قال ابن شهاب: وقد رأيت رجالا من أهل العلم يسبحون ويشيرون.

107 - (422) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا الفضيل (يعني ابن عياض) ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. كلهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. (422) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن همام، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. وزاد "في الصلاة".

(24) باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها

108 - (423) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني. حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير) حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما. ثم انصرف فقال "يا فلان! ألا تحسن صلاتك؟ ألا ينظر المصلي إذا صلى كيف يصلي؟ فإنما يصلي لنفسه. إني والله لأبصر من ورائي كما أبصر من بين يدي".

109 - (424) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"هل ترون قبلتي ههنا؟ فوالله! ما يخفى على ركوعكم ولا سجودكم. إني لأراكم وراء ظهري".

110 - (425) حدثني محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال:

سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: "أقيموا الركوع والسجود. فوالله! إني لأراكم من بعدي. (وربما قال: من بعد ظهري) إذا ركعتم وسجدتم".

111 - (425) حدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) حدثني أبي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد. كلاهما عن قتادة، عن أنس؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال:

"أتموا الركوع والسجود. فوالله! إني لأراكم من بعد ظهري، إذا ما ركعتم وإذا ما سجدتم". وفي حديث سعيد "إذا ركعتم وإذا سجدتم".

(25) باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما

112 - (426) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر (واللفظ لأبي بكر) (قال ابن حجر: أخبرنا. وقال أبو بكر: حدثنا علي بن مسهر) عن المختار بن فلفل، عن أنس؛ قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم. فلما قضى الصلاة أقبل علينا بوجهه، فقال "أيها الناس! إني إمامكم. فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود. ولا بالقيام ولا بالانصراف. فإني أراكم أمامي ومن خلفي" ثم قال "والذي نفس محمد بيده! لو رأيتم ما رأيتم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا" قالوا: وما رأيتم يا رسول الله؟ قال "رأيت الجنة والنار".

113 - (426) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير. ح وحدثنا ابن نمير وإسحاق بن إبراهيم، عن ابن فضيل، جميعا عن المختار، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث. وليس في حديث جرير "ولا بالانصراف".

114 - (427) حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد. كلهم عن حماد. قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن زياد. حدثنا أبو هريرة؛ قال: قال محمد صلى الله عليه وسلم "أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار؟".

115 - (427) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام، أن يحول الله صورته في صورة حمار".

116 - (427) حدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي وعبدالرحمن بن الربيع بن مسلم. جميعا عن الربيع بن مسلم. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة. كلهم عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا. غير أن في حديث الربيع بن مسلم "أن يجعل الله وجهه وجه حمار".

(26) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

117 - (428) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المسيب، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة. أو لا ترجع إليهم".

118 - (429) حدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد. قالوا: أخبرنا ابن وهب. حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم، عند الدعاء في الصلاة، إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم".

(27) باب الأمر بالسكون في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام، وإتمام الصفوف الأول والتراص فيها والأمر بالاجتماع

119 - (430) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة؛ قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس؟ اسكنوا في الصلاة" قال ثم خرج علينا فرأنا حلقا. فقال "مالي أراكم عزين؟" قال ثم خرج علينا فقال "ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟" فقلنا: يا رسول الله! وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال "يتمون الصفوف الأول. ويتراصون في الصف". (430) وحدثني أبو سعيد الأشج. حدثنا وكيع. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. قالوا جميعا: حدثنا الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

120 - (431) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا وكيع عن مسعر. ح وحدثنا أبو كريب (واللفظ له) قال: أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر. حدثني عبيدالله بن القبطية عن جابر بن سمرة؛ قال:

كنا إذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلنا: السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. وأشار بيده إلى الجانبين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "علام

تومنون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس؟ إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه. ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله".

121 - (431) وحدثنا القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيدالله بن موسى عن إسرائيل، عن فرات (يعني القرزاز) عن عبيدالله، عن جابر بن سمرة؛ قال:

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكنا إذا سلمنا، قلنا بأيدينا: السلام عليكم. السلام عليكم. فنظر إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "ما شأنكم؟ تشيرون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس؟ إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يومئ بيده".

(28) باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها، وتقديم أولي الفضل وتقريبهم من الإمام

122 - (432) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش، عن عمارة بن عمير التيمي، عن أبي معمر، عن أبي مسعود. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منا كبنا في الصلاة ويقول "استووا ولا تختلفوا. فتختلف قلوبكم. ليلني منكم أولو الأحلام والنهي. ثم الذين يلونهم. ثم الذين يلونهم" قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافًا.

(432) وحدثناه إسحاق. أخبرنا جرير. ح قال: وحدثنا ابن خشرم. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) ح قال: وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا ابن عيينة، بهذا الإسناد، نحوه.

123 - (432) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي وصالح بن حاتم بن وردان. قالوا: حدثنا يزيد بن زريع. حدثني خالد الحذاء عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله بن مسعود؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ليلني منكم أولو الأحلام والنهي. ثم الذين يلونهم (ثلاثًا) وإياكم وهيشات الأسواق".

124 - (433) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس ابن مالك؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "سوا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة". 125 - (434) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز (وهو ابن صهيب) عن أنس؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتموا الصفوف. فإني أراكم خلف ظهري".

126 - (435) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال:

هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال "أقيموا الصف في الصلاة. فإن إقامة الصف من حسن الصلاة".

- 127 - (436) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد ابن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة. قال: سمعت سالم بن أبي الجعد الغطفاني قال: سمعت النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم".
- 128 - (436) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن سماك بن حرب. قال: سمعت النعمان بن بشير يقول:
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا. حتى كأنما يسوي بها القداح. حتى رأى أنا قد عقلنا عنه. ثم خرج يوماً فقام حتى كاد يكبر. فرأى رجلاً بادياً صدره من الصف. فقال "عباد الله! لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم".
- (436) حدثنا حسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا أبو الأحوص. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة، بهذا الإسناد، نحوه.
- 129 - (437) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سمي، مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا. ولو يعلمون ما في التهجير، لاستبقوا إليه. ولو يعلمون ما في العتمة والصبح، لأتوهما ولو حبوا".
- 130 - (438) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة العبدى، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في أصحابه تأخراً. فقال لهم "تقدموا فانتتموا؟؟ بي. وليأتكم بكم من بعدكم. لا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله".
- (438) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. حدثنا محمد بن عبدالله الرقاشي. حدثنا بشر بن منصور عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً في مؤخر المسجد. فذكر مثله.
- 131 - (439) حدثنا إبراهيم بن دينار ومحمد بن حرب الواسطي. قالوا: حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن. حدثنا شعبة عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال "لو تعلمون (أو يعلمون) ما في الصف المقدم، لكانت قرعة". وقال ابن حرب "الصف الأول ما كانت إلا قرعة".
- 132 - (440) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير صفوف الرجال أولها. وشرها آخرها. وخير صفوف النساء آخرها. وشرها أولها".

(440) حدثنا قتيبة بن سعيد. قال: حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل، بهذا الإسناد.

(29) باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال

133 - (441) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد؛ قال:

لقد رأيت الرجال عاقدي أزهم في أعناقهم، مثل الصبيان، من ضيق الأزهر، خلف النبي صلى الله عليه وسلم. فقال قائل: يا معشر النساء! لا ترفع رؤوسكن حتى يرفع الرجال.

(30) باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج مطيبة

134 - (442) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري. سمع سالما يحدث عن أبيه. يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم. قال:

"إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها".

135 - (442) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني سالم بن عبدالله؛ أن عبدالله بن عمر قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنكم إليها".

قال فقال بلال بن عبدالله: والله! لنمنعن. قال فأقبل عليه عبدالله فسبه سبا سيئا. ما سمعته سبه مثله قط. وقال: أخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول: والله! لنمنعن!.

136 - (442) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي وابن إدريس. قالوا: حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا تمنعوا إماء الله مساجد الله".

137 - (442) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا حنظلة. قال:

سمعت سالما يقول: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا استأذنكم نساؤكم إلى المساجد فأذنوا لهن".

138 - (442) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر؛ قال:

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل" فقال ابن لعبدالله بن عمر: لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلا. قال فزبره ابن عمر وقال: أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتقول: لا ندعهن!
- (442) حدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله. 139 - (442) حدثنا محمد بن حاتم وابن رافع. قالوا: حدثنا شبابة. حدثني ورقاء عن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عمر؛ قال:
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اأذنوا للنساء بالليل إلى المساجد" فقال ابن له، يقال له واقد: إن يتخذنه دغلا. قال فضره في صدره وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول: لا!
- 140 - (442) حدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ. حدثنا سعيد (يعني ابن أبي أيوب) حدثنا كعب بن علقمة عن بلال بن عبدالله بن عمر، عن أبيه؛ قال:
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تتمعوا النساء حظوظهن من المساجد. إذا استأذنوكم" فقال بلال: والله! لنمنعهن. فقال له عبدالله: أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتقول أنت: لنمنعهن!
- 141 - (443) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة عن أبيه، عن بسر بن سعيد؛ أن زينب الثقيفة كانت تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال:
- "إذا شهدت إحداكن العشاء، فلا تطيب تلك الليلة".
- 142 - (443) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان. حدثني بكير بن عبدالله بن الأشج عن بسر بن سعيد، عن زينب امرأة عبدالله؛ قالت:
- قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا".
- 143 - (444) حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم. قال يحيى: أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالله بن أبي فروة عن يزيد ابن خصيفة، عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة؛ قال:
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أيما امرأة أصابت بخورا، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة".
- 144 - (445) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة بنت عبدالرحمن؛ أنها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول:

لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد. كما منعت نساء بني إسرائيل. قال فقلت لعمره: أنساء بني إسرائيل ممنع المسجد؟ قالت: نعم. (445) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفي) ح قال وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر. ح قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. قال: أخبرنا عيسى بن يونس. كلهم عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، مثله.

(31) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة

145 - (446) حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح وعمرو الناقد. جميعا عن هشيم. قال ابن الصباح: حدثنا هشيم. أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله عز وجل:

ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها [17/الإسراء/الآية 110] قال: نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار بمكة. فكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن. فإذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن، ومن أنزله، ومن جاء به. فقال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: ولا تجهر بصلاتك فيسمع المشركون قراءتك. ولا تخافت بها عن أصحابك. أسمعهم القرآن. ولا تجهر ذلك الجهر. وابتغ بين ذلك سبيلا. يقول بين الجهر والمخافتة. 146 - (447) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يحيى بن زكرياء عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، في قوله عز وجل:

ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قالت: أنزل هذا في الدعاء. (447) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة ووكيع. ح قال وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد، مثله.

(32) باب الاستماع للقراءة

147 - (448) وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. كلهم عن جرير. قال أبو بكر: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس،

في قوله عز وجل: {لا تحرك به لسانك} [75/القيامة/ الآية 16 - 19] قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه جبريل بالوحي، كان مما يحرك به لسانه وشفثيه. فيشتد عليه. فكان ذلك يعرف منه. فأنزل الله تعالى: {لا تحرك به لسانك لتعجل به أخذه. إن علينا جمعه وقرآنه. إن علينا أن نجعله في صدرك. وقرآنه فنقرأه فإذا قرأناه فاتبع

قرآنه}. قال: { أنزلناه فاستمع له. إن علينا بيانه. أن نبينه بلسانك. فكان إذا أتاه جبريل أطرق. فإذا ذهب قرأه كما وعده الله}.

148 - (448) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن موسى بن أبي عائشة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس،

في قوله: { لا تحرك به لسانك لتعجل به}. قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة. كان يحرك شفثيه. فقال لي ابن عباس: أنا أحركهما كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما. فقال سعيد: أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما. فحرك شفثيه. فأنزل الله تعالى: { لا تحرك به لسانك لتعجل به. إن علينا جمعه وقرآنه. قال جمعه في صدرك ثم تقرأه. فإذا قرأناه فاتبع قرآنه. قال فاستمع وأنصت}. ثم إن علينا أن تقرأه. قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه جبريل استمع. فإذا انطلق جبريل، قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما أقرأه.

(33) باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن

149 - (449) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال:

ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن وما رأيهم. انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ. وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء. وأرسلت عليهم الشهب. فرجعت الشياطين إلى قومهم. فقالوا: مالكم؟ قالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء. وأرسلت علينا الشهب. قالوا: ما ذاك إلا من شيء حدث. فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها. فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء. فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها. فمر نفر الذين أخذوا نحو تهامة (وهو بنخل، عامدين إلى سوق عكاظ. وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر) فلما سمعوا القرآن استمعوا له. وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء. فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا! إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد فآمننا به. ولن نشرك بربنا أحدا. فأنزل الله عز وجل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم: {قل أوحى إلى أنه استمع نفر من الجن} [72/الجن/ الآية-1].

150 - (450) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الأعلى عن داود، عن عامر، قال: سألت علقمة:

هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال فقال علقمة: أنا سألت ابن مسعود. فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: لا. ولكننا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. ففقدناه. فالتمسناه في الأودية والشعاب. فقلنا: استظير أو اغتيل. قال فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فلما

أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء. قال فقلنا: يا رسول الله! فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال "أتاني داعي الجن. فذهبت معه. فقرأت عليهم القرآن" قال فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم. وسألوه الزاد. فقال "لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم، أوفر ما يكون لحما. وكل بكرة علف لدوابكم". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم".

(450) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود، بهذا الإسناد، إلى قوله: وآثار نيرانهم.

م (450) قال الشعبي: وسألوه الزاد. وكانوا من جن الجزيرة. إلى آخر الحديث من قول الشعبي. مفصلاً من حديث عبدالله.

151 - (450) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن داود، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم. إلى قوله: وآثار نيرانهم. ولم يذكر ما بعده.

152 - (450) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. قال:

لم أكن ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ووددت أني كنت معه.

153 - (450) حدثنا سعيد بن محمد الجرمي وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن مسعر، عن معن؛ قال: سمعت أبي قال:

سألت مسروقاً: من أذن النبي صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن؟ فقال: حدثني أبوك (يعني ابن مسعود) أنه أذنته بهم شجرة.

(34) باب القراءة في الظهر والعصر

154 - (451) وحدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا ابن أبي عدي عن الحجاج (يعني الصواف) عن يحيى (وهو ابن أبي كثير) عن عبدالله بن أبي قتادة وأبي سلمة، عن أبي قتادة؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا. فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين. ويسمعنا الآية أحياناً. وكان يطول الركعة الأولى من الظهر. ويقصر الثانية. وكذلك في الصبح.

155 - (451) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا همام وأبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة. ويسمعنا الآية أحياناً. ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب.

156 - (452) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة. جميعا عن هشيم. قال يحيى: أخبرنا هشيم عن منصور، عن الوليد ابن مسلم، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد الخدري؛ قال:

كنا نحزر قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر والعصر. فحزرننا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر قدر قراءة آلم تنزيل - السجدة. وحزرننا قيامه في الأخيرين من العصر على النصف من ذلك. وحزرننا قيامه في الركعتين الأوليين من العصر على قيامه في الأخيرين من الظهر وفي الأخيرين من العصر على النصف من ذلك. ولم يذكر أبو بكر في روايته: آلم تنزيل. وقال: قدر ثلاثين آية.

157 - (452) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا أبو عوانة عن منصور، عن الوليد أبي بشر، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر ثلاثين آية. وفي الأخيرين قدر خمس عشرة آية. أو قال نصف ذلك. وفي العصر في الركعتين الأوليين في كل ركعة قدر قراءة خمس عشرة آية. وفي الأخيرين قدر نصف ذلك.

158 - (453) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة؛ أن أهل الكوفة شكوا سعدا إلى عمر بن الخطاب. فذكروا من صلاته. فأرسل إليه عمر فقدم عليه. فذكر له ما عابوه من أمر الصلاة. فقال:

إني لأصلي بهم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما أخرج منها إني لأركد بهم في الأوليين وأحذف في الأخيرين. فقال: ذاك الظن بك. أبا إسحاق!

(453) حدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم عن جرير، عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد.

159 - (453) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا شعبة عن أبي عوان. قال: سمعت جابر بن سمرة. قال عمر لسعد:

قد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة. قال: أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الأخيرين. وما آلو ما اقتديت به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: ذاك الظن بك. أو ذاك ظني بك.

160 - (453) وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن بشر عن مسعر، عن عبد الملك وأبي عون عن جابر بن سمرة. بمعنى حديثهم. وزاد: فقال: تعلمني الأعراب بالصلاة؟.

161 - (454) حدثنا داود بن رشيد. حدثنا الوليد (يعني ابن مسلم) عن سعيد (وهو ابن عبدالعزيز) عن عطية بن قيس، عن قزعة، عن أبي سعيد الخدري؛ قال:

لقد كانت صلاة الظهر تقام. فيذهب الذهاب إلى البقيع. فيقضي حاجته ثم يتوضأ. ثم يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى. مما يطولها.

162 - (454) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح، عن ربيعة. قال: حدثني قزعة. قال:

أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عليه. فلما تفرق الناس عنه، قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه. قلت: أسألك عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: مالك في ذلك من خير. فأعادها عليه. فقال: كانت صلاة الظهر تقام. فينطلق أحدنا إلى البقيع. فيقضي حاجته ثم يأتي أهله فيتوضأ. ثم يرجع إلى المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعة الأولى.

(35) باب القراءة في الصبح

163 - (455) وحدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج. ح قال: وحدثني محمد بن رافع (وتقاربا في اللفظ) حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول: أخبرني أبو سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن المسيب العابدي، عن عبدالله بن السائب. قال: صلى لنا النبي صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة. فاستفتح سورة المؤمنين. حتى جاء ذكر موسى وهارون. أو ذكر عيسى (محمد بن عباد يشك أو اختلفوا عليه) أخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعة. فركع. وعبدالله بن السائب حاضر ذلك. وفي حديث عبدالرازق: فحذف، فركع. وفي حديثه: وعبدالله بن عمرو. ولم يقل: ابن العاص.

164 - (456) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثني أبو كريب (واللفظ له) أخبرنا ابن بشر عن مسعر. قال:

حدثني الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر: {والليل إذا عسعس} [81/التكوير/ الآية-17].

165 - (457) حدثني أبو كامل الجحدري فضيل بن حسين. حدثنا أبو عوانة عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك؛ قال:

صليت وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقرأ: {ق والقرآن المجيد} [50/ق/ الآية-1] حتى قرأ: {والنخل باسقات} [50/ق/ الآية-10] قال فجعلت أرددها. ولا أدري ما قال.

166 - (457) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا شريك وابن عيينة. ح وحدثني زهير ابن حرب. حدثنا ابن عيينة عن زياد ابن علاقة، عن قطبة بن مالك. سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر: والنخل باسقات لها طلع نضيد.

167 - (457) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن زياد بن علاقة، عن عمه؛ أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم الصبح. فقرأ في أول ركعة:

- والنخل باسقات لها طلع نضيد. وربما قال: ق.
- 168 - (458) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة. حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة؛ قال:
- إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر بـ {ق والقرآن المجيد}. وكان صلاته بعد، تخفيفاً.
- 169 - (458) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قالوا: حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا زهير عن سماك. قال:
- سألت جابر بن سمرة عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال:
- كان يخفف الصلاة. ولا يصلي صلاة هؤلاء. قال وأنبأني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر بق والقرآن، ونحوها.
- 170 - (459) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا شعبة عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ قال:
- كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى [92/الليل/1]. وفي العصر، نحو ذلك. وفي الصباح، أطول من ذلك.
- 171 - (460) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر بـ {سبح اسم ربك الأعلى} [87/الأعلى/الآية-1]. وفي الصباح، بأطول من ذلك.
- 172 - (461) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي، عن أبي المنهال، عن أبي برزة؛
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الغداة من الستين إلى المائة.
- (461) وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي المنهال، عن أبي برزة الأسلمي؛ قال:
- كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المائة آية.
- 173 - (462) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس؛ قال:
- إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ: {والمرسلات غرقاً} [77/المرسلات/الآية-1] فقالت: يا بني! لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة. إنها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب.
- (462) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا سفيان. ح قال وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. ح قال وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا

يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد. وزاد في حديث صالح: ثم ما صلى بعد. حتى قبضه الله عز وجل.

174 - (463) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه؛ قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور، في المغرب.

(463) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان. ح قال وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله.

(36) باب القراءة في العشاء

175 - (464) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي. قال: سمعت البراء يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان في السفر. فصلى العشاء الآخرة. فقرأ في إحدى الركعتين: {والتين والذيتون} [95/التين/ الآية-1].

176 - (464) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب؛ أنه قال:

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء. فقرأ بالتين والذيتون.

177 - (464) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا مسعر عن عدي بن ثابت. قال:

سمعت البراء بن عازب قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في العشاء بالتين والذيتون. فما سمعت أحدا أحسن صوتا منه.

178 - (465) حدثني محمد بن عباد. حدثنا سفيان عن عمرو، عن جابر؛ قال: كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يأتي فيوم قومه. فصلى ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء. ثم أتى قومه فأمهم. فافتتح بسورة البقرة. فأنحرف رجل فسلم. ثم صلى وحده وانصرف. فقالوا له: أنافقت؟ يا فلان! قال: لا. والله! ولأتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأخبرنه. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إنا أصحاب نواضح. نعمل بالنهار. وإن معاذاً صلى معك العشاء. ثم أتى فافتتح بسورة البقرة. فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على معاذ. فقال "يا معاذ! أفتان أنت؟ اقرأ بكذا. واقرأ بكذا".

قال سفيان: فقلت لعمرو: إن أبا الزبير حدثنا عن جابر أنه قال "اقرأ {والشمس وضحاها. والضحى. والليل إذا يغشى. وسبح اسم ربك الأعلى}" فقال عمرو: نحو هذا.

179 - (465) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر؛ أنه قال:

صلى معاذ بن جبل الأنصاري لأصحابه العشاء. فطول عليهم. فانصرف رجل منا. فصلى. فأخبر معاذ عنه. فقال إنه منافق. فلما بلغ ذلك - الرجل، دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ما قال معاذ. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "أتريد أن تكون فتانا يا معاذ؟ إذا أمت الناس فاقرأ بـ{الشمس وضحاها}. وسبح اسم ربك الأعلى. وقرأ باسم ربك. والليل إذا يغشى".

180 - (465) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن منصور، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله؛

أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة. ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة.

181 - (465) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو الربيع الزهراني. قال أبو الربيع: حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله؛ قال: كان معاذ يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء. ثم يأتي مسجد قومه فيصلي بهم.

(37) باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام

182 - (466) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال:

جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني لا تأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان. مما يطيل بنا. فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ. فقال "يا أيها الناس! إن منكم منفرين. فأيكم أم الناس فليوجز. فإن من ورائه الكبير والضعيف وذا الحاجة".

(466) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا هشيم ووكيع. ح قال وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. كلهم عن إسماعيل، في هذا الإسناد، بمثل حديث هشيم.

183 - (468) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (وهو ابن عبدالرحمن الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أم أحدكم الناس فليخفف. فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض. فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء".

- 184 - (467) حدثنا ابن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة. فإن فيهم الكبير وفيهم الضعيف. وإذا قام وحده فليطل صلاته ما شاء".
- 185 - (467) وحدثنا حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا صلى أحدكم للناس فليخفف. فإن في الناس الضعيف والسقيم وذا الحاجة".
- (467) وحدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث. حدثني الليث بن سعد. حدثني يونس عن ابن شهاب. حدثني أبو بكر بن عبدالرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله. غير أنه قال (بدل السقيم): الكبير.
- 186 - (468) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عمرو بن عثمان. حدثنا موسى بن طلحة. حدثني عثمان ابن أبي العاص الثقفي؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "أم قومك" قال قلت: يا رسول الله! إني أجد في نفسي شيئاً. قال "أدنه" فجلست بين يديه. ثم وضع كفه في صدري بين ثديي. ثم قال "تحول" فوضعها في ظهري بين كتفي. ثم قال "أم قومك". فمن أم قوما فليخفف. فإن فيهم الكبير. وإن فيهم المريض وإن فيهم الضعيف. وإن فيهم ذا الحاجة. وإذا صلى أحدكم وحده، فليصل كيف شاء".
- 187 - (468) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة. قال: سمعت سعيد بن المسيب قال: حدث عثمان بن أبي العاص قال: آخر ما عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا أمت قوما فأخف بهم الصلاة".
- 188 - (469) وحدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني. قالوا: حدثنا حماد بن زيد عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوجز في الصلاة ويتم.
- 189 - (469) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا. وقال قتيبة: حدثنا أبو عوانة) عن قتادة، عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من أخف الناس صلاة، في تمام.

190 - (469) وحدثنا يحيى بن يحيى، ويحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر. (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل، يعنون ابن جعفر) عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك؛ أنه قال: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة، ولا أتم صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم. 191 - (470) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني، عن أنس؛ قال أنس:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع بكاء الصبي مع أمه، وهو في الصلاة، فيقرأ بالسورة الخفيفة أو بالسورة القصيرة.

192 - (470) وحدثنا محمد بن منهل الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها. فأسمع بكاء الصبي. فأخفف. من شدة وجد أمه به".

(38) باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام

193 - (471) وحدثنا حامد بن عمر البكر اوي وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. كلاهما عن أبي عوانة. قال حامد: حدثنا أبو عوانة عن هلال بن أبي حميد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب؛ قال: رمقت الصلاة مع محمد صلى الله عليه وسلم. فوجدت قيامه فركعته، فاعتداله بعد ركوعه، فسجدته، فجلسته بين السجدين، فسجدته، فجلسته ما بين التسليم والانصراف، قريبا من السواء. 194 - (471) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم. قال:

غلب على الكوفة رجل (قد سماه) زمن ابن الأشعث. فأمر أبا عبيدة بن عبدالله أن يصلي بالناس. فكان يصلي. فإذا رفع رأسه من الركوع قام قدر ما أقول: اللهم! ربنا لك الحمد. ملء السماوات وملء الأرض. وملء ما شئت من شيء بعد. أهل الثناء والمجد. لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. قال الحكم: فذكرت ذلك لعبدالرحمن بن أبي ليلى. فقال: سمعت البراء بن عازب يقول: كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وركوعه، وإذا رفع رأسه من الركوع، وسجوده، وما بين السجدين، قريبا من السواء. قال شعبة: فذكرته لعمر بن مرة فقال: قد رأيت ابن أبي ليلى، فلم تكن صلاته هكذا.

(471) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم؛ أن مطر بن ناجية لما ظهر على الكوفة، أمر أبا عبيدة أن يصلي بالناس. وساق الحديث.

195 - (472) حدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد عن ثابت، عن أنس؛ قال: إني لا آلو أن أصلي بكم كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا. قال فكان أنس يصنع شيئاً لا أراكم تصنعونه. كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائماً. حتى يقول القائل: قد نسي. وإذا رفع رأسه من السجدة مكث. حتى يقول القائل: قد نسي. 196 - (473) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا بهز. حدثنا حماد. أخبرنا ثابت عن أنس؛ قال:

ما صليت خلف أحد أوجز صلاة من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، في تمام. كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم متقاربة. وكانت صلاة أبي بكر متقاربة. فلما كان عمر بن الخطاب مد في صلاة الفجر وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال "سمع الله لمن حمده" قام. حتى نقول: قد أوهم. ثم يسجد. ويقعد بين السجدين. حتى نقول: قد أوهم.

(39) باب متابعة الإمام والعمل بعده

197 - (474) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو إسحاق. ح قال وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن يزيد. قال: حدثني البراء (وهو غير كذوب) أنهم كانوا يصلون خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحدا يحني ظهره حتى يضع رسول الله صلى الله عليه وسلم جبهته على الأرض. ثم يخر من وراءه سجداً.

198 - (474) وحدثني أبو بكر بن خالد الباهلي. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) حدثنا سفيان. حدثني أبو إسحاق. حدثني عبدالله بن يزيد. حدثني البراء (وهو غير كذوب) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال "سمع الله لمن حمده" لم يحن أحد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجداً. ثم تقع سجوداً بعده.

199 - (474) حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي. حدثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني، عن محارب بن دثار؛ قال:

سمعت عبدالله بن يزيد يقول، على المنبر: حدثنا البراء؛ أنهم كانوا يصلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا ركع ركعوا. وإذا رفع رأسه من الركوع فقال "سمع الله لمن حمده" لم نزل قياماً حتى نراه قد وضع وجهه في الأرض، ثم نتبعه.

200 - (474) حدثنا زهير بن حرب وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا أبان وغيره عن الحكم، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلي، عن البراء؛ قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم. لا يحنوا أحد منا ظهره حتى نراه قد سجد. فقال زهير: حدثنا سفيان قال: حدثنا الكوفيون: أبان وغيره قال: حتى نراه يسجد. 201 - (475) حدثنا محرز بن عون بن أبي عون. حدثنا خلف بن خليفة الأشجعي أبو أحمد عن الوليد بن سريع، مولى آل عمرو بن حريث، عن عمرو بن حريث؛ قال: صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم الفجر. فسمعتة يقرأ: {فلا أقسم بالخنس. الجوار الكنس} [81/التكوير/ الآية 15 و 16]. وكان يحني رجل منا ظهره حتى يستتم ساجدا.

(40) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

202 - (476) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش، عن عبيد بن الحسن، عن ابن أبي أوفى؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا رفع ظهره من الركوع قال "سمع الله لمن حمده اللهم! ربنا لك الحمد. ملء السماوات وملء الأرض. وملء ما شئت من شيء بعد". 203 - (476) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عبيد بن الحسن؛ قال:

سمعت عبدالله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بهذا الدعاء "اللهم! ربنا لك الحمد. ملء السماوات وملء الأرض. وملء ما شئت من شيء بعد". 204 - (476) حدثني محمد بن المثني وابن بشار. قال ابن المثني: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن مجزاة بن زاهر؛ قال:

سمعت عبدالله بن أبي أوفى يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان يقول "اللهم! لك الحمد. ملء السماء وملء الأرض. وملء ما شئت من شيء بعد. اللهم! طهرني بالثلج والبرد والماء البارد. اللهم! طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الوسخ".

(476) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. ح قال وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

في رواية معاذ "كما ينقى الثوب الأبيض من الدرن". وفي رواية يزيد "من الدنس". 205 - (477) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا مروان بن محمد الدمشقي. حدثنا سعيد بن عبدالعزيز عن عطية بن قيس، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع قال "ربنا لك الحمد. ملء السماوات والأرض. وملء ما شئت من شيء بعد. أهل الثناء والمجد. أحق ما قال العبد. وكلنا لك عبد: اللهم! لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد".

206 - (478) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا هشيم بن بشير. أخبرنا هشام بن حسان عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان إذا رفع رأسه من الركوع. قال:

"اللهم! ربنا لك الحمد. ملء السماوات وملء الأرض، وما بينهما. وملء ما شئت من شيء بعد. أهل الثناء والمجد. لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد".

(478) حدثنا ابن نمير. حدثنا حفص. حدثنا هشام بن حسان. حدثنا قيس بن سعد عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. إلى قوله "وملء ما شئت من شيء بعد" ولم يذكر ما بعده.

(41) باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود

207 - (479) حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. أخبرني سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبدالله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس؛ قال:

كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة، والناس صفوف خلف أبي بكر. فقال "أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم. أو ترى له. ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً. فأما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل. وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء. فقمن أن يستجاب لكم".

208 - (479) قال أبو بكر: حدثنا سفيان عن سليمان. حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبدالله بن معبد بن عباس، عن أبيه، عن عبدالله بن عباس؛ قال:

كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستة. ورأسه معصوب في مرضه الذي مات فيه. فقال "اللهم! هل بلغت؟" ثلاث مرات "إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا. يراها العبد الصالح أو ترى له" ثم ذكر بمثل حديث سفيان.

209 - (480) حدثني أبو الطاهر وحرمة قالاً: أخبرنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب؛ قال: حدثني إبراهيم بن عبدالله بن حنين؛ أن أباه حدثه؛ أنه سمع علي بن أبي طالب قال:

نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راكعاً أو ساجداً.

210 - (480) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير). حدثني إبراهيم بن عبدالله بن حنين عن أبيه؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قراءة القرآن وأنا راكع أو ساجد.

211- (480) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. أخبرني زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب؛ أنه قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القراءة في الركوع والسجود. ولا أقول: نهاكم.

212 - (480) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق. قالوا: أخبرنا أبو عامر العقدي. حدثنا داود بن قيس. حدثني إبراهيم بن عبدالله بن حنين عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي؛ قال:

نهاني حبي صلى الله عليه وسلم أن أقرأ راکعاً أو ساجداً.

213 - (480) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع. ح وحدثني عيسى بن حماد المصري. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب. ح قال: وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا ابن أبي فديك. حدثنا الضحاك بن عثمان. ح قال: وحدثنا المقدمي. حدثنا يحيى (وهو القطان) عن ابن عجلان. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. حدثني أسامة ابن زيد. ح قال: وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) أخبرني محمد (وهو ابن عمرو) ح قال: وحدثني هناد بن السري. حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق. كل هؤلاء عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبيه، عن علي (إلا الضحاك وابن عجلان فإنهما زادا: عن ابن عباس عن علي) عن النبي صلى الله عليه وسلم. كلهم قالوا:

نهاني عن قراءة القرآن وأنا راکع. ولم يذكر في روايتهم النهي عنها في السجود. كما ذكر الزهري وزيد بن أسلم والوليد بن كثير وداود بن قيس.

(480) وحدثناه قتيبة عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن عبدالله بن حنين، عن علي، ولم يذكر في السجود.

214 - (481) وحدثني عمرو بن علي. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص، عن عبدالله بن حنين، عن ابن عباس؛ أنه قال: نهيت أن أقرأ وأنا راکع. لا يذكر في الإسناد علياً.

(42) باب ما يقال في الركوع والسجود

215 - (482) وحدثنا هارون بن معروف وعمرو بن سواد. قالوا: حدثنا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر؛ أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد. فأكثرُوا الدعاء".

- 216 - (483) وحدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في سجوده: "اللهم اغفر لي ذنبي كله. دقه وجله. وأوله وآخره. وعلانيته وسره".
- 217 - (484) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. قال زهير: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: "سبحانك اللهم! ربنا وبحمدك. اللهم! اغفر لي" يتأول القرآن.
- 218 - (484) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا: حدثنا معاوية عن الأعمش، عن مسلم؛ عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول، قبل أن يموت "سبحانك وبحمدك. أستغفرك وأتوب إليك". قالت قلت: يا رسول الله! ما هذه الكلمات التي أراك أحدثتها تقولها؟ قال "جعلت لي علامة في أمي إذا رأيتها قلتها. إذا جاء نصر الله والفتح" إلى آخر السورة.
- 219 - (484) حدثني محمد بن رافع. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا مفضل عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم منذ نزل عليه: إذا جاء نصر الله والفتح، يصلي صلاة إلا دعا. أو قال فيها "سبحانك ربي وبحمدك. اللهم! اغفر لي".
- 220 - (484) حدثني محمد بن المثنى. حدثني عبد الأعلى. حدثنا داود عن عامر، عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من قول "سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه".
- قالت فقلت: يا رسول الله! أراك تكثر من قول "سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه؟" فقال "خبرني ربي أني سأرى علامة في أمي. فإذا رأيتها أكثرت من قول: سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب إليه. فقد رأيتها. إذا جاء نصر الله والفتح. فتح مكة. ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا. فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا".
- 221 - (485) وحدثني حسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع قالوا: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال قلت لعطاء:
- كيف تقول أنت في الركوع؟ قال: أما سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت. فأخبرني ابن أبي مليكة عن عائشة؛ قالت: افتقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. فظننت أنه ذهب إلى

بعض نسائه. فتحسست ثم رجعت. فإذا هو راعع أو ساجد يقول "سبحانك وبحمدك. لا إله إلا أنت" فقلت: بأبي أنت وأمي! إني لفي شأن وإنك لفي آخر.
 222 - (486) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثني عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة؛ قالت:
 فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفرائش. فالتمسته. فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد. وهما منصوبتان. وهو يقول "اللهم! أعوذ برضاك من سخطك. وبمعافاتك من عقوبتك. وأعوذ بك منك. لا أحصى ثناء عليك. أنت كما أثنيت على نفسك".

223 - (487) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر العبدي. حدثنا سعيد بن عروبة، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير؛ أن عائشة نبأته؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده "سبوح قدوس. رب الملائكة والروح".

224 - (487) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا أبو داود. حدثنا شعبة. أخبرني قتادة. قال: سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير؛ قال أبو داود: وحدثني هشام عن قتادة، عن مطرف، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث.

(43) باب فضل السجود والحث عليه

225 - (488) حدثني زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. قال: سمعت الأوزاعي قال: حدثني الوليد بن هشام المعيطي. حدثني معدان بن أبي طلحة اليعمرى. قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة. أو قال قلت: بأحب الأعمال إلى الله. فسكت. ثم سألته فسكت. ثم سألته الثالثة فقال: سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "عليك بكثرة السجود لله. فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة. وحط عنك بها خطيئة". قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته. فقال لي مثل ما قال لي ثوبان.

226 - (489) حدثنا الحكم بن موسى أبو صالح. حدثنا هقل بن زياد. قال: سمعت الأوزاعي. قال: حدثني يحيى بن أبي كثير. حدثني أبو سلمة. حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي؛ قال:

كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأتيته بوضوئه وحاجته. فقال لي "سل" فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال "أو غير ذلك؟" قلت: هو ذاك. قال "فأعني على نفسك بكثرة السجود".

(44) باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة

227 - (490) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني (قال يحيى: أخبرنا. وقال أبو الربيع: حدثنا حماد بن زيد) عن عمرو ابن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس؛ قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبعة. ونهى أن يكف شعرة وثيابه. هذا حديث يحيى. وقال أبو الربيع: على سبعة أعظم. ونهى أن يكف شعره وثيابه. الكفين والركبتين والقدمين والجبهة.

228 - (490) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت أن أسجد على سبعة أعظم. ولا أكف ثوبا ولا شعرا".

229 - (490) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس؛ أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبع. ونهى أن يكفت الشعر والثياب.

230 - (490) حدثنا محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبدالله بن طاوس عن طاوس، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت أن أسجد على سبعة أعظم. الجبهة (وأشار بيده على أنفه) واليدين والرجلين وأطراف القدمين. ولا نكفت الثياب ولا الشعر".

231 - (490) حدثنا أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. حدثني ابن جريج عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن عبدالله بن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أمرت أن أسجد على سبع. ولا أكفت الشعر ولا الثياب. الجبهة والأنف، واليدين والركبتين والقدمين".

(491) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا بكر (وهو ابن مضر) عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبدالمطلب؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف: وجهه وكفاه وركبته وأقدامه".

232 - (492) حدثنا عمرو بن سواد العامري. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث؛ أن بكيرا حدثه؛ أن كريبا مولى ابن عباس حدثه عن عبدالله بن عباس؛ أنه رأى عبدالله بن الحارث يصلي. ورأسه معقوص من ورائه. فقام فجعل يحله. فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس، فقال: مالك ورأسى؟ فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف".

(45) باب الاعتدال في السجود، ووضع الكفين على الأرض، ورفع المرفقين عن الجنبين، ورفع البطن عن الفخذين في السجود

233 - (493) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن شعبة، عن قتادة، عن أنس؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اعتدلوا في السجود. ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب".

(493) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. ح قال وحدثنيه يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) قالوا: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. وفي حديث ابن جعفر "ولا يتبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب".

234 - (494) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: أخبرنا عبيدالله بن إيد، عن إيد، عن البراء؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقك".

(46) باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به. وصفة الركوع والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه. والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية. وصفة الجلوس بين السجدين، وفي التشهد الأول

235 - (495) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا بكر (وهو ابن مضر) عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن عبدالله بن مالك ابن بحينة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان، إذا صلى فرج بين يديه، حتى يبدو بياض إبطيه.

236 - (495) حدثنا عمرو بن سواد. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث والليث بن سعد. كلاهما عن جعفر ابن ربيعة، بهذا الإسناد. وفي رواية عمرو بن الحارث:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد، يجنح في سجوده، حتى يرى وضح إبطيه. وفي رواية الليث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد، فرج يديه عن إبطيه، حتى إني لأرى بياض إبطيه.

237 - (496) حدثنا يحيى بن يحيى وابن أبي عمر. جميعا عن سفيان. قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبيدالله بن عبدالله بن الأصم، عن عمه يزيد بن الأصم، عن ميمونة؛ قالت:

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد، لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه لمرت.

238 - (497) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري. قال: حدثنا عبيدالله بن عبدالله بن الأصم عن يزيد بن الأصم؛ أنه أخبره عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد خوى بيديه (يعني جنح) حتى يرى وضح إبطيه من ورائه. وإذا قعد اطمأن على فخذة اليسرى.

239 - (497) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لعمر) (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا وكيع) حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة بنت الحارث؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد، جافى حتى يرى من خلفه وضح إبطيه. قال وكيع: يعني بياضهما.

240 - (498) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبو خالد (يعني الأحمر) عن حسين المعلم. ح قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) قال: أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا حسين المعلم عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة، بالتكبير. والقراءة، بالحمد لله رب العالمين. وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه. ولكن بين ذلك. وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً. وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً. وكان يقول، في كل ركعتين، التحية. وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى. وكان ينهى عن عقبة الشيطان. وينهى أن يفرش الرجل ذراعيه افتراش السبع. وكان يختم الصلاة بالتسليم. وفي رواية ابن نمير عن أبي خالد: وكان ينهى عن عقب الشيطان.

(47) باب سترة المصلي

241 - (499) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو الأحوص) عن سماك، عن موسى بن طلحة، عن أبيه؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل. ولا يبالي من مر وراء ذلك".

242 - (499) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير وإسحاق بن إبراهيم (قال: إسحاق: أخبرنا. وقال ابن نمير: حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي) عن سماك بن حرب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه؛ قال:

كنا نصلي والدواب تمر بين أيدينا. فذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "مثل مؤخرة الرحل تكون بين يدي أحدكم. ثم لا يضره ما مر بين يديه". وقال ابن نمير "فلا يضره من مر بين يديه".

243 - (500) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عبدالله بن يزيد. أخبرنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة؛ أنها قالت:

- سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ستره المصلي؟ فقال "مثل مؤخرة الرجل".
 244 - (500) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا عبدالله بن يزيد. أخبرنا حيوة عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن، عن عروة، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل، في غزوة تبوك، عن سترة المصلي؟ فقال "كمؤخرة الرجل".
- 245 - (501) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد، أمر بالحربة فتوضع بين يديه. فيصلي إليها. والناس وراءه. وكان يفعل ذلك في السفر. فمن ثم اتخذها الأمراء.
- 246 - (501) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا محمد بن بشر. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يركز (وقال أبو بكر: يغرز) العنزة ويصلي إليها. زاد ابن أبي شيبة: قال عبيدالله: وهي الحربة.
- 247 - (502) حدثنا أحمد بن حنبل. حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيدالله بن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرض راحلته وهو يصلي إليها.
- 248 - (502) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي إلى راحلته. وقال ابن نمير: إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى بعير.
- 249 - (503) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن وكيع. قال زهير: حدثنا وكيع. حدثنا سفيان. حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه؛ قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بمكة. وهو بالأبطح. في قبة له حمراء من آدم. قال فخرج بلال بوضوءه. فمن نائل وناضح. قال فخرج النبي صلى الله عليه وسلم عليه حلة حمراء. كأنني أنظر إلى بياض ساقيه. قال فتوضأ وأذن بلال. قال فجعلت أتتبع فاه ههنا وههنا (يقول: يمينا وشمالا) يقول: حي على الصلاة حي على الفلاح. قال ثم ركزت له عنزة. فتقدم فصلى الظهر ركعتين. يمر بين يديه الحمار والكلب. لا يمنع. ثم صلى العصر ركعتين. ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع إلى المدينة.
- 250 - (503) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا عمر بن أبي زائدة. حدثنا عون بن أبي جحيفة؛ أن أباه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من آدم. ورأيت بلالا أخرج وضوءا. فرأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء. فمن أصاب منه شيئا تمسح به. ومن لم يصب منه أخذ من بلل يد صاحبه. ثم رأيت بلالا أخرج عنزة فركزها. وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا. فصلى إلى العنزة بالناس ركعتين. ورأيت الناس والدواب يمرون بين يدي العنزة.

- 251 - (503) حدثني إسحاق بن منصور وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا جعفر بن عون. أخبرنا أبو عميس. ح قال وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا حسين بن علي عن زائدة. قال: حدثنا مالك بن مغول. كلاهما عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو حديث سفيان وعمر بن أبي زائدة. يزيد بعضهم على بعض. وفي حديث مالك ابن مغول: فلما كان بالهجرة خرج بلال فنادى بالصلاة.
- 252 - (503) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم؛ قال: سمعت أبا جحيفة قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة إلى البطحاء. فتوضأ فصلى ركعتين. والعصر ركعتين. وبين يديه عنزة. قال شعبة: وزاد فيه عون عن أبيه أبي جحيفة: وكان يمر من ورائها المرأة والحصار.
- 253 - (503) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم. قالوا: حدثنا ابن مهدي. حدثنا شعبة بالإسنادين جميعاً، مثله. وزاد في حديث الحكم: فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه.
- 254 - (504) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس؛ قال: أقبلت راكبا على أتان. وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس بمنى. فمررت بين يدي الصف. فنزلت. فأرسلت الأتان ترتع. ودخلت في الصف. فلم ينكر ذلك علي أحد.
- 255 - (504) حدثنا حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة؛ أن عبد الله بن عباس أخبره؛ أنه أقبل يسيّر على حمار. ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يصلي بمنى، في حجة الوداع. يصلي بالناس. قال فسار الحمار بين يدي بعض الصف. ثم نزل عنه. فصف مع الناس.
- 256 - (504) حدثنا يحيى بن يحيى، وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد. قال: والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة.
- 257 - (504) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه منى ولا عرفة. وقال: في حجة الوداع أو يوم الفتح.

(48) باب منع المار بين يدي المصلي

- 258 - (505) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه. وليدراه ما استطاع. فإن أبي فليقاتله. فإنما هو شيطان".

259 - (505) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا سليمان بن المغيرة. حدثنا ابن هلال (يعني حميدا) قال:

بينما أنا وصاحب لي نتذاكر حديثا. إذ قال أبو صالح السمان: أنا أحدثك ما سمعت من أبي سعيد، ورأيت منه. قال: بينما أنا مع أبي سعيد يصلي يوم الجمعة إلى شيء يستره من الناس. إذ جاء رجل شاب من بني أبي معيط. أراد أن يجتاز بين يديه. فدفع في نحره. فنظر فلم يجد مساعا إلا بين يدي أبي سعيد. فعاد. فدفع في نحره أشد من الدفعة الأولى. فمثل قائما. فنال من أبي سعيد. ثم زاحم الناس، فخرج. فدخل على مروان. فشكا إليه ما لقي. قال ودخل أبو سعيد على مروان. فقال له مروان: مالك ولا بن أخيك؟ جاء يشكوك. فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه، فليدفع في نحره. فإن أبي فليقاتله. فإنما هو شيطان".

260 - (506) حدثني هارون بن عبدالله ومحمد بن رافع. قالوا: حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان، عن صدقة بن يسار، عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه. فإن أبي فليقاتله. فإن معه القرين". (506) حدثني إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو بكر الحنفي. حدثنا الضحاك بن عثمان. حدثنا صدقة بن يسار؛ قال: سمعت ابن عمر يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، بمثله.

261 - (507) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد؛ أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم. يسأله:

ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي؟ قال أبو جهيم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه".

قال أبو النضر: لا أدري. قال: أربعين يوما، أو شهرا، أو سنة؟.

(507) حدثنا عبدالله بن هاشم بن حيان العبدى. حدثنا وكيع عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد؛ أن زيد بن خالد الجهني أرسل إلى أبي جهيم الأنصاري:

ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول؟ فذكر بمعنى حديث مالك.

(49) باب دنو المصلي من السترة

262 - (508) حدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا ابن أبي حازم. حدثني أبي عن سهل بن سعد الساعدي؛ قال:

كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الجدار ممر الشاة.

263 - (509) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) (قال إسحاق: أخبرنا. وقال ابن المثنى: حدثنا حماد بن مسعدة) عن يزيد (يعني ابن أبي عبيد) عن سلمة (وهو ابن الأكوع)؛ أنه كان يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه. وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك المكان. وكان بين المنبر والقبلة قدر ممر الشاة.

264 - (509) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا مكي. قال: يزيد أخبرنا، قال: كان سلمة يتحرى الصلاة عند الأسطوانة التي عند المصحف. فقلت له: يا أبا مسلم! أراك تتحرى الصلاة عند هذه الأسطوانة. قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها.

(50) باب قدر ما يستر المصلي

265 - (510) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن عليه. ح قال وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا قام أحدكم يصلي، فإنه يستره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل. فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود". قلت: يا أبا ذر! ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ قال: يا ابن أخي! سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال "الكلب الأسود شيطان".

(510) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا سليمان بن المغيرة. ح قال وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا وهب بن جرير. حدثنا أبي. ح قال وحدثنا إسحاق أيضا. أخبرنا المعتمر بن سليمان. قال: سمعت سلم بن أبي الذيال. ح قال وحدثني يوسف بن حماد المعني. حدثنا زياد البكائي عن عاصم الأحول. كل هؤلاء عن حميد بن هلال. بإسناد يونس. كنحو حديثه.

266 - (511) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا المخزومي. حدثنا عبدالواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عبيد الله بن عبدالله ابن الأصم. حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب. وبقي ذلك مثل مؤخرة الرجل".

(51) باب الاعتراض بين يدي المصلي

267 - (512) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل. وأنا معترضة بينه وبين القبلة. كاعتراض الجنابة.

268 - (512) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاته من الليل، كلها. وأنا معترضة بينه وبين القبلة. فإذا أراد أن يوتر أيقظني فأوترت.

269 - (512) وحدثني عمرو بن علي. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص، عن عروة بن الزبير؛ قال: قالت عائشة:

ما يقطع الصلاة؟ قال فقلنا: المرأة والحمارة. فقالت: إن المرأة لدابة سوء! لقد رأيتني بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم معترضة، كاعتراض الجنابة، وهو يصلي.

270 - (512) حدثنا عمرو الناقد وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا حفص بن غياث. ح قال وحدثنا عمر بن حفص بن غياث (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا الأعمش. حدثني إبراهيم عن الأسود، عن عائشة.

قال الأعمش:

وحدثني مسلم عن مسروق عن عائشة. وذكر عندها ما يقطع الصلاة. الكلب والحمارة والمرأة. فقالت عائشة: قد شبهتمونا بالحمير والكلاب. والله! لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وإني على السرير. بينه وبين القبلة مضطجة. فتبدو لي الحاجة. فأكره أن أجلس فأؤدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأنسل من عند رجله.

271 - (512) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت: عدلتمونا بالكلاب والحمير. لقد رأيتني مضطجة على السرير. فيجيء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيتوسط السرير. فيصلني. فأكره أن أسنحه. فأنسل من قبل رجلي السرير. حتى أنسل من لحافي.

272 - (512) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة؛ قالت:

كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورجلاي في قبلته. فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي. وإذا قام بسطتهما. قالت، والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح.

273 - (513) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله. ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عباد بن العوام. جميعا عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد بن الهاد قال: حدثتني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا حذاءه. وأنا حائض. وربما أصابني ثوبه إذا سجد.

274 - (514) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن جرب. قال زهير: حدثنا وكيع. حدثنا طلحة بن يحيى عن عبيد الله بن عبد الله. قال: سمعته عن عائشة؛ قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل وأنا إلى جنبه. وأنا حائض. وعلى مرط. وعليه بعضه إلى جنبه.

(52) باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه

275 - (515) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الثوب الواحد؟ فقال "أو لكلكم ثوبان؟".

(515) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح قال وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث. وحدثني أبي عن جدي. قال: حدثني عقيل بن خالد. كلاهما عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

276 - (515) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. قال عمرو: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة؛ قال: نادى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أيصلي أحدنا في ثوب واحد؟ فقال "أو كلكم يجد ثوبين؟".

277 - (516) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد، ليس على عاتقيه منه شيء".

278 - (517) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه؛ أن عمر بن أبي سلمة أخبره؛ قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتلا به، في بيت أم سلمة، واضعا طرفيه على عاتقيه.

(517) حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن وكيع. قال: حدثنا هشام بن عروة، بهذا الإسناد. غير أنه قال: متوشحا. ولم يقل: مشتلا.

279 - (517) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة؛ قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في بيت أم سلمة في ثوب، قد خالف بين طرفيه.

280 - (517) حدثنا قتيبة بن سعيد وعيسى بن حماد. قالوا: حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن أبي سهل بن حنيف، عن عمر بن أبي سلمة؛ قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد. ملتحفا، مخالفا بين طرفيه. زاد عيسى بن حماد في روايته، قال: على منكبيه.

281 - (518) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال:

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد، متوشحا به.

282 - (518) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان. ح قال وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن عن سفيان. جميعا بهذا الإسناد.

وفي حديث ابن نمير قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

283 - (518) حدثني حرمة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو؛ أن أبا الزبير

المكي حدثه؛ أنه رأى جابر بن عبدالله يصلي في ثوب، متوشحا به، وعنده ثيابه. وقال جابر: إنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك.

284 - (519) حدثني عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لعمرو قال: حدثني

عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر. حدثني أبو سعيد الخدري؛ أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم. قال: فرأيت يصلي على حصير يسجد عليه. قال:

ورأيت يصلي في ثوب واحد، متوشحا به.

285 - (519) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. ح قال

وحدثني سويد بن سعيد. حدثنا علي بن مسهر. كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد. وفي

رواية أبي كريب: واضعا طرفيه على عاتقيه. ورواية أبي بكر وسويد: متوشحا به.

٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

1 - (520) حدثني أبو كامل الجحدري. حدثنا عبدالواحد. حدثنا الأعمش. ح قال وحدثنا

أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم

التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر؛ قال: قلت: يا رسول الله! أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال "المسجد الحرام" قلت: ثم أي؟ قال "المسجد الأقصى" قلت: كم بينهما؟ قال أربعون

سنة. وأينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد". وفي حديث أبي كامل "ثم حيثما أدركتك الصلاة فصله. فإنه مسجد".

2 - (520) حدثني علي بن حجر السعدي. أخبرنا علي بن مسهر. حدثنا الأعمش عن

إبراهيم بن يزيد التيمي. قال:

كنت أقرأ، على أبي، القرآن في السدة. فإذا قرأت السجدة سجد. فقلت له: يا أبت! أتسجد في الطريق؟ قال: إني سمعت أبا ذر يقول: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول مسجد وضع في الأرض؟ قال "المسجد الحرام" قلت: ثم أي؟ قال "المسجد الأقصى" قلت: كم بينهما؟ قال "أربعون عاما. ثم الأرض لك مسجد. فحيثما أدركتك الصلاة فصل".

3 - (521) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن سيار، عن يزيد الفقير، عن جابر بن عبدالله الأنصاري؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي. كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى كل أحرر وأسود. وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي. وجعلت لي الأرض طيبة طهورا ومسجدا. فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان. ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر. وأعطيت الشفاعة".

(521) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا هشيم. أخبرنا سيار. حدثنا يزيد الفقير. أخبرنا جابر بن عبدالله؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال. فذكر نحوه.

4 - (522) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة. وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا. وجعلت تربتها لنا طهورا، إذا لم نجد الماء".

وذكر خصلة أخرى.

(522) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. أخبرنا ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق. حدثني ربعي بن حراش عن حذيفة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثله.

5 - (523) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"فضلت على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم. ونصرت بالرعب. وأحلت لي الغنائم. وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا. وأرسلت إلى الخلق كافة. وختم بي النبيون.

6 - (523) حدثني أبو الطاهر وحرمة قالوا: أخبرنا ابن وهب. حدثني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بعثت بجوامع الكلم. ونصرت بالرعب. وبيننا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت بين يدي".

قال أبو هريرة: فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنتم تنتثلونها.

(523) وحدثنا حاجب بن الوليد. حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن الزهري. أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مثل حديث يونس. (523) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

7 - (523) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث، عن أبي يونس مولى أبي هريرة؛ أنه حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:

نصرت بالرعب على العدو. وأوتيت جوامع الكلم. وبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي".

8 - (523) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

نصرت بالرعب وأوتيت جوامع الكلم".

(1) باب ابتداء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

9 - (524) حدثنا يحيى بن يحيى وشيبان بن فروخ. كلاهما عن عبدالوارث. قال يحيى: أخبرنا عبدالوارث بن سعيد عن أبي التياح الضبعي. حدثنا أنس بن مالك؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة. فنزل في علو المدينة. في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف. فأقام فيهم أربع عشرة ليلة. ثم إنه أرسل إلى ملأ بني النجار. فجاءوا متقلدين بسيوفهم. قال فكأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته، وأبو بكر ردفه، وملأ بني النجار حوله. حتى ألقى بفناء أبي أيوب. قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حيث أدركته الصلاة. ويصلي في مرابض الغنم. ثم إنه أمر

بالمسجد. قال فأرسل إلى ملأ بني النجار فجاءوا. فقال "يا بني النجار! ثامنوني بحائطكم هذا". قالوا: لا. والله! لا نطلب ثمنه إلا إلى الله. قال أنس: فكان فيه ما أقول: كان فيه نخل وقبور المشركين وخرب. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع. وبقبور المشركين فنبشت. وبالخرب فسويت. قال فصفوا النخل قبلة. وجعلوا عضادتيه حجارة. قال فكانوا يرتجزون، ورسول الله صلى الله عليه وسلم معهم. وهم يقولون:

اللهم! إنه لا خير إلا خير الآخرة فانصر الأنصار والمهاجرة

10 - (524) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. حدثني أبو التياح عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في مرابض الغنم، قبل أن يبني المسجد.

(524) وحدثناه يحيى بن يحيى. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن أبي التياح. قال:

سمعت أنسا يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(2) باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة

11 - (525) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب؛ قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا. حتى نزلت الآية التي في البقرة: {وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره} [2/البقرة/144] فنزلت بعدما صلى النبي صلى الله عليه وسلم. فانطلق رجل من القوم فمر بناس من الأنصار وهم يصلون. فحدثهم. فولوا وجوههم قبل البيت.

12 - (525) حدثنا محمد بن المثنى وأبو بكر بن خالد. جميعا عن يحيى. قال ابن المثنى: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان. حدثني أبو إسحاق؛ قال: سمعت البراء يقول: صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا. ثم صرفنا نحو الكعبة.

13 - (526) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالعزيز بن مسلم. حدثنا عبدالله بن دينار عن ابن عمر. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) عن مالك بن أنس، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر؛ قال:

بينما الناس في صلاة الصبح بقاء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة. وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها. وكانت وجوههم إلى الشام. فاستداروا إلى الكعبة.

14 - (526) حدثني سويد بن سعيد. حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر. وعن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر؛ قال:

بينما الناس في صلاة الغداة. إذ جاءهم رجل. بمثل حديث مالك.

15 - (527) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو بيت المقدس. فنزلت: {قد نرى قلبك وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام} [2/البقرة/ الآية-144] فمر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر. وقد صلوا ركعة. فنادى: ألا إن القبلة قد حولت. فمالوا كما هم نحو القبلة.

(3) باب النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد

- 16 - (528) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا هشام. أخبرني أبي عن عائشة؛ أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة، فيها تصاوير، لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أولئك، إذا كان فيهم الرجل الصالح، فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور. أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة".
- 17 - (528) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة؛ أنهم تذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه. فذكرت أم سلمة وأم حبيبة كنيسة. ثم ذكر نحوه.
- 18 - (528) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: ذكرن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم رأينها بأرض الحبشة. يقال لها مارية. بمثل حديثهم.
- 19 - (529) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا شيبان عن هلال بن أبي حميد، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه "لعن الله اليهود والنصارى. اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد". قالت: فلولا ذلك أبرز قبره. غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً. وفي رواية ابن أبي شيبة: ولولا ذلك. لم يذكر: قالت.
- 20 - (530) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني يونس ومالك عن ابن شهاب. حدثني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قاتل الله اليهود. اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".
- 21 - (530) وحدثني قتيبة بن سعيد. حدثنا الفراري عن عبيدالله بن الأصم. حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لعن الله اليهود والنصارى. اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".
- 22 - (531) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وحرمة بن يحيى (قال حرمة: أخبرنا. وقال هارون: حدثنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عبيدالله بن عبدالله؛ أن عائشة وعبدالله بن عباس قالوا: لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم، طفق يطرح خميصة له على وجهه. فإذا اغتم كشفها عن وجهه. فقال، وهو كذلك "لعنة الله على اليهود والنصارى. اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" يحذر مثل ما صنعوا.
- 23 - (532) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) (قال إسحاق: أخبرنا. وقال أبو بكر: حدثنا زكرياء بن عدي) عن عبيدالله بن عمرو، عن زيد

بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث النجراني؛ قال: حدثني جندب قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، قبل أن يموت بخمس، وهو يقول "إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل. فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً. ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد. ألا فلا تتخذوا القبور مساجد. إني أنهاكم عن ذلك".

(4) باب فضل بناء المساجد والحث عليها

24 - (533) حدثني هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو؛ أن بكيرا حدثه؛ أن عاصم بن عمر بن قتادة حدثه؛ أنه سمع عبدالله الخولاني يذكر؛ أنه سمع عثمان بن عفان، عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم:

إنكم قد أكثرتم. وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من بنى مسجداً لله تعالى (قال بكير: حسبت أنه قال: يبتغي به وجه الله) بنى الله له بيتاً في الجنة". وقال ابن عيسى في روايته "مثله في الجنة".

25 - (533) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا الضحاك بن مخلد. أخبرنا عبد الحميد بن جعفر. حدثني أبي عن محمود بن لبيد؛ أن عثمان بن عفان أراد بناء المسجد. فكره الناس ذلك. فأحبوا أن يدعه على هيئته. فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من بنى مسجداً لله بنى الله له في الجنة مثله".

(5) باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع، ونسخ التطبيق

26 - (534) حدثنا محمد بن العلاء الهمداني، أبو كريب. قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة. قالوا:

أتينا عبدالله بن مسعود في داره. فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا: لا. قال: فقوموا فصلوا. فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة. قال وذهبنا لنقوم خلفه. فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله. قال فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبتنا. قال فضرب أيدينا وطبق بين كفيه. ثم أدخلهما بين فخذه. قال فلما صلى قال: إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها. ويخفقونها إلى شرق الموتى. فإذا رأيتوهم قد فعلوا ذلك، فصلوا الصلاة لميقاتها. واجعلوا صلاتكم معهم سبحة. وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً. وإذا كنتم أكثر من ذلك، فليؤمكم أحدكم. وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذه. وليجنأ. وليطبق بين كفيه. فلكني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأراهم.

- 27 - (534) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا ابن مسهر. ح قال وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير. ح قال: وحدثني محمد بن رافع. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا مفضل. كلهم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود؛ أنهما دخلا على عبدالله. بمعنى حديث أبي معاوية. وفي حديث ابن مسهر وجرير: فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو راع.
- 28 - (534) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا عبيدالله بن موسى عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود؛ أنهما دخلا على عبدالله. فقال: أصلي من خلفكم؟ قالوا: نعم. فقام بينهما. وجعل أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله. ثم ركعنا. فوضعنا أيدينا على ركبتنا. فضرب أيدينا. ثم طبق بين يديه. ثم جعلهما بين فخذيه. فلما صلى قال: هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- 29 - (535) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري (واللفظ لقتيبة) قالوا: حدثنا أبو عوانة عن أبي يعفور، عن مصعب ابن سعد. قال: صليت إلى جنب أبي. قال وجعلت يدي بين ركبتني. فقال لي أبي: اضرب بكفيك على ركبتيك. قال ثم فعلت ذلك مرة أخرى. فضرب يدي وقال: إنا نهينا عن هذا. وأمرنا أن نضرب بالأكف على الركب.
- (535) حدثنا خلف بن هشام. حدثنا أبو الأحوص. ح قال وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. كلاهما عن أبي يعفور، بهذا الإسناد. إلى قوله: فنهينا عنه. ولم يذكر ما بعده.
- 30 - (535) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الزبير بن عدي، عن مصعب بن سعد؛ قال: ركعت فقلت بيدي هكذا (يعني طبق بهما ووضعهما بين فخذيه) فقال أبي: قد كنا نفعل هذا. ثم أمرنا بالركب.
- 31 - (535) حدثني الحكم بن موسى. حدثنا عيسى بن يونس. حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الزبير بن عدي، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص؛ قال: صليت إلى جنب أبي. فلما ركعت شبكت أصابعي وجعلتهما بين ركبتني. فضرب يدي. فلما صلى قال: قد كنا نفعل هذا. ثم أمرنا أن نرفع إلى الركب.
- (6) باب جواز الإقعاء على العقبين**
- 32 - (536) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. ح قال وحدثنا حسن الحلواني. حدثنا عبدالرزاق (وتقاربا في اللفظ) قالوا جميعا: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع طاوسا يقول: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين. فقال: هي السنة. فقلنا له: إنا نراه جفاء بالرجل. فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك صلى الله عليه وسلم.

(7) باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحة

33 - (537) حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح، وأبو بكر بن أبي شيبة (وتقاربا في لفظ الحديث) قالوا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي؛ قال: بينا أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذ عطس رجل من القوم. فقلت: یرحمك الله! فرماني القوم بأبصارهم. فقلت: واثكل أمياه! ما شأنكم؟ تنظرون إلي. فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم. فلما رأيتهم يصمتونني. لكني سكت. فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبأبي هو وأمي! ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه. فوالله! ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني. قال "إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن".

أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: يا رسول الله! إنني حديث عهد بجاهلية. وقد جاء الله بالإسلام. وإن منا رجالا يأتون الكهان. قال "فلا تأتهم" قال: ومنا رجال يتطيطرون. قال "ذاك شيء يجدونه في صدورهم. فلا يصدقهم" (قال ابن المصباح: فلا يصدقكم) قال قلت: ومنا رجال يخطون. قال "كان نبي من الأنبياء يخط. فمن وافق خطه فذاك" قال: وكانت لي جارية ترعى غنما لي قبل أحد والجوانية. فاطلعت ذات يوم فإذا الذئب [الذئب؟؟] قد ذهب بشاة من غنمها. وأنا رجل من بني آدم. آسف كما يأسفون. لكني صككتها صكة. فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعظم ذلك علي. قلت: يا رسول الله! أفلا أعتقها؟ قال "أنتني بها" فأتيتها بها. فقال لها "أين الله؟" قالت: في السماء. قال "من أنا؟" قالت: أنت رسول الله. قال "أعتقها. فإنها مؤمنة".

(537) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، ونحوه.

34 - (538) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وابن نمير، وأبو سعيد الأشج (وألفاظهم متقاربة) قالوا: حدثنا ابن فضيل. حدثنا الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله؛ قال:

كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة. فيرد علينا. فلما رجعنا من عند النجاشي، سلمنا عليه فلم يرد علينا. فقلنا: يا رسول الله! كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا. فقال "إن في الصلاة شغلا".

(538) حدثني ابن نمير. حدثني إسحاق بن منصور السلولي. حدثنا هريم بن سفيان عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

35 - (539) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الحارث بن شبيل، عن أبي عمرو الشيباني، عن زيد بن أرقم؛ قال:

كنا نتكلم في الصلاة. يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة. حتى نزلت: {وقوموا لله قانتين} [2/البقرة/ الآية-238] فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام. (539) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير ووكيع. ح قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد، نحوه. 36 - (540) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر؛ أنه قال:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني لحاجة. ثم أدركته وهو يسير. (قال قتيبة: يصلي فسلمت عليه. فأشار إلي. فلما فرغ دعاني فقال "إنك سلمت أنا وأنا أصلي" وهو موجه حينئذ قبل المشرق.

37 - (540) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثني أبو الزبير عن جابر؛ قال: أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منطلق إلى بني المصطلق. فأتيته وهو يصلي على بغيره. فكلمته. فقال لي بيده هكذا (وأوماً زهير بيده) ثم كلمته فقال لي هكذا (فأوماً زهير أيضاً بيده نحو الأرض) وأنا أسمعه يقرأ، يومئ برأسه. فلما فرغ قال "ما فعلت في الذي أرسلتك له؟ فإنه لم يمنعني أن أكلمك إلا أنني كنت أصلي". قال زهير: أبو الزبير جالس مستقبل الكعبة. فقال بيده أبو الزبير إلى بني المصطلق. فقال بيده إلى غير الكعبة.

38 - (540) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا حماد بن زيد عن كثير، عن عطاء، عن جابر؛ قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم. فبعثني في حاجة. فرجعت وهو يصلي على راحته. ووجهه على غير القبلة. فسلمت عليه فلم يرد علي. فلما انصرف قال "إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أنني كنت أصلي".

(540) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا معلى بن منصور. حدثنا عبدالوارث بن سعيد. حدثنا كثير بن شنظير عن عطاء، عن جابر؛ قال:

بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة. بمعنى حديث حماد.

(8) باب جواز لعن الشيطان في أثناء الصلاة، والتعوذ منه، وجواز العمل القليل في الصلاة

39 - (541) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور. قالوا: أخبرنا النضر بن شميل. أخبرنا شعبة. حدثنا محمد (وهو ابن زياد) قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن عفريتاً من الجن جعل يفتك علي البارحة. ليقطع علي الصلاة. وإن الله أمكنني منه فدعته. فلقد هممت أن أربطه إلى جنب سارية من

سوارى المسجد. حتى تصبحوا تنظرون إليه. أجمعون (أو كلكم) ثم ذكرت قول أخى سليمان: رب اغفر لي وهب لي مالكا لا ينبغي لأحد من بعدى. فرده الله خاسئا". وقال ابن منصور: شعبة عن محمد بن زياد.

(541) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد (هو ابن جعفر) ح قال وحدثناه أبو بكر بن أبى شيبه. حدثنا شبابه. كلاهما عن شعبة، فى هذا الإسناد. وليس فى حديث ابن جعفر قوله: فدعته. وأما ابن أبى شيبه فقال فى روايته: فدعته [ما الفرق؟؟] مراجعة الكتاب: لعله بالبدال؟؟].

40 - (542) حدثنا محمد بن سلمة المرادى. حدثنا عبدالله بن وهب عن معاوية بن صالح. يقول: حدثنى ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس الخولانى، عن أبى الدرداء؛ قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسمعناه يقول "أعوذ بالله منك" ثم قال "ألعنك بلعنة الله" ثلاثا. وبسط يده كأنه يتناول شيئا. فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله! قد سمعناك تقول فى الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك. ورأيناك بسطت يدك. قال "إن عدو الله، إبليس، جاء بشهاب من نار ليحمله فى وجهى. فقلت: أعوذ بالله منك. ثلاث مرات. ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة. فلم يستأخر. ثلاث مرات. ثم أردت أخذه. والله! لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة".

(9) باب جواز حمل الصبيان فى الصلاة

41 - (543) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا مالك عن عامر بن عبدالله بن الزبير. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قلت لمالك: حدثك عامر بن عبدالله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقى، عن أبى قتادة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو حامل أمامه بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأبى العاص بن الربيع، فإذا قام حملها وإذا سجد وضعها؟ قال يحيى: قال مالك: نعم.

42 - (543) حدثنا محمد بن أبى عمر. حدثنا سفيان عن عثمان بن أبى سليمان وابن عجلان. سمعا عامر بن عبدالله بن الزبير يحدث عن عمرو بن سليم الزرقى، عن أبى قتادة الأنصارى؛ قال:

رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يؤم الناس وأمامه بنت أبى العاص وهى ابنة زينب بنت النبى صلى الله عليه وسلم على عاتقه. فإذا ركع وضعها. وإذا رفع من السجود أعادها.

43 - (543) حدثنى أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير. ح قال وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرنى مخرمة عن أبىه، عن عمرو بن سليم الزرقى. قال:

سمعت أبا قتادة الأنصارى يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى للناس وأمامه بنت أبى العاص على عنقه. فإذا سجد وضعها.

(543) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا أبو بكر الحنفي. حدثنا عبد الحميد بن جعفر. جميعا عن سعيد المقبري، عن عمرو بن سليم الزرقي. سمع أبا قتادة يقول:

بيننا نحن في المسجد جلوس. خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، بنحو حديثهم. غير أنه لم يذكر أنه أم الناس في تلك الصلاة.

(10) باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة

44 - (544) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن عبدالعزيز. قال يحيى: أخبرنا عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه؛ أن نفرا جاءوا إلى سهل بن سعد. قد تماروا في المنبر. من أي عود هو؟ فقال:

أما والله! إنني لأعرف من أي عود هو. ومن عمله. ورأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أول يوم جلس عليه. قال فقلت له: يا أبا عباس! فحدثنا. قال: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى امرأة (قال أبو حازم: إنه ليسميتها يومئذ) "انظري غلامك النجار. يعمل لي أعوادا أكلم الناس عليها". فعمل هذه الثلاث درجات. ثم أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فوضعت هذا الموضع. فهي من طرفاء [؟؟] الغابة. ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عليه فكبر وكبر الناس وراءه. وهو على المنبر. ثم رفع فنزل القهقري حتى سجد في أصل المنبر. ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته. ثم أقبل على الناس فقال "يا أيها الناس! إنني صنعت هذا لتأتموا بي. ولتعلموا صلاتي".

45 - (544) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله بن عبد القارئ القرشي. حدثني أبو حازم؛ أن رجالا أتوا سهل بن سعد. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي حازم؛ قال: أتوا سهل بن سعد فسألوه: من أي شيء منبر النبي صلى الله عليه وسلم؟ وساقوا الحديث. نحو حديث ابن أبي حازم.

(11) باب كراهة الاختصار في الصلاة

46 - (545) وحدثني الحكم بن موسى القنطري. حدثنا عبدالله بن المبارك. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد وأبو أسامة. جميعا عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه نهى أن يصلي الرجل مختصرا. وفي رواية أبي بكر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(12) باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة

47 - (546) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معقيب؛ قال:

ذكر النبي صلى الله عليه وسلم المسح في المسجد. يعني الحصى قال "إن كنت لا بد فاعلا، فواحدة".

48 - (546) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام. قال: حدثني ابن أبي كثير عن أبي سلمة، عن معقيب؛ أنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن المسح في الصلاة؟ فقال "واحدة".

(546) وحدثني عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا هشام، بهذا الإسناد. وقال فيه: حدثني معقيب. ح.

49 - (546) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا الحسن بن موسى. حدثنا شيبان عن يحيى، عن أبي سلمة؛ قال: حدثني معقيب؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، في الرجل يسوي التراب حيث يسجد، قال "إن كنت فاعلا، فواحدة".

(13) باب النهي عن البصاق في المسجد، في الصلاة وغيرها

50 - (547) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة. فحكه. ثم أقبل على الناس فقال "إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه. فإن الله قبل وجهه إذا صلى".

51 - (547) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير وأبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. جميعا عن عبيدالله. ح وحدثنا قتيبة ومحمد بن ربح عن الليث بن سعد. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل (يعني ابن علي) عن أيوب. ح وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) ح وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج:

أخبرني موسى بن عقبة. كلهم عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه رأى نخامة في قبلة المسجد. إلا الضحاك فإن في حديثه: نخامة في القبلة. بمعنى حديث مالك.

52 - (548) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. جميعا عن سفيان. قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي سعيد الخدري؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد. فحكها بحصاة. ثم نهى أن يبزق الرجل عن يمينه أو أمامه. ولكن يبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى.

(548) حدثني أبو الطاهر وحرمة. قالوا: حدثنا ابن وهب عن يونس. ح قال: وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا أبي. كلاهما عن ابن شهاب، عن حميد

بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة وأبا سعيد أخبراه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة. بمثل حديث ابن عيينة.

(549) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة أو مخاطا أو نخامة. فحكه.

53 - (550) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن ابن علي. قال

زهير: حدثنا ابن علي عن القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد. فأقبل على الناس فقال:

"ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتنخع أمامه؟ أيجب أحدكم أن يستقبل فيتنخع في وجهه؟ فإذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره. تحت قدمه. فإن لم يجد فليقل هكذا" ووصف القاسم، فتفل في ثوبه، ثم مسح بعضه على بعض.

(550) وحدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث. ح قال: وحدثنا يحيى بن يحيى.

أخبرنا هشيم. ح قال: وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. كلهم

عن القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحو

حديث ابن علي. وزاد في حديث هشيم: قال أبو هريرة:

كأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد ثوبه بعضه على بعض.

54 - (551) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قال ابن المثني: حدثنا محمد بن جعفر.

حدثنا شعبة قال:

سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان

أحدكم في الصلاة فإنه يناجي ربه. فلا يبرز بين يديه ولا عن يمينه. ولكن عن شماله

تحت قدمه".

55 - (552) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا. وقال قتيبة:

حدثنا أبو عوانة) عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "البزاق في المسجد خطيئة. وكفارتها دفنها".

56 - (552) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا

شعبة قال:

سألت قتادة عن التفل في المسجد؟ فقال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول "التفل في المسجد خطيئة. وكفارتها دفنها".

57 - (553) حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء الضبيعي وشيبان بن فروخ. قالوا: حدثنا

مهدي بن ميمون. حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر،

عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"عرضت علي أعمال أمتي. حسنها وسيئها. فوجدت في محاسن أعمالها الأذى يماط عن الطريق. ووجدت في مساوئ أعمالها النخاعة تكون في المسجد لا تدفن".

58 - (554) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا كهمس عن يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن أبيه؛ قال:

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فرأيت تنخع. فدلكتها بنعله.

59 - (554) وحدثني يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن أبيه؛ أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال، فتنخع فدلكتها بنعله اليسرى.

(14) باب جواز الصلاة في النعلين

60 - (555) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا بشر بن المفضل عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد. قال: قلت لأنس بن مالك:

أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في النعلين؟ قال: نعم.

(555) حدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا عباد بن العوام. حدثنا سعيد بن يزيد أبو مسلمة. قال: سألت أنسا. بمثله.

(15) باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام

61 - (556) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. ح قال وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ لزهير) قالوا: حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها أعلام. وقال "شغلنتني أعلام هذه. فذهبوا بها إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية".

62 - (556) حدثنا حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة؛ قالت:

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في خميصة ذات أعلام. فنظر إلى علمها. فلما قضى صلاته قال "أذهبوا بهذه

الخميصة إلى أبي جهم بن حذيفة. وائتوني بأنبجانية. فإنها ألهتني أنفا في صلاتي".

63 - (556) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له خميصة لها علم. فكان يتشاغل بها في الصلاة. فأعطاهما أبا جهم. وأخذ كساء له أنبجانيا.

(16) باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال، وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين

64 - (557) أخبرني عمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة، فابدؤوا بالعشاء".

(557) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شهاب. قال: حدثني أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة، فابدؤوا به قبل أن تصلوا المغرب. ولا تعجلوا عن عشاءكم".

65 - (558) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وحفص ووكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث ابن عيينة عن الزهري، عن أنس.

66 - (559) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا أبو أسامة. قالوا: حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة. فابدؤوا بالعشاء. ولا يعجلن حتى يفرغ منه".

(559) وحدثنا محمد بن إسحاق المسيبي. حدثني أنس (يعني ابن عياض) عن موسى بن عقبة. ح وحدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن جريج. ح قال: وحدثنا الصلت بن مسعود. حدثنا سفيان بن موسى عن أيوب. كلهم عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

67 - (560) حدثنا محمد بن عباد. حدثنا حاتم (هو ابن إسماعيل) عن يعقوب بن مجاهد، عن ابن أبي عتيق؛ قال: تحدثت أنا والقاسم عند عائشة رضي الله عنها حديثاً. وكان القاسم رجلاً لحاناً. وكان لأم ولد. فقالت له عائشة:

مالك لا تحدث كما يتحدث ابن أخي هذا؟ أما إنني قد علمت من أين أتيت. هذا أدبته أمه وأنت أدبتك أمك. قال فغضب القاسم وأضب عليها. فلما رأى مائدة عائشة قد أتت بها قام. قالت: أين؟ قال: أصلى. قالت: اجلس. قال: إنني أصلي. قالت: اجلس غداً! إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا صلاة بحضرة الطعام، ولا هو يدافعه الأخبثان".

(560) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) أخبرني أبو حذرة القاص عن عبدالله بن أبي عتيق، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. ولم يذكر في الحديث قصة القاسم.

(17) باب نهي من أكل ثوم أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها

- 68 - (561) حدثنا محمد بن المثنى وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله. قال: أخبرني نافع عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، في غزوة خيبر "من أكل من هذه الشجرة (يعني الثوم) فلا يأتين المساجد". قال زهير: في غزوة. ولم يذكر خيبر.
- 69 - (561) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير. ح قال وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي. قال: حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مساجدنا. حتى يذهب ريحها" يعني الثوم.
- 70 - (562) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّة) عن عبدالعزيز (وهو ابن صهيب) قال: سئل أنس عن الثوم؟ فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا. ولا يصلي معنا".
- 71 - (562) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق) أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدا. ولا يؤذينا بريح الثوم".
- 72 - (563) وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا كثير بن هشام عن هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل البصل والكرات. فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها. فقال "من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدا. فإن الملائكة تأذى مما يتأذى منه الإنس".
- 73 - (564) وحدثني أبو الطاهر وحرمة. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: حدثني عطاء بن أبي رباح؛ أن جابر بن عبدالله قال (وفي رواية حرمة وزعم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدا. وليقعد في بيته". وإنه أتى بقدر فيه خضرات من بقول. فوجد لها ريحا. فسأل فأخبر بما فيها من البقول. فقال "قربوها" إلى بعض أصحابه. فلما رآه كره أكلها، قال "كل. فإني أناجي من لا تناجي".
- 74 - (564) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. قال: أخبرني عطاء عن جابر بن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: "من أكل من هذه، البقلة، الثوم (وقال مرة: من أكل البصل والثوم والكرات) فلا يقربن مسجدا. فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم".

- 75 - (564) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. ح قال وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق قال جميعا: أخبرنا ابن جريج، بهذا الإسناد "من أكل من هذه الشجرة (يريد الثوم) فلا يغشنا في مسجدنا" ولم يذكر البصل والكرات.
- 76 - (565) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا إسماعيل بن عليّة عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ قال:
لم نعد أن فتحت خيبر. فوقعنا، أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، في تلك البقلة. الثوم. والناس جياع. فأكلنا منها أكلا شديدا. ثم رحنا إلى المسجد فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم الرياح. فقال:
"من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئا فلا يقربنا في المسجد" فقال الناس: حرمت. حرمت. فبلغ ذلك، النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أيها الناس! إنه ليس بي تحريم ما أحل الله لي. ولكنها شجرة أكره ريحها".
- 77 - (566) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن بكير بن الأشج، عن ابن خباب، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على زراعة بصل هو وأصحابه. فنزل ناس منهم فأكلوا منه. ولم يأكل آخرون. فرحنا إليه. فدعا الذين لم يأكلوا البصل. وآخر الآخرين حتى ذهب ريحها.
- 78 - (567) حدثنا محمد بن المثني. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا هشام. حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة؛ أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة. فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم. وذكر أبا بكر. قال:
إني رأيت كأن ديكا نقرني ثلاث نقرات. وإني لا أراه إلا حضور أجلي. وإن أقواما يأمرونني أن أستخلف. وإن الله لم يكن ليضيع دينه، ولا خلافته، ولا الذي بعث به نبيه صلى الله عليه وسلم. فإن عجل بي أمر. فالخلافة شوري بين هؤلاء الستة. الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض. وإني قد علمت أن أقواما يطعنون في هذا الأمر. أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام. فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله، الكفرة الضلال. ثم إني لا أدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلاله. ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلاله. وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه. حتى طعن بإصبعه في صدري. فقال "يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء؟" وإني إن أعش أقض فيها بقضية. يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن. ثم قال: اللهم! إني أشهدك على أمراء الأمصار. وإني إنما بعثتهم عليهم ليعدلوا عليهم، وليعلموا الناس دينهم، وسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم، ويقسموا فيهم فيهم، ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم. ثم إنكم، أيها الناس! تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين.

هذا البصل والثوم. لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد، أمر به فأخرج إلى البقيع. فمن أكلهما فليمتهما طبخا.
(567) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن علي عن سعيد بن أبي عروبة. ح قال: وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن شابة بن سوار. قال: حدثنا شعبة جميعا عن قتادة، في هذا الإسناد، مثله.

(18) باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد

79 - (568) حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو. حدثنا ابن وهب عن حيوة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أبي عبدالله مولى شداد بن الهاد؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد، فليقل: لا ردها الله عليك. فإن المساجد لم تبين لهذا".
(568) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا المقرئ. حدثنا حيوة. قال: سمعت أبا الأسود يقول:

حدثني أبو عبدالله مولى شداد؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: بمثله.

80 - (569) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا الثوري عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه؛ أن رجلا نشد في المسجد. فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "لا وجدت. إنما بنيت المساجد لما بنيت".

81 - (569) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن أبي سنان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى قام رجل فقال:

من دعا إلى الجمل الأحمر؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم "لا وجدت. إنما بنيت المساجد لما بنيت له".

(569) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن محمد بن شيبة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه؛ قال:

جاء أعرابي بعدما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر. فأدخل رأسه من باب المسجد. فذكر بمثل حديثهما. قال مسلم: هو شيبة بن نعام، أبو نعام. روى عنه مسعر وهشيم وجرير وغيرهم، من الكوفيين.

(19) باب السهو في الصلاة والسجود له

82 - (389) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه. حتى لا يدري كم صلى. فإذا وجد ذلك أحدكم، فليسجد سجدتين وهو جالس".

(389) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان (وهو ابن عيينة). ح قال: وحدثنا قتيبة بن سعيد. كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه.

83 - (389) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة حدثهم؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا نودي بالأذان أدبر الشيطان. له ضراط حتى لا يسمع الأذان. فإذا قضي الأذان أقبل. فإذا ثوب بها أدبر. فإذا قضى التثويب أقبل يخطر بين المرء ونفسه. يقول: اذكر كذا، اذكر كذا. لما لم يكن يذكر. حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى فإذا لم يدري أحدكم كم صلى فليسجد سجدتين. وهو جالس".

84 - (389) حدثني حرملة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن عبدربه بن سعيد، عن عبدالرحمن بن الأعرج، عن أبي هريرة؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الشيطان إذا ثوب بالصلاة ولي [ولى؟؟] وله ضراط". فذكر نحوه. وزاد "فهناه ومناه. وذكره من حاجاته ما لم يكن يذكر".

85 - (570) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن الأعرج، عن عبد الله بن بحنة؛ قال:

صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين من بعض الصلوات. ثم قام فلم يجلس. فقام الناس معه. فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمة كبر. فسجد سجدتين وهو جالس. قبل التسليم. ثم سلم.

86 - (570) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال: وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن عبدالله بن بحنة الأسدي، حليف بني عبدالمطلب؛ أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس. قبل أن يسلم. وسجدهما الناس معه. مكان ما نسي من الجلوس.

87 - (570) وحدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا يحيى بن سعيد، عن

عبدالرحمن الأعرج، عن عبدالله بن مالك ابن بحنة الأزدي؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الشفع الذي يريد أن يجلس في صلاته. فمضى في صلاته. فلما كان في آخر الصلاة سجد قبل أن يسلم. ثم سلم.

88 - (571) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف. حدثنا موسى بن داود. حدثنا سليمان

بن بلال عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري؛ قال:

- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى؟ ثلاثاً أم أربعاً؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن. ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم. فإن كان صلى خمسا، شفعن له صلاته. وإن كان صلى إتماماً لأربع، كانت ترغيماً للشيطان".
- (571) حدثني أحمد بن وهب. حدثني عمي عبدالله. حدثني داود بن قيس عن زيد بن أسلم، بهذا الإسناد. وفي معناه قال "يسجد سجدتين قبل السلام" كما قال سليمان بن بلال.
- 89 - (572) وحدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم. جميعاً عن جرير. قال عثمان: حدثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة؛ قال:
- قال عبدالله: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال إبراهيم: زاد أو نقص) فلما سلم قيل له: يا رسول الله! أحدث في الصلاة شيء؟ قال "وما ذاك؟" قالوا: صليت كذا وكذا. قال فتنى رجليه، واستقبل القبلة، فسجد سجدتين، ثم سلم. ثم أقبل علينا بوجهه فقال "إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به. ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون. فإذا نسيت فذكروني. وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب. فليتم عليه. ثم ليسجد سجدتين".
- 90 - (572) حدثنا أبو كريب. حدثنا ابن بشر. ح قال وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا وكيع. كلاهما عن مسعر، عن منصور، بهذا الإسناد.
- وفي رواية ابن بشر "فلينظر أخرى ذلك للصواب". وفي رواية وكيع "فليتحر الصواب".
- (572) وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا وهيب بن خالد. حدثنا منصور بهذا الإسناد. وقال منصور: "فلينظر أخرى ذلك للصواب".
- م(572) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبيد بن سعيد الأموي. حدثنا سفيان عن منصور، بهذا الإسناد. وقال "فليتحر الصواب".
- م(572) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن منصور، بهذا الإسناد. وقال "فليتحر أقرب ذلك إلى الصواب".
- م(572) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور، بهذا الإسناد. وقال "فليتحر الذي يرى أنه الصواب".
- م(572) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد عن منصور، بإسناد هؤلاء. وقال "فليتحر الصواب".
- 91 - (572) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا. فلما سلم قيل له:
- أريد في الصلاة؟ قال "وما ذاك؟" قالوا: صليت خمسا. فسجد سجدتين.
- 92 - (572) وحدثنا ابن نمير. حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيدالله، عن إبراهيم، عن علقمة؛ أنه صلى بهم خمسا.

(572) حدثنا عثمان بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا جرير عن الحسن بن عبيدالله، عن إبراهيم بن سويد؛ قال:

صلى بنا علقمة الظهر خمسا. فلما سلم قال القوم: يا أبا شبل! قد صليت خمسا. قال: كلا. ما فعلت. قالوا: بلى. قال وكنت في ناحية القوم. وأنا غلام. فقلت: بلى. قد صليت خمسا. قال لي: وأنت أيضا، يا أعور! تقول ذاك؟ قال قلت: نعم. قال فانفتل فسجد سجدتين ثم سلم. ثم قال: قال عبدالله: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا. فلما انفتل توشوش القوم بينهم. فقال "ما شأنكم؟" قالوا: يا رسول الله! هل زيد في الصلاة؟ قال "لا" قالوا: فإنك قد صليت خمسا. فانفتل ثم سجد سجدتين. ثم سلم. ثم قال "إنما أنا بشر مثلكم. أنسى كما تنسون" وزاد ابن نمير في حديثه "فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين".

93 - (572) وحدثناه عون بن سلام الكوفي. أخبرنا أبو بكر النهشلي عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عبدالله؛ قال:

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا. فقلنا: يا رسول الله! أزيد في الصلاة؟ قال "وما ذاك؟" قالوا: صليت خمسا. قال "إنما أنا بشر مثلكم. أذكر كما تذكرون. وأنسى كما تنسون". ثم سجد سجدتي السهو.

94 - (572) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا ابن مسهر الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله؛ قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فزاد أو نقص (قال إبراهيم: والوهم مني) فقيل: يا رسول الله! أزيد في الصلاة شيء؟ فقال "إنما أنا بشر مثلكم. أنسى كما تنسون. فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين. وهو جالس". ثم تحول رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجد سجدتين.

95 - (572) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو، بعد السلام والكلام.

96 - (572) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله؛ قال:

صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإما زاد أو نقص. (قال إبراهيم: وأيم الله! ما جاء ذلك إلا من قبلي) قال فقلنا: يا رسول الله! أحدث في الصلاة شيء؟ فقال "لا" قال فقلنا له الذي صنع. فقال "إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدتين" قال ثم سجد سجدتين.

97 - (573) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا أيوب. قال: سمعت محمد بن سيرين يقول:

سمعت أبا هريرة يقول: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي. إما الظهر وإما العصر. فسلم في ركعتين. ثم أتى جذعا في قبلة المسجد فاستند إليها مغضبا. وفي القوم أبو بكر وعمر. فهابا أن يتكلما. وخرج سرعان الناس. قصرت الصلاة. فقام ذو اليمين فقال: يا رسول الله! أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فنظر النبي صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا. فقال "ما يقول ذو اليمين؟" قالوا: صدق. لم تصل إلا ركعتين. فصلى ركعتين وسلم. ثم كبر ثم سجد. ثم كبر فرفع. ثم كبر وسجد. ثم كبر ورفع.

قال وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال: وسلم.

98 - (573) حدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن محمد، عن أبي هريرة؛ قال:

صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي. بمعنى حديث سفيان. 99 - (573) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد؛ أنه قال: سمعت أبا هريرة يقول:

صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العصر. فسلم في ركعتين. فقام ذو اليمين فقال: أقصرت الصلاة يا رسول الله! أم نسيت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "كل ذلك لم يكن" فقال: قد كان بعض ذلك، يا رسول الله! فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال "أصدق ذو اليمين؟" فقالوا: نعم. يا رسول الله! فأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة. ثم سجد سجدتين. وهو جالس. بعد التسليم.

(573) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز. حدثنا علي

(وهو ابن المبارك) حدثنا يحيى. حدثنا أبو سلمة. حدثنا أبو هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين من صلاة الظهر، ثم سلم. فأتاه رجل من بني سليم. فقال: يا رسول الله! أقصرت الصلاة أم نسيت؟ وساق الحديث.

100 - (573) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان، عن

يحيى بن أبي سلمة عن أبي هريرة؛ قال: بينا أنا أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر، سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الركعتين. فقام رجل من بني سليم. واقتص الحديث.

101 - (574) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن ابن علي. قال

زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر فسلم في ثلاث ركعات. ثم دخل منزله. فقام إليه رجل يقال له الخرباق. وكان في يديه طول. فقال: يا رسول الله!

(578) وحدثني إبراهيم بن موسى. أخبرنا عيسى عن الأوزاعي. ح قال وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا ابن أبي عدي عن هشام. كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

108 - (578) وحدثنا أبو بكر بن أبي شبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة؛ قال:

سجدنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في: إذا السماء انشقت. وقرأ باسم ربك.

109 - (578) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن صفوان بن سليم، عن عبدالرحمن الأعرج مولى بني مخزوم، عن أبي هريرة؛ أنه قال: سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في: إذا السماء انشقت. وقرأ باسم ربك.

(578) وحدثني حرمة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله.

110 - (578) وحدثنا عبيدالله بن معاذ ومحمد بن عبدالأعلى. قالوا: حدثنا المعتمر عن أبيه، عن بكر، عن أبي رافع؛ قال:

صليت مع أبي هريرة صلاة العتمة. فقرأ: إذا السماء انشقت. فسجد فيها. فقلت له: ما هذه السجدة؟ فقال: سجدت بها خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم. فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه. وقال ابن عبدالأعلى: فلا أزال أسجدها.

(578) حدثني عمرو الناقد. حدثنا عيسى بن يونس. ح قال وحدثنا أبو كامل. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع). ح قال وحدثنا أحمد بن عبدة. حدثنا سليم بن أخضر. كلهم عن التيمي، بهذا الإسناد. غير أنهم لم يقولوا: خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم.

111 - (578) وحدثني محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أبي رافع؛ قال:

رأيت أبا هريرة يسجد في: إذا السماء انشقت. فقلت: تسجد فيها؟ فقال: نعم. رأيت خليلي صلى الله عليه وسلم يسجد فيها. فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه.

قال شعبة: قلت: النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم.

(21) باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين

112 - (579) حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي. حدثنا أبو هشام المخزومي عن عبدالواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عثمان بن حكيم. حدثني عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قعد في الصلاة، جعل قدمه اليسرى بين فخذيه وساقه. وفرش قدمه اليمنى. ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى. ووضع يده اليمنى على فخذ اليمنى. وأشار بإصبعه.

113 - (579) حدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن ابن عجلان. ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قعد يدعو، وضع يده اليمنى على فخذ اليمنى. ويده اليسرى على فخذ اليسرى. وأشار بإصبعه السبابة. ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى. ويلقم كفه اليسرى ركبته.

114 - (580) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق) أخبرنا معمر بن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان إذا جلس في الصلاة، وضع يديه على ركبتيه. ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام، فدعا بها. ويده اليسرى على ركبته اليسرى، باسطها عليها.

115 - (580) وحدثنا عبدالله بن حميد. حدثنا يونس بن محمد. حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبتيه اليسرى. ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى. وعقد ثلاثة وخمسين. وأشار بالسبابة.

116 - (580) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبدالرحمن المعاوي؛ أنه قال:

رأني عبدالله بن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة. فلما انصرف نهاني. فقال: اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع. فقلت: وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة، وضع كفه اليمنى على فخذ اليمنى. وقبض أصابعه كلها. وأشار بإصبعه التي تلي الإبهام. ووضع كفه اليسرى على فخذ اليسرى.

(580) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبدالرحمن المعاوي؛ قال:

صليت إلى جنب ابن عمر. فذكر نحو حديث مالك. وزاد: قال سفيان: فكان يحيى بن سعيد حدثنا به عن مسلم، ثم حدثني مسلم.

(22) باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته

117 - (581) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم ومنصور، عن مجاهد، عن أبي معمر؛ أن أميراً كان بمكة يسلم تسليمتين. فقال عبدالله: أنى علقها؟

قال الحكم في حديثه: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله. 118 - (581) وحدثني أحمد بن حنبل حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبدالله؛ قال شعبة (رفعه مرة): أن أميراً أو رجلاً سلم تسليمتين. فقال عبدالله: أنى علقها؟

119 - (582) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو عامر العقدي. حدثنا عبدالله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه؛ قال: كنت أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره. حتى أرى بياض خده.

(23) باب الذكر بعد الصلاة

120 - (583) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو. قال: أخبرني أبو معبد (ثم أنكره بعد) عن ابن عباس؛ قال:

كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير.

121 - (583) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن

أبي معبد مولى ابن عباس؛ أنه سمعه يخبر عن ابن عباس؛ قال:

ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بالتكبير.

قال عمرو: فذكرت ذلك لأبي معبد فأنكره. وقال: لم أحدثك بهذا. قال عمرو: وقد أخبرني قبل ذلك.

122 - (583) حدثنا محمد بن حاتم. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. ح قال:

وحدثني إسحاق بن منصور (واللفظ له) قال: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج.

أخبرني عمرو بن دينار، أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره؛ أن ابن عباس أخبره؛ أن

رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة، كان على عهد النبي صلى الله

عليه وسلم. وأنه قال: قال ابن عباس: كنت أعلم، إذا انصرفوا، بذلك، إذا سمعه.

(24) باب استحباب التعوذ من عذاب القبر

123 - (584) حدثنا هارون بن سعيد وحرمة بن يحيى (قال هارون: حدثنا. وقال

حرمة: أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب. قال: حدثني عروة بن

الزبير؛ أن عائشة قالت:

دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة من اليهود. وهي تقول: هل

شعرت أنكم تفتنون في القبور؟ قالت: فارتاع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال "إنما

تفتن يهود" قالت عائشة: فلبثنا ليالي. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "هل شعرت أنه أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور؟" قالت عائشة: فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد، يستعيز من عذاب القبر.

124 - (585) وحدثني هارون بن سعيد وحرمة بن يحيى وعمرو بن سواد (قال حرمة: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد ذلك، يستعيز من عذاب القبر.

125 - (586) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن جرير. قال زهير: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة؛ قالت: دخلت على عجوزان من عجز يهود المدينة. فقالتا: إن أهل القبور يعذبون في قبورهم. قالت: فكذبتهما. ولم أنعم أن أصدقهما. فخرجتا. ودخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له: يا رسول الله! إن عجوزين من عجز يهود المدينة دخلتا علي. فزعمتا أن أهل القبور يعذبون في قبورهم. فقال "صدقنا. إنهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم". قالت: فما رأيت، بعد، في صلاة، إلا يتعوذ من عذاب القبر.

126 - (586) حدثنا هناد بن السري. حدثنا الأحوص، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، بهذا الحديث. وفيه: قالت: وما صلى صلاة، بعد ذلك، إلا سمعته يتعوذ من عذاب القبر.

(25) باب ما يستعاذ منه في صلاة

127 - (587) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. قال: حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب؛ قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة قالت:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيز، في صلاته، من فتنة الدجال.

128 - (588) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي وابن نمير وأبو كريب وزهير بن حرب. جميعا عن وكيع. قال أبو كريب: حدثنا وكيع. حدثنا الأوزاعي عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة. وعن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع. يقول: اللهم! إني أعوذ بك من عذاب جهنم. ومن عذاب القبر. ومن فتنة المحيا والممات. ومن شر فتنة المسيح الدجال".

129 - (589) حدثني أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب عن الزهري. قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

أخبرته؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة "اللهم! إني أعوذ بك من عذاب القبر. وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال. وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات. وأعوذ بك من المأثم والمغرم" قالت: فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيز من المغرم يا رسول الله! فقال "إن الرجل إذا غرم، حدث فكذب. وواعد فأخلف".

130 - (588) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثني الأوزاعي. حدثنا حسان بن عطية. حدثني محمد بن أبي عائشة؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر. فليتعوذ بالله من أربع: من عذاب جهنم. ومن عذاب القبر. ومن فتنة المحيا والممات. ومن شر المسيح الدجال".

وحدثنيه الحكم بن موسى. حدثنا هقل بن زياد. ح قال: وحدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) جميعا عن الأوزاعي، بهذا الإسناد. وقال "إذا فرغ أحدكم من التشهد" ولم يذكر "الآخر".

131 - (588) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة؛ أنه سمع أبا هريرة يقول:

قال نبي الله صلى الله عليه وسلم "اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر. وعذاب النار. وفتنة المحيا والممات. وشر المسيح الدجال".

132 - (588) وحدثنا محمد بن عباد. حدثنا سفيان عن عمرو، عن طاوس؛ قال: سمعت أبا هريرة يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "عوذوا بالله من عذاب الله. عوذوا بالله من عذاب القبر. عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال. عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات".

(588) حدثنا محمد بن عباد. حدثنا سفيان عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

(5889) وحدثنا محمد بن عباد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

133 - (588) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن بديل، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان يتعوذ من عذاب القبر. وعذاب جهنم. وفتنة الدجال.

134 - (590) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه) عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء. كما يعلمهم السورة من القرآن. يقول "قولوا:

اللهم! إنا نعوذ بك من عذاب جهنم. وأعوذ بك من عذاب القبر. وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال. وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات".
قال مسلم بن الحجاج: بلغني أن طاوسا قال لابنه: أدعوت بها في صلاتك؟ فقال: لا. قال: أعد صلاتك. لأن طاوسا رواه عن ثلاثة أو أربعة. أو كما قال.

(26) باب استحباب الذكر بعد الصلاة، وبيان صفة

135 - (591) حدثنا داود بن رشيد. حدثنا الوليد عن الأوزاعي عن أبي عمار (اسمه شداد بن عبدالله) عن أبي أسماء، عن ثوبان؛ قال:
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا انصرف من صلاته، استغفر ثلاثا. وقال "اللهم! أنت السلام ومنك السلام. تباركت يا ذا الجلال والإكرام". قال الوليد: فقلت للأوزاعي: كيف الاستغفار؟ قال: تقول: أستغفر الله، أستغفر الله.
136 - (592) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عبدالله بن الحارث، عن عائشة؛ قالت:
كان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا سلم، لم يقعد. إلا مقدار ما يقول "اللهم! أنت السلام ومنك السلام. تباركت يا ذا الجلال والإكرام" وفي رواية ابن نمير "يا ذا الجلال والإكرام".

(592) وحدثناه ابن نمير. حدثنا أبو خالد (يعني الأحمر) عن عاصم، بهذا الإسناد. وقال "يا ذا الجلال والإكرام".

(592) وحدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد. حدثني أبي. حدثنا شعبة عن عاصم، عن عبدالله بن الحارث. وخالد عن عبدالله بن الحارث. كلاهما عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، بمثله. غير أنه كان يقول "يا ذا الجلال والإكرام".

137 - (593) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور، عن المسيب بن رافع، عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة؛ قال:

كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من الصلاة وسلم، قال "لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم! لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد".

(593) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وأحمد بن سنان. قالوا: حدثنا أبو

معاوية عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة، عن المغيرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله. قال أبو بكر وأبو كريب في روايتهما: قال فأملأها على المغيرة. وكتبت بها إلى معاوية.

(593) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبدة بن أبي لبابة؛ أن وراذ مولى المغيرة بن شعبة قال:

كتب المغيرة بن شعبة إلى معاوية (كتب ذلك الكتاب له وراذ) إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، حين سلم، بمثل حديثهما. إلا قوله "وهو على كل شيء قدير" فإنه لم يذكر.

(593) وحدثنا حامد بن عمر البكر اوي. حدثنا بشر (يعني ابن المفضل). ح قال وحدثنا محمد بن المثنى. حدثني أزهر. جميعا عن ابن عون، عن أبي سعيد، عن وراذ، كاتب المغيرة بن شعبة؛ قال:

كتب معاوية إلى المغيرة. بمثل حديث منصور والأعمش.

138 - (593) وحدثنا ابن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان. حدثنا عبدة بن أبي لبابة وعبدالملك بن عمير. سمعا وراذ كاتب المغيرة بن شعبة يقول:

كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إلي بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فكتب إليه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، إذا قضى الصلاة "لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم! لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد".

139 - (594) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا هشام عن أبي الزبير؛ قال:

كان ابن الزبير يقول في دبر كل صلاة، حين يسلم "لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا حول ولا قوة إلا بالله. لا إله إلا الله. ولا نعبد إلا إياه. له النعمة وله الفضل. وله الثناء الحسن. لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون". وقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمل بهن دبر كل صلاة. (594) - 140 وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة، عن أبي الزبير، مولى لهم؛ أن عبدالله بن الزبير كان يهمل دبر كل صلاة. بمثل حديث ابن نمير. وقال في آخره: ثم يقول ابن الزبير:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمل بهن دبر كل صلاة.

(594) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا ابن عليه. حدثنا الحجاج بن أبي عثمان. حدثني أبو الزبير قال:

سمعت عبدالله بن الزبير يخطب على هذا المنبر. وهو يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، إذا سلم، في دبر الصلاة أو الصلوات. فذكر بمثل حديث هشام بن عروة.

141 - (594) وحدثني محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبدالله بن وهب عن يحيى بن عبدالله بن سالم، عن موسى بن عقبة؛ أن أبا الزبير المكي حدثه؛ أنه سمع عبدالله بن

الزبير وهو يقول، في إثر الصلاة إذا سلم، بمثل حديثهما. وقال في آخره: وكان يذكر ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

142 - (595) حدثنا عاصم بن النضر التيمي. حدثنا المعتمر. حدثنا عبيدالله. ح قال وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن عجلان. كلاهما عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ (وهذا حديث قتيبة) أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا:

ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم. فقال "وما ذاك؟" قالوا: يصلون كما نصلي. ويصومون كما نصوم. ويتصدقون ولا نتصدق. ويعتقون ولا نعتق. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم؟ ولا يكون أحد أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم" قالوا: بلى: يا رسول الله! قال "تسبحون وتكبرون وتحمدون، دبر كل صلاة، ثلاثاً وثلاثين مرة". قال أبو صالح: فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا: سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا. ففعلوا مثله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء".

وزاد غير قتيبة في هذا الحديث عن الليث عن ابن عجلان: قال سمي: فحدثت بعض أهلي هذا الحديث. فقال: وهمت. إنما قال "تسبح الله ثلاثاً وثلاثين وتحمد الله ثلاثاً وثلاثين وتكبر الله ثلاثاً وثلاثين" فرجعت إلى أبي صالح فقلت له ذلك. فأخذ بيدي فقال: الله أكبر وسبحان الله والحمد لله. الله أكبر وسبحان الله والحمد لله. حتى تبلغ من جميعهن ثلاثة وثلاثين.

قال ابن عجلان: فحدثت بهذا الحديث رجاء بن حيوة. فحدثني بمثله عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

143 - (595) وحدثني أمية بن بسطام العيشي. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا روح عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنهم قالوا: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم. بمثل حديث قتيبة عن الليث. إلا أنه أدرج، في حديث أبي هريرة، قول أبي صالح:

ثم رجع فقراء المهاجرين. إلى آخر الحديث. وزاد في الحديث: يقول سهيل: إحدى عشرة إحدى عشرة. فجميع ذلك كله ثلاثة وثلاثون.

144 - (596) وحدثنا الحسن بن عيسى. أخبرنا ابن المبارك. أخبرنا مالك بن مغول. قال:

سمعت الحكم بن عتيبة يحدث عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "معقبات لا يخيب قائلهن (أو فاعلهن) دبر كل صلاة مكتوبة. ثلاث وثلاثون تسيحة. وثلاث وثلاثون تحميدة. وأربع وثلاثون تكبيرة".
145 - (596) حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا أبو أحمد. حدثنا حمزة الزيات عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قال:

"معقبات لا يخيب قائلهن (أو فاعلهن) ثلاث وثلاثون تسيحة. وثلاث وثلاثون تحميدة. وأربع وثلاثون تكبيرة. في دبر كل صلاة".

(596) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا أسباط بن محمد. حدثنا عمرو بن قيس الملائي عن الحكم، بهذا الإسناد، مثله.

146 - (597) حدثني عبدالحميد بن بيان الواسطي. أخبرنا خالد بن عبدالله عن سهيل، عن أبي عبيد المذحجي (قال مسلم: أبو عبيد مولى سليمان بن عبدالملك) عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين. وحمد الله ثلاثا وثلاثين. وكبر الله ثلاثا وثلاثين. فتلك تسعة وتسعون. وقال، تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - غفرت خطاياهم وإن كانت مثل زبد البحر".
(597) وحدثنا محمد بن الصباح. حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن سهيل، عن أبي عبيد، عن عطاء، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله.

(27) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة

147 - (598) حدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا كبر في الصلاة، سكت هنية قبل أن يقرأ. فقلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة، ما تقول؟ قال "أقول: اللهم! باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم! نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس. اللهم! اغسلني بالثلج والماء والبرد".

(598) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا ابن فضيل. ح وحدثنا أبو كامل. حدثنا عبدالواحد (يعني ابن زياد) كلاهما عن عمارة بن القعقاع، بهذا الإسناد، نحو حديث جرير.

148 - (599) قال مسلم: وحدثت عن يحيى بن حسان ويونس المؤدب وغيرهما. قالوا: حدثنا عبدالواحد بن زياد. قال: حدثني عمارة بن القعقاع. حدثنا أبو زرعة. قال:

سمت أبا هريرة يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بـ "الحمد لله رب العالمين". ولم يسكت.

149 - (600) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا حماد. أخبرنا قتادة وثابت وحميد عن أنس؛ أن رجلا جاء فدخل الصف وقد حفزه النفس. فقال:

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال: "أيكم المتكلم بالكلمات؟" فأرم القوم. فقال "أيكم المتكلم بها؟ فإنه لم يقل بأسا" فقال رجل: جئت وقد حفزني النفس فقلتها. فقال "لقد رأيت اثني عشر ملكا يبندرونها. أنهم يرفعها".

150 - (601) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن عليه. أخبرني الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير، عن عون بن الله بن عتبة، عن ابن عمر؛ قال:

بينما نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ قال رجل من القوم: الله أكبر كبيرا. والحمد لله كثيرا. وسبحان الله بكرة وأصيلا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من القائل كلمة كذا وكذا؟" قال رجل من القوم: أنا. يا رسول الله! قال "عجبت لها. فتحت لها أبواب السماء".

قال ابن عمر: فما تركتهن منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك.

(28) باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيا

151 - (602) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا

سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح قال: وحدثني محمد بن جعفر بن زياد. أخبرنا إبراهيم (يعني ابن سعد) عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح قال: وحدثني حرملة بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال:

أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون. وأتوها تمشون. وعليكم السكينة. فما أدركتم فصلوا. وما فاتكم فأتموا".

152 - (602) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر عن إسماعيل بن

جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون. وأتوها وعليكم السكينة. فما أدركتم فصلوا. وما فاتكم فأتموا. فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة".

153 - (602) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا نودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون. وعليكم السكينة. فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا".

154 - (602) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا الفضيل (يعني ابن عياض) عن هشام. ح قال وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا ثوب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم. ولكن ليمش وعلية السكينة والوقار. صل ما أدركت واقض ما سبقك".

155 - (603) حدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا محمد بن المبارك الصوري. حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير أخبرني عبدالله بن أبي قتادة؛ أن أباه أخبره؛ قال: بينما نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسمع جلبة. فقال "ما شأنكم؟" قالوا: استعجلنا إلى الصلاة. قال "فلا تفعلوا. إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة. فما أدركتم فصلوا، وما سبقكم فأتموا".

(603) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا معاوية بن هشام. حدثنا شيبان، بهذا الإسناد.

(29) باب متى يقوم الناس للصلاة

156 - (604) وحدثني محمد بن حاتم وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن حجاج الصواف. حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعبدالله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني". وقال ابن حاتم "إذا أقيمت أو نودي".

(604) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر. قال أبو بكر:

وحدثنا ابن علي عن حجاج بن أبي عثمان. ح قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس وعبدالرزاق عن معمر. وقال إسحاق:

أخبرنا الوليد بن مسلم عن شيبان. كلهم عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وزاد إسحاق في روايته حديث معمر وشيبان "حتى تروني قد خرجت".

157 - (605) حدثنا هارون بن معروف وحرمة بن يحيى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف. سمع أبا هريرة يقول:

أقيمت الصلاة. فقمنا فعدلنا الصفوف. قبل أن يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى إذا قام في مصلاه قبل أن يكبر، ذكر فانصرف. وقال لنا "مكانكم" فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج إلينا. وقد اغتسل. ينطف رأسه ماء. فكبر فصلى بنا.

158 - (605) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا أبو عمرو (يعني الأوزاعي) حدثنا الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال:

أقيمت الصلاة. وصف الناس صفوفهم. وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام مقامه. فأوما إليهم بيده، أن "مكانكم" فخرج وقد اغتسل ورأسه ينطف الماء. فصلى بهم.

159 - (605) وحدثني إبراهيم بن موسى. أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن الزهري قال: حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة؛ أن الصلاة كانت تقام لرسول الله صلى

الله عليه وسلم. فيأخذ الناس مصافهم. قبل أن يقوم النبي صلى الله عليه وسلم مقامه.

160 - (606) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا زهير. حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة؛ قال:

كان بلال يؤذن إذا دحضت. فلا يقيم حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه.

(30) باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة

161 - (607) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة".

162 - (607) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام، فقد أدرك الصلاة".

(607) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا ابن عيينة. ح قال وحدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن المبارك عن معمر والأوزاعي ومالك بن

أنس ويونس. ح قال وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح قال وحدثنا ابن المثنى. حدثنا

عبد الوهاب. جميعا عن عبيد الله. كل هؤلاء عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة،

عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث يحيى عن مالك. وليس في حديث أحد منهم "مع الإمام". وفي حديث عبيدالله قال "فقد أدرك الصلاة كلها".

163 - (608) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار. وعن بسر بن سعيد. وعن الأعرج. حدثوه عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح. ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر".

(608) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بمثل حديث مالك عن زيد بن أسلم.

164 - (609) وحدثنا حسن بن الربيع. حدثنا عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد، عن الزهري. قال: حدثنا عروة عن عائشة؛ قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ح قال وحدثني أبو الطاهر وحرمة. كلاهما عن ابن وهب (والسياق لحرمة) قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة؛ قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس، أو من الصبح قبل أن تطلع، فقد أدركها" والسجدة إنما هي الركعة.

165 - (608) وحدثنا حسن بن الربيع. حدثنا عبدالله بن المبارك عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك. ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك".

(608) وحدثناه عبدالأعلى بن حماد. حدثنا معتمر؛ قال: سمعت معمرًا، بهذا الإسناد.

(31) باب أوقات الصلوات الخمس

166 - (610) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب؛ أن عمر بن عبدالعزيز آخر العصر شيئًا. فقال له عروة:

أما إن جبريل قد نزل. فصلى إمام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال له عمر: اعلم ما تقول يا عروة. فقال: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "نزل جبريل فأمني. فصليت معه. ثم صليت معه. ثم صليت معه. ثم صليت معه". يحسب بأصابعه خمس صلوات.

167 - (610) أخبرنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب؛ أن عمر بن عبدالعزيز آخر الصلاة يومًا. فدخل عليه عروة بن الزبير. فأخبره؛ أن

المغيرة بن شعبة آخر الصلاة يومًا. وهو بالكوفة. فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري. فقال:

ما هذا؟ يا مغيرة! أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم صلى. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم صلى. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم صلى. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم صلى. فقال عمر لعروة: انظر ما تحدث يا عروة! أو إن جبريل عليه السلام هو أقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة؟ فقال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه.

168 - (611) قال عروة: ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها. قبل أن تظهر. (611) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قال عمرو: حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي. لم يفيء الفيء بعد. وقال أبو بكر: لم يظهر الفيء بعد.

169 - (611) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها. لم يظهر الفيء في حجرتها.

170 - (611) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا وكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس واقعة في حجرتي.

171 - (612) حدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثني. قالوا: حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبدالله بن عمرو؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول. ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر. فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس. فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق. فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل".

172 - (612) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن قتادة، عن أبي أيوب، (واسمه يحيى بن مالك الأزدي ويقال: المراغي. والمراغ حي من الأزدي) عن عبدالله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال:

"وقت الظهر ما لم يحضر العصر. ووقت العصر ما لم تصفر الشمس. ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق. ووقت العشاء إلى نصف الليل. ووقت الفجر ما لم تطلع الشمس".

(612) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا أبو عامر العقدي. ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن أبي بكير. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وفي حديثهما: قال شعبة: رفعه مرة. ولم يرفعه مرتين.

173-(612) وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي. حدثنا عبدالصمد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أبي أيوب، عن عبدالله بن عمرو؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "وقت الظهر إذا زالت الشمس. وكان ظل الرجل كطوله. ما لم يحضر العصر. ووقت العصر ما لم تصفر الشمس. ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق. ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط. ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر. ما لم تطلع الشمس. فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة. فإنها تطلع بين قرني شيطان".

174 - (612) وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا عمر بن عبدالله بن رزين. حدثنا إبراهيم (يعني ابن طهمان) عن الحجاج (وهو ابن حجاج) عن قتادة، عن أبي أيوب، عن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ أنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوات؟ فقال "وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول. ووقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء. ما لم يحضر العصر. ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس. ويسقط قرنها الأول. ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق. ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل".

175 - (612) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: أخبرنا عبدالله بن يحيى بن أبي كثير. قال: سمعت أبي يقول: لا يستطيع العلم براحة الجسم.

176 - (613) حدثني زهير بن حرب وعبيدالله بن سعيد. كلاهما عن الأزرق. قال زهير: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق. حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أن رجلا سأله عن وقت الصلاة؟ فقال له "صل معنا هذين" (يعني اليومين) فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن. ثم أمره فأقام الظهر. ثم أمره فأقام العصر. والشمس مرتفعة بيضاء نقية. ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس. ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق. ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر. فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر. فأبرد بها. فأنعم أن يبرد بها. وصلى العصر والشمس مرتفعة. آخرها فوق الذي كان. وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق. وصلى العشاء بعد ما ذهب ثلث الليل. وصلى الفجر فأسفر بها. ثم قال "أين السائل عن وقت الصلاة؟" فقال الرجل: أنا. يا رسول الله! قال "وقت صلاتكم بين ما رأيتم."

177- (613) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عرعة السامي. حدثنا حرمي بن عمارة. حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه؛ أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم. فسأله عن مواقيت الصلاة؟ فقال "أشهد معنا الصلاة" فأمر بلالا فأذن بغسل. فصلى الصبح. حين طلع الفجر. ثم أمره بالظهر. حين زالت الشمس عن بطن السماء. ثم أمره بالعصر. والشمس مرتفعة. ثم أمره بالمغرب. حين وجبت الشمس. ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق. ثم أمره، الغد، فنور بالصبح. ثم أمره بالظهر فأبرد. ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء نقية لمخالطها صفرة. ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق. ثم أمره بالعشاء عند زهاب ثلث الليل أو بعضه (شك حرمي). فلما أصبح قال "أين السائل؟ ما بين ما رأيت وقت".

178 - (614) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة؟ فلم يرد عليه شيئا. قال فأقام الفجر حين انشق الفجر. والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا. ثم أمره فأقام بالظهر. حين زالت الشمس. والقائل يقول قد انتصف النهار. وهو كان أعلم منهم. ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة. ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس. ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق. ثم آخر الفجر من الغد حتى انصرف منها. والقائل يقول قد طلعت الشمس أو كادت. ثم آخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالأمس. ثم آخر العصر حتى انصرف منها. والقائل يقول قد احمرت الشمس. ثم آخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق. ثم آخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول. ثم أصبح فدعا السائل فقال "الوقت بين هذين".

179 - (614) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن بدر بن عثمان، عن أبي بكر بن أبي موسى. سمعه منه عن أبيه؛ أن سائلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم. فسأله عن مواقيت الصلاة؟ بمثل حديث ابن نمير. غير أنه قال: فصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق. في اليوم الثاني.

(32) باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه

180 - (615) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة. فإن شدة الحر من فيح جهنم".

(615) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس؛ أن ابن شهاب أخبره قال:

أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثله، سواء.

181 - (615) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وعمرو بن سواد وأحمد بن عيسى (قال عمرو: أخبرنا. وقال الأخران: حدثنا ابن وهب) قال: أخبرني عمرو؛ أن بكيرا حدثه عن بسر بن سعيد وسلمان الأغر، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة. فإن شدة الحر من فيح جهنم".

قال عمرو: وحدثني أبو يونس عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "أبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم".

قال عمرو: وحدثني ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بنحو ذلك.

182 - (615) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزیز عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن هذا الحر من فيح جهنم. فأبردوا بالصلاة".

183 - (615) حدثنا ابن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه؛ قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أبردوا عن الحر في الصلاة. فإن شدة الحر من فيح جهنم".

184 - (616) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت مهاجرا أبا الحسن يحدث؛ أنه سمع زيد بن وهب يحدث عن أبي ذر. قال: أذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أبرد أبرد". أو قال "انتظر انتظر" وقال "إن شدة الحر من فيح جهنم. فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة".

قال أبو ذر: حتى رأينا فيء التلول.

185 - (617) وحدثني عمرو بن سواد وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ قال:

حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اشتكت النار إلى ربها. فقالت: يا رب! أكل بعضي بعضا. فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف. فهو أشد ما تجدون من الحر. وأشد ما تجدون من الزمهرير".

186 - (617) وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري. حدثنا معن. حدثنا مالك عن عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ومحمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة. فإن شدة الحر من فيح جهنم". وذكر؛ "أن النار اشتكت إلى ربها. فأذن لها في كل عام بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف".

187 - (617) وحدثني حرملة بن يحيى. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرنا حيوة. قال: حدثني يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قال: "قالت النار: رب! أكل بعضي بعضا. فأذن لي أتنفس. فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء ونفس في الصيف. فما وجدتم من برد أو زمهرير فمن نفس جهنم. وما وجدتم من حر أو حرور فمن نفس جهنم".

(33) باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر

188 - (618) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. كلاهما عن يحيى القطان وابن مهدي. قال ابن المثنى: حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة. قال: حدثنا سماك بن حرب عن جابر بن سمرة. قال ابن المثنى:

وحدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر إذا دحضت الشمس.

189 - (619) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، عن خباب؛ قال:

شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في الرمضاء. فلم يشكنا.

190 - (619) وحدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام (قال عون: أخبرنا. وقال ابن يونس (واللفظ له) حدثنا زهير) قال: حدثنا أبو إسحاق عن سعيد بن وهب، عن خباب؛ قال:

أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا. قال زهير: قلت لأبي إسحاق: أفي الظهر؟ قال: نعم. قلت: أفي تعجيلها؟ قال: نعم.

191 - (620) حدثنا يحيى بن يحيى. حدثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان، عن بكر بن عبدالله، عن أنس بن مالك؛ قال:

كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر. فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض، بسط ثوبه، فسجد عليه.

(34) باب استحباب التبكير بالعصر

192 - (621) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح قال وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ أنه أخبره؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية، فيذهب الذاهب إلى العوالي، فيأتي العوالي والشمس مرتفعة.

ولم يذكر قتيبة: فيأتي العوالي.

(621) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شهاب، عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر، بمثله، سواء. 193 - (621) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ قال:

كنا نصلي العصر. ثم يذهب الذاهب إلى قباء. فيأتيهم والشمس مرتفعة.

194 - (621) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ قال:

كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف. فيجدهم يصلون العصر.

195 - (622) وحدثنا يحيى بن أيوب ومحمد بن الصباح وقتيبة وابن حجر. قالوا:

حدثنا إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن؛ أنه دخل على أنس بن مالك في داره بالبصرة. حين انصرف من الظهر. وداره بجانب المسجد. فلما دخلنا عليه قال: أصليتم العصر؟ فقلنا له إنما انصرفنا الساعة من الظهر. قال:

فصلوا العصر. فقمنا فصلينا. فلما انصرفنا قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "تلك صلاة المنافق. يجلس يرقب الشمس. حتى إذا كانت بين قرني الشيطان. قام فنقرها أربعاً. لا يذكر الله فيها إلا قليلاً".

196 - (623) وحدثنا منصور بن أبي مزاحم. حدثنا عبدالله بن المبارك عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف؛ قال:

سمعت أبا أمامة بن سهل يقول: صلينا مع عمر بن عبدالعزيز الظهر. ثم خرجنا حتى

دخلنا على أنس بن مالك. فوجدناه يصلي العصر. فقلت: يا عم! ما هذه الصلاة التي صليت؟ قال: العصر. وهذه صلاة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم التي كنا نصلي معه.

197 - (624) حدثنا عمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي وأحمد بن عيسى (وألفاظهم متقاربة) (قال عمرو: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا ابن وهب) أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب؛ أن موسى بن سعد الأنصاري حدثه عن حفص بن عبيدالله، عن أنس بن مالك؛ أنه قال:

صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر. فلما انصرف أتاه رجل من بني سلمة. فقال: يا رسول الله! إنا نريد أن ننحر جزورا لنا. ونحن نحب أن تحضرها. قال "نعم" فانطلق وانطلقنا معه. فوجدنا الجزور لم تنحر. فنحرت. ثم قطعت. ثم طبخ منها. ثم أكلنا. قبل أن تغيب الشمس.

وقال المرادي: حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث، في هذا الحديث. 198 - (625) حدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي عن أبي النجاشي. قال:

سمعت رافع بن خديج يقول: كنا نصلي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم تنحر الجزور. فتقسم عشر قسم. ثم تطبخ. فنأكل لحما نضيجا. قبل مغيب الشمس. 199 - (625) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس وشعيب بن إسحاق الدمشقي. قالوا: حدثنا الأوزاعي، بهذا الإسناد. غير أنه قال: كنا ننحر الجزور على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد العصر. ولم يقل: كنا نصلي معه.

(35) باب التغليظ في تفويت صلاة العصر

200 - (626) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله".

(626) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. قال عمرو: يبلغ به. وقال أبو بكر: رفعه. 201 - (626) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي (واللفظ له) قال: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من فاتته العصر فكأنما وتر أهله وماله".

202 - (627) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن محمد، عن عبيدة، عن علي؛ قال:

لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا. كما حبسونا وشغلونا عن الصلاة الوسطى. حتى غابت الشمس".

(627) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا المعتمر بن سليمان. جميعا عن هشام، بهذا الإسناد.

(36) باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر

203 - (627) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال:

سمعت قتادة يحدث عن أبي حسان، عن عبيدة، عن علي؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم الأحزاب "شغلونا عن صلاة الوسطى حتى آبت الشمس. ملأ الله قبورهم ناراً. أو بيوتهم أو بطونهم" (شك شعبة في البيوت والبطون). (627) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة، بهذا الإسناد. وقال:

بيوتهم وقبورهم (ولم يشك).

204 - (627) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع عن شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن علي. ح وحدثناه عبيدالله بن معاذ (واللفظ له) قال: حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم، عن يحيى، سمع علياً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم الأحزاب، وهو قاعد على فريضة من فرض الخندق "شغلونا عن الصلاة الوسطى. حتى غربت الشمس. ملأ الله قبورهم وبيوتهم (أو قال قبورهم وبطونهم) ناراً".

205 - (627) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن مسلم ابن صبيح، عن شتير بن شكل، عن علي؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم الأحزاب "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر. ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً". ثم صلاها بين العشاءين، بين المغرب والعشاء. (628) - (628) وحدثنا عون بن سلام الكوفي. أخبرنا محمد بن طلحة الياقوبي عن زبيد، عن مرة، عن عبدالله؛ قال:

حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة العصر. حتى احمرت الشمس أو اصفرت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر. ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً" أو قال "حشا الله أجوافهم وقبورهم ناراً". (629) - (629) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة؛ أنه قال:

أمرتني عائشة أن أكتب لها مصفحاً. وقالت: إذا بلغت هذه الآية فأذني: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى} [2/البقرة/ الآية 238]. فلما بلغت أذنتها. فأملت علي: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر. وقوموا لله قانتين. قالت عائشة: سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

208 - (630) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا الفضيل بن مرزوق عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب؛ قال:

نزلت هذه الآية: {حافظوا على الصلوات وصلاة العصر}. فقرأناها ما شاء الله. ثم نسخها الله. فنزلت: {حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى}. فقال رجل كان جالسا عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر. فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت. وكيف نسخها الله. والله أعلم.

قال مسلم: ورواه الأشجعي عن سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، عن البراء بن عازب. قال: قرأناها مع النبي صلى الله عليه وسلم زمانا. بمثل حديث فضيل بن مرزوق.

209 - (631) وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثني عن معاذ بن هشام قال أبو غسان: حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. قال: حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن عن جابر بن عبدالله؛ أن عمر بن الخطاب، يوم الخندق، جعل يسب كفار قريش. وقال:

يا رسول الله! والله! ما كدت أن أصلي العصر حتى كادت أن تغرب الشمس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فوالله! إن صليتها" فنزلنا إلى بطحان. فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم. وتوضأنا. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعد ما غربت الشمس. ثم صلى بعدها المغرب.

(631) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال أبو بكر: حدثنا. وقال إسحاق: أخبرنا وكيع) عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، في هذا الإسناد، بمثله.

(37) باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما

210 - (632) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل. وملائكة بالنهار. ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر. ثم يعرج الذين باتوا فيكم. فيسألهم ربهم، وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون".

(632) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "والملائكة يتعاقبون فيكم" بمثل حديث أبي الزناد.

211 - (633) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا مروان بن معاوية الفزاري. أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد. حدثنا قيس بن أبي حازم. قال: سمعت جرير بن عبدالله وهو يقول: كنا جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال "أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر. لا تضامون في رؤيته. فإن استطعتم أن لا تغلبوا

على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها" يعني العصر والفجر. ثم قرأ جرير: {وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها} [20/طه/ الآية-13].

212 - (633) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير وأبو أسامة ووكيع، بهذا الإسناد. وقال:

"أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر" وقال: ثم قرأ. ولم يقل: جرير.

213 - (634) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن وكيع. قال أبو كريب: حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد ومسعر والبختر بن المختار. سمعوه من أبي بكر بن عمارة بن ربيعة عن أبيه. قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها" يعني الفجر والعصر. فقال له رجل من أهل البصرة: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. قال الرجل: وأنا أشهد أني سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. سمعته أذناي ووعاه قلبي.

214 - (634) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا يحيى بن أبي بكير. حدثنا شيبان عن عبدالملك بن عمير، عن ابن عمارة بن ربيعة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها" وعنده رجل من أهل البصرة. فقال: أنت سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. أشهد به عليه. قال: وأنا أشهد. لقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقوله، بالمكان الذي سمعته منه.

215 - (635) وحدثنا هدا بن خالد الأزدي. حدثنا همام بن يحيى. حدثني أبو جمرة الضبعي عن أبي بكر، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من صلى البردين دخل الجنة".

(635) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا بشر بن السري. ح قال وحدثنا ابن خراش. حدثنا عمرو بن عاصم. قال جميعا: حدثنا همام، بهذا الإسناد. ونسبا أبا بكر فقالا: ابن أبي موسى.

(38) باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس

216 - (636) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (وهو ابن علي) عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب.

217 - (637) وحدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي. حدثني أبو النجاشي. قال: سمعت رافع بن خديج يقول:

كنا نصلي المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فینصرف أحدنا وإنه لیبصر مواقع نبله.

(637) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي. حدثنا الأوزاعي. حدثني أبو النجاشي. حدثني رافع بن خديج قال: كنا نصلي المغرب، بنحوه.

(39) باب وقت العشاء وتأخيرها

218 - (638) وحدثنا عمرو بن سواد العامري وحرمة بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس؛ أن ابن شهاب أخبره. قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الليالي بصلاة العشاء. وهي التي تدعى العتمة. فلم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى قال عمر بن الخطاب: نام النساء والصبيان. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال لأهل المسجد حين خرج عليهم "ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم" وذلك قبل أن يفشو الإسلام في الناس. زاد حرمة في روايته: قال ابن شهاب: وذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "وما كان لكم أن تنزروا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلاة" وذلك حين صاح عمر بن الخطاب.

(638) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي، عن عقيل، عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، مثله. ولم يذكر قول الزهري: وذكر لي، وما بعده.

219 - (638) حدثني إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم. كلاهما عن محمد بن بكر. ح قال وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. ح قال وحدثني حجاج بن الشاعر ومحمد بن رافع. قالوا: حدثنا عبدالرزاق (وألفاظهم متقاربة) قالوا جميعاً: عن ابن جريج. قال:

أخبرني المغيرة بن حكيم عن أم كلثوم بنت أبي بكر؛ أنها أخبرته عن عائشة؛ قالت: أعتم النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. حتى ذهب عامة الليل. وحتى نام أهل المسجد. ثم خرج فصلى. فقال "إنه لوقتها. لولا أن أشق على أمتي" وفي حديث عبدالرزاق "لولا أن يشق على أمتي".

220 - (639) وحدثني زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال زهير: حدثنا جرير) عن منصور، عن الحكم، عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ قال:

مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة. فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل أو بعده. فلا ندري شيء شغله في أهله أو غير ذلك. فقال حين خرج "إنكم لتنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم. ولولا أن يثقل على أمتي لصليت بهم هذه الساعة" ثم أمر المؤذن فأقام الصلاة وصلى.

- 221 - (639) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني نافع. حدثنا عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شغل عنها ليلة فأخرها. حتى رقدنا في المسجد. ثم استيقظنا. ثم رقدنا. ثم استيقظنا. ثم خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال: "ليس أحد من أهل الأرض، الليلة، ينتظر الصلاة غيركم".
- 222 - (640) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا بهز بن أسد العمي. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت؛ أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل. أو كاد يذهب شطر الليل. ثم جاء فقال "إن الناس قد صلوا وناموا. وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرت الصلاة". قال أنس: كأني أنظر إلى وبيص خاتمه من فضة. ورفع إصبعه اليسرى بالخنصر.
- 223 - (640) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع. حدثنا قره بن خالد عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال: نظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة. حتى كان قريب من نصف الليل. ثم جاء فصلي. ثم أقبل علينا بوجهه. فكأنما أنظر إلى وبيص خاتمه، في يده، من فضة.
- (640) وحدثني عبدالله بن الصباح العطار. حدثنا عبيدالله بن عبدالله بن عبدالمجيد الحنفي. حدثنا قره، بهذا الإسناد. ولم يذكر: ثم أقبل علينا بوجهه.
- 224 - (641) وحدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد، عن أبي بردة عن أبي موسى؛ قال: كنت أنا وأصحابي، الذين قدموا معي في السفينة، نزولا في بقيع بطحان. ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة. فكان يتناوب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند صلاة العشاء، كل ليلة، نفر منهم. قال أو موسى: فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وأصحابي. وله الشغل في أمره. حتى أتم بالصلاة. حتى إبهار الليل. ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي بهم. فلما قضى صلاته قال لمن حضره "على رسلكم. أعلمكم، وأبشروا، أن من نعمة الله عليكم أنه ليس من الناس أحد، يصلي هذه الساعة، غيركم" أو قال "ما صلى، هذه الساعة، أحد غيركم" (لا ندري أي الكلمتين قال) قال أبو موسى: فرجعنا فرحين بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- 225 - (642) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: قلت لعطاء:

أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء، التي يقولها الناس العتمة، إماما وخلوا؟ قال: سمعت ابن عباس يقول: أتم النبي الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة العشاء. قال حتى رقد ناس واستيقظوا. وركدوا واستيقظوا. فقام عمر بن الخطاب فقال: الصلاة. فقال عطاء: قال

ابن عباس: فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم كأنني أنظر إليه الآن. يقطر رأسه ماء. واضعا يده على شق رأسه. قال "لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك". قال فاستثبت عطاء كيف وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على رأسه كما أنبأه ابن عباس. فبدد لي عطاء بين أصابعه شيئا من تبديد. ثم وضع أطراف أصابعه على قرن الرأس. ثم صبها. يمرها كذلك على الرأس. حتى مست إبهامه طرف الأذن مما يلي الوجه. ثم على الصدغ وناحية اللحية، لا يقصر ولا يبطش بشيء. إلا كذلك. قلت لعطاء: كم ذكر لك آخرها النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ؟ قال: لا أدري. قال عطاء: أحب إلي أن أصلها، إماما وخلقوا، مؤخرة. كما صلاها النبي صلى الله عليه وسلم ليلتئذ. فإن شق عليك ذلك خلوا أو على الناس في الجماعة، وأنت إمامهم. فصلها وسطا. لا معجلة ولا مؤخرة.

226 - (643) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو الأحوص) عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر صلاة العشاء الآخرة.

227 - (643) وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري. قالوا: حدثنا أبو عوانة عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصلوات نحو من صلاتكم. وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئا. وكان يخف الصلاة. وفي رواية أبي كامل: يخفف.

228 - (644) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمير. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي ليبيد، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عمر؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم. ألا إنها العشاء. وهم يعتمون بالإبل".

229 - (64) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا سفيان عن عبدالله بن أبي ليبيد، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء. فإنها في كتاب الله، العشاء. وإنما تعتم بحلاب الإبل".

(40) باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها، وهو التغليس. وبيان قدر القراءة فيها

230 - (645) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. كلهم عن سفيان بن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن نساء المؤمنات كن يصلين الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يرجعن متلفعات بمروطهن. لا يعرفهن أحد.

231 - (645) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس؛ أن ابن شهاب أخبره؛ قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. متلفعات بمروطهن. ثم ينقلبن إلى بيوتهن وما يعرفن. من تغليس رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة.

232 - (645) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي وإسحاق بن موسى الأنصاري. قالوا:

حدثنا معن عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة؛ قالت:

إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح. فينصرف النساء متلفعات بمروطهن. ما يعرفن من الغلس. وقال الأنصاري في روايته: متلفعات.

233 - (646) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح قال وحدثنا محمد

بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي؛ قال:

لما قدم الحجاج المدينة فسألنا جابر بن عبدالله. فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة. والعصر، والشمس نقية. والمغرب، إذا وجبت. والعشاء، أحيانا يؤخرها وأحيانا يعجل. كان إذا رآهم قد اجتمعوا عجل. وإذا رآهم قد أبطأوا أخر. والصبح، كانوا أو (قال) كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس.

234 - (646) وحدثناه عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن سعد. سمع محمد

بن عمرو بن الحسن بن علي قال:

كان الحجاج يؤخر الصلوات. فسألنا جابر بن عبدالله. بمثل حديث غندر.

235 - (647) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا شعبة.

أخبرني سيار بن سلامة. قال:

سمعت أبي يسأل أبا برزة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال قلت: أنت

سمعته؟ قال فقال: كأنما أسمعك الساعة. قال: سمعت أبي يسأله عن صلاة رسول الله

صلى الله عليه وسلم. فقال: كان لا يبالي بعض تأخيرها (قال يعني العشاء) إلى نصف

الليل. ولا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها. قال شعبة: ثم لقيته، بعد، فسألته فقال: وكان

يصلي الظهر حين تزول الشمس. والعصر، يذهب الرجل إلى أقصى المدينة، والشمس

حية. قال: والمغرب، لا أدري أي حين ذكر. قال: ثم لقيته، بعد، فسألته. فقال: وكان

يصلي الصبح فينصرف الرجل فينظر إلى وجه جليسه الذي يعرف فيعرفه. قال: وكان

يقرأ فيها بالسنتين إلى المائة.

236 - (647) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن سيار بن سلامة؛ قال: سمعت أبا برزة يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبالي بعض تأخير صلاة العشاء إلى نصف الليل. وكان لا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها. قال شعبة: ثم لقيته مرة أخرى فقال: أو ثلث الليل.

237 - (647) وحدثناه أبو كريب. حدثنا سويد بن عمرو الكلبي عن حماد بن سلمة، عن سيار بن سلامة أبي المنهال؛ قال: سمعت أبا برزة الأسلمي يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء إلى ثلث الليل. ويكره النوم قبلها، والحديث بعدها. وكان يقرأ في صلاة الفجر من المائة إلى الستين. وكان ينصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض.

(41) باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام

238 - (648) حدثنا خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد. ح قال وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري. قالوا: حدثنا حماد عن أبي عمران الجوني، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر؛ قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، أو يميئون الصلاة عن وقتها؟" قال قلت: فما تأمرني؟ قال "صل الصلاة لوقتها. فإن أدركتها معهم فصل. فإنها لك نافلة". ولم يذكر خلف: عن وقتها.

239 - (648) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر؛ قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا أبا ذر! إنه سيكون بعدي أمراء يميئون الصلاة. فصل الصلاة لوقتها. فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة. وإلا كنت قد أحرزت صلاتك".

240 - (648) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن شعبة، عن أبي عمران، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر؛ قال:

إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع. وإن كان عبداً مجدع الأطراف. وأن أصلي الصلاة لوقتها. "فإن أدركت القوم وقد صلوا كنت قد أحرزت صلاتك. وإلا كانت لك نافلة".

241 - (648) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا شعبة عن بديل. قال: سمعت أبا العالية يحدث عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وضرب فخذي "كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها؟" قال: قال: ما تأمر؟ قال "صل الصلاة لوقتها. ثم اذهب لحاجتك. فإن أقيمت الصلاة وأنت في المسجد، فصل".

242 - (648) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب، عن أبي العالية البراء؛ قال:

آخر ابن زياد الصلاة. فجاءني عبدالله بن الصامت. فألقيت له كرسيًا. فجلس عليه. فذكرت له صنيع ابن زياد. فعرض على شفته وضرب فخذي. وقال: إني سألت أبا ذر كما سألتني. فضرب فخذي كما ضربت فخذك. وقال: إني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني. فضرب فخذي كما ضربت فخذك وقال "صل الصلاة لوقتها. فإن أدركتك الصلاة معهم فصل. ولا تقل: إني قد صليت فلا أصلي".

243 - (648) وحدثنا عاصم بن النضر التيمي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا شعبة عن أبي نعامة عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر؛ قال:

قال "كيف أنتم" أو قال "كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها. فصل الصلاة لوقتها. ثم إن أقيمت الصلاة فصل معهم. فإنها زيادة خير".

244 - (648) وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي عن مطر، عن أبي العالية البراء؛ قال قلت لعبدالله بن الصامت: نصلي يوم الجمعة خلف أمراء، فيؤخرون الصلاة. قال فضرب فخذي ضربة أوجعتني. وقال:

سألت أبا ذر عن ذلك. فضرب فخذي. وقال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فقال "صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة". قال وقال عبدالله: ذكر لي أن نبي الله صلى الله عليه وسلم ضرب فخذي أبي ذر.

(42) باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها

245 - (649) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً".

246 - (649) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الأعلى عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"تفضل صلاة في الجميع على صلاة الرجل وحده خمسا وعشرين درجة" قال "وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر" قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا﴾ [17/الإسراء/ الآية-78].

(649) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. حدثنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب عن الزهري. قال: أخبرني سعيد وأبو سلمة؛ أن أبا هريرة قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول. بمثل حديث عبدالأعلى عن معمر. إلا أنه قال "بخمسة وعشرين جزءاً".

247 - (649) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا أفلح عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفرد".

248 - (649) حدثني هارون بن عبدالله ومحمد بن حاتم. قالوا: حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج:

أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار؛ أنه بينما هو جالس مع نافع بن جبير بن مطعم، إذ مر بهم أبو عبدالله، ختن زيد بن زبان، مولى الجهنيين. فدعاه نافع فقال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة يصليها وحده".

249 - (650) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة".

250 - (650) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا يحيى عن عبيدالله. قال:

أخبرني نافع عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلته وحده سبعا وعشرين".

(650) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة وابن نمير. ح قال وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. قالوا: حدثنا عبيدالله، بهذا الإسناد.

قال ابن نمير عن أبيه "بضعا وعشرين" وقال أبو بكر في روايته "سبعا وعشرين درجة".

(650) وحدثناه ابن رافع. أخبرنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "بضعا وعشرين".

251 - (651) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ناسا في بعض الصلوات فقال:

"لقد هممت أن أمر رجلا يصلي بالناس. ثم أخالف إلى رجال يتخلفون عنها. فأمر بهم فيحرقوا عليهم، بحزم الحطب، بيوتهم. ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سميئا لشهدها" يعني صلاة العشاء.

252 - (651) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا الأعمش. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب (واللفظ لهما) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر. ولو يعلمون ما فيها لأتوهما ولو حبوًا. ولقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام. ثم أمر رجلا فيصلي بالناس. ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب، إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار".

253 - (651) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه؛ قال:

هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقد هممت أن أمر فتيتاني أن يستعدوا لي بحزم من حطب. ثم أمر رجلا يصلي بالناس ثم تحرق بيوت على من فيها".

(651) وحدثنا زهير بن حرب وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم عن وكيع، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه. 254 - (652) وحدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص. سمعه منه عن عبدالله؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال، لقوم يتخلفون عن الجمعة:

"لقد هممت أن أمر رجلا يصلي بالناس. ثم أحرق على رجال يتخلفون، عن الجمعة، بيوتهم".

(43) باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء

255 - (653) وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم وسويد بن سعيد ويعقوب الدورقي. كلهم عن مروان الفزاري. قال قتيبة: حدثنا الفزاري عن عبيدالله بن الأصم. قال:

حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة؛ قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى. فقال: يا رسول الله! إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له فيصلي في بيته. فرخص له. فلما ولي دعاه فقال "هل تسمع النداء بالصلاة؟" فقال: نعم. قال "فأجب".

(44) باب صلاة الجماعة من سنن الهدى

256 - (654) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه. حدثنا محمد بن بشر العبدي. حدثنا زكرياء بن أبي زائدة. حدثنا عبدالملك بن عمير عن أبي الأحوص. قال: قال عبدالله:

لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق قد علم نفاقه. أو مريض. إن كان المريض ليمشي بين رجلين حتى يأتي الصلاة. وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا سنن الهدى. وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه.

257 - (654) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا الفضل بن دكين عن أبي العميس، عن علي بن الأقرم، عن أبي الأحوص، عن عبدالله؛ قال:

من سره أن يلقي الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن. فإن الله شرع لنبيكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى. ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم. ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم. وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة. ويرفعه بها درجة. ويحط عنه بها سيئة. ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق، معلوم النفاق. ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف.

(45) باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن

258 - (655) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن المهاجر، عن أبي الشعثاء؛ قال:

كنا قعودا في المسجد مع أبي هريرة. فأذن المؤذن. فقام رجل من المسجد. يمشي. فأتبعه أبو هريرة بصره حتى خرج من المسجد. فقال أبو هريرة: أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم.

259 - (655) وحدثنا ابن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان (هو ابن عيينة) عن عمر بن سعيد، عن أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، عن أبيه؛ قال:

سمعت أبا هريرة، ورأى رجلا يجتاز المسجد خارجا، بعد الأذان، فقال: أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم.

(46) باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

260 - (656) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا المغيرة بن سلمة المخزومي. حدثنا عبدالواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عثمان ابن حكيم. حدثنا عبدالرحمن بن أبي عمرة. قال: دخل عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب. فقعده وحده. فقعدت إليه. فقال: يا ابن أخي! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل. ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله".

(656) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي. ح وحدثني محمد بن رافع. قال: حدثنا عبدالرزاق. جميعا عن سفيان، عن أبي سهل عثمان بن حكيم، بهذا الإسناد، مثله.

261 - (657) وحدثني نصر بن علي الجهضمي. حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) عن خالد، عن أنس بن سيرين؛ قال:

سمعت جندب بن عبدالله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من صلى الصبح فهو في ذمة الله. فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فيدركه فيكبه في نار جهنم".

262 - (657) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا إسماعيل عن خالد، عن أنس بن سيرين، قال: سمعت جندبا القسري يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله. فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء. فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه. ثم يكبه على وجهه في نار جهنم".

(657) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن داود بن أبي هند، عن الحسن، عن جندب بن سفيان، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا. ولم يذكر "فيكبه في نار جهنم".

(47) باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر

263 - (33) حدثني حرمة بن يحيى التميمي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن محمود بن الربيع الأنصاري حدثه؛ أن عتبان بن مالك، وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ممن شهد بدرا، من الأنصار؛ أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

يا رسول الله! إني قد أنكرت بصري. وأنا أصلي لقومي. وإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم. ولم أستطع أن أتى مسجدهم. فأصلي لهم. وددت أنك يا رسول الله تأتي فتصلي في مصلي. فأتخذ مصلي. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سأفعل. إن شاء الله". قال عتبان: فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر الصديق حين ارتفع النهار. فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأذنت له. فلم يجلس حتى دخل البيت. ثم قال "أين تحب أن أصلي من بيتك؟" قال فأشرت إلى ناحية من البيت. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر. فقمنا وراءه. فصلى ركعتين ثم سلم. قال وحبسناه على خزير صنعناه له. قال فثاب رجال من أهل الدار حولنا. حتى اجتمع في البيت رجال ذوو عدد. فقال قائل منهم: أين مالك بن الدخشن؟ فقال بعضهم: ذلك منافق لا يحب الله ورسوله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تقل له ذلك. ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله. يريد بذلك وجه الله؟" قال قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: فإنما نرى وجهه ونصيحته للمنافقين. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فإن الله قد حرم على النار من قال: لا إله إلا الله، يبتغي بذلك وجه الله".

قال ابن شهاب: ثم سألت الحسين بن محمد الأنصاري، وهو أحد بني سالم، وهو من سراتهم، عن حديث محمود بن الربيع. فصدقه بذلك.

264 - (33) وحدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد. كلاهما عن عبدالرزاق. قال:

أخبرنا معمر عن الزهري. قال: حدثني محمود بن ربيع عن عتبان بن مالك. قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وساق الحديث بمعنى حديث يونس. غير أنه قال: فقال رجل: أين مالك بن الدخشن أو الدخيشن؟ وزاد في الحديث: قال محمود: فحدثت بهذا الحديث نفرا، فيهم أبو أيوب الأنصاري. فقال: ما أظن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما قلت. قال فحلفت، إن رجعت إلى عتبان، أن أسأله. قال فرجعت إليه فوجدته شيخا كبيرا قد ذهب بصره. وهو إمام قومه. فجلست إلى جنبه. فسألته عن هذا الحديث. فحدثني كما حدثني أول مرة.

قال الزهري: ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور نرى أن الأمر انتهى إليها. فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر.

265 - (33) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. قال:

حدثني الزهري عن محمود بن الربيع. قال: إني لأعقل مجة مجها رسول الله صلى الله عليه وسلم من دلو في دارنا. قال محمود: فحدثني عتبان بن مالك قال: قلت: يا رسول الله! إن بصري قد ساء. وساق الحديث إلى قوله: فصلى بنا ركعتين. وحبسنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على جشيشة صنعناها له. ولم يذكر ما بعده، من زيادة يونس ومعمر.

(48) باب جواز الجماعة في النافلة، والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات

266 - (658) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته. فأكل منه ثم قال:

"قوموا فأصلي لكم" قال أنس بن مالك: فقمتم إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس. فنضحته بماء. فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ووصفت أنا واليتيم وراءه.

والعجوز من ورائنا. فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين. ثم انصرف.

267 - (659) وحدثنا شيبان بن فروخ وأبو الربيع. كلاهما عن عبدالوارث. قال:

شيبان: حدثنا عبدالوارث عن أبي التياح، عن أنس بن مالك؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا. فربما تحضر الصلاة وهو في بيتنا. فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس. ثم ينضح. ثم يؤم رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونقوم خلفه فيصلي بنا. وكان بساطهم من جريد النخل.

268 - (660) حدثني زهير بن حرب. حدثنا هاشم بن القاسم. حدثنا سليمان عن ثابت، عن أنس؛ قال:

دخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا. وما هو إلا أنا وأمي وأم حرام خالتي. فقال "قوموا فأصلي بكم" (في غير وقت صلاة) فصلى بنا. فقال رجل لثابت: أين جعل أنسا منه؟ قال: جعله على يمينه. ثم دعا لنا، أهل البيت، بكل خير من خير الدنيا والآخرة. فقالت أمي: يا رسول الله! خويدمك. ادع الله له. قال فدعا لي بكل خير. وكان في آخر ما دعا لي به أن قال "اللهم! أكثر ماله وولده وبارك له فيه".

269 - (660) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عبدالله بن المختار. سمع موسى بن أنس يحدث عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبأمه أو خالته. قال: فأقامني عن يمينه وأقام المرأة خلفنا.

(660) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. ح وحدثني زهير بن حرب. قال: حدثنا عبدالرحمن (يعني ابن مهدي) قال: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد.

270 - (513) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا خالد بن عبدالله. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا عباد بن العوام. كلاهما عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد. قال:

حدثني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا حذاءه. وربما أصابني ثوبه إذا سجد. وكان يصلي على خمرة. 271 - (661) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. ح وحدثني سويد بن سعيد. قال: حدثنا علي بن مسهر. جميعا عن الأعمش. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر؛ قال: حدثنا أبو سعيد الخدري؛ أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فوجده يصلي على حصير يسجد عليه.

(49) باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة

272 - (649) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. جميعا عن أبي معاوية. قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته، وصلاته في سوقه، بضعا وعشرين درجة. وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد. لا ينهزه إلا الصلاة. لا يريد إلا الصلاة. فلم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة. وحط عنه بها خطيئة. حتى يدخل المسجد. فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه. والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى

فيه. يقولون: اللهم! ارحمه. اللهم! اغفر له. اللهم! تب عليه. ما لم يؤذ فيه. ما لم يحدث فيه".

(649) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعبي. أخبرنا عبثر. ح وحدثني محمد بن بكار بن الريان. قال حدثنا إسماعيل بن زكرياء. ح وحدثنا ابن المثنى. قال: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة. كلهم عن الأعمش، في هذا الإسناد، بمثل معناه.

273 - (649) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أيوب السختاني، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مجلسه. تقول: اللهم! اغفر له. اللهم! ارحمه. ما لم يحدث. وأحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه".

274 - (649) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه. ينتظر الصلاة، وتقول الملائكة: اللهم! اغفر له. اللهم! ارحمه حتى ينصرف أو يحدث" قلت: ما يحدث؟ قال: يفسو أو يضرب.

275 - (649) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه. لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة".

276 - (649) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثني محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبدالله بن وهب عن يونس، عن ابن شهاب، عن ابن هرمز، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"أحدكم ما قعد ينتظر الصلاة، في صلاة، ما لم يحدث. تدعو له الملائكة: اللهم! اغفر له. اللهم! ارحمه".

(649) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو هذا.

(50) باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد

277 - (662) حدثنا عبدالله بن براد الأشعري وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم إليها ممشى، فأبعدهم. والذي ينتظر الصلاة حتى يصل إليها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصل إليها ثم ينام" وفي رواية أبي كريب "حتى يصل إليها مع الإمام في جماعة".

278 - (663) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبثر عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي بن كعب؛ قال:

كان رجل، لا أ'علم رجلا أبعد من المسجد منه. وكان لا تخطئه صلاة. قال فقيل له: أو قلت له: لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء. قال: ما يسرني أن منزلي إلى جنب المسجد. إني أريد أن يكتب لي ممشاي إلى المسجد. ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قد جمع الله لك ذلك كله".

(663) وحدثنا محمد بن عبد الأعلى. حدثنا المعتمر. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. قال: أخبرنا جرير. كلاهما عن التيمي، بهذا الإسناد، بنحوه.
م(663) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا عباد بن عباد. حدثنا عاصم عن أبي عثمان، عن أبي بن كعب؛ قال:

كان رجل من الأنصار بيته أقصى بيت في المدينة. فكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فتوجعنا له. فقلت له: يا فلان! لو أنك اشتريت حمارا يقيك من الرمضاء ويقيك من هوام الأرض! قال: أم والله! ما أحب أن بيتي مطنب ببيت محمد صلى الله عليه وسلم. قال فحملت به حملا حتى أتيت نبي الله صلى الله عليه وسلم. فأخبرته. قال فدعاه. فقال له مثل ذلك. وذكر له أنه يرجو في أثره الأجر. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "إن لك ما احتسبت".

م(663) وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعني ومحمد بن أبي عمر. كلاهما عن ابن عيينة. ح وحدثنا سعيد بن أزهر الواسطي. قال: حدثنا وكيع. حدثنا أبي. كلهم عن عاصم، بهذا الإسناد، نحوه.

279 - (664) وحدثنا حجاج بن الشاعر. حدثنا روح بن عباد. حدثنا زكرياء بن إسحاق. حدثنا أبو الزبير. قال: سمعت جابر بن عبد الله قال:

كانت ديارنا نائية عن المسجد. فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقترب من المسجد. فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "إن لكم بكل خطوة درجة".

280 - (665) حدثنا محمد بن المثني. حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث. قال: سمعت أبي يحدث. قال: حدثني الجريري عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله؛ قال:

خلت البقاع حول المسجد. فأراد بنو سلمة أن ينتقلوا إلى قرب المسجد. فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال لهم "إنه بلغني أنكم تريدون أن تنتقلوا قرب المسجد" قالوا: نعم. يا رسول الله! قد أردنا ذلك. فقال "يا بني سلمة! دياركم. تكتب آثاركم. دياركم. تكتب آثاركم".

281 - (665) حدثنا عاصم بن النضر التيمي. حدثنا معتمر. قال:

سمعت كهمساً يحدث عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله؛ قال: أراد بنو سلمة أن يتحولوا إلى قرب المسجد. قال والبقاع خالية. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال "يا بني سلمة! دياركم. تكتب آثاركم". فقالوا: ما كان يسرنا أنا كنا تحولنا.

(51) باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات

282 - (666) حدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيد الله (يعني ابن عمرو) عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله، ليقضي فريضة من فرائض الله، كانت خطواته إحداها تحط خطيئة، والأخرى ترفع درجة".

283 - (667) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وقال قتيبة: حدثنا بكر (يعني ابن مضر) كلاهما عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال. وفي حديث بكر؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"أرأيت لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات. هل يبقى من درنه شيء؟" قالوا: لا يبقى من درنه شيء. قال "فذلك مثل الصلوات الخمس. يمحو الله بهن الخطايا".

284 - (668) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر (وهو ابن عبد الله) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر على باب أحدكم. يغتسل منه كل يوم خمس مرات".

قال: قال الحسن: وما يبقى ذلك من الدرر؟. حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا محمد بن مطرف عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم:

"من غدا إلى المسجد أو راح. أعد الله له في الجنة نزلاً. كلما غدا أو راح".

(52) باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد

286 - (670) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا سماك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا أبو خيثمة عن سماك بن حرب. قال:

قلت لجابر بن سمرة: أكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. كثيرا. كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح أو الغداة حتى تطلع الشمس. فإذا طلعت الشمس قام. وكانوا يتحدثون. فيأخذون في أمر الجاهلية. فيضحكون ويتبسم.

287 - (670) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان. قال أبو بكر: وحدثنا محمد بن بشر عن زكرياء. كلاهما عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم:

كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس حسنا.

(670) وحدثنا قتيبة وأبو بكر بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا أبو الأحوص. ح قال وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. كلاهما عن سماك، بهذا الإسناد. ولم يقولوا: حسنا.

288 - (671) وحدثنا هارون بن معروف وإسحاق بن موسى الأنصاري. قالوا: حدثنا أنس بن عياض. (حدثني ابن أبي ذباب، في رواية هارون) (وفي حديث الأنصاري، حدثني الحارث) عن عبدالرحمن بن مهران مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"أحب البلاد إلى الله مساجدها. وأبغض البلاد إلى الله أسواقها".

(53) باب من أحق بالإمامة؟

289 - (672) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم. وأحقهم بالإمامة أقرؤهم".

(672) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا شعبة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعيد بن أبي عروبة. ح وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي. كلهم عن قتادة، بهذا الإسناد، مثله.

(672) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا سالم بن نوح. ح وحدثنا حسن بن عيسى. حدثنا ابن المبارك. جميعا عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

290 - (673) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج. كلاهما عن أبي خالد. قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله. فإن كانوا في القراءة سواء. فأعلمهم بالسنة. فإن كانوا في السنة سواء. فأقدمهم هجرة. فإن كانوا في الهجرة

سواء، فأقدمهم سلماً. ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه. ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه" قال الأشج في روايته (مكان سلماً) سناً.

(673) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا إسحاق. أخبرنا جرير وأبو معاوية. ح وحدثنا الأشج. حدثنا ابن فضيل. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

291 - (673) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة، عن إسماعيل بن رجاء. قال: سمعت أوس بن ضميج يقول: سمعت أبا مسعود يقول. قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم "يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً. فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سِوَاءَ فَلْيُؤْمَمِهِمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سِوَاءَ فَلْيُؤْمَمِهِمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا. وَلَا تُؤْمِنِ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ. وَلَا تَجْلِسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ، فِي بَيْتِهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ. أَوْ بِإِذْنِهِ".

292 - (674) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث؛ قال:

أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شبيبة متقاربون. فأقمنا عنده عشرين ليلة. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيماً رقيقاً. فظن أنا قد اشتقنا أهلنا. فسألنا عن من تركنا من أهلنا. فأخبرنا. فقال "ارجعوا إلى أهليكم. فأقيموا فيهم. وعلموهم. ومروهم. فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم. ثم ليؤمكم أكبركم".

(674) وحدثنا أبو الربيع الزهراني وخلف بن هشام. قالوا: حدثنا حماد عن أيوب، بهذا الإسناد.

م(674) وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا عبدالوهاب عن أيوب. قال: قال لي أبو قلابة: حدثنا مالك بن الحويرث أبو سليمان قال:

أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس. ونحن شبيبة متقاربون. واقتصا جميعاً الحديث. بنحو حديث ابن عليه.

293 - (674) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عبدالوهاب الثقفي عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث؛ قال:

أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وصاحب لي. فلما أردنا الإقفال من عنده قال لنا "إذا حضرت الصلاة فأذنا. ثم أقيما وليؤمكما أكبركما".

(674) وحدثناه أبو سعيد الأشج. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) حدثنا خالد الحذاء، بهذا الإسناد. وزاد: قال الحذاء: وكانا متقاربين في القراءة.

(54) باب استحباب القتوت في جميع الصلاة، إذا نزلت بالمسلمين نازلة

294 - (675) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب. قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة، ويكبر، ويرفع رأسه "سمع الله لمن حمده. ربنا ولك الحمد" ثم يقول، وهو قائم "اللهم! أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة. والمستضعفين من المؤمنين. اللهم! اشدد وطأتك على مضر. واجعلها عليهم كسني يوسف. اللهم! العن لحيان ورعلا وذكوان وعصية. عصت الله ورسوله" ثم بلغنا أنه ترك ذلك لما أنزل: {ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون} [3/آل عمران/الآية 128].

(675) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا ابن عيينة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوله: "واجعلها عليهم كسني يوسف" ولم يذكر ما بعده.

295 - (675) حدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة؛ أن أبا هريرة حدثهم؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم:

قنت بعد الركعة، في صلاة، شهرا. إذا قال "سمع الله لمن حمده" يقول في قنوته "اللهم! أنج الوليد بن الوليد. اللهم! نج سلمة بن هشام. اللهم! نج عياش بن أبي ربيعة. اللهم! نج المستضعفين من المؤمنين. اللهم! اشدد وطأتك على مضر. اللهم! اجعلها عليهم سنين كسني يوسف".

قال أبو هريرة: ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الدعاء بعد. فقلت: أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ترك الدعاء لهم. قال فقيل: وما تراهم قد قدموا؟. (675) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا حسين بن محمد. حدثنا شيبان عن يحيى، عن أبي سلمة؛ أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، بينما هو يصلي العشاء إذ قال:

"سمع الله لمن حمده" ثم قال: قبل أن يسجد "اللهم! نج عياش بن أبي ربيعة" ثم ذكر بمثل حديث الأوزاعي. إلى قوله "كسني يوسف" ولم يذكر ما بعده.

296 - (676) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. قال: حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: والله! لأقرين بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان أبو هريرة يقنت في الظهر. والعشاء الآخرة. وصلاة الصبح. ويدعو للمؤمنين. ويلعن الكفار.

- 297 - (677) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ قال: دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة. ثلاثين صباحا. يدعو على رعل وذكوان ولحيان وعصية عصت الله ورسوله. قال أنس: أنزل الله عز وجل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآنا قرأناه حتى نسخ بعد. أن بلغوا قومنا. أن قد لقينا ربنا. فرضى عنا. ورضينا عنه.
- 298 - (677) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا إسماعيل عن أيوب، عن محمد. قال: قلت لأنس: هل قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح؟ قال: نعم. بعد الركوع يسيرا.
- 299 - (677) وحدثني عبيد الله بن معاذ العنبري وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم. ومحمد بن عبد الأعلى (واللفظ لابن معاذ) حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه، عن أبي مجلز، عن أنس بن مالك: قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع. في صلاة الصبح. يدعو على رعل وذكوان. ويقول "عصية عصت الله ورسوله".
- 300 - (677) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز بن أسد. حدثنا حماد بن سلمة. أخبرنا أنس بن سيرين عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا، بعد الركوع في صلاة الفجر. يدعو على بني عصية.
- 301 - (677) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم، عن أنس؛ قال: سألته عن القنوت، قبل الركوع أو بعد الركوع؟ فقال: قبل الركوع. قال قلت: فإن ناسا يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع. فقال: إنما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على أناس قتلوا أناسا من أصحابه. يقال لهم القراء.
- 302 - (677) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان عن عاصم. قال: سمعت أنسا يقول: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد على سرية ما وجد على السبعين الذين أصيبوا يوم بئر معونة. كانوا يدعون القراء. فمكث شهرا يدعو على قتلهم.
- (677) وحدثنا أبو كريب. حدثنا حفص وابن فضيل. ح وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا مروان. كلهم عن عاصم، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث. يزيد بعضهم على بعض.
- 303 - (677) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا شعبة عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا. يلعن رعلا وذكوان. وعصية عصوا الله ورسوله.

(677) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا شعبة عن موسى بن أنس، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

304 - (677) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن. حدثنا هشام عن قتادة، عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا. يدعو على أحياء من أحياء العرب. ثم تركه.

305 - (678) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة. قال: سمعت ابن أبي ليلى. قال: حدثنا البراء بن عازب؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقنت في الصبح والمغرب.

306 - (678) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان عن عمر بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن البراء. قال:

قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفجر والمغرب.

307 - (679) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح المصري. قال: حدثنا ابن

وهب عن الليث، عن عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن علي، عن خفاف بن إيماء الغفاري؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، في صلاة:

اللهم! العن بني لحيان ورعلا وذكوان. وعصية عصوا الله ورسوله غفار غفر الله لها. وأسلم سالمها الله.

308 - (679) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قال ابن أيوب: حدثنا

إسماعيل. قال: أخبرني محمد (وهو ابن عمرو) عن خالد بن عبدالله بن حرملة، عن الحارث بن خفاف؛ أنه قال: قال خفاف بن إيماء:

ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع رأسه فقال: غفار غفر الله لها. وأسلم سالمها الله. وعصية عصت الله ورسوله. اللهم! العن بني لحيان. والعن رعلا وذكوان ثم وقع ساجدا. قال خفاف: فجعلت لعنة الكفرة من أجل ذلك.

(679) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا إسماعيل. قال: وأخبرني عبدالرحمن بن حرملة عن حنظلة بن علي بن الأسقع، عن خفاف بن إيماء، بمثله. إلا أنه لم يقل: فجعلت لعنة الكفرة من أجل ذلك.

(55) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها

309 - (680) حدثني حرملة بن يحيى التجيبي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين قفل من غزوة خيبر. سار ليلة. حتى إذا أدركه الكرى عرس. وقال لبلال:

"اكلأ لنا الليل" فصلى بلال ما قدر له. ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه. فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجه الفجر. فغلبت بلالا عيناه وهو مستند إلى

راحلته. فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولهم استيقاظاً. ففرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "أي بلال!" فقال بلال: أخذ بنفسى الذي أخذ (بأبي أنت وأمي! يا رسول الله!) بنفسك. قال "اقتادوا" فاقتادوا رواحلهم شيئاً. ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأمر بلالاً فأقام الصلاة. فصلى بهم الصبح. فلما قضى الصلاة قال "من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها. فإن الله قال: {أقم الصلاة لذكري} [20/طه/الآية-14]. قال يونس: وكان ابن شهاب يقرؤها: للذكري.

310 - (680) وحدثني محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم الدورقي. كلاهما عن يحيى. قال ابن حاتم: حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا يزيد بن كيسان. حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة. قال:

عرسنا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم. فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "ليأخذ كل رجل برأس راحلته. فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان" قال ففعلنا. ثم دعا بالماء فتوضأ. ثم سجد سجدتين. (وقال يعقوب: ثم صلى سجدتين). ثم أقيمت الصلاة فصلى الغداة.

311 - (681) وحدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا سليمان (يعني ابن المغيرة) حدثنا ثابت عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة؛ قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إنكم تسبرون عشيتكم وليلتكم. وتأتون الماء، إن شاء الله، غدا". فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد. قال أبو قتادة: فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حتى إبهار الليل وأنا إلى جنبه. قال: فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمال عن راحلته. فأثبته فدعمته. من غير أن أوقظه. حتى اعتدل على راحلته. قال ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته. قال فدعمته من غير أن أوقظه. حتى اعتدل على راحلته. قال ثم سار حتى إذا كان من آخر السحر مال ميلاً. هي أشد من الميلتين الأوليين. حتى كاد ينجل. فأثبته فدعمته. فرفع رأسه فقال "من هذا" قلت: أبو قتادة. قال "متى كان هذا مسيرك منى؟" قلت: ما زال هذا مسيري منذ الليلة. قال "حفظك الله بما حفظت به نبيه" ثم قال "هل ترانا نخفى على الناس؟" ثم قال "هل ترى من أحد؟" قلت: هذا راكب. ثم قلت: هذا راكب آخر. حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب. قال فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطريق. فوضع رأسه. ثم قال "احفظوا علينا صلاتنا". فكان أول من استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم والشمس في ظهره. قال فقننا فزعين. ثم قال "اركبوا" فركبنا. فسرنا. حتى إذا ارتفعت الشمس نزل. ثم دعا بمیضأة كانت معي فيها شئ من ماء. قال فتوضأنا منها وضوءاً دون وضوء. قال وبقي فيها شئ من ماء. ثم قال لأبي قتادة "احفظ علينا میضأتك. فسيكون لها نبأ" ثم أذن بلال بالصلاة. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم ركعتين. ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم. قال وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم وركبنا معه. قال فجعل بعضنا يهمس إلى بعض: ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في صلاتنا؟ ثم قال "أما لكم في أسوة؟" ثم قال ليس في النوم تفريط. إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى. فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها. فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها" ثم قال "ما ترون الناس صنعوا؟" قال: ثم قال "أصبح الناس فقدوا نبيهم. فقال أبو بكر وعمر: رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدكم. لم يكن ليخلفكم. وقال الناس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أيديكم. فإن يطبعوا أبو بكر وعمر يرشدوا".

قال فانتهينا إلى الناس حين امتد النهار وحمي كل شيء. وهم يقولون: يا رسول الله! هلكننا عطشنا. فقال "لا هلك عليكم" ثم قال "أطلقوا لي غمري" قال ودعا بالمیضأة. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم. فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أحسنوا الملاء. كلكم سيروى" قال ففعلوا. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم. حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي "اشرب" فقلت: لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله! قال "إن ساقى القوم آخرهم شرباً" قال فشربت. وشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فأتي الناس الماء جامين رواء.

قال فقال عبدالله بن رباح: إني لأحدث هذا الحديث في مسجد الجامع. إذا قال عمران بن حصين: انظر أيها الفتى كيف تحدث. فإني أحد الركب تلك الليلة. قال قلت: فأنت أعلم بالحديث. فقال: ممن أنت؟ قلت: من الأنصار. قال: حدث فأنتم أعلم بحديثكم. قال فحدثت القوم. فقال عمران: لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت أن أحدا حفظه كما حفظته.

312 - (682) وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي. حدثنا عبيدالله بن عبدالمجيد. حدثنا سلم بن زهير العطاردي. قال: سمعت أبا رجاء العطاردي عن عمران بن حصين. قال:

كنت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم في مسير له. فأدلجنا ليلتنا. حتى إذا كان في وجه الصبح عرسنا. فغلبتنا أعيننا حتى بزغت الشمس. قال فكان أول من استيقظ منا أبو بكر. وكنا لا نوقظ نبي الله صلى الله عليه وسلم من منامه إذا نام حتى يستيقظ. ثم استيقظ عمر. فقام عند نبي الله صلى الله عليه وسلم. فجعل يكبر ويرفع صوته بالتكبير. حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رفع رأسه ورأى الشمس قد بزغت قال "ارتحلوا" فسار بنا. حتى إذا ابيضت الشمس نزل فصلى بنا الغداة. فاعتزل رجل من القوم لم يصل

معنا. فلما انصرف قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا فلان! ما منعك أن تصلي معنا؟" قال: يا نبي الله! أصابنتي جنابة. فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فتييم بالصعيد. فصلى. ثم عجلني، في ركب بين يديه، نطلب الماء. وقد عطشنا عطشا شديدا. فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين. فقلنا لها: أين الماء؟ قالت: أيها. أيها. لا ماء لكم. قلنا: فكم بين أهلك وبين الماء؟ قالت: مسيرة يوم وليلة. قلنا: انطلقني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت: وما رسول الله؟ فلم نملكها من أمرها شيئا حتى انطلقنا بها. فاستقبلنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألها فأخبرته مثل الذي أخبرتنا. وأخبرته أنها موتمة. لها صبيان أيتام. فأمر بروايتها. فأنيخت. فمخ في العزلاوين العليوين. ثم بعث بروايتها. فشربنا. ونحن أربعون رجلا عطاش. حتى روينا. وملأنا كل قربة معنا وإداوة. وغسلنا صاحبنا. غير أنا لم نسق بعيرا. وهي تكاد تنضرج من الماء (يعني المزادتين) ثم قال "هاتوا ما كان عندكم" فجمعنا لها من كسر وتمر. وصر لها صرة. فقال لها "أذهبي فأطعمي هذا عيالك. واعلمي أنا لم نرزأ من مائك" فلما أتت أهلها قالت: لقد لقيت أسحر البشر. أو إنه لنبي كما زعم. كان من أمره زيت وذيت. فهدي الله ذلك الصرم بتلك المرأة. فأسلمت وأسلموا.

(682) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا النضر بن شميل. حدثنا عوف بن أبي جميلة الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن الحصين؛ قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر. فسرينا ليلة. حتى إذا كان من آخر الليل، قبيل الصبح، وقعنا تلك الوقعة التي لا وقعة عند المسافر أحلى منها. فما أيقظنا إلا حر الشمس. وساق الحديث بنحو حديث سلم بن زهير. وزاد ونقص. وقال في الحديث: فلما استيقظ عمر بن الخطاب ورأى ما أصاب الناس. وكان أجوف جليدا. فكبر ورفع صوته بالتكبير. حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، لشدة صوته، بالتكبير. فلما استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوا إليه الذي أصابهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا ضير. ارتحلوا" واقتص الحديث.

313 - (683) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا سليمان بن حرب. حدثنا حماد بن سلمة عن حميد، عن بكر بن عبدالله، عن عبدالله بن رباح، عن أبي قتادة؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في سفر، فعرس بليل، اضطجع على يمينه. وإذا عرس قبيل الصبح، نصب ذراعه، ووضع رأسه على كفه.

314 - (684) حدثنا هدا بن خالد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها. لا كفارة لها إلا ذلك".
قال قتادة: وأقم الصلاة لذكري.

(684) وحدثناه يحيى بن يحيى، وسعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد. جميعا عن أبي عوانة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولم يذكر "لا كفارة لها إلا ذلك".

315 - (684) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا سعيد عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال:

قال نبي الله صلى الله عليه وسلم "من نسي صلاة أو نام عنها، فكفارتها أن يصلّيها إذا ذكرها".

316 - (684) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثني أبي. حدثنا المثنى عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا رقد أحدكم عن الصلاة أو غفل عنها، فليصلها إذا ذكرها. فإن الله يقول: أقم الصلاة لذكري"

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

(1) باب صلاة المسافرين وقصرها

1 - (685) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن صالح بن كيسان، عن

عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر. فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر.

2 - (685) وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى. قالوا: حدثنا ابن وهب عن يونس،

عن ابن شهاب. قال: حدثني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت:

فرض الله الصلاة، حين فرضها، ركعتين. ثم أتمها في الحضر. فأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

3 - (685) وحدثني علي بن خشرم. أخبرنا ابن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن

عائشة؛ أن الصلاة أول ما فرضت ركعتين. فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر. قال الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم في السفر؟ قال: إنها تأولت كما تأول عثمان.

4 - (686) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب وإسحاق بن

إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا عبدالله بن إدريس) عن ابن جريج، عن ابن أبي عمار، عن عبدالله بن بابيه، عن يعلى بن أمية؛ قال:

قلت لعمر بن الخطاب: {ليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا} [4/النساء/ الآية-101] فقد أمن الناس! فقال: عجبت مما عجبت منه.

فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فقال "صدقة تصدق الله بها عليكم. فاقبلوا صدقته".

(686) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا يحيى عن ابن جريج. قال: حدثني عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عمار عن عبدالله بن بابيه، عن يعلى بن أمية؛ قال: قلت لعمر بن الخطاب. بمثل حديث ابن إدريس.

5 - (687) حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو عوانة) عن بكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال:

فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

6 - (687) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. جميعاً عن القاسم بن مالك. قال عمرو: حدثنا قاسم بن مالك المزني. حدثنا أيوب بن عائد الطائي عن بكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال:

إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم. على المسافر ركعتين، وعلى المقيم أربعاً، وفي الخوف ركعة.

7 - (688) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن موسى بن سلمة الهذلي؛ قال:

سألت ابن عباس: كيف أصلي إذا كنت بمكة، إذا لم أصل مع الإمام؛ فقال: ركعتين. سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم.

(688) وحدثناه محمد بن منهل الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا سعيد بن أبي عروبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثنا أبي. جميعاً عن قتادة، بهذا الإسناد، نحوه.

8 - (689) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه؛ قال:

صحبت ابن عمر في طريق مكة. قال فصلى لنا الظهر ركعتين. ثم أقبل وأقبلنا معه. حتى جاء رحله. وجلس وجلسنا معه. فحانت منه التفاتة نحو حيث صلى. فرأى ناساً قياماً. فقال: ما يصنع هؤلاء؟ قلت: يسبحون. قال: لو كنت مسبحاً لأتممت صلاتي. يا ابن أخي! إني صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر. فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله. وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله. وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله. ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله. وقد قال الله: {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة} [33/الأحزاب/ الآية-21].

9 - (689) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) عن عمر بن محمد عن حفص بن عاصم؛ قال:

مرضت مرضاً ف جاء ابن عمر يعودني. قال: وسألته عن السبحة في السفر؟ فقال: صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر. فما رأيته يسبح. ولو كنت مسبحاً لأتممت. وقد قال الله تعالى: {لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة} [33/الأحزاب/ الآية-21].

10 - (690) حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد). ح وحدثني زهير بن حرب ويعقوب بن إبراهيم. قالوا: حدثنا إسماعيل. كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة أربعاً. وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين. حدثنا سعيد بن منصور. حدثنا سفيان. حدثنا محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة. سمعا أنس بن مالك يقول:

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعاً. وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين.

12 - (691) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار. كلاهما عن غندر. قال أبو بكر: حدثنا محمد بن جعفر غندر عن شعبة، عن يحيى بن يزيد الهنائي؛ قال: سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج، مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ، (شعبة الشاك) صلى ركعتين.

13 - (692) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن بشار. جميعاً عن ابن مهدي. قال زهير: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير، عن حبيب بن عبيد، عن جبير بن نفير؛ قال:

خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية، على رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلاً. فصلى ركعتين. فقلت له. فقال: رأيت عمر صلى بذي الحليفة ركعتين. فقلت له. فقال: إنما أفعل كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل.

14 - (692) وحدثني محمد بن المثني. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. وقال: عن ابن السمط. ولم يسم شرحبيل. وقال:

إنه أتى أرضاً يقال لها دومين من حمص. على رأس ثمانية عشر ميلاً.

15 - (693) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك؛ قال:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة. فصلى ركعتين ركعتين. حتى رجع. قلت: كم أقام بمكة؟ قال: عشرًا.

(693) وحدثناه قتيبة. حدثنا أبو عوانة. ح وحدثناه أبو كريب. حدثنا ابن عليه. جميعا عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثل حديث هشيم. م (693) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق. قال: سمعت أنس بن مالك يقول: خرجنا من المدينة إلى الحج. ثم ذكر مثله. م (693) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. جميعا عن الثوري، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. ولم يذكر الحج.

(2) باب قصر الصلاة بمنى

16 - (694) وحدثني حرملة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو (هو ابن الحارث) عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه صلى صلاة المسافر، بمنى وغيره، ركعتين. وأبو بكر وعمر. وعثمان ركعتين، صدرا من خلافته، ثم أتمها أربعاً. (694) وحدثناه زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. ح وحدثناه إسحاق وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. جميعا عن الزهري، بهذا الإسناد. قال: بمنى. ولم يقل: وغيره. 17 - (694) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين. وأبو بكر بعده. وعمر بعد أبي بكر. وعثمان صدرا من خلافته. ثم إن عثمان صلى، بعد، أربعاً. فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً. وإذا صلاها وحده صلى ركعتين. (694) وحدثناه ابن المثنى وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان). ح وحدثناه أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة. ح وحدثناه ابن نمير. حدثنا عقبة بن خالد. كلهم عن عبيدالله، بهذا الإسناد، نحوه. 18 - (694) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن خبيب بن عبدالرحمن. سمع حفص بن عاصم عن ابن عمر؛ قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم بمنى صلاة المسافر. وأبو بكر وعمر. وعثمان ثمانين سنين. أو قال ست سنين. قال حفص: وكان ابن عمر يصلي بمنى ركعتين. ثم يأتي فراشه. فقلت: أي عم! لو صليت بعدها ركعتين! قال: لو فعلت لأتممت الصلاة.

(694) وحدثناه يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). ح وحدثنا ابن المثنى. قال: حدثني عبدالصمد. قال: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. ولم يقلوا في الحديث: بمنى. ولكن قالوا: صلى في السفر.

19 - (695) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالواحد عن الأعمش. حدثنا إبراهيم. قال: سمعت عبدالرحمن بن يزيد يقول:

صلى بنا عثمان بمنى أربع ركعات. فقل ذلك لعبدالله بن مسعود. فاسترجع. ثم قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين. وصليت مع أبي بكر الصديق بمنى ركعتين. وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين. فليت حظي من أربع ركعات، ركعتان متقبلتان.

(695) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا

عثمان بن أبي شيبة. قال: حدثنا جرير. ح وحدثنا إسحاق وابن خشرم. قالوا: أخبرنا عيسى. كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

20 - (696) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة (قال يحيى: أخبرنا. وقال قتيبة: حدثنا أبو الأحوص) عن أبي إسحاق، عن حارثة بن وهب؛ قال:

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى، آمن ما كان الناس وأكثره، ركعتين. 21 - (696) حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو إسحاق. حدثني حارثة بن وهب الخزاعي؛ قال:

صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى، والناس أكثر ما كانوا، فصلى ركعتين في حجة الوداع.

(قال مسلم): حارثة بن وهب الخزاعي، هو أخو عبيدالله بن عمر بن الخطاب، لأمه.

(3) باب الصلاة في الرحال في المطر

22 - (697) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع؛ أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح. فقال: ألا صلوا في الرحال. ثم قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المؤذن، إذا كانت ليلة باردة ذات مطر، يقول: ألا صلوا في الرحال.

23 - (697) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله. حدثني نافع

عن ابن عمر؛ أنه نادى بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ومطر. فقال في آخر ندائه: ألا صلوا في رحالكم. ألا صلوا في الرحال. ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن، إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر، في السفر، أن يقول: ألا صلوا في رحالكم.

24 - (697) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه نادى بالصلاة بضجنان. ثم ذكر بمثله، وقال:

ألا صلوا في رحالكم. ولم يعد، ثانية: ألا صلوا في الرحال، من قول ابن عمر.

25 - (698) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر. ح وحدثنا أحمد بن يونس. قال: حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر؛ قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر. فمطرنا. فقال "ليصل من شاء منكم في رحله".

26 - (699) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا إسماعيل عن عبد الحميد صاحب الزيادي، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن عباس؛ أنه قال، لمؤذنه في يوم مطير: إذا قلت: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله، فلا تقل: حي على الصلاة. قل: صلوا في بيوتكم.

قال فكان الناس استنكروا ذلك. فقال: أتعجبون من ذا؟ قد فعل ذا من هو خير مني. إن الجمعة عزمة. وإني كرهت أن أخرجكم، فتمشوا في الطين والدحض.

27 - (699) وحدثني أبو كامل الجحدري. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عبد الحميد. قال: سمعت عبد الله بن الحارث قال: خطبنا عبد الله بن عباس، في يوم ذي ردغ. وساق الحديث بمعنى حديث ابن علي. ولم يذكر الجمعة. وقال: قد فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال أبو كامل: حدثنا حماد عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث، بنحوه.

(699) وحدثني أبو الربيع العتكي (هو الزهراني) حدثنا حماد (يعني ابن زيد) حدثنا أيوب وعاصم الأحول، بهذا الإسناد. ولم يذكر في حديثه: يعني النبي صلى الله عليه وسلم.

28 - (699) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا ابن شميل. أخبرنا شعبة. حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادي. قال: سمعت عبد الله بن الحارث قال: أذن مؤذن ابن عباس يوم الجمعة في يوم مطير. فذكر نحو حديث ابن علي. وقال: وكرهت أن تمشوا في الدحض والزلل.

29 - (699) وحدثناه عبد بن حميد. حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. كلاهما عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن الحارث؛ أن ابن عباس أمر مؤذنه، في حديث معمر، في يوم الجمعة في يوم مطير، بنحو حديثهم. وذكر في حديث معمر: فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله عليه وسلم.

30 - (699) وحدثناه عبد بن حميد. حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي. حدثنا وهيب. حدثنا أيوب عن عبدالله بن الحارث (قال وهيب: لم يسمعه منه) قال: أمر ابن عباس مؤذنه في يوم الجمعة، في يوم مطير، بنحو حديثهم.

(4) باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت

31 - (700) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يصلي سبخته. حيثما توجهت به ناقته.

32 - (700) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم: كان يصلي على راحلته حيث توجهت به.

33 - (700) وحدثني عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالمك بن أبي سليمان؛ قال:

حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عمر؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي، وهو مقبل من مكة إلى المدينة، على راحلته حيث كان وجهه. قال: وفيه نزلت: {فأينما تولوا فثم وجه الله} [2/البقرة/115].

34 - (700) وحدثناه أبو كريب. أخبرنا ابن المبارك وابن أبي زائدة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. كلهم عن عبدالمك، بهذا الإسناد، نحوه. وفي حديث ابن مبارك وابن أبي زائدة:

ثم تلا ابن عمر: فأينما تولوا فثم وجه الله. وقال: في هذا نزلت.

35 - (700) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عمرو بن يحيى المازني، عن سعيد بن يسار، عن ابن عمر؛ قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على حمار، وهو موجه إلى خير.

36 - (700) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي بكر بن عمر بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن سعيد بن يسار؛ أنه قال:

كنت أسير مع ابن عمر بطريق مكة. قال سعيد: فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت. ثم أدركته. فقال لي ابن عمر: أين كنت؟ فقلت له: خشيت الفجر فنزلت فأوترت. فقال عبدالله: أليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة؟ فقلت: بلى. والله! قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير.

37 - (700) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر؛ أنه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيثما توجهت به. قال عبدالله بن دينار: كان ابن عمر يفعل ذلك.

38 - (700) وحدثني عيسى بن حماد المصري. أخبرنا الليث. حدثني ابن الهاد عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر؛ أنه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته.

39 - (700) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل أي وجه توجه. ويوتر عليها. غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة.

40 - (701) وحدثنا عمرو بن سواد وحرمة. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن

ابن شهاب، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة. أخبره؛ أن أباه أخبره؛ أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي السبحة بالليل، في السفر على ظهر راحلته، حيث توجهت.

41 - (702) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا همام. حدثنا أنس بن سيرين؛ قال:

تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام. فتلقيناه بعين التمر. فرأيتَه يصلي على حمار ووجهه ذلك الجانب. (وأوماً همام عن يسار القبلة) فقلت له: رأيتك تصلي لغير القبلة. قال: لولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله، لم أفعله.

(5) باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر

42 - (703) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عجل به السير، جمع بين المغرب والعشاء.

43 - (703) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى عن عبيدالله. قال أخبرني نافع؛ أن ابن عمر كان إذا جد به السير، جمع بين المغرب والعشاء، بعد أن يغيب الشفق. ويقول:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جد به السير، جمع بين المغرب والعشاء.

44 - (703) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. كلهم عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء، إذا جد به السير.

45 - (703) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني سالم بن عبدالله؛ أن أباه قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أعجله السير في السفر، يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين صلاة العشاء.

46 - (704) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، أخر الظهر إلى وقت العصر. ثم نزل فجمع بينهما. فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل، صلى الظهر ثم ركب.

47 - (704) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا شبابة بن سوار المدايني. حدثنا ليث بن سعد عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن أنس؛ قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم، إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر، أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر. ثم يجمع بينهما.

48 - (704) وحدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد. قالوا: أخبرنا ابن وهب. حدثني جابر بن إسماعيل عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا عجل عليه السفر، يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر. فيجمع بينهما. ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء، حين يغيب الشفق.

(6) باب الجمع بين الصلاتين في الحضر

49 - (705) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا. والمغرب والعشاء جميعا. في غير خوف ولا سفر.

50 - (705) وحدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام. جميعا عن زهير. قال ابن يونس: حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا بالمدينة. في غير خوف ولا سفر.

قال أبو الزبير: فسألت سعيدا: لم فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عباس كما سألتني. فقال: أراد أن لا يخرج أحدا من أمته.

51 - (705) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). حدثنا قرة. حدثنا أبو الزبير. حدثنا سعيد بن جبير. حدثنا ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

جمع بين الصلاة في سفره سافرهما، في غزوة تبوك. فجمع بين الظهر والعصر. والمغرب والعشاء. قال سعيد: فقلت لابن عباس: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أمته.

- 52 - (706) حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن أبي الطفيل عامر عن معاذ. قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. فكان يصلي الظهر والعصر جميعا. والمغرب والعشاء جميعا.
- 53 - (706) حدثنا يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا قرة بن خالد. حدثنا أبو الزبير. حدثنا عامر بن واثلة أبو الطفيل. حدثنا معاذ بن جبل قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر. وبين المغرب والعشاء.
- قال فقلت: ما حملته على ذلك؟ قال فقال: أراد أن لا يخرج أمته.
- 54 - (705) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا أبو كريب وأبو سعيد الأشج (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا وكيع. كلاهما عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، بالمدينة. في غير خوف ولا مطر.
- (في حديث وكيع) قال قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال: كي لا يخرج أمته. وفي حديث أبي معاوية، قيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أمته.
- 55 - (705) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا. وسبعا جميعا. قلت: يا أبا الشعثاء! أظنه آخر الظهر وعجل العصر. وآخر المغرب وعجل العشاء. قال: وأنا أظن ذلك.
- 56 - (705) وحدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا، وثمانيا. الظهر والعصر. والمغرب والعشاء.
- 57 - (705) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد عن الزبير بن الخريت، عن عبدالله بن شقيق، قال: خطبنا ابن عباس يوما بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم. وجعل الناس يقولون: الصلاة. الصلاة. قال فجاءه رجل من بني تميم، لا يفتر ولا ينتهي: الصلاة. الصلاة. فقال ابن عباس: أتعلمني بالسنة؟ لا أم لك! ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء.
- قال عبدالله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء. فأتيت أبا هريرة، فسألته، فصدق مقالته.

58 - (705) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا وكيع. حدثنا عمران بن حدير عن عبدالله بن شقيق العقيلي؛ قال: قال رجل لابن عباس:

الصلاة. فسكت. ثم قال: الصلاة. فسكت. ثم قال: الصلاة. فسكت. ثم قال: لا أم لك! أتعلمنا بالصلاة؟ وكنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(7) باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال

59 - (707) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش، عن عمارة، عن الأسود، عن عبدالله؛ قال:

لا يجعلن أحدكم للشيطان من نفسه جزءا، لا يرى إلا أن حقا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه. أكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن شماله.

(707) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير وعيسى بن يونس. ح وحدثناه علي بن خشرم. أخبرنا عيسى. جميعا عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

60 - (708) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن السدي. قال: سألت أنسا:

كيف أنصرف إذا صليت؟ عن يميني أو يساري؟ قال: أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه.

61 - (708) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع عن

سفيان، عن السدي، عن أنس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف عن يمينه.

(8) باب استحباب يمين الإمام

62 - (709) وحدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر، عن ثابت بن عبيد، عن ابن البراء، عن البراء؛ قال:

كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحببنا أن نكون عن يمينه، يقبل علينا بوجهه. قال فسمعته يقول "رب! قني عذابك يوم تبعث (أو تجمع) عبادك".

(709) وحدثناه أبو كريب وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع عن مسعر، بهذا الإسناد. ولم يذكر: يقبل علينا بوجهه.

(9) باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن

63 - (710) وحدثني أحمد بن حنبل. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن ورقاء،

عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال:

"إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة". وحدثني محمد بن حاتم وابن رافع. قالوا: حدثنا شبابة. حدثني ورقاء، بهذا الإسناد.

64 - (710) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا روح. حدثنا زكرياء بن إسحاق. حدثنا عمرو بن دينار. قال: سمعت عطاء بن يسار يقول، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة". (710) وحدثناه عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا زكرياء بن إسحاق، بهذا الإسناد، مثله.

م (710) وحدثنا حسن الحلواني. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا حماد بن زيد عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. قال حماد: ثم لقيت عمرا فحدثني به. ولم يرفعه. 65 - (711) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه، عن حفص بن عاصم، عن عبدالله بن مالك ابن بحينة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل يصلي. وقد أقيمت صلاة الصبح. فكلمه بشيء، لا ندري ما هو. فلما انصرفنا أحطنا نقول:

ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: قال لي "يوشك أن يصلي أحدكم الصبح أربعاً". قال القعنبي: عبدالله بن مالك بن بحينة عن أبيه. (قال أبو الحسين مسلم) وقوله: عن أبيه، في هذا الحديث، خطأ.

66 - (711) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن سعد بن إبراهيم، عن حفص بن عاصم، عن ابن بجينة؛ قال: أقيمت صلاة الصبح. فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلي، والمؤذن يقيم. فقال "أتصلي الصبح أربعاً".

67 - (712) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا حماد (يعني ابن زيد). ح وحدثني حامد بن عمر البكرابي. حدثنا عبدالواحد (يعني ابن زياد). ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو معاوية. كلهم عن عاصم. ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له). حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن عاصم الأحول، عن عبدالله بن سرجس؛ قال: دخل رجل المسجد، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الغداة. فصلى ركعتين في جانب المسجد. ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال "يا فلان! بأي الصلاتين اعتدلت؟ أبصلاتك وحدك، أم بصلاتك معنا؟".

(10) باب ما يقول إذا دخل المسجد

68 - (713) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد (أو عن أبي أسيد) قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا دخل أحدكم المسجد، فليقل: اللهم! افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج، فليقل: اللهم! إني أسألك من فضلك". (قال مسلم) سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال. قال: بلغني أن يحيى الحماني يقول: وأبي أسيد.

(713) وحدثنا حامد بن عمر البكر اوي. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا عمارة بن غزية عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالملك بن سعيد بن سويد الأنصاري، عن أبي حميد أو عن أبي أسيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(11) باب استحباب تحية المسجد بركعتين، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما، وأنها مشروعة في جميع الأوقات

69 - (714) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا مالك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. قال:

قرأت على مالك عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقى، عن أبي قتادة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دخل أحدكم المسجد، فليركع ركعتين قبل أن يجلس".

70 - (714) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة قال: حدثني عمرو بن يحيى الأنصاري. حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم بن خلدة الأنصاري، عن أبي قتادة، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس قال فجلست. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس؟" قال فقلت: يا رسول الله! رأيتك جالسا والناس جلوس. قال "فإذا دخل أحدكم المسجد، فلا يجلس حتى يركع ركعتين".

71 - (715) حدثنا أحمد بن جواس الحنفي أبو عاصم. حدثنا عبيدالله الأشجعي عن سفيان، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبدالله؛ قال: كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين. فقضاني وزادني. ودخلت عليه المسجد. فقال لي "صل ركعتين".

(12) باب استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدمه

72 - (715) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محارب. سمع جابر بن عبدالله يقول:

اشتري مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيرا. فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد، فأصلي ركعتين.

73 - (715) وحدثني محمد بن المثني. حدثنا عبدالوهاب (يعني الثقفي) حدثنا عبيدالله عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبدالله؛ قال:

خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة. فأبطأ بي جملي وأعيى. ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي. وقدمت بالغداة. فجنبت المسجد فوجدته على باب المسجد. قال "الآن حين قدمت"؟ قلت: نعم. قال "فدع جملك. وادخل فصل ركعتين" قال فدخلت فصليت. ثم رجعت.

74 - (716) حدثنا محمد بن المثني. حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم). ح وحدثني محمود بن غيلان. حدثنا عبدالرزاق. قالوا جميعاً: أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب؛ أن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب أخبره عن أبيه، عبدالله بن كعب، وعن عمه عبيدالله بن كعب، عن كعب بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً، في الضحى. فإذا قدم، بدأ بالمسجد. فصلى فيه ركعتين. ثم جلس فيه.

(13) باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست، والحث على المحافظة عليها

75 - (717) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريري، عن عبدالله بن شفيق؛ قال: قلت لعائشة:

هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى؟ قالت: لا. إلا أن يجيء من مغيبه.

76 - (717) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا كههم بن الحسن القيسي عن عبدالله بن شفيق. قال: قلت لعائشة:

أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى؟ قالت: لا. إلا أن يجيء من مغيبه.

77 - (718) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أنها قالت:

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سبحة الضحى قط. وإني لأسبحها. وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل، وهو يحب أن يعمل به، خشية أن يعمل به الناس، فيفرض عليهم.

78 - (719) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث. حدثنا يزيد (يعني الرشك) حدثتني معاذة؛ أنها سألت عائشة رضي الله عنها:

كم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى؟ قالت: أربع ركعات. ويزيد ما شاء.

(719) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن يزيد، بهذا الإسناد، مثله. وقال يزيد: ما شاء الله.

79 - (719) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد. حدثنا قتادة؛ أن معاذة العدوية حدثتهم عن عائشة. قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى أربعاً. ويزيد ما شاء الله. (719) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن بشار. جميعاً عن معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي قتادة، بهذا الإسناد، مثله.

80 - (336) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلي. قال:

ما أخبرني أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيته يوم فتح مكة. فصلى ثماني ركعات. ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها. غير أنه كان يتم الركوع والسجود. ولم يذكر ابن بشار، في حديثه، قوله: قط.

81 - (336) وحدثني حرملة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي. قالوا: أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال:

حدثني ابن عبدالله بن الحارث؛ أن أباه عبدالله بن الحارث بن نوفل قال: سألت وحرصت على أن أجد أحداً من الناس يخبرني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبح سبحة الضحى. فلم أجد أحداً يحدثني ذلك. غير أن أم هانئ بنت أبي طالب، أخبرتني؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى، بعد ما ارتفع النهار، يوم الفتح. فأتي بثوب فستر عليه. فاغتسل. ثم قام فركع ثماني ركعات. لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده. كل ذلك منه متقارب. قالت: فلم أراه سبحها قبل ولا بعد. قال المرادي: عن يونس. ولم يقل: أخبرني.

82 - (336) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر؛ أن أبا مرة

مولى أم هانئ بنت أبي طالب، أخبره؛ أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح. فوجدته يغتسل. وفاطمة ابنته تستره بثوب. قالت فسلمت فقال "من هذه؟" قلت: أم هانئ بنت أبي طالب. قال "مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات. ملتحفاً في ثوب واحد. فلما انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أمي علي بن أبي طالب أنه قاتل رجلاً أجرته، فلان ابن هبيرة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قد أجرنا من أجرته يا أم هانئ قالت: أم هانئ: وذلك ضحى.

83 - (336) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا معلى بن أسد. حدثنا وهيب بن خالد عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أم هانئ؛ أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم صلى في بيتها عام الفتح ثماني ركعات. في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه.

84 - (720) حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي. حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدؤلي، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة. فكل تسبيحة صدقة. وكل تحميدة صدقة. وكل تهليلة صدقة. وكل تكبيرة صدقة. وأمر بالمعروف صدقة. ونهي عن المنكر صدقة. ويجزئ، من ذلك، ركعتان يركعهما من الضحى".

85 - (721) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث. حدثنا أبو التياح. حدثني أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة؛ قال: أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر. وركعتي الضحى. وأن أوتر قبل أن أرقد.

(721) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عباس الجريري وأبي شمر الضبعي. قالوا: سمعنا أبا عثمان النهدي يحدث عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

م (721) وحدثني سليمان بن معبد. حدثنا معلى بن أسد. حدثنا عبدالعزيز بن مختار عن عبدالله الداناج. قال: حدثني أبو رافع الصائغ. قال: سمعت أبا هريرة قال: أوصاني خليلي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم بثلاث. فذكر مثل حديث أبي عثمان عن أبي هريرة.

86 - (722) وحدثني هارون بن عبدالله ومحمد بن رافع. قالوا: حدثنا ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبي مرة مولى أم هانئ، عن أبي الدرداء؛ قال:

أوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاث. لن أدعهن ما عشت: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر. وصلاة الضحى. وبأن لا أنام حتى أوتر.

(14) باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما. وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما

87 - (723) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن حفصة أم المؤمنين أخبرته؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان، إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح، وبدا الصبح، ركع ركعتين خفيفتين، قبل أن تقام الصلاة.

- (723) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد. ح وحدثني زهير بن حرب وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى عن عبيدالله. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل عن أيوب. كلهم عن نافع، بهذا الإسناد، كما قال مالك.
- 88 - (723) وحدثني أحمد بن عبدالله بن الحكم. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن زيد بن محمد. قال: سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر، عن حفصة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا طلع الفجر، لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين. (723) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا النضر. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد، مثله.
- 89 - (723) حدثنا محمد بن عباد. حدثنا سفيان بن عمرو، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه؛ أخبرتني حفصة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا أضاء له الفجر، صلى ركعتين.
- 90 - (724) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا عبدة بن سليمان. حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر، إذا سمع الأذان، ويخففهما. (724) وحدثني علي بن حجر. حدثنا علي (يعني ابن مسهر). ح وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثناه أبو بكر وأبو كريب وابن نمير عن عبدالله بن نمير. ح وحدثناه عمرو الناقد. حدثنا وكيع. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد. وفي حديث أبي أسامة: إذا طلع الفجر.
- 91 - (724) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين، بين النداء والإقامة، من صلاة الصبح.
- 92 - (724) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. قال: أخبرني محمد بن عبدالرحمن؛ أنه سمع عمرة تحدث عن عائشة؛ أنها كانت تقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر. فيخفف حتى إني أقول: هل قرأ فيهما بأم القرآن!.
- 93 - (724) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محمد بن عبدالرحمن الأنصاري. سمع عمرة بنت عبدالرحمن عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا طلع الفجر، صلى ركعتين. أقول: هل يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب!.
- 94 - (724) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. قال: حدثني عطاء عن عبيد بن عمير، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن على شيء من النوافل، أشد معاهدة منه، على ركعتين قبل الصبح.

95 - (724) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. جميعا عن حفص بن غياث. قال ابن نمير: حدثنا حفص عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة؛ قالت: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، في شيء من النوافل، أسرع منه إلى الركعتين قبل الفجر.

96 - (725) حدثنا محمد بن عبيد الغبري. حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال "ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها".

97 - (725) وحدثنا يحيى بن حبيب. حدثنا معتمر. قال: قال أبي: حدثنا قتادة، عن زرارة، عن سعد بن هشام، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال، في شأن الركعتين عند طلوع الفجر "لهما أحب إلي من الدنيا جميعا".

98 - (726) حدثني محمد بن عباد وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد (هو ابن كيسان) عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر: قل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد.

99 - (727) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا الفزاري (يعني مروان بن معاوية) عن عثمان بن حكيم الأنصاري. قال: أخبرني سعيد بن يسار؛ أن ابن عباس أخبره؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في ركعتي الفجر: في الأولى منهما: {قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا} [2/البقرة/الآية-136]. الآية التي في البقرة. وفي الآخرة منهما: {آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون} [3/آل عمران/الآية-52].

100 - (727) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن حكيم، عن سعيد بن يسار، عن ابن عباس. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر: قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا. والتي في آل عمران: {تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم} [3/آل عمران/الآية-64]. (727) وحدثني علي بن خشرم. أخبرنا عيسى بن يونس عن عثمان بن حكيم، في هذا الإسناد، بمثل حديث مروان الفزاري.

(15) باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن، وبيان عددهن

101 - (728) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبو خالد (يعني سليمان بن حيان) عن داود بن أبي هند، عن النعمان ابن سالم، عن عمرو بن أوس. قال: حدثني عنبة بن أبي سفيان، في مرضه الذي مات فيه، بحديث يتسار إليه. قال: سمعت أم حبيبة تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بني له بهن بيت في الجنة".

قالت أم حبيبة: فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقال ابن عنبسة: فما تركتهن منذ سمعتهن من أم حبيبة.

وقال عمرو بن أوس: ما تركتهن منذ سمعتهن من عنبسة.

وقال النعمان بن سالم: ما تركتهن منذ سمعتهن من عمرو بن أوس.

102 - (728) حدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا داود عن النعمان بن سالم، بهذا الإسناد:

"من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة، تطوعا، بني له بيت في الجنة".

103 - (728) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن النعمان

بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنها قالت:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا، غير فريضة، إلا بني الله له بيتا في الجنة. أو إلا بني له بيت في الجنة". قالت أم حبيبة: فما برحت أصليهن بعد.

وقال عمرو: ما برحت أصليهن بعد. وقال النعمان، مثل ذلك.

(728) وحدثني عبدالرحمن بن بشر وعبدالله بن هاشم العبدي. قالوا: حدثنا بهز. حدثنا شعبة قال: النعمان بن سالم أخبرني. قال: سمعت عمرو بن أوس يحدث عن عنبسة، عن أم حبيبة؛ قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما من عبد مسلم توضع الوضوء ثم صلى لله كل يوم" فذكر بمثله.

104 - (729) وحدثني زهير بن حرب وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى (وهو ابن

سعيد) عن عبيدالله. قال: أخبرني نافع عن ابن عمر. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة.

حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ قال:

صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين. وبعدها سجدتين. وبعد المغرب سجدتين. وبعد العشاء سجدتين. وبعد الجمعة سجدتين. فأما المغرب والعشاء والجمعة. فصليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيته.

(16) باب جواز النافلة قائما وقاعدا، وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا

105 - (730) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن خالد، عن عبدالله بن شقيق. قال:

سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن تطوعه؟ فقالت: كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعاً. ثم يخرج فيصلي بالناس. ثم يدخل فيصلي ركعتين. وكان يصلي بالناس المغرب. ثم يدخل فيصلي ركعتين. ويصلي بالناس العشاء. ويدخل بيته

فيصلي ركعتين. وكان يصلي من الليل تسع ركعات. فيهن الوتر. وكان يصلي ليلا طويلا قائما. وليلا طويلا قاعدا. وكان إذا قرأ وهو قائم، ركع وسجد وهو قائم. وإذا قرأ قاعدا، ركع وسجد وهو قاعد. وكان إذا طلع الفجر، صلى ركعتين.

106/ 107 - (730) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حماد عن بديل وأيوب، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة؛ قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا. فإذا صلى قائما، ركع قائما. وإذا صلى قاعدا، ركع قاعدا.

108 - (730) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن بديل، عن عبدالله بن شقيق. قال:

كنت شاكيا بفارس. فكنت أصلي قاعدا. فسألت عن ذلك عائشة؟ فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا قائما. فذكر الحديث.

109 - (730) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا معاذ بن معاذ عن حميد، عن عبدالله بن شقيق العقيلي؛ قال:

سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل؟ فقالت: كان يصلي ليلا طويلا قائما. وليلا طويلا قاعدا. وكان إذا قرأ قائما، ركع قائما. وإذا قرأ قاعدا، ركع قاعدا.

110 - (730) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبدالله بن شقيق العقيلي؛ قال:

سألنا عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الصلاة قائما وقاعدا. فإذا افتتح الصلاة قائما، ركع قائما. وإذا افتتح الصلاة قاعدا، ركع قاعدا.

111 - (731) وحدثني أبو الربيع الزهراني. أخبرني حماد (يعني ابن زيد). ح قال وحدثنا حسن بن الربيع. حدثنا مهدي بن ميمون. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن نمير. جميعا عن هشام بن عروة. ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة. قال: أخبرني أبي عن عائشة. قالت:

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في شيء من صلاة الليل جالسا. حتى إذا كبر قرأ جالسا. حتى إذا بقي عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية، قام فقرأهن. ثم ركع.

112 - (731) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن يزيد وأبي النضر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

كان يصلي جالساً. فيقرأ وهو جالس. فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية. قام فقرأ وهو قائم. ثم ركع. ثم سجد. ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك.

113 - (731) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. قال أبو بكر: حدثنا إسماعيل بن علية عن الوليد بن أبي هشام، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة، عن عائشة. قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو قاعد. فإذا أراد أن يركع، قام قدر ما يقرأ إنسان أربعين آية.

114 - (731) وحدثنا ابن نمير. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا محمد بن عمرو. حدثني محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص؛ قال: قلت لعائشة:

كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين وهو جالس؟ قالت: كان يقرأ فيهما. فإذا أراد أن يركع، قام فركع.

115 - (732) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريري، عن عبدالله بن شقيق؛ قال: قلت لعائشة:

هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو قاعد؟ قالت: نعم. بعد ما حطمه الناس. (732) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا كهمس عن عبدالله بن شقيق. قال: قلت لعائشة. فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

116 - (732) وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبدالله. قالوا: حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني عثمان بن أبي سليمان؛ أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره؛ أن عائشة أخبرته أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت، حتى كان كثير من صلاته وهو جالس.

117 - (732) وحدثني محمد بن حاتم وحسن الحلواني. كلاهما عن زيد. قال حسن: حدثنا زيد بن الحباب. حدثني عبدالله ابن عروة عن أبيه، عن عائشة. قالت: لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل، كان أكثر صلاته جالساً.

118 - (733) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وادعة السهمي، عن حفصة؛ أنها قالت: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبخته قاعداً. حتى كان قبل وفاته بعام. فكان يصلي في سبخته قاعداً. وكان يقرأ بالسورة فيرتلها. حتى تكون أطول من أطول منها.

(733) وحدثني أبو الطاهر وحرملة. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. جميعاً عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله. غير أنهما قالوا: بعام واحد أو اثنين.

119 - (734) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح، عن سماك؛ قال: أخبرني جابر ابن سمرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت، حتى صلى قاعدا.

120 - (735) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي يحيى، عن عبدالله بن عمرو؛ قال: حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة" قال فأتيته فوجدته يصلي جالسا. فوضعت يدي على رأسه. فقال: مالك يا عبدالله ابن عمرو؟ قلت: حدثت، يا رسول الله! أنك قلت "صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة" وأنت تصلي قاعدا! قال "أجل. ولكني لست كأحد منكم".

(735) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار. جميعا عن محمد بن جعفر، عن شعبة. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا سفيان. كلاهما عن منصور، بهذا الإسناد. وفي رواية شعبة: عن أبي يحيى الأعرج.

101 - (728) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبو خالد (يعني سليمان بن حيان) عن داود بن أبي هند، عن النعمان ابن سالم، عن عمرو بن أوس. قال: حدثني عنبسة بن أبي سفيان، في مرضه الذي مات فيه، بحديث يتسار إليه. قال: سمعت أم حبيبة تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من صلى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بني له بهن بيت في الجنة".

(17) باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة

121 - (736) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة. يوتر منها بواحدة. فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن. حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين.

122 - (736) وحدثني حرمة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء (وهي التي يدعو الناس العتمة) إلى الفجر، إحدى عشرة ركعة. يسلم بين كل ركعتين. ويوتر بواحدة. فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر، وتبين له الفجر، وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين. ثم اضطجع على شقه الأيمن. حتى يأتيه المؤذن للإقامة.

- (736) وحدثني حرملة. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، بهذا الإسناد. وساق حرملة الحديث بمثله. غير أنه لم يذكر: وتبين له الفجر، وجاءه المؤذن ولم يذكر: الإقامة. وسائر الحديث، بمثل حديث عمرو، سواء.
- 123 - (737) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة. يوتر من ذلك بخمس. لا يجلس في شيء إلا في آخرها.
- (737) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان. ح وحدثناه أبو كريب. حدثنا وكيع وأبو أسامة. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد.
- 124 - (737) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن عروة؛ أن عائشة أخبرته؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة، بركعتي الفجر.
- 125 - (738) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن؛ أنه سأل عائشة: كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان؟ قالت: ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان، ولا في غيره، على إحدى عشرة ركعة. يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن. ثم يصلي ثلاثا. فقالت عائشة: فقلت: يا رسول الله! أتنام قبل أن توتر؟ فقال "يا عائشة! إن عيني تنامان ولا ينام قلبي".
- 126 - (738) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي. حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة؛ قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقالت: كان يصلي ثلاث عشرة ركعة. يصلي ثمان ركعات ثم يوتر. ثم يصلي ركعتين وهو جالس. فإذا أراد أن يركع قام فركع. ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة، من صلاة الصبح.
- (738) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا حسين بن محمد. حدثنا شيبان عن يحيى. قال: سمعت أبا سلمة. ح وحدثني يحيى بن بشر الحريري. حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير.
- قال: أخبرني أبو سلمة أنه سأل عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثله. غير أن في حديثهما: تسع ركعات قائما. يوتر منهن.
- 127 - (738) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن ليبيد. سمع أبا سلمة قال: أتيت عائشة فقلت:

أي أمه! أخبرني عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: كانت صلاته، في شهر رمضان وغيره، ثلاث عشرة ركعة بالليل. منها ركعتا الفجر. 128 - (738) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا حنظلة عن القاسم بن محمد. قال: سمعت عائشة تقول:

كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل عشر ركعات. ويوتر بسجدة. ويركع ركعتي الفجر. فتلك ثلاث عشرة ركعة.

129 - (739) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو إسحاق. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق. قال:

سألت الأسود بن يزيد عما حدثته عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كان ينام أول الليل ويحي آخره. ثم إن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته. ثم ينام. فإذا كان عند النداء الأول (قالت) وثب. (ولا والله! ما قالت: قام) فأفاض عليه الماء. (ولا والله! ما قالت: اغتسل. وأنا أعلم ما تريد) وإن لم يكن جنباً توضأ وضوء الرجل للصلاة. ثم صلى الركعتين.

130 - (740) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل. حتى يكون آخر صلاته الوتر. 131 - (741) حدثني هناد بن السري. حدثنا أبو الأحوص عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق. قال:

سألت عائشة عن عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: كان يحب الدائم. قال قلت: أي حين كان يصلي؟ فقالت: كان إذا سمع الصارخ، قام فصلى.

132 - (742) حدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن بشر عن مسعر، عن سعد، عن أبي سلمة، عن عائشة. قالت:

ما ألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم السحر الأعلى في بيتي، أو عندي، إلا نائماً. 133 - (743) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي وابن أبي عمر. قال أبو بكر.

حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر، فإن كنت مستيقظة، حدثني. وإلا اضطجع.

(743) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن زياد بن سعد، عن ابن أبي عتاب، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

134 - (744) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عروة بن الزبير، عن عائشة. قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل. فإذا أوتر قال "قومي، فأوترني. يا عائشة!".

135 - (744) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني سليمان بن بلال عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن القاسم بن محمد. عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

كان يصلي صلاته بالليل وهي معترضة بين يديه. فإذا بقي الوتر أيقظها فأوترت.
136 - (745) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبي يعفور (واسمه واقد، ولقبه وقدان). ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش. كلاهما عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة. قالت:

من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأنتهى وتره إلى السحر.
137 - (745) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عائشة. قالت:
من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. من أول الليل وأوسطه وآخره. فأنتهى وتره إلى السحر.

138 - (745) حدثني علي بن حجر. حدثنا حسان (قاضي كرمان) عن سعيد بن مسروق، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة. قالت.
كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأنتهى وتره إلى آخر الليل.

(18) باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض

139 - (746) حدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا محمد بن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة عن زرارة أن سعد بن هشام بن عامر أراد أن يغزو في سبيل الله. فقدم المدينة. فأراد أن يبيع عقارا له بها. فيجعله في السلاح والكراع. ويجاهد الروم حتى يموت. فلما قدم المدينة، لقي أناسا من أهل المدينة. فنهوه عن ذلك. وأخبروه؛ أن رهطا ستة أرادوا ذلك في حياة نبي الله صلى الله عليه وسلم. فنهاهم نبي الله صلى الله عليه وسلم. وقال "أليس لكم في أسوة؟" فلما حدثوه بذلك راجع امرأته. وقد كان طلقها. وأشهد على رجعتها. فأتى ابن عباس فسأله عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال ابن عباس: ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: من؟ قال: عائشة. فأتها فاسألها. ثم انتني فأخبرني بردها عليك. فانطلقت إليها. فأتيت على حكيم بن أفلح. فاستلحقته إليها. فقال: ما أنا بقاربها. لأنني نهيتها أن تقول في هاتين الشيعتين شيئا فأبت فيهما إلا مضيا. قال فأقسمت عليه. فجاء. فانطلقنا إلى عائشة. فاستأذنا عليها. فأذنت لنا. فدخلنا عليها. فقالت: أحكيم؟ (فعرفته) فقال: نعم. فقالت: من معك؟ قال: سعد بن هشام. قالت: من هشام؟ قال: ابن عامر. فترحمت عليه. وقالت خيرا. (قال قتادة وكان

أصيب يوم أحد) فقلت: يا أم المؤمنين! أنبئيني عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت: ألسنت تقرأ القرآن؟ قلت: بلى. قالت: فإن خلق نبي الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن. قال فهمت أن أقوم، ولا أسأل أحدا عن شيء حتى أموت. ثم بدا لي فقلت: أنبئيني عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: ألسنت تقرأ: يا أيها المزمّل؟ قلت: بلى. قالت: فإن الله عز وجل افترض قيام الليل في أول هذه السورة. فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولا. وأمسك الله خاتمتها اثني عشر شهرا في السماء. حتى أنزل الله، في آخر هذه السورة، التخفيف. فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة. قال: قلت: يا أم المؤمنين! أنبئيني عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: كنا نعد له سواكه وطهوره. فبيعه الله ما شاء أن يبعثه من الليل. فيتسوك ويتوضأ ويصلي تسع ركعات. لا يجلس فيها إلا في الثامنة. فيذكر الله ويحمده ويدعوه. ثم ينهض ولا يسلم. ثم يقوم فيصلّي التاسعة. ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه. ثم يسلم تسليما يسمعنا. ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد. فتلك إحدى عشرة ركعة، يا بني. فلما سن نبي الله صلى الله عليه وسلم، وأخذ اللحم، أوتر بسبع. وصنع في الركعتين مثل صنعيه الأول. فتلك تسع، يا بني. وكان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها. وكان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة. ولا أعلم نبي الله صلى الله عليه وسلم قرأ القرآن كله في ليلة. ولا صلى ليلة إلى الصبح. ولا صام شهرا كاملا غير رمضان. قال فانطلقت إلى ابن عباس فحدثته بحديثها. فقال: صدقت. لو كنت أقربها أو أدخل عليها لأتيتها حتى تشافهني - به. قال قلت: لو علمت أنك لا تدخل عليها ما حدثتك حديثها.

(746) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام؛ أنه طلق امرأته. ثم انطلق إلى المدينة ليبيع عقاره. فذكر نحوه.

م (746) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا سعيد بن أبي عروبة. حدثنا قتادة عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام؛ أنه قال:

انطلقت إلى عبدالله بن عباس. فسألته عن الوتر. وساق الحديث بقصته. وقال فيه: قالت: من هشام؟ قلت: ابن عامر. قالت: نعم المرء كان عامر. أصيب يوم أحد.

م (746) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع. كلاهما عن عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن قتادة، عن زرارة بن أوفى؛ أن سعد بن هشام كان جارا له فأخبره أنه طلق امرأته. واقتص الحديث بمعنى حديث سعيد. وفيه: قالت: من هشام؟ قال ابن عامر. قالت: نعم المرء كان أصيب، مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم أحد. وفيه: فقال حكيم بن أفلح: أما إنني لو علمت أنك لا تدخل عليها ما أنبأتك بحديثها.

140 - (746) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. جميعا عن أبي عوانة. قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره، صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة.

141 - (746) وحدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) عن شعبة، عن قتادة، عن زرارة، عن سعد بن هشام الأنصاري، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عمل عملا أثبته. وكان إذا نام من الليل أو مرض، صلى من النهار، ثنتي عشرة ركعة. قالت: وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلة حتى الصباح. وما صام شهرا متتابعاً إلا رمضان.

142 - (747) حدثنا هارون بن معروف. حدثنا عبدالله بن وهب. ح وحدثني أبو الطاهر وحرمة. قالوا: أخبرنا ابن وهب عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، وعبيدالله بن عبدالله. أخبرنا عن عبدالرحمن بن عبدالقاري. قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نام عن حزبه، أو عن شيء منه، فقراه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل".

(19) باب صلاة الأوليين حين ترمض الفصال

143 - (748) وحدثنا زهير بن حرب وابن نمير. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن عليّة) عن أيوب، عن القاسم الشيباني؛ أن زيد بن أرقم رأى قوما يصلون من الضحى. فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل. إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "صلاة الأوليين حين ترمض الفصال".

144 - (748) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن أبي عبدالله. قال: حدثنا القاسم الشيباني عن زيد ابن أرقم. قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل قباء وهم يصلون. فقال "صلاة الأوليين إذا رمضت الفصال".

(20) باب صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل

145 - (749) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع وعبدالله بن دينار، عن ابن عمر؛ أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "صلاة الليل مثنى مثنى. فإذا خشي أحدكم الصبح، صلى ركعة واحدة. توتر له ما قد صلى".

- 146 - (749) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول. ح وحدثنا محمد بن عباد (واللفظ له) حدثنا سفيان. حدثنا عمرو عن طاوس، عن ابن عمر. ح وحدثنا الزهري عن سالم، عن أبيه؛ أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل؟ فقال "مثنى مثنى. فإذا خشيت الصبح فأوتر بركعة".
- 147 - (749) وحدثني حرمة بن يحيى. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرني عمرو؛ أن ابن شهاب حدثه؛ أن سالم بن عبدالله ابن عمر وحميد بن عبدالرحمن بن عوف حدثاه، عن عبدالله بن عمر بن الخطاب؛ أنه قال: قام رجل فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صلاة الليل مثنى مثنى. فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة".
- 148 - (749) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب وبديل عن عبدالله بن شقيق، عن عبدالله بن عمر؛ أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم. وأنا بينه وبين السائل. فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال "مثنى مثنى. فإذا خشيت الصبح فصل ركعة. واجعل آخر صلاتك وترا" ثم سأله رجل، على رأس الحول، وأنا بذلك المكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلا أدري، هو ذلك الرجل أو رجل آخر. فقال له مثل ذلك.
- (749) وحدثني أبو كامل. حدثنا حماد. حدثنا أيوب وبديل وعمران بن حدير، عن عبدالله بن شقيق، عن ابن عمر. ح وحدثنا محمد بن عبيد الغبري. حدثنا حماد. حدثنا أيوب والزبير بن الخريت، عن عبدالله بن شقيق، عن ابن عمر؛ قال: سألت رجل النبي صلى الله عليه وسلم. فذكرنا بمثله. وليس في حديثهما: ثم سأله رجل على رأس الحول، وما بعده.
- 149 - (750) وحدثنا هارون بن معروف وسريج بن يونس وأبو كريب. جميعا عن ابن أبي زائدة. قال هارون: حدثنا ابن أبي زائدة. أخبرني عاصم الأحول عن عبدالله بن شقيق، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "بادروا الصبح بالوتر".
- 150 - (751) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن نافع؛ أن ابن عمر قال: من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بذلك.
- 151 - (751) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثني زهير بن حرب وابن المثنى. قالوا: حدثنا يحيى. كلهم عن عبيدالله،

عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال "اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا".

152 - (751) وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني نافع؛ أن ابن عمر كان يقول:

من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترا قبل الصبح. كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرهم.

153 - (752) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث عن أبي التياح. قال: حدثني أبو مجلز عن ابن عمر؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الوتر ركعة من آخر الليل".

154 - (752) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة، عن أبي مجلز؛ قال:

سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "الوتر ركعة من آخر الليل".
155 - (753) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالصمد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أبي مجلز؛ قال:

سألت ابن عباس عن الوتر؟ فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ركعة من آخر الليل". وسألت ابن عمر فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ركعة من آخر الليل".

156 - (749) وحدثنا أبو كريب وهارون بن عبدالله. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير. قال: حدثني عبيدالله بن عبدالله بن عمر؛ أن ابن عمر حدثهم؛ أن رجلا نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد. فقال:

يا رسول الله! كيف أوتر صلاة الليل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من صلى فليصل مثنى مثنى. فإن أحس أن يصبح، سجد سجدة، فأوترت له ما صلى".

قال أبو كريب: عبيدالله بن عبدالله. ولم يقل: ابن عمر.
157 - (749) حدثنا خلف بن هشام وأبو كامل. قالوا: حدثنا حماد بن زيد عن أنس بن سيرين. قال: سألت ابن عمر، قلت:

أرأيت الركعتين قبل صلاة الغداة أطيل فيهما القراءة؟ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة. قال قلت: إني لست عن هذا أسألك. قال:

إنك لضخم. ألا تدعني أستقرئ لك الحديث؟ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل مثنى مثنى. ويوتر بركعة. ويصلي ركعتين قبل الغداة. كأن الأذان بأذنيه.

قال خلف: أرأيت الركعتين قبل الغداة. ولم يذكر: صلاة.

158 - (749) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قالوا. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين؛ قال:

سألت ابن عمر، بمثله. وزاد: ويوتر بركعة من آخر الليل. وفيه: فقال: به به. إنك لضخم.

159 - (749) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت عقبة بن حريث قال: سمعت ابن عمر يحدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلاة الليل مثنى مثنى. فإذا رأيت أن الصبح يدركك فأوتر بواحدة. فليل لابن عمر: ما مثنى مثنى؟ قال: أن تسلم في كل ركعتين.

160 - (754) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"أوتروا قبل أن تصبحوا".

161 - (754) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرني عبيد الله عن شيبان، عن يحيى. قال: أخبرني أبو نضرة العوقى؛ أن أبا سعيد أخبرهم؛ أنهم سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن الوتر؟ فقال "أوتروا قبل الصبح".

(21) باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

162 - (755) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله. ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل. فإن صلاة آخر الليل مشهودة. وذلك أفضل". وقال أبو معاوية: محضورة.

163 - (755) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر. ثم ليرقد. ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره. فإن قراءة آخر الليل محضورة. وذلك أفضل".

(22) باب أفضل الصلاة طول القنوت

164 - (756) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا أبو عاصم. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير عن جابر؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أفضل الصلاة طول القنوت".

165 - (756) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. حدثنا الأعمش عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل؟ قال "طول القنوت". قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش.

(23) باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

166 - (757) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر؛ قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "إن في الليل لساعة، لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيرا من أمر الدنيا والآخرة، إلا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة".

167 - (757) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير، عن جابر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إن من الليل ساعة، لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا، إلا أعطاه إياه".

(24) باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه

168 - (758) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي عبد الله الأغر. وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا. حين يبقى ثلث الليل الآخر. فيقول: من يدعوني فأستجيب له! ومن يسألني فأعطيه! ومن يستغفرني فأغفر له!"

169 - (758) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) عن

سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة. حين يمضي ثلث الليل الأول. فيقول: أنا الملك. أنا الملك. من ذا الذي يدعوني فأستجيب له! من ذا الذي يسألني فأعطيه! من ذا الذي يستغفرني فأغفر له! فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر".

170 - (758) حدثنا إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو المغيرة. حدثنا الأوزاعي. حدثنا يحيى. حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا مضى شطر الليل، أو ثلثاه، ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا. فيقول: هل من سائل يعطي! هل من داع يستجاب له! هل من مستغفر يغفر له! حتى ينفجر الصبح".

171 - (758) حدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا محاضر أبو المورع. حدثنا سعد بن سعيد. قال:

أخبرني ابن مرجانة. قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ينزل الله في السماء الدنيا لشطر الليل، أو لثلاث الليل الآخر، فيقول: من يدعوني فأستجيب له! أو يسألني فأعطيه! ثم يقول: من يقرض غير عديم ولا ظلوم!". (قال مسلم) ابن مرجانة هو سعيد بن عبدالله. ومرجانة أمه.

172 - (758) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ لابني أبي شيبة) (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا جرير) عن منصور، عن أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم. يرويه عن أبي سعيد وأبي هريرة. قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الله يمهل. حتى إذا ذهب ثلث الليل نزل إلى السماء الدنيا. فيقول: هل من مستغفر! هل من تائب! هل من سائل! هل من داع! حتى ينفجر الفجر".

(758) وحدثناه محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. غير أن حديث منصور أتم وأكثر.

(25) باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح

173 - (759) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه".

174 - (759) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة. فيقول:

"من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه" فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك. ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر. وصدر من خلافة عمر على ذلك.

175 - (760) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. قال: حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن أبا هريرة حدثهم؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من صام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه. ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه".

176 - (760) حدثني محمد بن رافع. حدثنا شبابة. حدثني ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من يقم ليلة القدر فيوافقها (أراه قال) إيماناً واحتساباً غفر له".

177 - (761) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

صلى في المسجد ذات ليلة. فصلى بصلاته ناس. ثم صلى من القابلة. فكثرت الناس. ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة. فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما أصبح قال "قد رأيت الذي صنعتم. فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم". قال: وذلك في رمضان.

178 - (761) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب. قال:

أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة أخبرته؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف الليل فصلى في المسجد. فصلى رجال بصلاته. فأصبح الناس يتحدثون بذلك. فاجتمع أكثر منهم. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية. فصلوا بصلاته. فأصبح الناس يذكرون ذلك. فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة. فخرج فصلوا بصلاته. فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله. فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فطفق رجال منهم يقولون: الصلاة! فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى خرج لصلاة الفجر. فلما قضى الفجر أقبل على الناس. ثم تشهد، فقال "أما بعد. فإنه لم يخف على شأنكم الليلة. ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل. فتعجزوا عنها".

179 - (762) حدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي. حدثني عبدة عن زر. قال:

سمعت أبي بن كعب يقول (وقيل له: إن عبدالله بن مسعود يقول: من قام السنة أصاب ليلة القدر) فقال أبي: والله الذي لا إله إلا هو! إنها لفي رمضان (يحلف ما يستثني) والله! إنني لأعلم أي ليلة هي. هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيامها. هي ليلة صبيحة سبع وعشرين. وأمارتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا شعاع لها.

180 - (762) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت عبدة بن أبي لبابة يحدث عن زر بن حبیش، عن أبي بن كعب. قال:

قال أبي، في ليلة القدر: والله! إنني لأعلمها. وأكثر علمي هي الليلة التي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيامها. هي ليلة سبع وعشرين. وإنما شك شعبة في هذا الحرف: هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: وحدثني بها صاحب لي عنه.

(762) وحدثني عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد، نحوه. ولم يذكر: إنما شك شعبة، وما بعده.

(26) باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه

181 - (763) حدثني عبدالله بن هاشم بن حيان العبدى. حدثنا عبدالرحمن (يعني ابن مهدي) حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن ابن عباس؛ قال: بت ليلة عند خالتي ميمونة. فقام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل. فأتى حاجته. ثم غسل وجهه ويديه. ثم نام. ثم قام. فأتى القربة فأطلق شناقها. ثم توضأ وضوءاً بين الوضوءين. ولم يكثر. وقد أبلغ. ثم قام فصلى. فقامت فتمطيت كراهية أن يرى أنني كنت أنتبه له. فتوضأت. فقام فصلى. فقامت عن يساره. فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه. فنتامت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل ثلاث عشرة ركعة. ثم اضطجع. فنام حتى نفخ. وكان إذا نام نفخ. فأتاه بلال فأذنه بالصلاة. فقام فصلى ولم يتوضأ وكان في دعائه "اللهم! اجعل في قلبي نورا، وفي بصري نورا، وفي سمعي نورا، وعن يميني نورا، وعن يساري نورا، وفوقي نورا، وتحتي نورا، وأمامي نورا، وخلفي نورا، وعظم لي نورا".

قال كريب: وسبعا في التابوت. فلقيت بعض ولد العباس فحدثني بهن. فذكر عصبى ولحمي ودمي وشعري وبشري. وذكر خصلتين.

182 - (763) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس؛ أن ابن عباس أخبره؛ أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين. وهي خالته. قال فاضطجعت في عرض الوسادة. واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها. فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل. أو قبله بقليل. أو بعده بقليل. استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده. ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران. ثم قام إلى شن معلقة. فتوضأ منها. فأحسن وضوءه. ثم قام فصلى.

قال ابن عباس: فقامت فنصت مثل ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذهبت فقامت إلى جنبه. فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي. وأخذ بأذني اليمنى يفتلها. فصلى ركعتين. ثم ركعتين. ثم ركعتين. ثم ركعتين. ثم ركعتين. ثم اضطجع. حتى جاء المؤذن فقام. فصلى ركعتين خفيفتين. ثم خرج فصلى الصبح.

183 - (763) وحدثني محمد بن سلمة المرادي. حدثنا عبدالله بن وهب عن عياض بن عبدالله الفهري، عن مخرمة بن سليمان، بهذا الإسناد. وزاد:

ثم عمد إلى شجب من ماء. فتسوك وتوضأ. وأسبغ الوضوء ولم يهرق من الماء إلا قليلاً. ثم حركني فقمتم. وسائر الحديث نحو حديث مالك.

184 - (763) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. حدثنا عمرو عن عبدربه بن سعيد عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ أنه قال:

نمت عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة. فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قام فصلى. فقمتم عن يساره. فأخذني فجعلني عن يمينه. فصلى في تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة. ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ. وكان إذا نام نفخ. ثم أتاه المؤذن فخرج فصلى. ولم يتوضأ.

قال عمرو: فحدثت به بكير بن الأشج. فقال: حدثني كريب بذلك.

185 - (763) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ قال:

بت ليلة عند خالتي ميمونة بنت الحارث. فقلت لها: إذا قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأيقظني. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقمتم إلى جنبه الأيسر. فأخذ بيدي. فجعلني من شقه الأيمن. فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني. قال: فصلى إحدى عشرة ركعة. ثم احتبى. حتى إني لأسمع نفسه، راقداً. فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين.

186 - (763) حدثنا ابن أبي عمر ومحمد بن حاتم عن ابن عيينة. قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ أنه بات عند خالته ميمونة. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم من الليل. فتوضأ من شن معلق وضوءاً خفيفاً (قال وصف وضوءه وجعل يخففه ويقلله) قال ابن عباس:

فقمتم فصنعت مثل ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم. ثم جئتم فقمتم عن يساره. فأخلفني فجعلني عن يمينه. فصلى. ثم اضطجع فنام حتى نفخ. ثم أتاه بلال فأذنه بالصلاة. فخرج فصلى الصبح ولم يتوضأ.

قال سفيان: وهذا للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة. لأنه بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه.

187 - (763) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن سلمة، عن كريب، عن ابن عباس؛ قال:

بت في بيت خالتي ميمونة. فبقيت كيف يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فقام فبال. ثم غسل وجهه وكفيه. ثم نام. ثم قام إلى القربة فأطلق شناقها. ثم صب في الجفنة أو القصعة. فأكبه بيده عليها. ثم توضأ وضوءاً حسناً بين الوضوءين. ثم قام فصلى فجئتم

فقمتم إلى جنبه. فقمتم عن يساره. قال فأخذني فأقامني عن يمينه. فتكاملت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة ركعة. ثم نام حتى نفخ. وكنا نعرفه إذا نام بنفخه. ثم خرج إلى الصلاة. فصلى. فجعل يقول في صلاته أو في سجوده "اللهم! اجعل في قلبي نورا، وفي سمعي نورا، وفي بصري نورا، وعن يميني نورا، وعن شمالي نورا، وأمامي نورا، وخلفي نورا، وفوقي نورا، وتحتي نورا، واجعل لي نورا، أو قال واجعلني نورا". (763) وحدثني إسحاق بن منصور. حدثنا النضر بن شميل. أخبرنا شعبة. حدثنا سلمة بن كهيل عن بكير، عن كريب، عن ابن عباس. قال سلمة:

فلقيت كريبا فقال: قال ابن عباس: كنت عند خالتي ميمونة. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر بمثل حديث غندر. وقال "واجعلني نورا" ولم يشك. 188 - (763) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وهناد بن السري. قالوا: حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق، عن سلمة ابن كهيل، عن أبي رشدين مولى ابن عباس، عن ابن عباس؛ قال:

بت عند خالتي ميمونة. واقتص الحديث. ولم يذكر غسل الوجه والكفين. غير أنه قال: ثم أتى القربة فحل شناقها. فتوضأ وضوءا بين الوضوءين. ثم أتى فراشه فنام. ثم قام قومة أخرى. فأتى القربة فحل شناقها. ثم توضأ وضوءا هو الوضوء. وقال "أعظم لي نورا" ولم يذكر: واجعلني نورا.

189 - (763) وحدثني أبو الطاهر. حدثنا ابن وهب عن عبدالرحمن بن سلمان الحجري، عن عقيل بن خالد؛ أبي سلمة بن كهيل حدثه؛ أن كريبا حدثه؛ أن ابن عباس بات ليلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القربة فسكب منها. فتوضأ ولم يكثر من الماء ولم يقصر في الوضوء. وساق الحديث. وفيه: قال:

ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلتئذ تسع عشرة كلمة. قال سلمة: حدثنيها كريب. فحفظت منها اثنتي عشرة. ونسيت ما بقي. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اللهم! اجعل لي في قلبي نورا، وفي لساني نورا، وفي سمعي نورا، وفي بصري نورا، ومن فوقي نورا، ومن تحتي نورا، وعن يميني نورا، وعن شمالي نورا، ومن بين يدي نورا، ومن خلفي نورا، واجعل في نفسي نورا، وأعظم لي نورا".

190 - (763) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. أخبرني شريك بن أبي نمر عن كريب، عن ابن عباس؛ أنه قال:

رقدت في بيت ميمونة ليلة كان النبي صلى الله عليه وسلم عندها. لأنظر كيف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل. قال فتحدث النبي صلى الله عليه وسلم مع أهله ساعة. ثم رقد. وساق الحديث. وفيه: ثم قام فتوضأ واستن.

191 - (763) حدثنا واصل بن عبد الأعلى. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن، عن حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس؛ أنه رقد عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاستيقظ. فتسوك وتوضأ وهو يقول:

"إن في خلق السماوات والأرض واختلاف الليل والنهار آيات لأولي الألباب" [3/آل عمران/الآية-190]. فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة. ثم قام فصلى ركعتين. فأطال فيهما القيام والركوع والسجود. ثم انصرف فنام حتى نفخ. ثم فعل ذلك ثلاث مرات. ست ركعات. كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات. ثم أوتر بثلاث. فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة. وهو يقول "اللهم! اجعل في قلبي نورا، وفي لساني نورا، واجعل في سمعي نورا، واجعل في بصري نورا، واجعل من خلفي نورا، ومن أمامي نورا، واجعل من فوقني نورا، ومن تحتي نورا. اللهم! أعطني نورا".

192 - (763) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عطاء عن ابن عباس؛ قال:

بت ذات ليلة عند خالتي ميمونة. فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي متطوعا من الليل. فقام النبي صلى الله عليه وسلم إلى القربة فتوضأ. فقام فصلى. فقمت، لما رأيته صنع ذلك، فتوضأت من القربة. ثم قمت إلى شقه الأيسر. فأخذ بيدي من وراء ظهره، يعدلني كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن. قلت: أفي التطوع كان ذلك؟ قال: نعم.

193 - (763) وحدثني هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع. قالوا: حدثنا وهب بن جرير.

أخبرني أبي. قال: سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاء، عن ابن عباس؛ قال: بعثني العباس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وهو في بيت خالتي ميمونة. فبت معه تلك الليلة. فقام يصلي من الليل. فقمت عن يساره. فتناولني من خلف ظهره. فجعلني على يمينه.

(763) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبد الملك عن عطاء، عن ابن عباس؛ قال:

بت عند خالتي ميمونة. نحو حديث ابن جريج وقيس بن سعد.

194 - (764) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا ابن المثنى

وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي جمره. قال: سمعت ابن

عباس يقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة.

195 - (765) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن

أبيه؛ أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني؛ أنه قال:

لأرمقن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة. فصلى ركعتين خفيفتين. ثم صلى ركعتين طويلتين. طويلتين. طويلتين. ثم صلى ركعتين. وهما دون اللتين قبلهما. ثم صلى ركعتين. وهما دون اللتين قبلهما. ثم صلى ركعتين. وهما دون اللتين قبلهما. ثم أوتر. فذلك ثلاث عشرة ركعة.

196 - (766) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثني محمد بن جعفر المدائني أبو جعفر. حدثنا ورقاء عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله؛ قال:

كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر. فانتبهينا إلى مشرعة. فقال "ألا تشرع؟ يا جابر!" قلت: بلى. قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشرعت. قال ثم ذهب لحاجته. ووضعت له وضوءاً. قال فجاء فتوضأ. ثم قام فصلى في ثوب واحد خالف بين طرفيه. فقامت خلفه. فأخذ بأذني فجعلني عن يمينه.

197 - (767) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة. جميعاً عن هشيم. قال أبو بكر: حدثنا هشيم. أخبرنا أبو حرة عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة؛ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قام من الليل ليصلي، افتتح صلاته بركعتين خفيفتين.

198 - (768) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: "إذا قام أحدكم من الليل، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين".

199 - (769) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول، إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل:

"اللهم لك الحمد. أنت نور السماوات والأرض. ولك الحمد. أنت قيام السماوات والأرض. ولك الحمد. أنت رب السماوات والأرض. ومن فيهن. أنت الحق. ووعدك الحق. وقولك الحق. ولقاؤك حق. والجنة حق. والنار حق. والساعة حق. اللهم لك أسلمت. وبك آمنت. وعليك توكلت. وإليك أنبت. وبك خاصمت. وإليك حاكمت. فاغفر لي. ما قدمت وأخرت. وأسررت وأعلنت. أنت إلهي لا إله إلا أنت".

(769) حدثنا عمرو الناقد وابن نمير وابن أبي عمير. قالوا: حدثنا سفيان. ح وحدثنا محمد بن رافع. قال: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. كلاهما عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. أما حديث ابن جريج فاتفق لفظه مع حديث مالك. لم يختلفا إلا في حرفين. قال:

ابن جريج، مكان قيام، قيم. وقال: وما أسررت. وأما حديث ابن عيينة ففيه بعض زيادة. ويخالف مالكا وابن جريج في أحرف.

م (769) وحدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا عمران القصير عن قيس بن سعد، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث (واللفظ قريب من ألفاظهم).

200 - (770) حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد وأبو معن الرقاشي. قالوا: حدثنا عمر بن يونس. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثنا يحيى بن أبي كثير. حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف. قال:

سألت عائشة أم المؤمنين: بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: "اللهم! رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل. فاطر السماوات والأرض. عالم الغيب والشهادة. أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون. اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم".

201 - (771) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا يوسف الماجشون. حدثني أبي عن عبدالرحمن الأعرج، عن عبيدالله ابن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال:

"وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين. إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا من المسلمين. اللهم! أنت الملك لا إله إلا أنت. واهدني لأحسن الأخلاق. لا يهدي لأحسنها إلا أنت. واصرف عني سيئها. لا يصرف عني سيئها إلا أنت. لبيك! وسعديك! والخير كله في يديك. والشر ليس إليك. أنا بك وإليك. تباركت وتعاليت. أستغفرك وأتوب إليك". وإذا ركع قال "اللهم! لك ركعت. وبك أمنت. ولك أسلمت. خشع لك سمعي وبصري. ومخي وعظمي وعصبي". وإذا رفع قال "اللهم! ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد". وإذا سجد قال "اللهم! لك سجدت. وبك أمنت. ولك أسلمت. سجد وجهي للذي خلقه وصوره، وشق سمعه وبصره. تبارك الله أحسن الخالقين" ثم يكون منت آخر ما يقول بين التشهد والتسليم "اللهم! اغفر لي ما قدمت وما أخرت. وما أسررت وما أعلنت. وما أسرفت. وما أنت أعلم به مني. أنت المقدم وأنت المؤخر. لا إله إلا أنت".

202 - (771) وحدثناه زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو النضر. قالوا: حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة عن عمه الماجشون بن أبي سلمة، عن الأعرج، بهذا الإسناد. وقال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استفتح الصلاة كبر ثم قال "وجهت وجهي" وقال "وأنا أول المسلمين" وقال: وإذا رفع رأسه من الركوع قال "سمع الله لمن حمده. ربنا

ولك الحمد" وقال "وصورة فأحسن صورته" وقال: وإذا سلم قال "اللهم! اغفر لي ما قدمت" إلى آخر الحديث ولم يقل: بين التشهد والتسليم.

(27) باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل

203 - (772) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير وأبو معاوية. ح وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن جرير. كلهم عن الأعمش. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة؛ قال:

صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. فافتتح البقرة. فقلت: يركع عند المائة. ثم مضى. فقلت: يصلي بها في ركعة. فمضى. فقلت: يركع بها. ثم افتتح النساء فقرأها. ثم افتتح آل عمران فقرأها. يقرأ مترسلا. إذا مر بآية فيها تسبيح سبح. وإذا مر بسؤال سأل. وإذا مر بتعوذ تعوذ. ثم ركع فجعل يقول "سبحان ربي العظيم" فكان ركوعه نحوا من قيامه. ثم قال "سمع الله لمن حمده" ثم قام طويلا. قريبا مما ركع. ثم سجد فقال "سبحان ربي الأعلى فكان سجوده قريبا من قيامه. (قال) وفي حديث جرير من الزيادة: فقال "سمع الله لمن حمده. ربنا لك الحمد".

204 - (773) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن جرير. قال عثمان: حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي وائل. قال: قال عبدالله: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأطال حتى هممت بأمر سوء. قال قيل: وما هممت به؟ قال: هممت أن أجلس وأدعه. (773) وحدثناه إسماعيل بن الخليل وسويد بن سعيد عن علي بن مسهر، عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

(28) باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح

205 - (774) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق. قال عثمان: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله؛ قال:

ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى أصبح. قال "ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه" أو قال "في أذنه".

206 - (775) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن عقيل، عن الزهري، عن علي بن حسين؛ أن الحسين بن علي حدثه عن علي بن أبي طالب؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة. فقال:

"ألا تصلون؟" فقلت: يا رسول الله! إنما أنفسنا بيد الله. فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك. ثم سمعته وهو مدبر. يضرب فخذه ويقول "وكان الإنسان أكثر شيء جدلا".

207 - (776) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم: "يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد إذا نام. بكل عقدة يضرب عليك ليلاً طويلاً. فإذا استيقظ، فذكر الله، انحلت عقدة. وإذا توضأ، انحلت عنه عقدتان. فإذا صلى انحلت العقد. فأصبح نشيطاً طيب النفس. وإلا أصبح خبيث النفس كسلان".

(29) باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد

208 - (777) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى عن عبيدالله. قال: أخبرني نافع عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم. ولا تتخذوها قبوراً".

209 - (777) وحدثنا ابن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. أخبرنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً".

210 - (778) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده، فليجعل لبيته نصيباً من صلاته. فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيراً".

211 - (779) حدثنا عبدالله بن براد الأشعري ومحمد بن العلاء. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"مثل البيت الذي يذكر فيه، والبيت الذي لا يذكر الله فيه، مثل الحي والميت".

212 - (780) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (وهو ابن عبدالرحمن القاري) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا تجعلوا بيوتكم مقابر. إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة".

213 - (781) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا عبدالله بن سعيد. حدثنا سالم أبو النضر، مولى عمر بن عبيدالله عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت. قال:

احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة بخصفة أو حصير. فخرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم يصلي فيها. قال ففتبع إليه رجال وجاءوا يصلون بصلاته. قال ثم

جاءوا ليلة فحضروا. وأبطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم. قال فلم يخرج إليهم.

فرفعوا أصواتهم وحبسوا الباب. فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مغضباً.

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب

عليكم. فعليكم بالصلاة في بيوتكم. فإن خير صلاة المرء في بيته. إلا الصلاة المكتوبة".

214 - (781) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا موسى بن عقبة. قال:

سمعت أبا النضر عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ليالي. حتى اجتمع إليه ناس. فذكر نحوه. وزاد فيه "ولو كتب عليكم ما قمتم به".

(30) باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره

215 - (782) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب (يعني الثقفي) حدثنا عبيدالله عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ أنها قالت:

كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم حصير. وكان يحجره من الليل فيصلي فيه. فجعل الناس يصلون بصلاته. ويبسطه بالنهار. فثابوا ذات ليلة. فقال: "يا أيها الناس! عليكم من الأعمال ما تطيقون. فإن الله لا يمل حتى تملوا. وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل". وكان آل محمد صلى الله عليه وسلم إذا عملوا عملاً أثبتوه.

216 - (782) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم؛ أنه سمع أبا سلمة يحدث عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: أي العمل أحب إلى الله؟ قال "أدومه وإن قل".

217 - (783) وحدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. قال زهير: حدثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة. قال:

سألت أم المؤمنين عائشة قال قلت: يا أم المؤمنين! كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ هل كان يخص شيئاً من الأيام؟ قالت: لا. كان عمله ديمة. وأيكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع؟

218 - (783) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سعد بن سعيد. أخبرني القاسم بن محمد عن عائشة. قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أحب الأعمال إلى الله تعالى أدومها وإن قل". قال: وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمته.

(31) باب أمر من نعس في صلاته، أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك.

219 - (784) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن علية. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس؛ قال:

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد. وحبل ممدود بين ساريتين. فقال "ما هذا؟" قالوا: لزئيب. تصلي. فإذا كسلت أو فترت أمسكت به. فقال "حلوه. ليصل أحدكم نشاطه. فإذا كسل أو فتر قعد". وفي حديث زهير "فليقعد". (784) وحدثناه شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

220 - (785) وحدثني حرمة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي. قالوا: حدثنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب. قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته؛ أن الحولاء بنت تويت بن حبيب بن أسد بن عبدالعزى مرت بها. وعندها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: فقلت هذه الحولاء بنت تويت. وزعموا أنها لا تنام الليل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تنام الليل! خذوا من العمل ما تطيقون. فوالله! لا يسأم الله حتى تسأموا". 221 - (785) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة. ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام. قال: أخبرني أبي عن عائشة؛ قالت:

دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة. فقال "من هذه؟" فقلت: امرأة. لا تنام. تصلي. قال "عليكم من العمل ما تطيقونه. فوالله! لا يمل الله حتى تملوا" وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه. وفي حديث أبي أسامة: أنها امرأة من بني أسد. 222 - (786) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. جميعا عن هشام بن عروة. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا نعس أحدكم في الصلاة، فليرقد حتى يذهب عنه النوم. فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس، لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه".

223 - (787) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا قام أحدكم من الليل، فاستعجم القرآن على لسانه، فلم يدر ما يقول، فليضطجع".

(32) باب فضائل القرآن وما يتعلق به

(33) باب الأمر بتعهد القرآن، وكراهة قول نسيت آية كذا، وجواز قول أنسيتها

224 - (788) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم:

سمع رجلا يقرأ من الليل. فقال "يرحمه الله. لقد أذكرني كذا وكذا. آية كنت أسقطتها من سورة كذا وكذا".

225 - (7889) وحدثنا ابن نمير. حدثنا عبدة وأبو معاوية عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يستمع قراءة رجل في المسجد. فقال "رحمه الله. لقد أذكرني آية كنت أنسيتها".

226 - (789) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعلقة. إن عاهد عليها أمسكها. وإن أطلقها ذهبت".

227 - (789) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا

يحيى (وهو القطان) ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. كلهم عن عبيدالله. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن أيوب. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن) ح وحدثنا محمد بن إسحاق المسيبي. حدثنا أنس (يعني ابن عياض) جميعا عن موسى بن عقبة. كل هؤلاء عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديث مالك. وزاد في حديث موسى بن عقبة "وإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره. وإذا لم يقم به نسيه".

228 - (790) وحدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بئسما لأحدهم يقول: نسيت آية كيت وكيت. بل هو نسي. استذكروا القرآن. فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم بعقلها".

229 - (790) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي وأبو معاوية. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق. قال: قال عبدالله:

تعاهدوا هذه المصاحف. وربما قال القرآن. فلهو أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقله. قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يقل أحدكم: نسيت آية كيت وكيت. بل هو نسي".

230 - (790) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. حدثني عبدة بن أبي لبابة عن شقيق بن سلمة. قال: سمعت بن مسعود يقول:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "بئسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت. أو نسيت آية كيت وكيت. بل هو نسي".

231 - (791) حدثنا عبدالله بن براد الأشعري وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "تعاهدوا هذا القرآن. فوالذي نفس محمد بيده! لهو أشد تفلتا من الإبل في عقلها" ولفظ الحديث لابن براد.

(34) باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

232 - (792) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما أذن الله لشيء، ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن".

(792) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثني يونس بن عبد الأعلى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني عمرو. كلاهما عن ابن شهاب، بهذا الإسناد. قال "كما يأذن لنبي يتغنى بالقرآن".

233 - (792) حدثني بشر بن الحكم. حدثنا عبدالعزيز بن محمد. حدثنا يزيد (وهو ابن الهاد) عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"ما أذن الله لشيء، ما أذن لنبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن، يجهر به".

(793) وحدثني ابن أخي ابن وهب. حدثنا عمي عبدالله بن وهب. أخبرني عمر بن مالك وحيوة بن شريح عن ابن الهاد، بهذا الإسناد، مثله سواء. وقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يقل: سمع.

234 - (793) وحدثنا الحكم بن موسى. حدثنا هقل عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي، يتغنى بالقرآن يجهر به".

(793) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. مثل حديث يحيى بن أبي كثير. غير أن ابن أيوب قال في روايته "كأذنه".

235 - (793) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا مالك (وهو ابن مغول) عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن عبدالله بن قيس، أو الأشعري أعطي مزمارة من مزامير آل داود".

236 - (793) وحدثنا داود بن رشيد. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا طلحة عن أبي بردة، عن أبي موسى؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي موسى "لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة! لقد أوتيت مزاراً من مزامير آل داود".

(35) باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة

237 - (794) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس ووكيع عن شعبة، عن معاوية بن قررة. قال:

سمعت عبدالله بن مغفل المزني يقول: قرأ النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح، في مسير له، سورة الفتح على راحلته. فرجع في قراءته.

قال معاوية: لولا أنني أخاف أن يجتمع علي الناس. لحكيت لكم قراءته.

238 - (794) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد

بن جعفر. حدثنا شعبة عن معاوية بن قررة؛ قال: سمعت عبدالله بن مغفل. قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة، على ناقته، يقرأ سورة الفتح. قال فقرأ ابن مغفل ورجع. فقال معاوية: لولا الناس لأخذت لكم بذلك الذي ذكره ابن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم.

239 - (794) وحدثناه يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد بن الحارث. ح وحدثنا

عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. قالوا: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد، نحوه. وفي حديث خالد بن الحارث قال:

على راحلة يسير وهو يقرأ سورة الفتح.

(36) باب نزول السكينة لقراءة القرآن

240 - (795) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحاق، عن البراء. قال:

كان رجل يقرأ سورة الكهف. وعنده فرس مربوط بشطنين. فتغشته سحابة. فجعلت تدور وتدنو. وجعل فرسه ينفر منها. فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم. فذكر ذلك له. فقال "تلك السكينة. تنزلت للقرآن".

241 - (794) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا محمد بن

جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق. قال: سمعت البراء يقول:

قرأ رجل الكهف. وفي الدار دابة. فجعلت تنفر. فنظر فإذا ضبابة أو سحابة قد غشيتها. قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال "اقرأ. فلان! فإنها السكينة تنزلت عند القرآن. أو تنزلت للقرآن".

(795) وحدثنا ابن المثنى. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي وأبو داود. قالوا: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق. قال: سمعت البراء يقول، فذكرنا نحوه. غير أنهما قالوا: تنقز.

242- (796) وحدثني حسن بن علي الحلواني وحجاج بن الشاعر (وتقاربا في اللفظ) قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا أبي. حدثنا يزيد بن الهاد؛ أن عبدالله بن خباب حدثه؛ أن أبا سعيد الخدري حدثه؛ أن أسيد بن حضير، بينما هو، ليلة، يقرأ في مربه. إذ جالت فرسه. فقرأ. ثم جالت أخرى. فقرأ. ثم جالت أيضا. قال أسيد:

فخشيت أن تطأ يحيى. فقامت إليها. فإذا مثل الظلة فوق رأسي. فيها أمثال السرج. عرجت في الجو حتى ما أراها. قال فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله! بينما أنا البارحة من جوف الليل أقرأ في مردي. إذ جالت فرسي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اقرأ. ابن حضير!" قال: فقرأت. ثم جالت أيضا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اقرأ. ابن حضير!" قال: فقرأت. ثم جالت أيضا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اقرأ. ابن حضير!" قال فانصرفت. وكان يحيى قريبا منها. خشيت أن تطأه. فرأيت مثل الظلة. فيها أمثال السرج. عرجت في الجو حتى ما أراها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تلك الملائكة كانت تستمع لك. ولو قرأت لأصبحت يراها الناس. ما تستتر منهم".

(37) باب فضيلة حافظ القرآن

243 - (797) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري. كلاهما عن أبي عوانة. قال قتيبة: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى الأشعري. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة. ريحها طيب وطعمها طيب. ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة. لا ريح لها وطعمها حلو. ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة. ريحها طيب وطعمها مر. ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة. ليس لها ريح وطعمها مر".

(797) وحدثنا هدا بن خالد. حدثنا همام. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة. كلاهما عن قتادة، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في حديث همام: (بدل المنافق) الفاجر.

(38) باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه

244 - (798) حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عبيد الغبري. جميعا عن أبي عوانة. قال ابن عبيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة. قالت:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة. والذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه، وهو عليه شاق، له أجران".

(798) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي. كلاهما عن قتادة، بهذا الإسناد. وقال في حديث وكيع "والذي يقرأ وهو يشتد عليه له أجران".

(39) باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحقاق فيه، وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه

245 - (799) حدثنا هدا بن خالد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي: "إن الله أمرني أن أقرأ عليك" قال: الله سمانى لك؟ قال "الله سماك لي" قال فجعل أبي يبكي.

246 - (799) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب "إن الله أمرني أن أقرأ عليك: لم يكن الذين كفروا" قال: وسماني لك؟ قال "نعم" قال فبكى. (799) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن قتادة. قال: سمعت أنسا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي. بمثله.

(40) باب فضل استماع القرآن، وطلب القراءة من حافظ للاستماع، والبكاء عند القراءة والتدبر

247 - (800) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. جميعا عن حفص. قال أبو بكر: حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبدالله. قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "اقرأ علي القرآن" قال فقلت: يا رسول الله! أقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال "إني أشتهي أن أسمع من غيري" فقرأت النساء. حتى إذا بلغت: {فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا} [4/النساء/الآية-41]. رفعت رأسي. أو غمزني رجل إلى جنبي فرفعت رأسي. فرأيت دموعه تسيل.

(800) حدثنا هناد بن السري ومنجاب بن الحارث التميمي. جميعا عن علي بن مسهر، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وزاد هناد في روايته: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو على المنبر، "اقرأ علي".

248 - (800) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة. حدثني مسعر. وقال أبو كريب: عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن مسعود "اقرأ علي" قال: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال "إني أحب أن أسمع من غيري" قال فقرأ عليه من أول سورة النساء. إلى قوله: فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا. فبكى. قال مسعر: فحدثني معن عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، عن ابن مسعود. قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم "شهيدا عليهم ما دمت فيهم، أو ما كنت فيهم" (شك مسعر).

249 - (801) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. قال:

كنت بحمص فقال لي بعض القوم: اقرأ علينا. فقرأت عليهم سورة يوسف. قال فقال رجل من القوم: والله! ما هكذا أنزلت. قال قلت: ويحك. والله! لقد قرأتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال لي "أحسن".

فبينما أنا أكلمه إذ وجدت منه ريح الخمر. قال فقلت: أتشرب الخمر وتكذب بالكتاب؟ لا تبرح حتى أجلدك. قال فجلدته الحد.

(801) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم. قالوا: أخبرنا عيسى بن يونس. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. جميعا عن الأعمش، بهذا الإسناد. وليس في حديث أبي معاوية: فقال لي "أحسن".

(41) باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه

250 - (802) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. قال:

قال رسول الله عليه وسلم "أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات عظام سمان؟" قلنا: نعم. قال "ثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته. خير له من ثلاث خلفات عظام سمان".

251 - (803) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا الفضل بن دكين عن موسى بن علي. قال: سمعت أبي يحدث عن عقبة ابن عامر. قال:

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة. فقال "أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو إلى العقيق فيأتي منه بناقتين كوماوين، في غير إثم ولا قطع رحم؟" قلنا: يا رسول الله! نحب ذلك. قال "أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين. وثلاث خير له من ثلاث. وأربع خير له من أربع. ومن أعدادهن من الإبل؟".

(42) باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة

252 - (804) حدثني الحسن بن علي الحلواني. حدثنا أبو توبة (وهو الربيع بن نافع) حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد؛ أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني أبو أمامة الباهلي. قال:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "اقرأوا القرآن. فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه. اقرأوا الزهراوين: البقرة وسورة آل عمران. فإنهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان. أو كأنهما غيايتان. أو كأنهما فرقان من طير صواف. تحاجان عن أصحابهما. اقرأوا سورة البقرة. فإن أخذها بركة. وتركها حسرة. ولا يستطيعها البطلة". قال معاوية: بلغني أن البطلة السحرة.

(804) وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى (يعني ابن حسان) حدثنا معاوية، بهذا الإسناد، مثله. غير أنه قال "وكأنهما" في كليهما. ولم يذكر قول معاوية: بلغني.

253 - (805) حدثنا إسحاق بن منصور. أخبرنا يزيد بن عبدربه. حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مهاجر، عن الوليد ابن عبدالرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير. قال:

سمعت النواس بن سمعان الكلابي يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به. تقدمه سورة البقرة وآل عمران" وضرب لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أمثال. ما نسيتهن بعد. قال "كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان. بينهما شرق. أو كأنهما حزقان من طير صواف. تحاجان عن صاحبهما".

(43) باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة

254 - (806) حدثنا حسن بن الربيع وأحمد بن جواس الحنفي. قالوا: حدثنا أبو الأحوص عن عمار بن رزيق، عن عبدالله ابن عيسى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال:

بينما جبريل قاعد عند النبي صلى الله عليه وسلم. سمع نقيضا من فوقه. فرفع رأسه. فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم. لم يفتح قط إلا اليوم. فنزل منه ملك. فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض. لم ينزل قط إلا اليوم. فسلم وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك. فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة. لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته.

255 - (807) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا منصور عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد؛ قال:

لقيت أبا مسعود عند البيت. فقلت: حديث بلغني عنك في الآيتين في سورة البقرة. فقال: نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الآيتان من آخر سورة البقرة، من قرأهما في ليلة، كفتاه".

(807) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. كلاهما عن منصور، بهذا الإسناد. 256 - (808) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن علقمة بن قيس، عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة البقرة، في ليلة، كفتاه". قال عبدالرحمن: فلقيت أبا مسعود، وهو يطوف بالبيت. فسألته. فحدثني به عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(808) وحدثني علي بن خشرم. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. جميعا عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة وعبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله. (808) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن أبي مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

(44) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي

257 - (809) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة،

عن سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى، عن أبي الدرداء؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف، عصم من الدجال".

(809) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا همام. جميعا عن قتادة، بهذا الإسناد. قال شعبة: من آخر الكهف. وقال همام: من أول الكهف. كما قال هشام.

258 - (810) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن

الجريري، عن أبي السليل، عن عبدالله بن رباح الأنصاري، عن أبي بن كعب؛ قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟" قال قلت: الله ورسوله أعلم. قال "يا أبا المنذر! أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم؟" قال قلت: الله لا إله إلا هو الحي القيوم. قال: فضرب في صدري وقال "والله! ليهنك العلم أبا المنذر".

(45) باب فضل قراءة قل هو الله أحد

259 - (811) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن بشار. قال زهير: حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن؟" قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال "قل هو الله أحد، يعدل ثلث القرآن".

260 - (811) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. حدثنا سعيد بن أبي عروبة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا أبان العطار. جميعا عن قتادة، بهذا الإسناد. وفي حديثهما من قول النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء. فجعل قل هو الله أحد جزءا من أجزاء القرآن".

261 - (812) وحدثني محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم. جميعا عن يحيى. قال ابن حاتم: حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا يزيد ابن كيسان. حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "احشدوا. فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن" فحشد من حشد. ثم خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم فقرأ: قل هو الله أحد. ثم دخل. فقال بعضنا لبعض: إني أرى هذا خبر جاءه من السماء. فذاك الذي أدخله. ثم خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إني قلت لكم: سأقرأ عليكم ثلث القرآن. ألا إنها تعدل ثلث القرآن".

262 - (812) وحدثنا واصل بن عبد الأعلى. حدثنا ابن فضيل عن بشير أبي إسماعيل، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال:

خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أقرأ عليكم ثلث القرآن" فقرأ قل هو الله أحد. الله الصمد. حتى ختمها.

263 - (813) حدثنا أحمد بن عبدالرحمن بن وهب. حدثنا عمي عبدالله بن وهب. حدثنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال؛ أن أبا الرجال محمد بن عبدالرحمن؛ حدثه عن أمه عمرة بنت عبدالرحمن، وكانت في حجر عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية. وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم ب(قل هو الله أحد). فلما رجعوا ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "سلوه. لأي شيء يصنع ذلك". فسألوه. فقال: لأنها صفة الرحمن. فأنا أحب أن أقرأ بها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أخبروه أن الله يحبه".

(46) باب فضل قراءة المعوذتين

264 - (814) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن بيان، عن قيس بن أبي حازم، عن عقبة بن عامر. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط؟ قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس".

265 - (814) وحدثني محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا إسماعيل عن قيس، عن عقبة بن عامر. قال:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنزل أو أنزلت علي آيات لم ير مثلهن قط: المعوذتين".

(814) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا أبو أسامة. كلاهما عن إسماعيل، بهذا الإسناد، مثله. وفي رواية أبي أسامة عن عقبة بن عامر الجهني، وكان من رفقاء أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم.

(47) باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها و علمها

266 - (815) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. كلهم عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا الزهري عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله القرآن. فهو يقوم به آناء الليل. وآناء النهار. ورجل آتاه الله مالا. فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار".

267 - (815) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا حسد إلا على اثنتين: رجل آتاه الله هذا الكتاب. فقام به آناء الليل وآناء النهار. ورجل آتاه الله مالا. فتصدق به آناء الليل وآناء النهار".

268 - (816) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن إسماعيل، عن قيس. قال: قال عبدالله بن مسعود. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي ومحمد بن بشر. قالوا: حدثنا إسماعيل عن قيس. قال:

سمعت عبدالله بن مسعود يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا، فسلطه على هلكته في الحق. ورجل آتاه الله حكمة، فهو يقضي بها ويعلمها".

269 - (817) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثني أبي عن ابن شهاب، عن عامر بن واثلة؛ أن نافع ابن عبدالحارث لقي عمر بعسفان. وكان عمر يستعمله على مكة. فقال:

من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أبزى. قال: ومن ابن أبزى؟ قال: مولى من موالينا. قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارئ لكتاب الله عز وجل. وإنه عالم بالفرائض. قال عمر: أما إن نبيكم صلى الله عليه وسلم قد قال "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين".

(817) وحدثني عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي وأبو بكر بن إسحاق. قالوا: أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب عن الزهري. قال: حدثني عامر بن وائلة الليثي؛ أن نافع بن عبدالحارث الخزاعي لقي عمر بن الخطاب بعسفان. بمثل حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري.

(48) باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف. وبيان معناه

270 - (818) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبدالرحمن بن عبدالقاري؛ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها. فكدت أن أعجل عليه. ثم أمهلته حتى انصرف. ثم لببته بردائه. فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: يا رسول الله! إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أرسله. اقرأ القراءة التي سمعته يقرأ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "هكذا أنزلت" ثم قال لي "اقرأ" فقرأت. فقال "هكذا أنزلت. إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف. فاقروا ما تيسر منه".

271 - (818) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عروة بن الزبير؛ أن المسور ابن مخرمة وعبدالرحمن بن عبدالقاري أخبراه؛ أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وساق الحديث. بمثله. وزاد: فكدت أساوره في الصلاة. فتصبرت حتى سلم. (818) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري. كرواية يونس بإسناده.

272 - (819) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة؛ أن ابن عباس حدثه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أقرأني جبريل عليه السلام على حرف فراجعته. فلم أزل أستزيده فيزيديني. حتى انتهى إلى سبعة أحرف".

قال ابن شهاب: بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحداً، لا يختلف في حلال ولا حرام.

(819) وحدثناه عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد.

273 - (820) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن ابن أبي ليلي، عن جده، عن أبي بن كعب؛ قال: كنت في المسجد. فدخل رجل يصلي. فقرأ قراءة أنكرتها عليه. ثم دخل آخر. فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه. فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه. ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه. فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ. فحسن النبي صلى الله عليه وسلم شأنهما. فسقط في نفسي من التكذيب. ولا إذا كنت في الجاهلية. فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري. ففضت عرقاً. وكأنما أنظر إلى الله عز وجل فرقا. فقال لي "يا أبي! أرسل إلي: أن اقرأ القرآن على حرف. فرددت إليه: أن هون على أمتي. فرد إلى الثانية: اقرأه على حرفين. فرددت إليه: أن هون على أمتي. فرد إلى الثالثة: اقرأه على سبعة أحرف. فلك بكل ردة رددتها مسألة تسألينها. فقلت: اللهم! اغفر لأمتي. وأخرت الثالثة ليوم يرغب إلى الخلق كلهم. حتى إبراهيم صلى الله عليه وسلم". (820) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا إسماعيل بن أبي خالد. حدثني عبدالله بن عيسى عن عبدالرحمن بن أبي ليلي. أخبرني أبي بن كعب؛ أنه كان جالساً في المسجد. إذ دخل رجل فصلى. فقرأ قراءة. واقتص الحديث بمثل حديث ابن نمير.

274 - (821) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثناه ابن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلي، عن أبي بن كعب؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أضاء بني غفار. قال فاتاه جبريل عليه السلام. فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف. فقال "أسأل الله معافاته ومغفرته. وإن أمتي لا تطيق ذلك". ثم أتاه الثانية. فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين. فقال "أسأل الله معافاته ومغفرته. وإن أمتي لا تطيق ذلك". ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف. فقال "أسأل الله معافاته ومغفرته. وإن أمتي لا تطيق ذلك". ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف. فأيما حرف قرءوا عليه، فقد أصابوا. (821) وحدثناه عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد، مثله.

(49) باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ، وهو الإفراط في السرعة. وإباحة سورتين فأكثر في ركعة

275 - (722) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. جميعاً عن وكيع. قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن الأعمش، عن أبي وائل. قال:

جاء رجل يقال له نهيك بن سنان إلى عبدالله. فقال: يا أبا عبدالرحمن! كيف تقرأ هذا الحرف. ألفا تجده أم ياء: من ماء غير آسن أو من ماء غير يا سن؟ قال فقال عبدالله: وكل القرآن قد أحصيت غير هذا؟ قال: إني لأقرأ المفصل في ركعة. فقال عبدالله: هذا كهذا الشعر؟ إن أقواما يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم. ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه، نفع. إن أفضل الصلاة الركوع والسجود. إني لأعلم النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن. سورتين في كل ركعة. ثم قام عبدالله فدخل علقمة في إثره. ثم خرج فقال: قد أخبرني بها.

قال ابن نمير في روايته: جاء رجل من بني بجيلة إلى عبدالله. ولم يقل: نهيك بن سنان. 276 - (722) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي وائل. قال: جاء رجل إلى عبدالله، يقال له نهيك ابن سنان. بمثل حديث وكيع. غير أنه قال: فجاء علقمة ليدخل عليه. فقلنا له: سله عن النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في ركعة. فدخل عليه فسأله. ثم خرج علينا فقال: عشرون سورة من المفصل. في تأليف عبدالله.

277 - (722) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش في هذا الإسناد، بنحو حديثهما. وقال: إني لأعرف النظائر التي يقرأ بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اثنتين في ركعة. عشريين سورة في عشر ركعات. 278 - (722) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا مهدي بن ميمون. حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل. قال:

غدونا على عبدالله بن مسعود يوماً بعد ما صلينا الغداة. فسلمنا بالباب. فأذن لنا. قال فمكنا بالباب هنية. قال فخرجت الجارية فقالت: ألا تدخلون؟ فدخلنا. فإذا هو جالس يسبح. فقال: ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم؟ فقلنا: لا. إلا أننا ظننا أن بعض أهل البيت نائم. قال ظننتم بآل ابن أم عبد غفلة؟ قال: ثم أقبل يسبح حتى ظن أن الشمس قد طلعت. فقال: يا جارية! انظري. هل طلعت؟ قال فنظرت فإذا هي لم تطلع. فأقبل يسبح. حتى إذا ظن أن الشمس قد طلعت قال: يا جارية! انظري. هل طلعت؟ فنظرت فإذا هي قد طلعت. فقال: الحمد لله الذي أقالنا يومنا هذا. (فقال مهدي وأحسبه قال) ولم يهلكنا بذنوبنا. قال فقال رجل من القوم: قرأت المفصل البارحة كله. قال فقال عبدالله: هذا كهذا الشعر؟ إنا لقد سمعنا القرائن. وإني لأحفظ القرائن التي كان يقرؤها رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثمانية عشر من المفصل. وسورتين من آل حم.

279 - (722) حدثنا عبد بن حميد. حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة، عن منصور، عن شقيق. قال:

جاء رجل من بني بجيلة، يقال له نهيك بن سنان، إلى عبدالله. فقال: إني أقرأ المفصل في ركعة. فقال عبدالله: هذا كهذ الشعر؟ لقد علمت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهن. سورتين في ركعة.

(722) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة؛ أنه سمع أبا وائل يحدث؛ أن رجلا جاء إلى ابن مسعود فقال: إني قرأت المفصل الليلة كله في ركعة. فقال عبدالله: هذا كهذ الشعر؟ فقال عبدالله: لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهما. قال فذكر عشرين سورة من المفصل. سورتين سورتين في كل ركعة.

(50) باب ما يتعلق بالقراءات

280 - (823) حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو إسحاق. قال: رأيت رجلا سأل الأسود بن يزيد، وهو يعلم القرآن في المسجد. فقال: كيف تقرأ هذه الآية؟ فهل من مدكر؟ أدا لا أم ذالا؟ قال: بل دالا. سمعت عبدالله بن مسعود يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "مدكر" دالا.

281 - (823) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان يقرأ هذا الحرف "فهل من مدكر".

282 - (824) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة. قال:

قدمنا الشام. فأتانا أبو الدرداء فقال: أفیکم أحد یقرأ علی قراءة عبدالله؟ فقلت: نعم. أنا. قال: فكيف سمعت عبدالله يقرأ هذه الآية؟ {والليل إذا يغشى}. قال: سمعته يقرأ: والليل إذا يغشى والذكر والأنثى قال: وأنا والله! هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها. ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ: وما خلق. فلا أتابعهم.

283 - (824) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن المغيرة، عن إبراهيم. قال: أتى علقمة الشام فدخل مسجدا فصلى فيه. ثم قام إلى حلقة فجلس فيها. قال فجاء رجل فعرفت فيه تحوش القوم وهيئتهم. قال: فجلس إلى جنبي. ثم قال: أتحفظ كما كان عبدالله يقرأ؟ فذكر بمثله.

284 - (824) وحدثنا علي بن حجر السعدي. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة؛ قال:

لقيت أبا الدرداء. فقال لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل العراق. قال: من أيهم؟ قلت: من أهل الكوفة. قال: هل تقرأ على قراءة عبدالله بن مسعود؟ قال قلت: نعم. قال: فاقرا: والليل

إذا يغشى. قال فقرأت: والليل إذا يغشى والنهار إذا تجلى والذكر والأنثى. قال فضحك ثم قال: هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها. (824) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثني عبد الأعلى. حدثنا داود عن عامر، عن علقمة. قال:

أتيت الشام فلقيت أبا الدرداء. فذكر بمثل حديث ابن عليه.

(51) باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها

285 - (825) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس. وعن الصلاة بعد الصبح، حتى تطلع الشمس.

286 - (826) وحدثنا داود بن رشيد وإسماعيل بن سالم. جميعا عن هشيم. قال داود: حدثنا هشيم. أخبرنا منصور عن قتادة. قال:

أخبرنا أبو العالية عن ابن عباس قال: سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. منهم عمر بن الخطاب. وكان أحبهم إلي؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر، حتى تطلع الشمس. وبعد العصر، حتى تغرب الشمس.

287 - (826) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة. ح وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا سعيد. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا معاذ بن هشام. حدثني أبي. كلهم عن قتادة، بهذا الإسناد. غير أن في حديث سعيد وهشام: بعد الصبح حتى تشرق الشمس.

288 - (827) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس؛ أن ابن

شهاب أخبره؛ قال: أخبرني عطاء بن يزيد الليثي؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس. ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس".

289 - (828) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يتحرى أحدكم فيصل في عند طلوع الشمس ولا عند غروبها".

290 - (828) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي ومحمد بن بشر. قالوا. جميعا: حدثنا هشام عن أبيه، عن ابن عمر؛

قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها. فإنها تطلع بقربي شيطان".

291 - (829) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي وابن بشر. قالوا جميعا: حدثنا هشام عن أبيه، عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا بدا حاجب الشمس، فأخروا الصلاة حتى تبرز. وإذا غاب حاجب الشمس، فأخروا الصلاة حتى تغيب".

292 - (830) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن خير بن نعيم الحضرمي، عن ابن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، عن أبي بصرة الغفاري؛ قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بالمخمس. فقال "إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها. فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين. ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد". (والشاهد النجم).

(830) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثنا أبي عن ابن إسحاق. قال:

حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خير بن نعيم الحضرمي، عن عبدالله بن هبيرة السبائي، (وكان ثقة) عن أبي تميم الجيشاني، عن أبي بصرة الغفاري؛ قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر. بمثله.

293 - (831) وحدثنا يحيى بن يحيى. حدثنا عبدالله بن وهب عن موسى بن علي، عن أبيه؛ قال: سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول: ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهن. أو أن نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع. وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس. وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب.

(52) باب إسلام عمرو بن عبسة

294 - (832) حدثني أحمد بن جعفر المعقري. حدثنا النضر بن محمد. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثنا شداد بن عبدالله، أبو عمار، ويحيى بن أبي كثير عن أبي أمامة (قال عكرمة: ولقي شداد أبا أمامة ووائلته. وصحب أنسا إلى الشام. وأثنى عليه فضلا وخيرا) عن أبي أمامة قال، قال عمرو بن عبسة السلمي:

كنت، وأنا في الجاهلية، أظن أن الناس على ضلالة. وأنهم ليسوا على شيء. وهم يعبدون الأوثان. فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا. فقعدت على راحلتي. فقدمت عليه. فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفيا، جراء عليه قومه. فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة. فقلت له: ما أنت؟ قال "أنا نبي" فقلت: وما نبي؟ قال "أرسلني الله" فقلت: وبأي شيء أرسلك؟ قال "أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء" قلت له: فمن معك على هذا؟ قال "حر وعبد" (قال ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به) فقلت: إني متبعك. قال "إنك لا تستطيع ذلك يومئذ هذا. ألا ترى حالي وحال

الناس؟ ولكن ارجع إلى أهلك. فإذا سمعت بي قد ظهرت فأتني" قال فذهبت إلى أهلي. وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة. وكنت في أهلي. فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة. حتى قدم على نفر من أهل يثرب من أهل المدينة. فقلت: ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة؟ فقالوا: الناس إليه سراع. وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك. فقدمت المدينة. فدخلت عليه. فقلت: يا رسول الله! أتعرفني؟ قال "نعم. أنت الذي لقيتني بمكة؟" قال فقلت: بلى. فقلت: يا نبي الله! أخبرني عما علمك الله وأجهله. أخبرني عن الصلاة؟ قال "صل صلاة الصبح. ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع. فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان. وحينئذ يسجد لها الكفار. ثم صل. فإن الصلاة مشهودة محضورة. حتى يستقل الظل بالرمح. ثم أقصر عن الصلاة. فإن، حينئذ، تسجر جهنم. فإذا أقبل الفياء فصل. فإن الصلاة مشهودة محضورة. حتى تصلي العصر. ثم أقصر عن الصلاة. حتى تغرب الشمس. فإنها تغرب بين قرني شيطان. وحينئذ يسجد لها الكفار". قال فقلت: يا نبي الله! فالوضوء؟ حدثني عنه. قال "ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه. ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء. ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء. ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء. ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء. فإن هو قام فصلى، فحمد الله وأثنى عليه، ومجده بالذي هو له أهل، وفرغ قلبه لله، إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه" فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال له أبو أمامة: يا عمرو بن عبسة! انظر ما تقول. في مقام واحد يعطى هذا الرجل؟ فقال عمرو. يا أبا أمامة! لقد كبرت سني، وورق عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله، ولا على رسول الله. لو لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا (حتى عد سبع مرات) ما حدثت به أبدا. ولكني سمعته أكثر من ذلك.

(53) باب لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها

295 - (833) حدثنا محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه، عن عائشة؛ أنها قالت:

وهم عمر. إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها. 296 - (833) وحدثنا حسن الحلواني. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن ابن طاوس، عن أبيه، عن عائشة؛ أنها قالت:

لم يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر. قال فقالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها. فتصلوا عند ذلك".

(54) باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر

297 - (834) حدثني حرمة بن يحيى التجيبي. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن بكير، عن كريب مولى ابن عباس؛ أن عبدالله بن عباس وعبدالرحمن بن أزهر والمسور بن مخرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. فقالوا:

اقرأ عليها السلام منا جميعا وسلها عن الركعتين بعد العصر. وقل: إنا أخبرنا أنك تصلينهما. وقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنهما. قال ابن عباس: وكنت أضرب مع عمر بن الخطاب الناس عليها. قال كريب: فدخلت عليها وبلغتها ما أرسلوني به. فقالت: سل أم سلمة. فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها. فردوني إلى أم سلمة، بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنهما. ثم رأيت يصليهما. أما حين صلاهما فإنه صلى العصر. ثم دخل وعندي نسوة من بني حرام من الأنصار. فصلاهما. فأرسلت إليه الجارية فقلت: قومي بجنبه فقولي له: تقول أم سلمة: يا رسول الله! إنني أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين. وأراك تصليهما؟ فإن أشار بيده فاستأخري عنه. قال ففعلت الجارية. فأشار بيده. فاستأخرت عنه. فلما انصرف قال "يا بنت أبي أمية! سألت عن الركعتين بعد العصر. إنه أتاني ناس من عبدالقيس بالإسلام من قومهم. فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر. فهما هاتان".

298 - (835) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر). أخبرني محمد (وهو ابن أبي حرمة) قال: أخبرني أبو سلمة؛ أنه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد العصر؟ فقالت:

كان يصليهما قبل العصر. ثم إنه شغل عنهما أو نسيهما فصلاهما بعد العصر. ثم أثبتهما. وكان إذا صلى صلاة أثبتها.

(قال يحيى بن أيوب: قال إسماعيل: تعني داوم عليها).

299 - (835) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. جميعا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط.

300 - (835) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر. ح وحدثنا علي بن حجر (واللفظ له) أخبرنا علي بن مسهر. أخبرنا أبو إسحاق الشيباني عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

صلاتان ما تركهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي قط، سرا ولا علانية.
ركعتين قبل الفجر. وركعتين بعد العصر.

301 - (835) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر.
حدثنا شعبة عن أبي إسحاق، عن الأسود ومسروق. قالوا: نشهد على عائشة أنها قالت: ما
كان يومه الذي كان يكون عندي إلا صلاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي.
تعني الركعتين بعد العصر.

(55) باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب

302 - (836) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. جميعا عن ابن فضيل. قال أبو
بكر: حدثنا محمد بن فضيل عن مختار بن فلفل. قال:
سألت أنس بن مالك عن التطوع بعد العصر؟ فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة
بعد العصر. وكنا نصلي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب
الشمس. قبل صلاة المغرب. فقلت له: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما؟
قال: كان يرانا نصليهما. فلم يأمرنا ولم ينهنا.
303 - (837) وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا عبدالوارث عن عبدالعزيز (وهو ابن
صهيب) عن أنس بن مالك؛ قال:

كنا بالمدينة. فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري. فيركعون ركعتين
ركعتين. حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صليت، من كثرة
من يصليهما.

(56) باب بين كل أذانين صلاة

304 - (838) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة ووكيع عن كهمس. قال:
حدثنا عبدالله بن بريدة عن عبدالله بن مغفل المزني؛ قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بين كل أذانين صلاة" قالها ثلاثا. قال في الثالثة
"لمن شاء".

(838) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالأعلى عن الجريري، عن عبدالله بن
بريدة، عن عبدالله بن مغفل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله. إلا أنه قال: في الرابعة
"لمن شاء".

(57) باب صلاة الخوف

305 - (839) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن
سالم، عن ابن عمر؛ قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة. والطائفة الأخرى مواجهة العدو. ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم. مقبلين على العدو. وجاء أولئك. ثم صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة. ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قضى هؤلاء ركعة. وهؤلاء ركعة.

(839) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا فليح عن الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه؛ أنه كان يحدث عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخوف ويقول:

صليتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، بهذا المعنى.

306 - (839) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر؛ قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف في بعض أيامه. فقامت طائفة معه وطائفة بإزاء العدو. فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا. وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة. ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة. قال وقال ابن عمر: فإذا كان أخوف أكثر من ذلك فصل راكباً، أو قائماً. تومئ إيماء.

307 - (840) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن جابر بن عبدالله. قال:

شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف. فصفنا صفين: صف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدو بيننا وبين القبلة. فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعاً. ثم ركع وركعنا جميعاً. ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعاً. ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه. وقام الصف المؤخر في نحر العدو. فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود، وقام النصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر بالسجود. وقاموا. ثم تقدم الصف المؤخر. وتأخر الصف المقدم. ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعاً. ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعاً. ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخراً في الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو. فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه. انحدر الصف المؤخر بالسجود. فسجدوا. ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعاً. قال جابر: كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم.

308 - (840) حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر. قال:

غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً من جهينة. فقاتلونا قتالاً شديداً. فلما صلبنا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم ميلاً لاقتطعناهم. فأخبر جبريل رسول الله

صلى الله عليه وسلم ذلك. فذكر ذلك لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقالوا: إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد. فلما حضرت العصر، قال صفنا صفين. والمشركون بيننا وبين القبلة. قال فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا. وركع فركعنا. ثم سجد وسجد معه الصف الأول. فلما قاموا سجد الصف الثاني. ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني. فقاموا مقام الأول. فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا. وركع فركعنا. ثم سجد وسجد معه الصف الأول. وقام الثاني. فلما سجد الصف الثاني، ثم جلسوا جميعاً، سلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال أبو الزبير: ثم خص جابر أن قال: كما يصلي أمراؤكم هؤلاء.

309 - (841) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح بن خوات بن جبير، عن سهل بن أبي خيثمة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه في الخوف. فصفهم خلفه صفين. فصلى بالذين يلونه ركعة. ثم قام. فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة. ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم. فصلى بهم ركعة. ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة. ثم سلم.

310 - (842) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عن من صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم ذات الرقاع، صلاة الخوف؛ أن طائفة صفت معه. وطائفة وجاه العدو. فصلى بالذين معه ركعة. ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم. ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو. وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت. ثم ثبت جالساً. وأتموا لأنفسهم. ثم سلم بهم.

311 - (843) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا أبان بن يزيد. حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، عن جابر؛ قال:

أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى إذا كنا بذات الرقاع، قال كنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة. فأخذ سيف نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخترطه. فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أتخافني؟ قال "لا" قال: فمن يمنعك مني؟ قال "الله يمنعني منك" قال فتهدده أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأغمد السيف وعلقه. قال فنودي بالصلاة. فصلى بطائفة ركعتين. ثم تأخروا. وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين. قال فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات. وللقوم ركعتان.

312 - (843) وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى (يعني ابن حسان) حدثنا معاوية (وهو ابن سلام). أخبرني يحيى. أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن؛ أن

جابرًا أخبره. أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات. وصلى بكل طائفة ركعتين.

٧ - كتاب الجمعة

1 - (844) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن ربح بن المهاجر. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن نافع، عن عبد الله؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة، فليغتسل".

2 - (844) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن ربح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال، وهو قائم على المنبر: "من جاء منكم الجمعة فليغتسل".

(844) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

(844) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. بمثله.

3 - (845) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني سالم بن عبد الله عن أبيه؛

أن عمر بن الخطاب، بينما هو يخطب الناس يوم الجمعة، دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فناداه عمر: أية ساعة هذه؟ فقال: إني شغلت اليوم. فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت النداء. فلم أزد على أن توضأت. قال عمر: والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل!

4 - (845) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. قال: حدثني يحيى بن أبي كثير. حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن. حدثني أبو هريرة؛ قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب الناس يوم الجمعة. إذ دخل عثمان بن عفان. فعرض به عمر. فقال: ما بال رجال يتأخرون بعد النداء! فقال عثمان: يا أمير المؤمنين! ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت. ثم أقبلت. فقال عمر: والوضوء أيضا! ألم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل".

(1) باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال. وبين ما أمروا به.

- 5 - (846) حدثنا يحيى بن يحيى. قال قرأت على مالك عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الغسل يوم الجمعة، واجب على كل محتلم".
- 6 - (847) حدثني هارون بن سعد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن عبيدالله بن أبي جعفر ؛ أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة بن الزبير، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم من العوالي. فيأتون في العباء. ويصيبهم الغبار. فتخرج منهم الريح. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنسان منهم. وهو عندي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا".
- (847) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان الناس أهل عمل. ولم يكن لهم كفاة. فكانوا يكون لهم ثقل. فقيل لهم: لو اغتسلتم يوم الجمعة.

(2) باب الطيب والسواك يوم الجمعة.

- 7 - (846) وحدثنا عمرو بن سواد العامري. حدثنا عبدالله بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث ؛ أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج، حدثاه عن أبي بكر بن المنكر، عن عمرو بن سليم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "غسل يوم الجمعة على كل محتلم. وسواك. ويمس من الطيب ما قدر عليه". إلا أن بكيرا لم يذكر: عبدالرحمن. وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة.
- 8 - (848) حدثنا حسن الحلواني. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جرير. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني إبراهيم بن ميسرة عن طاوس، عن ابن عباس ؛ أنه ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة. قال طاوس: فقلت لابن عباس: ويمس طيبا أو دهنًا، إن كان عند أهله ؟ قال: لا أعلمه.
- (848) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. ح وحدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا الضحاك بن مخلد. كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد.
- 9 - (849) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال: "حق لله على كل مسلم، أن يغتسل في كل سبعة أيام، يغسل رأسه وجسده".

10 - (850) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس. فيما قرئ عليه، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح. فكأنما قرب بدنة. ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة. ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشاً أقرن. ومن راح في الساعة الرابعة، فكأنما قرب دجاجة. ومن راح في الساعة الخامسة، فكأنما قرب بيضة. فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر".

(3) باب في الأنصات يوم الجمعة في الخطبة.

11 - (851) وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح بن المهاجر. قال ابن ربح. أخبرنا الليث عن عقيل، عن ابن شهاب. أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة أخبره ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا قلت لصاحبك: أنصت، يوم الجمعة، والإمام يخطب، فقد لغوت".

(851) وحدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب، عن عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن إبراهيم بن قارظ. وعن ابن المسيب ؛ أنهما حدثاه ؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. بمثله.

م (851) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريح. أخبرني ابن شهاب. بالإسنادين جميعاً. في هذا الحديث، مثله. غير أن ابن جريح قال: إبراهيم بن عبدالله بن قارظ.

12 - (851) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال:

"إذا قلت لصاحبك: أنصت، يوم الجمعة، والإمام يخطب، فقد لغوت".

قال أبو الزناد: هي لغة أبي هريرة. وإنما هو فقد لغوت.

(4) باب في الساعة التي في يوم الجمعة.

13 - (852) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة. فقال:

"فيه ساعة. لا يوافقها عبد مسلم، وهو يصلي، يسأل الله شيئاً، إلا أعطاه إياه".

زاد قتيبة في روايته: وأشار بيده يقللها.

14 - (852) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا أيوب عن محمد، عن أبي هريرة. قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم:

"إن في الجمعة لساعة. لا يوافقها مسلم قائم يصلي، يسأل الله خيراً، إلا أعطاه إياه".
وقال بيده يقلها، يزهداها.

(852) حدثنا ابن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون. عن محمد، عن أبي هريرة.
قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم. بمثله.

م (852) وحدثني حميد بن مسعدة الباهلي. حدثنا بشر (يعني ابن مفضل). حدثنا سلمة
(وهو ابن علقمة) عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم.
بمثله.

15 - (852) وحدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي. حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن
محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال:
"إن في الجمعة لساعة. لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيراً، إلا أعطاه إياه". قال: وهي
ساعة خفيفة.

(852) وحدثناه محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن
أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يقل: وهي ساعة خفيفة.

16 - (853) وحدثني أبو الطاهر وعلي بن خشرم. قالوا: أخبرنا ابن وهب عن مخرمة
بن بكير. ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا حدثنا ابن وهب. أخبرنا
مخرمة عن أبيه، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري. قال:
قال لي عبدالله بن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن
ساعة الجمعة؟ قال قلت: نعم. سمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
"هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة".

(5) باب فضل يوم الجمعة.

17 - (854) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب
. أخبرني عبدالرحمن الأعرج؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم:

"خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة. فيه خلق آدم. وفيه أدخل الجنة. وفيه أخرج
منها".

18 - (854) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد،
عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"خير يوم طلعت عليه الشمس، يوم الجمعة. فيه خلق آدم. وفيه أدخل الجنة. وفيه أخرج
منها. ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة".

(6) باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة.

19 - (855) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة. بيد أن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا. وأوتيناه من بعدهم. ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا. هدانا الله له. فالناس لنا فيه تبع. اليهود غدا. والنصارى بعد غد".

(855) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وابن طاوس، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة" بمثله.

20 - (855) وحدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا جرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نحن الآخرون الأولون يوم القيامة. ونحن أول من يدخل الجنة. بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم. فاختلّفوا فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق. فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه. هدانا الله له (قال يوم الجمعة) فالיום لنا. وغدا لليهود. وبعد غد للنصارى".

21 - (855) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه، أخي وهب بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"نحن الآخرون السابقون يوم القيامة. بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم. وهذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلّفوا فيه. فهدانا الله له. فهم لنا فيه تبع. فاليهود غدا. والنصارى بعد غد".

22 - (856) وحدثنا أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى. قالوا: حدثنا ابن فضيل عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. وعن ربعي بن حراش، عن حذيفة. قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا. فكان لليهود يوم السبت. وكان للنصارى يوم الأحد. فجاء الله بنا. فهدانا الله ليوم الجمعة. فجعل الجمعة والسبت والأحد. وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة. نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم قبل الخلائق". وفي رواية واصل: المقضي بينهم.

23 - (856) حدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق. حدثني ربعي بن حراش عن حذيفة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"هدينا إلى الجمعة وأضل الله عنها من كان قبلنا" فذكر بمعنى حديث ابن فضيل .

(7) باب فضل التهجير يوم الجمعة .

24 - (850) وحدثني أبو الطاهر وحرملة وعمرو بن سواد العامري (قال أبو الطاهر: حدثنا. وقال الآخرون: أخبرنا ابن وهب). أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو عبدالله الأغر ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول. فإذا جلس الإمام طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر. ومثل المهجر الذي يهدي البدنة. ثم كالذي يهدي بقرة. ثم كالذي يهدي الكباش. ثم كالذي يهدي الدجاجة. ثم كالذي يهدي البيضة".

(850) حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

25 - (850) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "على كل باب من أبواب المسجد ملك يكتب الأول فالأول (مثل الجزور ثم نزلهم حتى صغر إلى مثل البيضة) فإذا جلس الإمام طوت الصحف وحضروا الذكر".

(8) باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة.

26 - (857) حدثنا أمية بن بسطام. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع). حدثنا روح عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من اغتسل، ثم أتى الجمعة، فصلى ما قدر له. ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته. ثم يصلي معه، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام".

27 - (857) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من توضع فاحسن الوضوء. ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت. غفر له ما بينه وبين الجمعة. وزيادة ثلاثة أيام. ومن مس الحصى فقد لغا".

(9) باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس.

28 - (858) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. قال أبو بكر: حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا حسن بن عياش عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله ؛ قال:

كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم نرجع فنريح نواضحنا. قال حسن فقلت لجعفر: في أي ساعة تلك ؟ قال: زوال الشمس.

29 - (858) وحدثنا القاسم بن زكرياء. حدثنا خالد بن مخلد. ح وحدثني عبدالله بن عبدالرحمن الدارامي. حدثنا يحيى بن حسان. قالوا جميعا: حدثنا سليمان بن بلال عن جعفر، عن أبيه ؛ أنه سأل جابر بن عبدالله:

متى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة ؟ قال: كان يصلي. ثم نذهب إلى جمالنا فنريحها. زاد عبدالله في حديثه: حين تزول الشمس، يعني النواضح.

30 - (859) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب ويحيى وعلي بن حجر. (قال يحيى

أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم) عن أبيه، عن سهل ؛ قال: ما كنا نقبل ولا نتغدى إلا بعد الجمعة. (زاد ابن حجر) في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

31 - (860) وحدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم. قالوا: أخبرنا وكيع عن يعلى

بن الحارث المحاربي، عن إياس بن سلمة الأكوخ، عن أبيه ؛ قال: كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس. ثم نرجع نتتبع الفياء.

32 - (860) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا هشام بن عبدالملك. حدثنا يعلى بن

الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوخ، عن أبيه ؛ قال: كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة. فنرجع وما نجد للحيطان فياً نستظل به.

(10) باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة.

33 - (861) وحدثنا عبيدالله بن عمر القواريري وأبو كامل الجحدري. جميعا عن خالد.

قال أبو كامل: حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر ؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة قائما. ثم يجلس. ثم يقوم. قال: كما يفعلون اليوم.

34 - (862) وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة (قال

يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو الأحوص) عن سماك، عن جابر بن سمرة ؛ قال: كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما. يقرأ القرآن ويذكر الناس .

35 - (862) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن سماك. قال: أنبأني جابر بن سمرة ؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما. ثم يجلس. ثم يقوم فيخطب قائما. فمن نبأك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب، فقد، والله ! صليت معه أكثر من ألفي صلاة.

(11) باب في قوله تعالى: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما}.

36 - (863) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن جرير. قال عثمان: حدثنا جرير عن حصين بن عبدالرحمن، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبدالله؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائماً يوم الجمعة. فجاءت عير من الشام فانفتل الناس إليها. حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلاً. فأنزلت هذه الآية التي في الجمعة: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً}. [62 / الجمعة / الآية 11]

(863) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن حصين، بهذا الإسناد. قال: ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب. ولم يقل: قائماً.

37 - (863) وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطي. حدثنا خالد (يعني الطحان) عن حصين، عن سالم وأبي سفيان، عن جابر بن عبدالله؛ قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة. فقدمت سويقة. قال: فخرج الناس إليها. فلم يبق إلا اثنا عشر رجلاً. أنا فيهم. قال فأنزل الله: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً}. إلى آخر الآية.

38 - (863) وحدثنا إسماعيل بن سالم. أخبرنا هشيم. أخبرنا حصين عن أبي سفيان وسالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبدالله؛ قال:

بينما النبي صلى الله عليه وسلم قائم يوم الجمعة. إذ قدمت عير إلى المدينة. فابتدراها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يبق معه إلا اثنا عشر رجلاً. فيهم أبو بكر وعمر. قال ونزلت هذه الآية: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها}.

39 - (864) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن منصور، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن كعب بن عجرة؛ قال: دخل المسجد وعبدالرحمن بن أم الحكم يخطب قاعداً. فقال: انظروا إلى هذا الخبث يخطب قاعداً. وقال الله تعالى: {وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائماً}.

(12) باب التغليظ في ترك الجمعة.

40 - (865) وحدثني الحسن بن علي الحلواني. حدثنا أبو توبة. حدثنا معاوية (وهو ابن سلام) عن زيد (يعني أخاه) أنه سمع أبا سلام قال: حدثني الحكم بن مينا؛ أن عبدالله بن عمر وأبا هريرة حدثاه؛ أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، على أعواد منبره.

"لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات. أو ليختمن الله على قلوبهم. ثم ليكونن من الغافلين".

(13) باب تخفيف الصلاة والخطبة.

41 - (866) حدثنا حسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة . قالوا: حدثنا أبو الأحوص عن سماك، عن جابر بن سمرة ؛ قال:

كنت أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكانت صلاته قصداً. وخطبته قصداً.
42 - (866) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا محمد بن بشر. حدثنا زكرياء. حدثني سماك بن حرب عن جابر ابن سمرة ؛ قال:
كنت أصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات. فكانت صلاته قصداً. وخطبته قصداً.

وفي رواية أبي بكر: زكرياء عن سماك.

43 - (867) وحدثني محمد بن المثني. حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جابر بن عبدالله ؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب احمرت عيناه، و علا صوته واشتد غضبه. حتى كأنه منذر جيش، يقول: صباحكم ومساكم. ويقول. "بعثت أنا والساعة كهاتين".
ويقرن بين أصبعيها لسبابة والوسطى. ويقول: "أما بعد. فإن خير الحديث كتاب الله. وخير الهدي هدي محمد. وشر الأمور محدثاتها. وكل بدعة ضلالة". ثم يقول: " أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا لأهله. ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلي وعلي".
44 - (867) وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان بن بلال.
حدثني جعفر بن محمد عن أبيه ؛ قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول:

كانت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة. يحمد الله ويثني عليه. ثم يقول على إثر ذلك، وقد علا صوته. ثم ساق الحديث بمثله.

45 - (867) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر ؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس. يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله. ثم يقول: "من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. وخير الحديث كتاب الله". ثم ساق الحديث بمثل حديث الثقي.

46 - (868) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثني. كلاهما عن عبدالأعلى. قال ابن المثني: حدثني عبدالأعلى (وهو أبو همام) حدثنا داود عن عمرو بن سعيد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ؛

أن ضامدا قدم مكة. كان من أزد شنوءة. وكان يركي من هذه الريح. فسمع سفهاء من أهل مكة يقولون: إن محمداً مجنون. فقال: لو أني رأيت هذا الرجل لعل الله يشفيه على يدي. قال فلقبه. فقال: يا محمد ! إنني أركي من هذه الريح. وإن الله يشفي على يدي من يشاء. فهل لك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الحمد لله. نحمده ونستعينه من

يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأن محمدا عبده ورسوله. أما بعد". قال فقال: أعد علي كلماتك هؤلاء. فأعادهن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثلاث مرات. قال فقال: لقد سمعت قول الكهنة وقول السحرة وقول الشعراء. فما سمعت مثل كلمات هؤلاء. ولقد بلغن ناعوس البحر. قال فقال: هات يدك أبايعك على الإسلام. قال فبايعه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وعلى قومك". قال: وعلى قومي. قال فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فمروا بقومه. فقال صاحب السرية للجيش: هل أصبتم من هؤلاء شيئا؟ فقال رجل من القوم: أصبت منهم مطهرة. فقال: ردوها. فإن هؤلاء قوم ضماد.

47 - (869) حدثني سريج بن يونس. حدثنا عبدالرحمن بن عبدالمك بن أبجر عن أبيه، عن واصل بن حيان. قال قال أبو وائل:

خطبنا عمار. فأوجز وأبلغ. فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان! لقد أبلغت وأوجزت. فلو كنت تنفست! فقال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن طول صلاة الرجل، وقصر خطبته، مئنة من فقهه. فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة. وإن من البيان سحرا".

48 - (870) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله. قالوا: حدثنا وكيع عن

سفيان، عن عبدالعزيز بن ربيع، عن تميم بن طرفة، عن عدي بن حاتم؛

أن رجلا خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد.

ومن يعصهما فقد غوى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بئس الخطيب أنت. قل:

ومن يعص الله ورسوله".

قال ابن نمير: فقد غوى.

49 - (871) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق الحنظلي. جميعا عن

ابن عيينة. قال قتيبة: حدثنا سفيان عن عمرو، سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلى،

عن أبيه؛

أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر: ونادوا يا مالك.

50 - (872) وحدثني عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا

سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن أخت لعمرة؛

قالت:

أخذت (ق والقرآن المجيد) من في رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم الجمعة، وهو

يقرأ بها على المنبر، في كل جمعة.

(872) وحدثني أبو طاهر. أخبرنا ابن وهب عن يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد،

عن عمرة، عن أخت لعمرة بنت عبدالرحمن. كانت أكبر منها. بمثل حديث سليمان بن

بلال.

- 51 - (873) حدثني محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن خبيب. عن عبدالله بن محمد بن معن، عن بنت لحارثة بن النعمان ؛ قالت: ما حفظت (ق) إلا من في رسول الله صلى الله عليه وسلم. يخطب بها كل جمعة. قالت: وكان تتورنا وتتور رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا.
- 52 - (873) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق. قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن يحيى بن عبدالله ابن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان ؛ قالت: لقد كان تتورنا وتتور رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدا. سنتين أو سنة وبعض سنة. وما أخذت (ق) والقرآن المجيد) إلا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر. إذا خطب الناس.
- 53 - (874) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن حصين، عن عمارة بن رؤيبة. قال: رأى بشر بن مروان على المنبر رافعا يديه. فقال: قبح الله هاتين اليدين. لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزيد على أن يقول بيده هكذا. وأشار بإصبعيه المسبحة. (874) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن حصين بن عبدالرحمن ؛ قال: رأيت بشر بن مروان، يوم جمعة، يرفع يديه. فقال عمارة بن رؤيبة. فذكر نحوه.
- (14) باب التحية والامام يخطب.**
- 54 - (875) وحدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله ؛ قال: بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة، إذ جاء رجل. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "أصليت ؟ يا فلان!" قال: لا. قال: "قم فاركع".
- (875) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ويعقوب الدورقي عن ابن علية، عن أيوب، عن عمرو، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. كما قال حماد. ولم يذكر الركعتين.
- 55 - (875) وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم. (قال قتيبة: حدثنا. وقال إسحاق: أخبرنا سفيان) عن عمرو، سمع جابر بن عبدالله يقول: دخل رجل المسجد، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، يوم الجمعة. فقال "أصليت ؟" قال: لا. قال "قم فصل الركعتين". وفي رواية قتيبة قال "صل ركعتين".
- 56 - (875) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد. قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول:

- جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم على المنبر، يوم الجمعة، يخطب. فقال له "أركعت ركعتين؟" قال: لا. فقال "اركع".
- 57 - (875) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن عمرو؛ قال: سمعت جابر بن عبد الله؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب فقال "إذا جاء أحدكم يوم الجمعة، وقد خرج الإمام، فليصل ركعتين".
- 58 - (875) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا أحمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر؛ أنه قال "جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة. ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد على المنبر. ففقد سليك قبل أن يصلي. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "أركعت ركعتين" قال: لا. قال "قم فاركعهما".
- 59 - (875) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم. كلاهما عن عيسى بن يونس. قال ابن خشرم: أخبرنا عيسى عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله؛ قال: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فجلس. فقال له "يا سليك! قم فاركع ركعتين. وتجاوز فيهما". ثم قال "إذا جاء أحدكم، يوم الجمعة، والإمام يخطب، فليركع ركعتين، وليتجاوز فيهما".

(15) باب حديث التعليم في الخطبة.

- 60 - (876) وحدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا سليمان بن المغيرة. حدثنا حميد بن هلال. قال: قال أبو رفاعة:

انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب. قال فقلت: يا رسول الله! رجل غريب. جاء يسأل عن دينه. لا يدري ما دينه قال فأقبل على رسول الله صلى الله عليه وسلم. وترك خطبته حتى انتهى إلي فأتى بكرسي، حسبت قوائمه حديثاً. قال ففقد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وجعل يعلمني مما علمه الله. ثم أتى خطبته فأتى آخرها.

(16) باب ما يقرأ في صلاة الجمعة.

- 61 - (877) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا سليمان (وهو ابن بلال) عن جعفر، عن أبيه، عن ابن أبي رافع؛ قال:

استخلف مروان أبا هريرة على المدينة. وخرج إلى مكة. فصلى لنا أبا هريرة الجمعة. فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة: إذا جاءك المنافقون. قال فأدركت أبا هريرة حين انصرف. فقلت له: إنك قرأت بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة. فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة.

(877) وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا حاتم بن إسماعيل. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي). كلاهما عن جعفر، عن أبيه، عن عبيدالله بن أبي رافع. قال:

استخلف مروان أبا هريرة، بمثله. غير أن في رواية حاتم: فقرأ بسورة الجمعة، في السجدة الأولى. وفي الآخرة: إذا جاءك المنافقون. ورواية عبدالعزيز مثل حديث سليمان بن بلال.

62 - (878) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق. جميعا عن جرير. قال يحيى: أخبرنا جرير عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشير، عن النعمان بن بشير؛ قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ، في العيدين وفي الجمعة، بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية. قال: وإذا اجتمع العيد والجمعة، في يوم واحد، يقرأ بهما أيضا في الصلاتين.

(878) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، بهذا الإسناد.

63 - (878) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد، عن عبيدالله بن عبدالله؛ قال:

كتب الضحاك بن قيس إلى النعمان بن بشير: يسأله: أي شيء قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، سوى سورة الجمعة؟ فقال: كان يقرأ: هل أتاك.

(17) باب ما يقرأ في يوم الجمعة.

64 - (879) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان، عن مخول بن راشد، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر، يوم الجمعة: الم تنزيل السجدة، وهل أتى على الإنسان حين من الدهر. وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ، في صلاة الجمعة، سورة الجمعة والمنافقين.

(879) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع. كلاهما عن سفيان، بهذا الإسناد، مثله.

م (879) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن مخول، بهذا الإسناد، مثله. في الصلاتين كلتيهما. كم قال سفيان.

65 - (880) حدثني زهير بن حرب. حدثنا وكيع عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان يقرأ في الفجر، يوم الجمعة: الم تنزيل، وهل أتى.

66 - (880) حدثني أبو الطاهر. حدثنا ابن وهب عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة ؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الصبح، يوم الجمعة، بالم تنزيل، في الركعة الأولى. وفي الثانية: هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا.

(18) باب الصلاة بعد الجمعة.

67 - (881) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً".

68 - (881) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر الناقد. قالوا: حدثنا عبد الله بن إدريس عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً" (زاد عمرو في روايته: قال ابن إدريس: قال سهيل) فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد، وركعتين إذا رجعت".

69 - (881) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير. ح وحدثنا عمرو الناقد وأبو

كريب. قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان. كلاهما عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل أربعاً". وليس في حديث جرير "منكم".

70 - (882) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن نافع، عن عبدالله ؛

أنه كان، إذا صلى الجمعة، انصرف فسجد سجدتين في بيته. ثم قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك.

71 - (882) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن عبدالله بن عمر ؛

أنه وصف تطوع صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف. فيصل ركعتين في بيته. قال يحيى: أظنني قرأت فيصل، أو البتة.

72 - (882) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عمرو عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم: كان يصلي بعد الجمعة ركعتين.

73 - (883) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن ابن جريج. قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار؛

أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب، ابن أخت نمر، يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة. فقال: نعم. صليت مع الجمعة في المقصورة. فلما سلم الإمام قمت في مقامي.

فصليت. فلما دخل أرسل إلي فقال: لا تعد لما فعت. إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بذلك. أن لا توصل صلاة بصلاة حتى نتكلم أو نخرج.

(883) وحدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرنا عمر بن عطاء؛ أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد، وساق الحديث بمثله. غير أنه قال: فلما سلم قمت في مقامي. ولم يذكر: الإمام.



٨ - كتاب صلاة العيدين

1 - (884) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد. جميعا عن عبدالرزاق. قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس، عن ابن عباس. قال:

شهدت صلاة الفطر مع نبي الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان. فكلهم يصلونها قبل الخطبة. ثم يخطب. قال فنزل نبي الله صلى الله عليه وسلم كأني أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده. ثم أقبل يشقهم. حتى جاء النساء ومعه بلال. فقال: {يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك على أن لا يشركن بالله شيئا} [60/ الممتحنة/ الآية 12] فتلا هذه الآية حتى فرغ منها. ثم قال، حين فرغ منها: "أنتن على ذلك؟" فقالت امرأة واحدة، لم يجبه غيرها منهن: نعم. يا نبي الله! لا يدري حينئذ من هي. قال: "فتصدقن" فبسط بلال ثوبه. ثم قال: هلم! فدى لكن أبي وأمي! فجعلن يلقين الفتح والخواتم في ثوب بلال.

2 - (884) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمر. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا أيوب. قال: سمعت عطاء. قال: سمعت ابن عباس يقول:

أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلى قبل الخطبة. قال ثم خطب. فرأى أنه لم يسمع النساء. فذكرهن. ووعظهن. وأمرهن بالصدقة. وبلال قائل بثوبه. فجعلت المرأة تلقي الخاتم والخرص والشيء.

(884) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. ح وحدثني يعقوب الدورقي. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. كلاهما عن أيوب، بهذا الإسناد، نحوه.

3 - (885) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع: قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عطاء عن جابر بن عبدالله. قال: سمعته يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر، فصلى. فبدأ بالصلاة قبل الخطبة. ثم خطب الناس. فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل. وأتى النساء. فذكرهن. وهو يتوكأ على يد بلال. وبلال باسط ثوبه. يلقين النساء صدقة.

قلت لعطاء: زكاة يوم الفطر؟ قال: لا. ولكن صدقة يتصدقن بها حينئذ. تلقي المرأة فتخها. ويلقين ويلقين.

قلت لعطاء: أحقا على الإمام الآن أن يأتي النساء حين يفرغ فيذكرهن؟ قال: إي. لعمر! إن ذلك لحق عليهم. وما لهم لا يفعلون ذلك؟

4 - (885) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن جابر بن عبدالله. قال:

شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة يوم العيد. فبدأ بالصلاة قبل الخطبة. بغير أذان ولا إقامة. ثم قام متوكأ على بلال. فأمر بتقوى الله. وحث على طاعته. ووعظ الناس. وذكرهم. ثم مضى. حتى أتى النساء. فوعظهن وذكرهن. فقال "تصدقن. فإن أكثركن حطب جهنم" فقامت امرأة من سطة النساء سفعاء الخدين. فقالت: لم؟ يا رسول الله! قال "لأنكن تكثرن الشكاة. وتكفرن العشير" قال: فجعلن يتصدقن من حليهن. يلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن.

5 - (886) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريح. أخبرني عطاء عن ابن عباس. وعن جابر بن عبدالله الأنصاري. قال:

لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى. ثم سألته بعد حين عن ذلك؟ فأخبرني. قال: أخبرني جابر بن عبدالله الأنصاري؛ أن لا أذان للصلاة يوم الفطر. حين يخرج الإمام ولا بعد ما يخرج. ولا إقامة. ولا نداء. ولا شيء. لا نداء يومئذ ولا إقامة.

6 - (886) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريح. أخبرني عطاء؛

أن ابن عباس أرسل إلى ابن الزبير أول ما بويع له؛ أنه لم يكن يؤذن للصلاة يوم الفطر. فلا تؤذن لها. قال فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه. وأرسل إليه مع ذلك: إنما الخطبة بعد الصلاة. وإن ذلك قد كان يفعل. قال: فصلى ابن الزبير قبل الخطبة. - (887) وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبا الأحص) عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيدين. غير مرة ولا مرتين. بغير أذان ولا إقامة.

8 - (888) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان وأبو أسامة عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر، كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة. 9 - (889) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر عن

داود بن قيس، عن عياض بن عبدالله بن سعد، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر. فيبدأ بالصلاة. فإذا صلى صلاته وسلم، قام فأقبل على الناس، وهم جلوس في مصلاهم. فإن كان له حاجة يبعث، ذكره للناس. أو كانت له حاجة بغير ذلك، أمرهم بها. وكان يقول "تصدقوا تصدقوا تصدقوا" وكان أكثر من يتصدق النساء. ثم ينصرف. فلم يزل كذلك حتى كان مروان بن الحكم. فخرجت مخلصاً مروان.

حتى أتينا المصلى. فإذا كثير بن الصلت قد بنى منبرا من طين ولبن. فإذا مروان يناز عني يده. كأنه يجرنى نحو المنبر. وأنا أجره نحو الصلاة. فلما رأيت ذلك منه قلت: أين الإبتداء بالصلاة؟ فقال: لا. يا أبا سعيد! قد ترك ما تعلم. قلت: كلا. والذي نفسي بيده! لا تأتون بخير مما أعلم (ثلاث مرار ثم انصرف).

(1) باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال.

- 10 - (890) حدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن محمد، عن أم عطية. قالت:
- أمرنا (تعني النبي صلى الله عليه وسلم) أن نخرج، في العيدين، العواتق وذوات الخدور. وأمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين.
- 11 - (883) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية. قالت:
- كنا نؤمر بالخروج في العيدين. والمخبأة والبكر. قالت: الحيض يخرجن فيكن خلف الناس. يكبرن مع الناس.
- 12 - (883) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا عيسى بن يونس. حدثنا هشام عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية. قالت: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن نخرجهن في الفطر والأضحى. العواتق والحيض وذوات الخدور. فأما الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين. قلت: يا رسول الله! إحدانا لا يكون لها جلباب. قال: "لتلبسها أختها من جلبابها".

(2) باب ترك الصلاة، قبل العيد وبعدها، في المصلى.

- 13 - (884) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛
- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم أضحى أو فطر. فصلى ركعتين. لم يصل قبلهما ولا بعدهما. ثم أتى النساء ومعه بلال. فأمرهن بالصدقة. فجعلت المرأة تلقي خرصها وتلقي سخابها.
- (884) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا ابن إدريس. ح وحدثني أبو بكر بن نافع ومحمد بن بشار. جميعا عن غندر. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد، نحوه.

(3) باب ما يقرأ به في صلاة العيدين.

- 14 - (891) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيدالله بن عبدالله؛

أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ما كان يقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ فيهما بق، والقرآن المجيد، واقتربت الساعة وانشق القمر.

15 - (891) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أبو عامر العقدي. حدثنا فليح عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي واقد الليثي؛ قال: سألتني عمر بن الخطاب: عما قرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم العيد؟ فقلت: باقتربت الساعة، وق القرآن المجيد.

(4) باب الرخصة في اللعب، الذي لامعصية فيه، في أيام العيد.

16 - (892) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت:

دخل علي أبو بكر وعندي جاريتان من جوارى الأنصار. تغنيان بما تقاولت به الأنصار، يوم بعث. قالت: وليستا بمغنيتين. فقال أبو بكر: أبزمور الشيطان في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وذلك في يوم عيد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أبا بكر! إن لكل قوم عيداً. وهذا عيدنا".

(892) وحدثناه يحيى بن يحيى وأبو كريب. جميعاً عن أبي معاوية عن هشام، بهذا الإسناد. وفيه: جاريتان تلعبان بدف.

17 - (892) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو؛ أن ابن شهاب حدثه عن عروة، عن عائشة؛

أن أبا بكر دخل عليها. وعندها جاريتان من أيام منى. تغنيان وتضربان. ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسجى بثوبه. فانتهرهما أبو بكر. فكشف رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه. وقال: "دعهما يا أبا بكر! فإنها أيام عيد". وقالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة، وهم يلعبون. وأنا جارية. فاقدروا قدر الجارية العربية الحديثة السن.

18 - (892) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير. قال: قالت عائشة:

والله! لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرتي. والحبشة يلعبون بحرابهم. في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يسترني بردائه. لكي أنظر إلى لعبهم. ثم يقوم من أجلي. حتى أكون أنا التي أنصرف. فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن، حريصة على اللهو.

19 - (892) حدثني هارون بن سعيد الأيلي ويونس بن عبد الأعلى (واللفظ لهارون) قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرنا عمرو؛ أن محمد بن عبد الرحمن حدثه عن عروة، عن عائشة. قالت:

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى جاريتان تغنيان بغناء بعاث. فاضطجع على الفراش. وحول وجهه. فدخل أبو بكر فانتهرني. وقال: مزمار الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "دعهما" فلما غفل غمزتهما فخرجتا. وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب. فإما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإما قال "تشتين تنظرين؟" فقلت: نعم. فأقامني وراءه. خدى على خده. وهو يقول: "دونكم يا بني أرفدة" حتى إذا مللت قال: "حسبك؟" قلت: نعم. قال: "فاذهبي".

20 - (892) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

جاء حبش يزفنون في يوم عيد في المسجد. فدعاني النبي صلى الله عليه وسلم. فوضعت رأسي. على منكبه. فجعلت أنظر إلى لعبهم. حتى كنت أنا التي أنصرف عن النظر إليهم. (892) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا محمد بن بشر. كلاهما عن هشام، بهذا الإسناد. ولم يذكر: في المسجد. (892) وحدثني إبراهيم بن دينار وعقبة بن مكرم العمي وعبد بن حميد. كلهم عن أبي عاصم (واللفظ لعقبة) قال: حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج. قال: أخبرني عطاء. أخبرني عبيد بن عمير. أخبرتني عائشة؛ أنها قالت، للعبين: وددت أن أراهم. قالت: فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقمت على الباب أنظر بين أذنيه وعاتقه. وهم يلعبون في المسجد. قال عطاء: فرس أو حبش. قال: وقال لي ابن عتق: بل حبش.

22 - (893) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق). أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. قال: بينما الحبشة يلعبون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بحرابهم. إذ دخل عمر بن الخطاب. فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعهم. يا عمر!".

٩- كتاب صلاة الاستسقاء.

- 1- (894) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر ؛ أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبدالله بن زيد المازني يقول:
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى. وحول رداءه حين استقبل القبلة.
- 2 - (894) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عمه. قال:
خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المصلى. فاستسقى واستقبل القبلة. وقلب رداءه. وصلى ركعتين.
- 3 - (894) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد. قال:
أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو ؛ أن عباد ابن تميم أخبره ؛ أن عبدالله بن زيد الأنصاري أخبره ؛
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى يستسقى. وأنه لما أراد أن يدعو، استقبل القبلة، وحول رداءه.
- 4 - (894) وحدثني أو الطاهر وحرمة. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني عباد بن تميم المازني؛ أنه سمع عمه، وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً يستسقى. فجعل إلى الناس ظهره. يدعو الله واستقبل القبلة. وحول رداءه. ثم صلى ركعتين.
- (1) باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء.**
- 5 - (895) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن أبي بكير عن شعبة، عن ثابت، عن أنس. قال:
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الدعاء. حتى يرى بياض إبطيه.
- 7 - (895) حدثنا محمد بن المثني. حدثنا ابن عدي وعبدالأعلى عن سعيد، عن قتادة، عن أنس ؛
أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء. حتى يرى بياض إبطيه. غير أن عبدالأعلى قال: يرى بياض إبطه أو بياض إبطيه.
- (895) حدثنا ابن المثني. حدثنا يحيى بن سعد عن ابن أبي عروبة، عن قتادة ؛ أن أنس بن مالك حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه.

6 - (896) وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا الحسن بن موسى. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى. فأشار بظهر كفيه إليه.

(2) باب الدعاء في الاستسقاء.

8 - (897) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك ؛

أن رجلا دخل المسجد يوم جمعة. من باب كان نحو دار القضاء. ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب. فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما. ثم قال: يا رسول الله ! هلكت الأموال وانقطعت السبل. فادع الله يفتنا. قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه. ثم قال: "اللهم ! أغثنا. اللهم ! أغثنا. اللهم ! أغثنا". قال أنس: ولا والله ! ما نرى في السماء من سحاب ولا قرعة. وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار. قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس. فلما توسطت السماء انتشرت. ثم أمطرت. قال: فلا والله ! ما رأينا الشمس سبتا. قال: ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة. ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب. فاستقبله قائما. فقال: يا رسول الله ! هلكت الأموال وانقطعت السبل. فادع الله يمسكها عنا. قال: فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه. ثم قال: "اللهم ! حولنا ولا علينا. اللهم ! على الآكام والظراب، وبطون الأودية، ومنابت الشجر" فانقلعت. وخرجنا نمشي في الشمس. قال شريك: فسألت أنس بن مالك: أهو الرجل الأول ؟ قال: لا أدري.

9 - (898) وحدثنا داود بن رشيد. حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي. حدثني إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك. قال:

أصابنا الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على المنبر يوم الجمعة. إذ قام أعرابي فقال: يا رسول الله ! هلك المال وجامع العيال. وساق الحديث بمعناه. وفيه قال: "اللهم ! حولنا ولا علينا" قال: فما يشير بيده إلى ناحية إلا تفرجت. حتى رأيت المدينة في مثل الجوبة. وسال وادي قناة شهرا. ولم يجيء أحدا من ناحية إلا أخبر بجود.

10 - (897) وحدثني عبدالأعلى بن حماد ومحمد بن أبي بكر المقدمي. قالوا: حدثنا معتمر. حدثنا عبيدالله عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك. قال:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة. فقام إليه الناس فصاحوا. وقالوا: يا نبي الله ! قحط المطر، واحمر الشجر، وهلكت البهائم وساق الحديث. وفيه من رواية عبدالأعلى: فتشعت عن المدينة. فجعلت تمطر حوالها. وما تمطر بالمدينة قطرة. فنظرت إلى المدينة وإنما لفي مثل الأكليل.

11- (897) وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، بنحوه. وزاد: فألف الله بين السحاب. ومكثنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمة نفسه أن يأتي أهله.

12- (897) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. حدثني أسامة؛ أن حفص بن عبيدالله بن أنس بن مالك حدثه؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول:

جاء إعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، وهو على المنبر وإقتص الحديث. وزاد: فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاء حين تطوى.

13 - (898) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني، عن أنس. قال: قال أنس:

أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر. قال: فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه. حتى أصابه من المطر. فقلنا: يا رسول الله! لم صنعت هذا؟ قال: "لأنه حديث عهد بربه تعالى".

(3) باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم، والفرح بالمطر.

14 - (899) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن جعفر (وهو ابن محمد) عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم الريح والغيم، عرف ذلك في وجهه، وأقبل وأدبر. فإذا مطرت، سر به، وذهب عنه ذلك. قالت عائشة: فسألته. فقال: "إني خشيت أن يكون عذابا سلطا على أمتي". ويقول، إذا رأى المطر "رحمه".

15- (899) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. قال: سمعت ابن جريج يحدثنا عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنها قالت:

كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عصف الريح قال: "اللهم! إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به. وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به". قالت: وإذا تخيلت السماء، تغير لونه، وخرج ودخل، وأقبل وأدبر. فإذا مطرت سري عنه. فعرفت ذلك في وجهه. قالت عائشة: فسألته. فقال: "لعله، يا عائشة! كما قال قوم عاد: {فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا}."

16 - (899) وحدثني هارون بن معروف. حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث. ح وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرنا عمر بن الحارث؛ أن أبا النضر حدثه عن سليمان بن يسار، عن عائشة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛

أنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا. حتى أرى منه لهواته. إنما كان يبتسم. قالت: وكان إذا رأى غيما أو ريحا، عرف ذلك في وجهه. فقالت:

يا رسول الله ! أرى الناس، إذا رأوا الغيم، فرحوا. رجاء أن يكون فيه المطر. وأراك إذا رأته، عرفت في وجهك الكراهية ؟ قالت فقال: "يا عائشة ! ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب. قد عذب قوم بالريح. وقد رأى قوم العذاب فقالوا: هذا عارض ممطرنا".

(4) باب في ريح الصبا والدبور.

17 - (900) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثني محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أنه قال:

"نصرت بالصبا. وأهلكت عاد بالدبور".

(900) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. ح وحدثنا عبدالله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي. حدثنا عبدة (يعني ابن سليمان). كلاهما عن الأعمش، عن مسعود بن مالك، عن سعد بن جبیر، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.



١٠ - كتاب الكسوف.

(1) باب صلاة الكسوف.

1 - (901) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال: حدثنا عبدالله بن نمير. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة. قالت:

خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي. فأطال القيام جدا. ثم ركع فأطال الركوع جدا. ثم رفع رأسه فأطال القيام جدا. وهو دون القيام الأول. ثم ركع فأطال الركوع جدا. وهو دون الركوع الأول. ثم سجد. ثم قام فأطال القيام. وهو دون القيام الأول. ثم ركع فأطال الركوع الأول. ثم رفع رأسه فقام. فأطال القيام. وهو دون القيام الأول. ثم ركع فأطال الركوع. وهو دون الركوع الأول. ثم سجد. ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس. فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: "إن الشمس والقمر من آيات الله. وإنهما لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته. فإذا رأيتوهما فكبروا. وادعوا الله وصلوا وتصدقوا. يا أمة محمد! إن من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته. يا أمة محمد! والله! لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا. ألا هل بلغت؟". وفي رواية مالك: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله".

2 - (901) حدثناه يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وزاد: ثم قال:

"أما بعد. فإن الشمس والقمر من آيات الله" وزاد أيضا: ثم رفع يديه فقال: "اللهم! هل بلغت".

3 - (901) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرني ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثني أبو الطاهر ومحمد بن سلمة المرادي. قالوا: حدثنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب. قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. قالت: خسفت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد. فقام وكبر وصف الناس وراءه. فاقترأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة. ثم كبر فركع ركوعا طويلا. ثم رفع رأسه فقال "سمع الله لمن حمده. ربنا! ولك الحمد". ثم قام فاقترأ قراءة طويلة. هي أدنى من القراءة الأولى. ثم كبر فركع ركوعا طويلا. هو أدنى من الركوع الأول. ثم قال "سمع الله لمن حمده. ربنا! ولك الحمد" ثم سجد (ولم يذكر أبو الطاهر: ثم سجد) ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك. حتى استكمل أربع ركعات. وأربع سجعات. وانجلت الشمس قبل أن ينصرف. ثم قام فخطب الناس.

فأنتى على الله بما هو أهله. ثم قال "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله. لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته. فإذا رأيتموها فافزعوا للصلاة". وقال أيضا "فصلوا حتى يفرج الله عنكم". وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم. حتى لقد رأيتنى أريد أن آخذ قطفًا من الجنة حين رأيتموني جعلت أقدم. (وقال المزادى: أتقدم) ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا، حين رأيتموني تأخرت. ورأيت فيها ابن لحي. وهو الذي سيب السوائب". وانتهى حديث أبي الطاهر عند قوله: "فافزعوا للصلاة". ولم يذكر ما بعده.

4 - (901) وحدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا الوليد بن مسلم. قال: قال الأوزاعي أبو عمرو وغيره: سمعت ابن شهاب الزهري يخبر عن عروة، عن عائشة؛ أن الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبعث مناديا "الصلاة جامعة" فاجتمعوا. وتقدم فكبر. وصلى أربع ركعات. في ركعتين. وأربع سجادات.

5 - (901) وحدثنا محمد بن مهران. حدثنا الوليد بن مسلم. أخبرنا عبدالرحمن بن نمير؛ أنه سمع ابن شهاب يخبر عن عروة، عن عائشة؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم جهر في صلاة الخسوف بقراءته. فصلى أربع ركعات. في ركعتين. وأربع سجادات.

(902) قال الزهري: وأخبرني كثير بن عباس عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه صلى أربع ركعات. في ركعتين. وأربع سجادات.

(902) وحدثنا حاجب بن الوليد. حدثنا محمد بن حرب. حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري. قال:

كان كثير بن عباس يحدث؛ أن ابن عباس كان يحدث عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كسفت الشمس. بمثل ما حدث عروة عن عائشة.

6 - (901) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. قال: سمعت عطاء يقول: سمعت عبيد بن عمير يقول:

حدثني من أصدق (حسبته يريد عائشة) أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقام قياما شديدا. يقوم قائما ثم يركع. ثم يقوم ثم يركع. ثم يقوم ثم يركع. ركعتين في ثلاث ركعات وأربع سجادات. فانصرف وقد تجلت الشمس. وكان إذا ركع قال: "الله أكبر" ثم يركع. وإذا رفع رأسه قال: "سمع الله لمن حمده" فقام فحمد الله وأنتى عليه. ثم قال: "إن الشمس والقمر لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته. ولكنهما من آيات الله يخوف الله بهما عباده. فإذا رأيتم كسوفًا، فاذكروا الله حتى ينجليا".

7 - (901) وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا معاذ (وهو ابن هشام). حدثني أبي عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن عائشة؛

أن نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى ست ركعات وأربع سجادات.

(2) باب ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف.

8 - (903) وحدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى، عن عمرة ؛

أن يهودية أتت عائشة تسألها. فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر. قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله ! يعذب الناس في القبور قالت عمرة: فقالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عائذا بالله" ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا. فخسفت الشمس. قالت عائشة: فخرجت في نسوة بين ظهري الحجر في المسجد. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مركبه. حتى انتهى إلى مصلاه الذي كان يصلي فيه. فقام وقام الناس وراءه. قالت عائشة: فقام قياما طويلا ثم ركع. فركع ركوعا طويلا ثم رفع. فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول. ثم ركع فركع ركوعا طويلا. وهو دون ذلك الركوع. ثم رفع وقد تجلت الشمس. فقال: "إني قد رأيتم تفتنون في القبور كفتنة الدجال".

قالت عمرة: فسمعت عائشة تقول: فكنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعد ذلك، يتعوذ من عذاب النار وعذاب القبر.

(903) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا

سفيان. جميعا عن يحيى بن سعيد، في هذا الإسناد. بمثل معنى حديث سليمان بن بلال.

(3) باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار.

9 - (904) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا إسماعيل بن علية عن هشام

الدستوائي. قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبدالله. قال:

كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم شديد الحر. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه. فأطال القيام. حتى جعلوا يخرون. ثم ركع فأطال. ثم رفع فأطال. ثم ركع فأطال. ثم رفع فأطال. ثم سجد سجدين. ثم قام فصنع نحو من ذلك. فكانت أربع ركعات وأربع سجادات. ثم قال " إنه عرض على كل شيء تولجونه. فعرضت على الجنة. حتى لو تناولت منها قطفا أخذته (أو قال تناولت منها قطفا) فقصرت يدي عنه. وعرضت على النار. فرأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة لها. ربطتها فلم تطعمها. ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض. ورأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك يجر قصبه في النار. وإنهم كانوا يقولون: إن الشمس والقمر لا يخسفان إلا لموت عظيم. وإنهما آيتان من آيات الله يريكموهما. فإذا خسفا فصلوا حتى ينجلى".

(904) وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا عبد الملك بن الصباح عن هشام، بهذا الإسناد، مثله. إلا أنه قال:

"ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة". ولم يقل: "من بني إسرائيل".
10 - (904) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. (وتقاربا في اللفظ) قال: حدثنا أبي. حدثنا عبد الملك عن عطاء، عن جابر. قال:

انكسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يوم مات إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال الناس: إنما انكسفت لموت إبراهيم. فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست ركعات بأربع سجعات. بدأ فكبر. ثم قرأ فأطال القراءة. ثم ركع نحواً مما قام. ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون القراءة الأولى. ثم ركع نحواً مما قام. ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون القراءة الثانية. ثم ركع نحواً مما قام. ثم رفع رأسه من الركوع. ثم انحدر بالسجود فسجد سجدتين. ثم قام فركع أيضاً ثلاث ركعات. ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها. وركوعه نحواً من سجوده. ثم تأخر وتأخرت الصفوف خلفه. حتى انتهينا. (وقال أبو بكر: حتى انتهى إلى النساء) ثم تقدم وتقدم الناس معه. حتى قام في مقامه. فانصرف حين انصرف، وقد أضت الشمس. فقال: "يا أيها الناس! إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله. وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس (وقال أبو بكر: لموت بشر) فإذا رأيت شيئاً من ذلك فصلوا حتى تنجلي. ما من شيء توعدونه إلا قد رأيت في صلاتي هذه. لقد جيء بالنار. وذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها. وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار. كان يسرق الحاج بمحجنه. فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني. وإن غفل عنه ذهب به. وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها. ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض. حتى ماتت جوعاً. ثم جيء بالجنة. وذلك حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي. ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه. ثم بدا لي أن لا أفعل. فما من شيء توعدونه إلا قد رأيت في صلاتي هذه".

11 - (905) حدثنا محمد بن العلاء الهمداني. حدثنا ابن نمير. حدثنا هشام عن فاطمة، عن أسماء؛ قالت:

خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فدخلت على عائشة وهي تصلى. فقلت: ما شأن الناس يصلون؟ فأشارت برأسها إلى السماء. فقلت: آية؟ قالت: نعم. فأطال رسول الله صلى الله عليه وسلم القيام جداً. حتى تجلاني الغشي. فأخذت قربة من ماء إلى جنبي. فجعلت أصب على رأسي أو على وجهي من الماء. قالت: فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تجلت الشمس. فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم

الناس. فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال "أما بعد. ما من شيء لم أكن رأيته إلا في مقامى هذا. حتى الجنة والنار. وإنه قد أوحى إلى أنكم تفتنون في القبور قريبا أو مثل فتنة المسيح الدجال. (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيؤتي أحدكم فيقال: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن أو الموقن. (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول: هو محمد، هو رسول الله، جاءنا بالبينات والهدى. فأجبنا وأطعنا. ثلاث مرار. فيقال له: نم. قد كنا نعلم إنك لتؤمن به. فم صالحا. وأما المنافق أو المرتاب (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول: لا أدري. سمعت الناس يقولون شيئا فقلت".

12 - (905) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء. قالت:

أتيت عائشة فإذا الناس قيام. وإذا هي تصلي. فقلت: ما شأن الناس؟ واقتص الحديث بنحو حديث ابن نمير عن هشام.

13 - (905) أخبرنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة. قال: لا تقل: كسفت الشمس. ولكن قل: خسفت الشمس.

14 - (906) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا ابن جريج. حدثني منصور بن عبدالرحمن عن أمه صفية بنت شيبة، عن أسماء بنت أبي بكر؛ أنها قالت:

فزع النبي صلى الله عليه وسلم يوما. (قالت تعنى يوم كسفت الشمس) فأخذ درعا حتى أدرك بردائه. فقام للناس قياما طويلا. لو أن إنسانا أتى لم يشعر أن النبي صلى الله عليه وسلم ركع - ما حدث أنه ركع، من طول القيام.

15 - (906) وحدثني سعيد بن يحيى الأموي. حدثني أبي. حدثنا ابن جريج، بهذا الإسناد، مثله. وقال: قياما طويلا. يقوم ثم يركع. وزاد: فجعلت أنظر إلى المرأة أسن مني. وإلى الأخرى وهي أسقم مني.

16 - (906) وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي. حدثنا حبان. حدثنا وهيب. حدثنا منصور عن أمه، عن أسماء بنت أبي بكر. قالت:

كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. ففزع، فأخطأ بدرع، حتى أدرك بردائه بعد ذلك. قالت: ففضيت حاجتي ثم جئت ودخلت المسجد. فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما. فقامت معه. فأطال القيام حتى رأيتني أريد أن أجلس ثم ألتقت إلى المرأة الضعيفة، فأقول هذه أضعف مني، فأقوم. فركع فأطال الركوع. ثم رفع رأسه فأطال القيام. حتى لو أن رجلا جاء - خيل إليه أنه لم يركع.

17 - (907) حدثنا سويد بن سعيد. حدثنا حفص بن ميسرة. حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس. قال:

انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه. فقام قياما طويلا قدر نحو سورة البقرة. ثم ركع ركوعا طويلا. ثم رفع فقام قياما طويلا، وهو دون القيام الأول. ثم ركع ركوعا طويلا، وهو دون الركوع الأول. ثم سجد. ثم قام قياما طويلا. وهو دون القيام الأول. ثم ركع ركوعا طويلا. وهو دون الركوع الأول. ثم رفع فقام قياما طويلا، وهو دون القيام الأول. ثم ركع ركوعا طويلا، وهو دون الركوع الأول. ثم سجد. ثم انصرف وقد انجلت الشمس. فقال: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله. لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته. فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله" قالوا: يا رسول الله! رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا. ثم رأيناك كفت. فقال "إني رأيت الجنة. فتناولت منها عنقودا. ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا. ورأيت النار. فلم أر كاليوم منظرا قط. ورأيت أكثر أهلها النساء" قالوا: بم؟ يا رسول الله! قال "بكفرهن" قيل: أيكفرن بالله؟ قال "بكفر العشير. وبكفر الإحسان. لو أحسنت إلى إحداهن الدهر، ثم رأت منك شيئا، قالت: ما رأيت منك خيرا قط".

(907) وحدثناه محمد بن رافع. حدثنا إسحاق (يعني ابن عيسى). أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم، في هذا الإسناد، بمثله. غير أنه قال: ثم رأيناك تكعكت.

(4) باب ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجادات.

18 - (908) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن علية عن سفيان، عن حبيب، عن طاوس، عن ابن عباس. قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين كسفت الشمس، ثمان ركعات، في أربع سجادات. وعن علي، مثل ذلك.

19 - (909) وحدثنا محمد بن المثني وأبو بكر بن خلاد. كلاهما عن يحيى القطان. قال ابن المثني: حدثنا يحيى عن سفيان. قال: حدثنا حبيب عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛

أنه صلى في كسوف. قرأ ثم ركع. ثم قرأ ثم ركع. ثم قرأ ثم ركع. ثم قرأ ثم ركع. ثم سجد. قال: والأخرى مثلها.

(5) باب ذكر النداء بصلاة الكسوف "الصلاة جامعة".

20 - (910) حدثني محمد بن رافع. حدثنا أبو النضر. حدثنا أبو معاوية (وهو شيبان النحوي) عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عمرو بن العاص. ح وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير. قال أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن خبر عبدالله بن عمرو بن العاص؛ أنه قال:

لما انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، نودي بـ (الصلاة جامعة). فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة. ثم قام فركع ركعتين في سجدة. ثم جلى عن الشمس. فقالت عائشة: ما ركعت ركوعاً قط، ولا سجدت سجوداً قط، كان أطول منه.

21 - (911) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله. يخوف الله بهما عباده. وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس. فإذا رأيتم منها شيئاً فصلوا وادعوا الله. حتى يكشف ما بكم".

22 - (911) وحدثنا عبدالله بن معاذ العنبري ويحيى بن حبيب. قالوا: حدثنا معتمر عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي مسعود؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الشمس والقمر ليس ينكسفان لموت أحد من الناس. ولكنهما آيتان من آيات الله. فإذا رأيتموه فقوموا فصلوا".

23 - (911) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع وأبو أسامة وابن نمير. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير ووكيع. ح وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان ومروان. كلهم عن إسماعيل، بهذا الإسناد. وفي حديث سفيان ووكيع: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم. فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم.

24 - (912) حدثنا أبو عامر الأشعري عبدالله بن براد ومحمد بن العلاء. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى. قال: خسفت الشمس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة. حتى أتى المسجد. فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود. ما رأيت يفعله في صلاة قط. ثم قال "إن هذه الآيات التي يرسل الله، لا تكون لموت أحد ولا لحياته. ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده. فإذا رأيتم منها شيئاً فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره". وفي رواية ابن العلاء: كسفت الشمس. وقال "يخوف عبادة".

25 - (913) عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا الجريري عن أبي العلاء حيان بن عمير، عن عبدالرحمن بن سمرة. قال: بينما أنا أرمي بأسهمي في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ انكسفت الشمس. فنبذتهن. وقلت: لأنظرن إلى ما يحدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم في انكساف الشمس، اليوم. فأنتهيت إليه وهو رافع يديه، يدعو ويكبر ويحمد ويهلل. حتى جلى عن الشمس. فقرأ سورتين وركع ركعتين.

26 - (913) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن الجريري، عن حيان بن عمير، عن عبدالرحمن بن سمرة. وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال:

كنت أرتمي بأسهم لي بالمدينة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذ كسفت الشمس. فنبتتها. فقلت: والله! لأنظرن إلى ما حدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم في كسوف الشمس. قال: فأتيته وهو قائم في الصلاة. رافع يديه. فجعل يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو. حتى حسر عنها. قال: فلما حسر عنها، قرأ سورتين وصلى ركعتين.

27 - (913) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا سالم بن نوح. أخبرنا الجريري عن حيان بن عمير، عن عبدالرحمن بن سمرة. قال:

بينما أنا أترمي بأسهم لي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ خسفت الشمس. ثم ذكر نحو حديثهما.

28 - (914) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث؛ أن عبدالرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن عبدالله بن عمر؛ أنه كان يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته. ولكنهما آية من آيات الله. فإذا رأيتموهما فصلوا".

29 - (915) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير. قالوا: حدثنا مصعب (وهو ابن المقدم) حدثنا زائدة. حدثنا زياد بن علاقة (وفي رواية أبي بكر قال: قال زياد بن علاقة) سمعت المغيرة بن شعبة يقول:

انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يوم مات ابراهيم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله. لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته. فإذا رأيتموهما فادعوا الله وصلوا حتى ينكشف".

١١ - كتاب الجنائز.

(1) باب تلقين الموتى: لا إله إلا الله.

1 - (916) وحدثنا أبو كامل الجحدري فضيل بن حسين وعثمان بن أبي شيبة. كلاهما عن بشر. قال أبو كامل: حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا عمارة بن غزية. حدثنا يحيى بن عمارة. قال:

سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله".

(916) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد. حدثنا سليمان بن بلال. جميعا، بهذا الإسناد.

2 - (917) وحدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة. ح وحدثني عمرو الناقد. قالو جميعا: حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله".

(2) باب ما يقال عند المصيبة.

3 - (918) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح، عن ابن سفينة، عن أم سلمة؛ أنها قالت:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول: ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم! أجرني في مصيبي وأخلف لي خيرا منها - إلا أخلف الله له خيرا منها".

قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم إنني قلتها. فأخلف الله لي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قالت: أرسل إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له. فقلت: إن لي بنتا وأنا غيور. فقال "أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها. وأدعو الله أن يذهب بالغيرة".

4 - (918) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن سعد بن سعيد. قال: أخبرني عمر بن كثير بن أفلح. قال: سمعت ابن سفينة يحدث؛ أنه سمع أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم! أجرني في مصيبتى وأخلف لي خيرا منها - إلا أجره الله في مصيبتيه. وأخلف له خيرا منها".

قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأخلف الله لي خيرا منه. رسول الله صلى الله عليه وسلم.

5 - (918) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سعد بن سعيد. أخبرني عمر (يعني ابن كثير) عن ابن سفيينة، مولى أم سلمة، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. قالت:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: بمثل حديث أبي أسامة. وزاد: قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت: من خير من أبي سلمة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ثم عزم الله لي فقلتها. قالت: فتزوجت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(3) باب ما يقال عند المريض والميت.

6 - (919) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن

الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة؛ قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا حضرتم المريض، أو الميت، فقولوا خيرا. فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون" قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت النبي صلى الله عليه وسلم. فقلت: يا رسول الله! إن أبا سلمة قد مات. قال: "قولي: اللهم! اغفر لي وله.. وأعقبني منه عقبى حسنة" قالت: فقلت. فأعقبني الله من هو خير لي منه. محمدا صلى الله عليه وسلم.

(4) باب في إغماض الميت والدعاء له، إذا حضر.

7 - (920) حدثني زهير بن حرب. حدثنا معاوية بن عمرو. حدثنا أبو إسحاق الفزاري

عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة. قالت: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شق بصره. فأغمضه. ثم قال "إن الروح إذا قبض تبعه البصر". فضج ناس من أهله. فقال "لاتدعوا على أنفسكم إلا بخير. فإن الملائكة يؤمنون على ما يقولون". ثم قال: "اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين. واغفر لنا وله يا رب العالمين. وافسح له في قبره. ونور له فيه".

8 - (920) وحدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي. حدثنا المثني بن معاذ بن معاذ.

حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله بن الحسن. حدثنا خالد الحذاء، بهذا الإسناد، نحوه. غير أنه قال: "واخلفه في تركته" وقال: "اللهم! أوسع له في قبره" ولم يقل: "افسح له". وزاد: قال خالد الحذاء: ودعوة أخرى سابعة نسيته.

(5) باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه.

9 - (921) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج عن العلاء بن يعقوب. قال: أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره؟" قالوا: بلى. قال "فذلك حين يتبع بصره نفسه".

(921) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء، بهذا الإسناد.

(6) باب البكاء على الميت.

10 - (922) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وابن نمير، وإسحاق بن إبراهيم. كلهم عن ابن عيينة. قال ابن نمير. حدثنا سفیان عن ابن أبي نجیح، عن أبيه، عن عبيد بن عمير. قال: قالت أم سلمة:

لما مات أبو سلمة قلت: غريب وفي أرض غربة. لأبكيه بكاء يتحدث عنه. فكنت قد تهيأت للبكاء عليه. إذ أقبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدني. فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: "أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتا أخرجه الله منه؟" مرتين. فكففت عن البكاء فلم أبك.

11 - (923) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أسامة بن زيد. قال:

كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم. فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه. وتخبره أن صبيا لها، أو ابنا لها، في الموت. فقال للرسول: "ارجع إليها. فأخبرها: إن الله ما أخذ وله ما أعطى. وكل شيء عنده بأجل مسمى. فمرها فلتصبر ولتحتسب" فعاد الرسول فقال "إنها قد أقسمت لتأتينها".

قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم. وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل. وانطلقت معهم. فرفع إليه الصبي ونفسه تقعقع كأنها في شنة. ففاضت عيناه. فقال له سعد: ما هذا؟ يا رسول الله! قال "هذه رحمة. جعلها الله في قلوب عباده. وإنما يرحم الله من عباده الرحماء".

(923) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، حدثنا ابن فضيل. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية. جميعا عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد. غير أن حديث حماد أتم وأطول.

12 - (924) حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي وعمرو بن سواد العامري. قالوا: أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن الحارث الأنصاري، عن عبدالله بن عمر. قال:

اشتكى سعد بن عبادَةَ شكوى له. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودُه مع عبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبدالله بن مسعود. فلما دخل عليه وجده في غشية. فقال " أقد قضى ؟ " قالوا: لا. يا رسول الله ! فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رأى القوم بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بكوا. فقال " ألا تسمعون ؟ إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا (وأشار إلى لسانه) أو يرحم".

(7) باب في عيادة المرضى.

13 - (925) وحدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا محمد بن جهضم. حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمارة (يعني ابن غزية) عن سعيد بن الحارث بن المعلى، عن عبدالله بن عمر ؛ أنه قال:

كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذ جاءه رجل من الأنصار فسلم عليه. ثم أدبر الأنصاري. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا أخا الأنصار ! كيف أخي سعد بن عبادَةَ ؟" فقال: صالح. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من يعودُه منكم ؟" فقام وقمنا معه. ونحن بضعة عشر. ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص. نمشي في تلك السباح حتى جنناه. فاستأخر قومه من حوله. حتى دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين معه.

(8) باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى.

14 - (926) حدثنا محمد بن بشار العبدي. حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) حدثنا شعبة عن ثابت. قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الصبر عند الصدمة الأولى".

15 - (926) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عثمان بن عمر. أخبرنا شعبة عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك ؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على امرأة تبكي على صبي لها. فقال لها " اتقي الله واصبري". فقالت: وما تبالي بمصيبتي ! فلما ذهب، قيل لها: إنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأخذها مثل الموت. فأنت بابه. فلم تجد على بابه بوابين. فقالت: يا رسول الله ! لم أعرفك. فقال "إنما الصبر عند أول صدمة" أو قال: "عند أول الصدمة".

(926) وحدثناه يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). ح وحدثنا عقبه بن مكرم العمي. حدثنا عبدالملك بن عمرو. ح وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي. حدثنا عبدالصمد. قالوا جميعا: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. نحو حديث عثمان بن عمر، بقصته. وفي حديث عبدالصمد: مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة عند قبر.

(9) باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

16 - (927) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير. جميعا عن ابن بشير. قال أبو بكر: حدثنا محمد بن بشر العبدي عن عبيدالله بن عمر قال: حدثنا نافع عن عبدالله ؛

أن حفصة بكت على عمر. فقال: مهلا يا بنية ! ألم تعلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه؟".

17 - (927) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة قال: سمعت

قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "الميت يعذب في قبره بما نوح عليه".

(927) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن

المسيب، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

"الميت يعذب في قبره بما نوح عليه".

18 - (927) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا علي بن مسهر عن الأعمش، عن

أبي صالح، عن ابن عمر ؛ قال:

لما طعن عمر أغمي عليه. فصيح عليه. فلما أفاق قال: أما علمتم أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم "إن الميت ليُعذب ببكاء الحي" ؟

19 - (927) حدثني علي بن حجر. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن أبي بردة،

عن أبيه ؛ قال:

لما أصيب عمر، جعل صهيب يقول: وا أخاه ! فقال له عمر: يا صهيب ! أما علمت أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إن الميت ليُعذب ببكاء الحي" ؟.

20 - (927) وحدثني علي بن حجر. أخبرنا شعيب بن صفوان أبو يحيى عن عبدالمك

بن عمير عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبي موسى ؛ قال:

لما أصيب عمر أقبل صهيب من منزله. حتى دخل على عمر. فقام بحياله يبكي. فقال

عمر: علام تبكي ؟ أعلى تبكي ؟ قال: إي والله ! لعليك أبكي يا أمير المؤمنين ! قال: والله

! لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من يبكي عليه يعذب". قال: فذكرت

ذلك لموسى بن طلحة. فقال: كانت عائشة تقول: إنما كان أولئك اليهود.

21 - (927) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا حماد بن سلمة عن

ثابت، عن أنس ؛

أن عمر بن الخطاب، لما طعن، عولت عليه حفصة. فقال: يا حفصة ! أما سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول " المعول عليه يعذب" ؟ وعول عليه صهيب. فقال عمر: يا

صهيب ! أما علمت " أن المعول عليه يعذب" ؟

22 - (928) حدثنا داود بن رشيد. حدثنا إسماعيل بن عليّة. حدثنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة. قال:

كنت جالسا إلى جنب ابن عمر. ونحن ننتظر جنازة أم أبان بنت عثمان. وعنده عمرو بن عثمان. فجاء ابن عباس يقوده قائد. فأراه أخبره بمكان ابن عمر. فجاء حتى جلس إلى جنبي. فكنت بينهما. فإذا صوت من الدار. فقال ابن عمر (كأنه يعرض على عمرو أن يقوم فينهاهم): سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إن الميت ليعذب ببكاء أهله" قال: فأرسلها عبد الله مرسله.

(927) فقال ابن عباس:

كنا مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. حتى إذا كان بالبيداء، إذا هو برجل نازل في شجرة. فقال لي: اذهب فاعلم لي من ذاك الرجل. فذهبت فإذا هو صهيب. فرجعت إليه. فقلت: إنك أمرتني أن أعلم لك من ذلك. وإنه صهيب. قال: مره فليلحق بنا. فقلت: إن معه أهله. قال: وإن كان معه أهله. (وربما قال أيوب: مره فليلحق بنا). فلما قدمنا لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب. فجاء صهيب يقول: وأخاه! وأصحاباه! فقال عمر: ألم تعلم، أو لم تسمع (قال أيوب: أو قال: أولم تعلم أولم تسمع) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله". قال: فأما عبد الله فأرسلها مرسله. وأما عمر فقال: ببعض.

(929) ففقت فدخلت علي عائشة. فحدثتها بما قال ابن عمر. فقالت: لا. والله! ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قط: "إن الميت يعذب ببكاء أحد". ولكنه قال "إن الكافر يزيد الله ببكاء أهله عذابا وإن الله لهو أضحك وأبكى. ولا تزر وازرة وزر أخرى". قال أيوب: قال ابن أبي مليكة: حدثني القاسم بن محمد قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبيين. ولكن السمع يخطئ.

23 - (928) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد. قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق.

أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبد الله بن أبي مليكة. قال: توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة. قال: فجننا لنشهدها. قال: فحضرها ابن عمر وابن عباس. قال: وإن لجالس بينهما. قال: جلست إلى أحدهما ثم جاء الأخرى فجلس إلى جنبي. فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان، وهو مواجهه: ألا تنهى عن البكاء؟ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه".

(927) فقال ابن عباس:

قد كان عمر يقول بعض ذلك. ثم حدث فقال: صدرت مع عمر من مكة. حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل شجرة. فقال: اذهب فانظر من هؤلاء الركب؟ فنظرت فإذا هو صهيب. قال: فأخبرته. فقال: ادعه لي. قال: فرجعت إلى صهيب. فقلت: ارتحل

فالحق أمير المؤمنين. فلما أن أصيب عمر، دخل صهيب يبكي يقول: وا أخاه ! واصحابه ! فقال عمر: يا صهيب ! أتبكي علي ؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه".

(929) فقال ابن عباس:

فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة. فقالت: يرحم الله عمر. لا والله ! ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله يعذب المؤمن ببكاء أحد" ولكن قال "إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه". قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن: {ولا تزر وازرة وزر أخرى}. [35 / فاطر / الآية 18]. قال: وقال ابن عباس عند ذلك: والله أضحك وأبكى. قال ابن أبي مليكة: فوالله ما قال ابن عمر من شيء.

(929) وحدثنا عبدالرحمن بن بشر. حدثنا سفيان. قال عمرو عن ابن أبي مليكة:

كنا في جنازة أم أبان بنت عثمان. وساق الحديث. ولم ينص رفع الحديث عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، كما نصه أيوب وابن جريج. وحدثهما أتم من حديث عمرو. 24 - (930) وحدثني حرملة بن يحيى. حدثنا عبدالله بن وهب. حدثني عمر بن محمد ؛ أن سالما حدثه عن عبدالله بن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الميت يعذب ببكاء الحي".

25 - (931) وحدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني. جميعا عن حماد. قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة، عن أبيه. قال:

ذكر عند عائشة قول ابن عمر: الميت يعذب ببكاء أهله عليه. فقالت: رحم الله أبا عبدالرحمن. سمع شيئا فلم يحفظه. إنما مرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي. وهم يبكون عليه. فقال "أنتم تبكون. وإنه ليعذب".

26 - (932) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، قال: ذكر عند

عائشة ؛ أن ابن عمر يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم:

"إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله عليه". فقالت: وهل. إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه. وإن أهله ليبكون عليه الآن". وذاك مثل قوله:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على القليب يوم بدر. وفيه قتلى بدر من المشركين. فقال لهم ما قال: "إنهم ليسمعون ما أقول" وقد وهل. إنما قال: "إنهم ليعلمون أن ماكنت

أقول لهم حق" ثم قرأت: {إنك لا تسمع الموتى}. [27 / النمل / الآية 80]. {وما أنت

بمسمع من في القبور}. [35 / فاطر / الآية 22]. يقول: حين تبوؤا مقاعدهم من النار.

(932) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا هشام بن عروة، بهذا الإسناد. بمعنى حديث أبي أسامة. وحديث أبي أسامة أتم.

27 - (932) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة بنت عبدالرحمن ؛ أنها أخبرته ؛ أنها سمعت عائشة، وذكر لها أن عبدالله بن عمر يقول:

إن الميت ليعذب ببكاء الحي. فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبدالرحمن. أما أنه لم يكذب. ولكنه نسي أو أخطأ. إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكي عليها. فقال "إنهم ليبكون عليها. وإنها لتعذب في قبرها".

28 - (933) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي ومحمد بن قيس، عن علي بن ربيعة. قال:

أول من نوح عليه بالكوفة قرظة بن كعب. فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من نوح عليه فإنه يعذب، بما نوح عليه، يوم القيامة". (933) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا علي بن مسهر. أخبرنا محمد بن قيس الأسدي عن علي بن ربيعة الأسدي، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

(933) وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا مروان (يعني الفزاري). حدثنا سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة، عن المغيرة بن شعبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

(10) باب التشديد في النياحة.

29 - (934) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا أبان بن يزيد. ح وحدثني إسحاق بن منصور (واللفظ له) أخبرنا حبان بن هلال. حدثنا أبان. حدثنا يحيى ؛ أن زيدا حدثه ؛ أن أبا سلام حدثه ؛ أن أبا مالك الأشعري حدثه ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"أربع في أمتي من أمر الجاهلية، لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة". وقال: "النائة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب".

30 - (935) وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمر. قال المثنى: حدثنا عبدالوهاب. قال:

سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرتني عمرة؛ أنها سمعت عائشة تقول:

لما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل ابن الحارثة وجعفر بن أبي طالب وعبدالله بن رواحة، جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف فيه الحزن. قالت: وأنا أنظر من صائر الباب (شق الباب) فأتاه رجل فقال: يا رسول الله ! إن نساء جعفر. وذكر بكائهن.

فأمره أن يذهب فينهاهن. فذهب. فأتاه فذكر أنهن لم يطعنه. فأمره الثانية أن يذهب فينهاهن. فذهب. ثم أتاه فقال: والله ! لقد غلبنا يا رسول الله ! قالت فزعمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "أذهب فاحث في أفواههن من التراب". قالت عائشة : فقلت:

أرغم الله أنفك. والله! ما تفعل ما أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء.

(935) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرنا عبدالله بن وهب عن معاوية بن صالح. ح وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا عبدالصمد. حدثنا عبدالعزيز (يعني ابن مسلم) كلهم عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد، نحوه. وفي حديث عبدالعزيز: وما تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم من العي.

31 - (936) حدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن محمد، عن أم عطية. قالت:

أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة، ألا ننوح. فما وفت منا امرأة. إلا خمس: أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ. 32 - (936) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا أسباط. حدثنا هشام عن حفصة، عن أم عطية. قالت:

أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيعة، ألا نتحن. فما وفت منا غير خمس. منهن أم سليم.

33 - (936) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن أبي معاوية. قال زهير: حدثنا محمد بن حازم. حدثنا عاصم عن حفصة، عن أم عطية. قالت:

لما نزلت هذه الآية: {يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يعصينك في معروف} [60 / الممتحنة / الآية 12] قالت: كان منه النياحة. قالت فقلت: يا رسول الله! إلا آل فلان. فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية. لا بد لي من أن أسعدهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إلا آل فلان".

(11) باب نهى النساء عن اتباع الجنائز.

34 - (938) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن علية. أخبرنا أيوب عن محمد بن سيرين. قال: قالت أم عطية:

كنا نهى عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا.

35 - (938) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. كلاهما عن هشام، عن حفصة، عن أم عطية. قالت: نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا.

(12) باب في غسل الميت.

أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل إحدى بناته. فقال "اغسلنها وترا. خمساً أو أكثر من ذلك" بنحو حديث أيوب وعاصم. وقال في الحديث: قالت: فضفرنا شعرها ثلاثة أثلاث. قرنيها وناصيتها.

42 - (939) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن خالد، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حيث أمرها أن تغسل ابنته قال لها "ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها".

43 - (939) حدثنا يحيى بن أيوب وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. كلهم عن ابن عليّة. قال أبو بكر: حدثنا اسماعيل بن عليّة عن خالد، عن حفصة، عن أم عطية؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن في غسل ابنته: "ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها".

(13) باب في كفن الميت.

44 - (940) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير وأبو كريب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن شقيق، عن خباب بن الأرت. قال:

هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله. نبتغي وجه الله. فوجب أجرنا على الله. فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً. منهم مصعب بن عمير. قتل يوم أحد. فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرّة. فكنّا، إذا وضعناها على رأسه، خرجت رجلاه. وإذا وضعناها على رجليه، خرج رأسه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ضعوها مما يلي رأسه. واجعلوا على رجليه الإذخر" ومنا من أينعت له ثمرته، فهو يهدبها.

(940) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. ح وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا علي بن مسهر. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر. جميعاً عن ابن عيينة، عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

45 - (941) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث أثواب بيض سحولية، من كرسف. ليس فيها قميص ولا عمامة. أما الحلة فإنما شبه على الناس فيها، أنها اشتريت له ليكفن فيها. فتركت الحلة. وكفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية. فأخذها عبدالله بن أبي بكر. فقال: لأحبسناها حتى أكفن فيها نفسي. ثم قال: لو رضيها الله عز وجل لنبيه لكفنه فيها. فباعها وتصدق بثمنها.

46 - (941) وحدثني علي بن حجر السعدي. أخبرنا علي بن مسهر. حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة. قالت:

أدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة يمينه كانت لعبدالله بن أبي بكر. ثم نزعته عنه. وكفن في ثلاثة أثواب سحول يمانية. ليس فيها عمامة ولا قميص. فرفع عبدالله الحلة فقال: أكفن فيها. ثم قال: لم يكفن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكفن فيها! فتصدق بها.

(941) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث وابن عيينة وابن إدريس وعبد الوكيل. ح وحدثناه يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالعزيز بن محمد. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد. وليس في حديثهم قصة عبدالله بن أبي بكر.

47 - (941) وحدثني ابن أبي عمر. حدثنا عبدالعزيز عن يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة؛ أنه قال:

سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم. فقلت لها: في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: في ثلاثة أثواب سحولية.

(14) باب تسجية الميت.

48 - (942) وحدثنا زهير بن حرب وحسن الحلواني وعبد بن حميد (قال عبد:

أخبرني. وقال الآخرون: حدثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد). حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب؛ أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره؛ أن عائشة أم المؤمنين قالت: سجي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات بثوب حبرة.

(942) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. قال: أخبرنا معمر. ح وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب عن الزهري، بهذا الإسناد، سواء.

(15) باب في تحسين كفن الميت.

49 - (943) حدثنا هارون بن عبدالله وحجاج بن الشاعر. قالوا: حدثنا حجاج بن محمد.

قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يحدث؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوماً. فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن في كفن غير طائل. وقبر ليلاً. فزجر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلح عليه. إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك. وقال النبي صلى الله عليه وسلم "إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه".

(16) باب الإسراع بالجنائز.

50 - (944) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"أسرعوا بالجنابة. فإن تك سالحة فخير. (لعله قال) تقدمونها عليه. وإن تكن غير ذلك، فشر تضعونه عن رقابكم".

(944) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد. جميعا عن عبدالرزاق. أخبرنا معمر. ح وحدثنا يحيى بن حبيب. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا محمد بن أبي حفصة. كلاهما عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. غير أن في حديث معمر قال: لا أعلمه إلا رفع الحديث.

51 - (944) وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى وهارون بن سعيد الأيلي (قال هارون: حدثنا. وقال الآخرون: أخبرنا ابن وهب). أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب. قال: حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"أسرعوا بالجنابة. فإن كانت سالحة قربتموها إلى الخير. وإن كانت غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم".

(17) باب فضل الصلاة على الجنابة واتباعها.

52 - (945) وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى وهارون بن سعيد الأيلي (واللفظ لهارون وحرمة) (قال هارون: حدثنا. وقال الآخرون: أخبرنا ابن وهب). أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: حدثني عبدالرحمن بن هرمز الأعرج؛ أنا أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من شهد الجنابة حتى يصلى عليها فله قيراط. ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان " قيل: وما القيراطان؟ قال "مثل الجبلين العظيمين".

انتهى حديث أبي الطاهر. وزاد الآخرون: قال ابن شهاب: قال سالم بن عبدالله بن عمر: وكان ابن عمر يصلي عليها ثم ينصرف. فلما بلغه حديث أبي هريرة قال: لقد ضيعنا قراريط كثيرة.

(945) حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالأعلى. ح وحدثنا ابن رافع وعبد بن حميد عن عبدالرزاق. كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوله: الجبلين العظيمين. ولم يذكر ما بعده. وفي حديث عبدالأعلى: حتى يفرغ منها. وفي حديث عبدالرزاق: حتى توضع في اللحد.

(945) وحدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال: حدثني رجال عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث معمر. وقال: "ومن اتبعها حتى تدفن".

53 - (945) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثني سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط. فإن تبعها فله قيراطان". قيل: وما القيراطان ؟ قال: "أصغرهما مثل أحد".

55 - (945) حدثني شيبان بن فروخ. حدثنا جرير (يعني ابن حازم). حدثنا نافع قال: قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول: يا أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"من تبع جنازة فله قيراط من الأجر" فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة. فبعث إلى عائشة فسألها فصدقت أبا هريرة. فقال ابن عمر: لقد فرطنا في قراريط كثيرة.

56 - (945) وحدثني محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا عبدالله بن يزيد. حدثني حيوة. حدثني أبو صخر عن يزيد بن عبدالله بن قسيط ؛ أنه حدثه ؛ أن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه عن أبيه ؛

أنه كان قاعدا عند عبدالله بن عمر. إذ طلع خباب صاحب المقصورة. فقال: يا عبدالله بن عمر ! ألا تسمع ما يقول أبو هريرة ؟ إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها. ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر. كل قيراط مثل أحد. ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد" ؟ فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة. ثم يرجع إليه فيخبره ما قالت. وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد يقلبها في يده. حتى رجع إليه الرسول. فقال: قالت عائشة: صدق أبو هريرة. فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرض. ثم قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة.

57 - (946) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا يحيى. (يعني ابن سعيد). حدثنا شعبة.

حدثني قتادة عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من صلى على جنازة فله قيراط. فإن شهد دفنها فله قيراطان. القيراط مثل أحد".

(946) وحدثني ابن بشار. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي. قال: وحدثنا ابن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا أبان. كلهم عن قتادة، بهذا الإسناد، مثله. وفي حديث سعيد وهشام:

سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن القيراط؟ فقال: "مثل أحد".

(18) باب من صلى عليه مائة شفعا فيه.

58 - (947) حدثنا الحسن بن عيسى. حدثنا ابن المبارك. أخبرنا سلام بن أبي مطيع، عن أيوب، عن أبي قلابة عن عبدالله بن يزيد رضيع عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة. كلهم يشفعون له. إلا شفعا فيه".

قال: فحدثت به شعيب بن الحباب. فقال: حدثني به أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(19) باب من صلى عليه أربعون شفعا فيه.

59 - (948) حدثنا هارون بن معروف وهارون بن سعيد الأيلي والوليد بن شجاع السكوني (قال الوليد: حدثني. قال الآخران: حدثنا ابن وهب). أخبرني أبو صخر عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن كريب مولى ابن عباس، عن عبدالله بن عباس؛ أنه مات ابن له بقديد أو بعسفان. فقال: يا كريب! انظر ما اجتمع له من الناس. قال: فخرجت فإذا ناس قد اجتمعوا له. فأخبرته. فقال: تقول هم أربعون؟ قال: نعم. قال: أخرجوه. فإني سمعت رسول الله عليه وسلم يقول "ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا، لا يشركون بالله شيئا إلا شفعم الله فيه". وفي رواية ابن معروف: عن شريك ابن أبي نمر، عن كريب، عن ابن عباس.

(20) باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى.

60 - (949) وحدثنا يحيى بن أيوب وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي. كلهم عن ابن علي (واللفظ ليحيى) قال: حدثنا ابن علي. أخبرنا عبدالعزيز بن صهيب عن أنس بن مالك. قال:

مر بجنزة فأتى عليها خيرا. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم "وجبت وجبت وجبت". ومر بجنزة فأتى عليها شرا. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم "وجبت وجبت وجبت". قال عمر: فدى لك أبي وأمي! مر بجنزة فأتى عليها خيرا فقلت: وجبت وجبت وجبت. ومر بجنزة فأتى عليها شرا فقلت: وجبت وجبت وجبت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من أنثيتم عليه خيرا وجبت له الجنة. ومن أنثيتم عليه شرا وجبت له النار. أنتم شهداء الله في الأرض. أنتم شهداء الله في الأرض. أنتم شهداء الله في الأرض". (949) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد). ح وحدثني يحيى بن يحيى. أخبرنا جعفر بن سليمان. كلاهما عن ثابت، عن أنس. قال:

مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنزة. فذكر بمعنى حديث عبدالعزیز عن أنس. غير أن حديث عبدالعزیز أتم.

(21) باب ما جاء في مستريح ومستراح منه.

61 - (950) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة بن ربعي؛ أنه كان يحدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنزة. فقال "مستريح ومستراح منه". قالوا: يا رسول الله! ما المستريح والمستراح منه فقال: "العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا. والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب". (950) وحدثني محمد بن المثني. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالرزاق. جميعا عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عمرو، عن ابن لكعب بن مالك، عن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي حديث يحيى ابن سعيد: "يستريح من أذى الدنيا ونصبها إلى رحمة الله".

(22) باب في التكبير على الجنزة.

62 - (951) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه. فخرج بهم إلى المصلى. وكبر أربع تكبيرات. (951) - (951) وحدثني عبدالملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. قال: حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن؛ أنهما حدثاه عن أبي هريرة؛ أنه قال: نعى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم النجاشي صاحب الحبشة. في اليوم الذي مات فيه. فقال "استغفروا لأخيكم". قال ابن شهاب: وحدثني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة حدثه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صف بهم بالمصلى. فصلى. فكبر عليه أربع تكبيرات. (951) وحدثني عمرو الناقد وحس الحلواني وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد). حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب. كرواية عقيل، بالإسنادين جميعا.

64 - (952) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان. قال: حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على أصحاب النجاشي. فكبر عليه أربعاً. (952) - (952) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"مات اليوم عبد الله صالح. أصحمة" فقام فأمنا وصلى عليه.
 66 - (952) حدثنا محمد بن عبيد الغبري. حدثنا حماد عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله. ح وحدثنا يحيى بن أيوب (واللفظ له). حدثنا ابن عليه. حدثنا أيوب عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخاكم قد مات. فقوموا فصلوا عليه". قال: فقمنا فصفنا صفيين.
 67 - (953) وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا اسماعيل. ح وحدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا ابن عليه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أبا لكم قد مات. فقوموا فصلوا عليه". يعني النجاشي. وفي رواية زهير "إن أخاكم".

(23) باب الصلاة على القبر.

68 - (954) حدثنا حسن بن الربيع ومحمد بن عبد الله بن نمير. قالوا: حدثنا عبد الله بن إدريس عن الشيباني، عن الشعبي؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر بعد ما دفن. فكبر عليه أربعاً. قال الشيباني: فقلت للشعبي: من حدثك بهذا؟ قال: الثقة، عبد الله بن عباس. هذا لفظ حديث حسن. وفي رواية ابن نمير قال: انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قبر رطب. فصلى عليه. وصفوا خلفه. وكبر أربعاً. قلت لعامر: من حدثك؟ قال: الثقة، من شاهده، ابن عباس.
 (954) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم. ح وحدثنا حسن بن الربيع وأبو كامل. قالوا: حدثنا عبدالواحد بن زياد. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير. ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا وكيع. حدثنا سفيان. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة. كل هؤلاء عن الشيباني، عن الشعبي، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. وليس في حديث أحد منهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر عليه أربعاً.
 69 - (954) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وهارون بن عبد الله. جميعاً عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد. ح وحدثني أبو غسان محمد بن عمرو الرازي. حدثنا يحيى بن الضريس. حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي حصين. كلاهما عن الشعبي، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، في صلاته على القبر. نحو حديث الشيباني. ليس في حديثهم: وكبر أربعاً.

70 - (955) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عرعة السامي. حدثنا غندر. حدثنا شعبة عن حبيب بن الشهيد، عن ثابت، عن أنس ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر.

71 - (956) وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري (واللفظ لأبي كامل) قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة ؛

أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد (أو شابا) ففقدتها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأل عنها (أو عنه) فقالوا: مات. قال " أفلا كنتم آذنتموني". قال: فكأنهم صغروا أمرها (أو أمره). فقال : "دلوني على قبرها" فدلوه. فصلى عليها. ثم قال "إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها. وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم".

72 - (957) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة (وقال أبو بكر: عن شعبة) عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى. قال:

كان زيد يكبر على جنازنا أربعا. وإنه كبر على جنازة خمسا. فسألته فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها.

(24) باب القيام للجنازة.

73 - (958) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير. قالوا حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة. قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيت الجنازة فقوموا لها، حتى تخلفكم أو توضع".

74 - (958) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث. ح وحدثني حرمة. أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس. جميعا عن ابن شهاب، بهذا الإسناد. وفي حديث يونس ؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن نافع، عن ابن عمر، عن عامر بن ربيعة، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال: "إذا رأى أحدكم الجنازة، فإن لم يكن ماشيا معها، فليقم حتى تخلفه، أو توضع من قبل أن تخلفه".

75 - (958) وحدثني أبو كامل. حدثنا حماد. ح وحدثني يعقوب بن إبراهيم. حدثنا إسماعيل. جميعا عن أيوب. ح وحدثنا ابن المثني. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله. ح وحدثنا ابن المثني. حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا

عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. كلهم عن نافع، بهذا الإسناد، نحو حديث الليث بن سعد. غير أن حديث ابن جريج: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"إذا رأى أحدكم الجنازة فليقم حين يراها، حتى تخلفه إذا كان غير متبعها".

76 - (959) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا اتبعتم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع".

77 - (959) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن عليّة) عن هشام الدستوائي. ح وحدثنا محمد ابن المثنى (واللفظ له) حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. قال: حدثنا أبو سلمة بن عبدالرحمن عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا رأيت الجنازة فقوموا. فمن تبعها فلا يجلس حتى توضع".

78 - (960) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن عليّة) عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبيدالله بن مقسم، عن جابر بن عبدالله؛ قال: مرت جنازة. فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقمنا معه. فقلنا: يا رسول الله! إنها يهودية. فقال:

"إن الموت فزع. فإذا رأيت الجنازة فقوموا".

79 - (960) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابرا يقول:

قام النبي صلى الله عليه وسلم، لجنازة، مرت به، حتى توارت.

80 - (960) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق عن ابن جريج. قال: أخبرني أبو الزبير أيضا؛ أنه سمع جابرا يقول: قام النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، لجنازة يهودي، حتى توارت.

81 - (960) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى؛

أن قيس بن سعد وسهل بن حنيف كانا بالقادسية. فمرت بهما جنازة. فقاما. فقيل لهما: إنها من أهل الأرض. فقالا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام. فقيل: إنه يهودي. فقال "أليست نفسا".

(960) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيدالله بن موسى عن شيبان، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، بهذا الإسناد. وفيه: فقالا: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمرت علينا جنازة.

(25) باب نسخ القيام للجنابة.

82 - (962) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر (واللفظ له) حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ ؛ أنه قال:

رأني نافع بن جبير، ونحن في جنازة، قائما. وقد جلس ينتظر أن توضع الجنازة. فقال لي: ما يقيمك ؟ فقلت: أنتظر أن توضع الجنازة. لما يحدث أبو سعيد الخدري. فقال نافع: فإن مسعود بن الحكم حدثني عن علي بن أبي طالب ؛ أنه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قعد.

83 - (962) وحدثني محمد بن المثني وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر. جميعا عن الثقيفي. قال بن المثني: حدثنا عبد الوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. قال: أخبرني واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري ؛ أن نافع بن جبير أخبره ؛ أن مسعود بن الحكم الأنصاري أخبره ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول، في شأن الجنائز: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد.

وإنما حدث بذلك لأن نافع بن جبير رأى واقد بن عمرو قام، حتى وضعت الجنازة. (962) وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن أبي زائدة عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

84 - (962) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر. قال: سمعت مسعود بن الحكم يحدث عن علي ؛ قال: رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام، فقمنا. وقعد، فقعدنا. يعني في الجنازة. (962) وحدثناه محمد بن أبي بكر المقدمي وعبيد الله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن شعبة، بهذا الإسناد.

(26) باب الدعاء للميت في الصلاة.

85 - (963) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد، عن جبير بن نفيير. سمعه يقول: سمعت عوف بن مالك يقول: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة. فحفظت من دعائه وهو يقول "اللهم ! اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه. وأكرم نزله. ووسع مدخله واغسله بالماء والثلج والبرد. ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس. وأبدله دارا خيرا من داره. وأهلا خيرا من أهله وزوجا خيرا من زوجته. وأدخله الجنة وأعدّه من عذاب القبر (أو من عذاب النار)". قال: حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت.

(963) قال: وحدثني عبدالرحمن بن جبير. حدثه عن أبيه، عن عوف بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحو هذا الحديث أيضا.

م (963) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا معاوية بن صالح، بالإسنادين جميعاً، نحو حديث ابن وهب.

86 - (963) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي، وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن عيسى بن يونس عن أبي حمزة الحمصي. ح وحدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي (واللفظ لأبي الطاهر) قالاً: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي حمزة بن سليم، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي؛ قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم (وصلى على جنازة) يقول "اللهم! اغفر له وارحمه. واعف عنه وعافه. وأكرم نزله. ووسع مدخله. واغسله بماء وثلج وبرد. ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس. وأبدله داراً خيراً من داره. وأهلاً خيراً من أهله. وزوجاً خيراً من زوجته. وقره فتنة القبر وعذاب النار".

قال عوف: فتمنيت أن لو كنت أنا الميت. لدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك الميت.

(27) باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه.

87 - (964) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا عبدالوارث بن سعيد عن حسين بن ذكوان؛ قال: حدثني عبدالله بن بريدة عن سمرة بن جندب؛ قال: صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم. وصلى على أم كعب. ماتت وهي نفساء. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليها وسطها.

(964) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن المبارك ويزيد بن هارون. ح وحدثني علي بن حجر. أخبرنا ابن المبارك والفضل بن موسى. كلهم عن حسين، بهذا الإسناد. ولم يذكرها: أم كعب.

88 - (964) وحدثنا عقبة بن المثنى وعقبة بن مكرم العمي. قالاً: حدثنا بن أبي عدي عن حسين، عن عبدالله بن بريدة؛ قال: قال سمرة بن جندب: لقد كنت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً. فكنت أحفظ عنه. فما يمنعني من القول إلا أن ههنا رجالاً هم أسن مني. وقد صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاستها. فقام عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة وسطها. وفي رواية ابن المثنى قال: حدثني عبدالله بن بريدة قال: فقام عليها للصلاة وسطها.

(28) باب ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف.

89 - (965) حدثني يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ ليحيى) (قال أبو بكر: حدثنا. وقال يحيى: أخبرنا وكيع) عن مالك بن مغول، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة. قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معروري. فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح. ونحن نمشي حوله.

(965) وحدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثني) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة؛ قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح. ثم أتى بفرس عري. فعقله رجل فركبه. فجعل يتوقص به. ونحن نتبعه. نسعى خلفه. قال فقال رجل من القوم: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال "كم من عذق معلق (أو مدلى) في الجنة لابن الدحداح!" أو قال شعبة "لأبي الدحداح!".

(29) باب في اللحد ونصب اللبن على الميت.

90 - (966) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالله بن جعفر المسوري عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص؛ أن سعد بن أبي وقاص قال في مرضه الذي هلك فيه: الحدوا لي لحدا. وانصبوا علي اللبن نصبا. كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم.

(30) باب جعل القطيفة في القبر.

91 - (967) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا وكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر ووكيع. جميعا عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثني (واللفظ له) قال: حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا شعبة. حدثنا أبو جمره عن ابن عباس؛ قال: جعل في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء. (قال مسلم) أبو جمره اسمه نصر بن عمران. وأبو التياح اسمه يزيد بن حميد. ماتا بسرخس.

(31) باب الأمر بتسوية القبر.

92 - (968) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. حدثني عمرو بن الحارث (في رواية أبي الطاهر) أن أبا علي الهمداني حدثه. (وفي رواية هارون)؛ أن ثمامة بن شفي حدثه. قال:

كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم. برودس. فتوفي صاحب لنا. فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوي. ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها.

93 - (969) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (قال يحيى): أخبرنا. وقال الأخران: حدثنا وكيع) عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن أبي الهياج الأسدي. قال:

قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ أن لا تدع تمثالا إلا طمسته. ولا قبراً مشرفاً إلا سويته.

(969) وحدثني أبو بكر بن خالد الباهلي. حدثنا يحيى (وهو القطان) حدثنا سفيان. حدثني حبيب، بهذا الإسناد. وقال: ولا صورة إلا طمستها.

(32) باب النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه.

94 - (970) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصص القبر. وأن يقعد عليه. وأن يبني عليه. (970) وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. جميعا عن ابن جريج. قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

95 - (970) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا اسماعيل بن علية عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر؛ قال:

نهى عن تقصيص القبور.

(33) النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه.

96 - (971) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه، فتخلص إلى جلده، خير له من أن يجلس على قبر".

(971) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي). ح وحدثني عمرو الناقد. حدثنا أبو أحمد الزبيري. حدثنا سفيان. كلاهما عن سهيل، بهذا الإسناد، نحوه.

97 - (972) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن جابر، عن بسر بن عبيدالله، عن واثلة، عن أبي مرثد الغنوي؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها".

98 - (972) وحدثنا حسن بن الربيع البجلي. حدثنا ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد، عن بسر بن عبيدالله، عن أبي إدريس الخولاني، عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد الغنوي؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"لا تصلوا إلى القبور. ولا تجلسوا عليها".

(34) باب الصلاة على الجنزة في المسجد.

99 - (973) وحدثني علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (واللفظ لإسحاق) (قال علي: حدثنا. وقال إسحاق: أخبرنا عبدالعزيز بن محمد) عن عبدالواحد بن حمزة، عن عباد بن عبدالله بن الزبير؛

أن عائشة أمرت أن يمر بجنزة سعد بن أبي وقاص في المسجد. فتصلي عليه. فأنكر الناس ذلك عليها. فقالت: ما أسرع ما نسي الناس! ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد.

100 - (973) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا موسى بن عقبة عن عبدالواحد، عن عباد بن عبدالله بن الزبير. يحدث عن عائشة؛

أنها لما توفي سعد بن أبي وقاص، أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يمروا بجنزته في المسجد. فيصلين عليه. ففعلوا فوقف به على حجرهن يصلين عليه. أخرج به من باب الجنائز الذي كان إلى المقاعد. فبلغهن أن الناس عابوا ذلك. وقالوا: ما كانت الجنائز يدخل بها المسجد. فبلغ ذلك عائشة. فقالت: ما أسرع الناس إلى أن يعيبوا ما لا علم لهم به! عابوا علينا أن يمر بجنزة في المسجد، وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء إلا في جوف المسجد.

101 - (973) وحدثني هارون بن عبدالله ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قالوا:

حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) عن أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن؛ أن عائشة، لما توفي سعد بن أبي وقاص، قالت:

ادخلوا به المسجد حتى أصلي عليه. فأنكر ذلك عليها. فقالت: والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد، سهيل وأخيه. (قال مسلم): سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء. أمه بيضاء.

(35) باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها.

102 - (974) حدثنا يحيى بن يحيى التيمي ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد (قال

يحيى بن يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا اسماعيل بن جعفر) عن شريك (وهو ابن أبي نمر) عن عطاء بن يسار، عن عائشة؛ أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم (كلما كان ليلتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم) يخرج من آخر الليل إلى البقيع. فيقول "السلام عليكم دار قوم مؤمنين. وأتاكم ما توعدون غدا. مؤجلون. وإنما، إن شاء الله، بكم لاحقون. اللهم! اغفر لأهل بقيع الغرقد" (ولم يبق قتيبة قوله "وأتاكم").

103 - (974) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرنا ابن جريج عن عبدالله بن كثير بن المطلب؛ أنه سمع محمد بن قيس يقول:

سمعت عائشة تحدث فقالت: ألا أحدثكم عن النبي صلى الله عليه وسلم وعني! قلنا: بلى. ح وحدثني من سمع حجاجا الأعور (واللفظ له) قال: حدثنا حجاج بن محمد. حدثنا ابن

جريح. أخبرني عبدالله (رجل من قریش) عن محمد بن قيس بن مخزومة بن المطلب ؛ أنه قال يوماً: ألا أحدثكم عني وعن أمي ! قال، فظننا أنه يريد أمه التي ولدته. قال: قالت عائشة: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ! قلنا: بلى. قال: قالت: لما كانت ليلتي التي كان النبي صلى الله عليه وسلم فيها عندي، انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه، فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع. فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت فأخذ رداءه رويداً، وانتعل رويداً، وفتح الباب فخرج. ثم أجافه رويداً. فجعلت درعي في رأسي، واختمرت، وتقنعت إزارتي. ثم انطلقت على إثره. حتى جاء البقيع فقام. فأطال القيام. ثم رفع يديه ثلاث مرات. ثم انحرف فانحرفت. فأسرع فأسرعت. فهرول فهرولت. فأحضر فأحضرت. فسبقته فدخلت. فليس إلا أن اضطجعت فدخل. فقال "ما لك؟ يا عائش! حشياً رابية!" قالت: قلت: لا شيء. قال "لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير" قالت: قلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! فأخبرته. قال "فأنت السواد الذي رأيت أمامي؟" قلت: نعم. فلهمني في صدري لهداة أوجعتني. ثم قال "أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله؟" قالت: مهماً يكتم الناس يعلمه الله. نعم. قال "فإن جبريل أتاني حين رأيت. فناداني. فأخفاه منك. فأجبت. فأخفيتك منك. ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك. وظننت أن قد رقدت. فكرهت أن أوقظك. وخشيت أن تستوحشي. فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم". قالت: قلت: كيف أقول لهم؟ يا رسول الله! قال "قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين. وإنا، إن شاء الله، بكم للاحقون".

104 - (975) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه ؛ قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم إذا خرجوا إلى المقابر. فكان قائلهم يقول (في رواية أبي بكر): السلام على أهل الديار. (وفي رواية زهير): السلام عليكم أهل الديار، من المؤمنين والمسلمين. وإنا، إن شاء الله، للاحقون. أسأل الله لنا ولكم العافية.

(36) باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه.

105 - (976) حدثنا يحيى بن أيوب ومحمد بن عباد (واللفظ ليحيى) قالوا: حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد (يعني ابن كيسان) عن أبي حازم، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي. واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي".

108 - (976) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا محمد بن عبيد عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ؛ قال:

زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه. فبكى وأبكى من حوله. فقال: "استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي. واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي. فزوروا القبور. فإنها تذكروا الموت".

106 - (977) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ومحمد بن عبدالله بن نمير، ومحمد بن المثنى (واللفظ لأبي بكر وابن نمير). قالوا: حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان (وهو ضرار بن مرة) عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها. ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فأمسكوا ما بدا لكم. ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها. ولا تشربوا مسكرا".

قال ابن نمير في روايته: عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه. (977) وحدثني يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن زبيد الياضي، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، أراه عن أبيه (الشك من أبي خيثمة) عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا ابن أبي عمير ومحمد بن رافع وعبد بن حميد. جميعا عن عبدالرزاق، عن معمر، عن عطاء الخراساني؛ قال: حدثني عبدالله بن بريدة عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. كلهم بمعنى حديث أبي سنان.

(37) باب ترك الصلاة على القاتل نفسه.

107 - (978) حدثنا عون بن سلام الكوفي. أخبرنا زهير عن سماك، عن جابر بن سمرة؛ قال:

أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل نفسه بمشاقص. فلم يصل عليه.

١٢ - كتاب الزكاة.

- 1 - (979) وحدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة. قال: سألت عمرو بن يحيى بن عمارة. فأخبرني عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة. ولا فيما دون خمس أواق صدقة ".
- 2 - (979) وحدثنا محمد بن ربح بن المهاجر. أخبرنا الليث. ح وحدثني عمرو الناقد. حدثنا عبدالله بن إدريس. كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن يحيى، بهذا الإسناد، مثله.
- (979) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه، يحيى بن عمارة ؛ قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. وأشار النبي صلى الله عليه وسلم بكفه بخمس أصابعه. ثم ذكر بمثل حديث ابن عيينة.
- 3 - (979) وحدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) حدثنا عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة ؛ قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة. وليس فيما دون خمس أواق صدقة ".
- 4 - (979) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزههير بن حرب. قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يحيى بن عمارة، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ليس فيما دون خمسة أوسق من تمر ولا حب صدقة ".
- 5 - (979) وحدثنا إسحاق بن منصور. أخبرنا عبدالرحمن (يعني ابن مهدي) حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى ابن حبان، عن يحيى بن عمارة، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ليس في حب ولا تمر صدقة. حتى يبلغ خمسة أوسق. ولا فيما دون خمس ذود صدقة. ولا فيما دون خمس أواق صدقة ".
- (979) وحدثني عبد بن حميد. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا سفيان الثوري عن إسماعيل بن أمية، بهذا الإسناد، مثل حديث ابن مهدي.

(979) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا الثوري ومعمر عن اسماعيل بن أمية، بهذا الإسناد، مثل حديث ابن مهدي ويحيى بن آدم. غير أنه قال: (بدل التمر) ثمر.

6 - (980) حدثنا هارون بن معروف وهارون بن سعيد الأيلي. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عياض بن عبدالله عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال:

"ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة. وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة. وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة".

(1) باب ما فيه العشر أو نصف العشر

7 - (981) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن سرح، وهارون بن سعيد الأيلي، وعمرو بن سواد والوليد ابن شجاع. كلهم عن ابن وهب. قال أبو الطاهر: أخبرنا عبدالله ابن وهب عن عمرو بن الحارث؛ أن أبا الزبير حدثه؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يذكر؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"فيما سقت الأنهار والغيم العشور. وفيما سقى بالسانية نصف العشر".

(2) باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه

8 - (982) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة".

9 - (982) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا أيوب بن موسى عن مكحول، عن سليمان ابن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، (قال عمرو): عن النبي صلى الله عليه وسلم. (وقال زهير: يبلغ به):

"ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة".

(982) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سليمان بن بلال. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا حماد بن زيد. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حاتم بن اسماعيل. كلهم عن خثيم بن عراك بن مالك، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

10 - (982) وحدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة عن أبيه، عن عراك بن مالك. قال: سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر".

(3) باب في تقديم الزكاة ومنعها.

11 - (983) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا علي بن حفص. حدثنا ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة. فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله. وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا. قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله. وأما العباس فهي علي. ومثلها معها". ثم قال: "يا عمر ! أما شعرت أن عم الرجل صنوا أبيه ؟".

(4) باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير.

- 12 - (984) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا مالك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس. صاعا من تمر. أو صاعا من شعير. على كل حر أو عبد. ذكر أو أنثى. من المسلمين.
- 13 - (984) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال: حدثنا عبدالله بن نمير وأبو أسامة عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر ؛ قال: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر. أو صاعا من شعير. على كل عبد أو حر. صغير أو كبير.
- 14 - (984) وحدثني يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زيع عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ؛ قال: فرض النبي صلى الله عليه وسلم صدقة رمضان على الحر والعبد، والذكر والأنثى، صاعا من تمر ؛ أو صاعا من شعير. قال: فعدل الناس به نصف صاع من بر.
- 15 - (984) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن نافع ؛ أن عبدالله بن عمر قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر. صاع من تمر أو صاع من شعير. قال ابن عمر: فجعل الناس عدله مدين من حنطة.
- 16 - (984) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن نافع، عن عبدالله بن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين، حر أو عبد. أو رجل أو امرأة. صغير أو كبير. صاعا من تمر أو صاعا من شعير.

- 17 - (985) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من زبيب.
- 18 - (985) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا داود (يعني ابن قيس) عن عياض بن عبدالله، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: كنا نخرج، إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، زكاة الفطر عن كل صغير وكبير. حر أو مملوك. صاعاً من طعام، أو صاعاً من أقط، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من زبيب. فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن أبي سفيان حاجاً، أو معتمراً. فكلم الناس على المنبر. فكان فيما كلم به الناس أن قال: إني أرى أن مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر. فأخذ الناس بذلك. قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه، كما كنت أخرجه أبداً، ما عشت.
- 19 - (985) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق عن معمر، عن إسماعيل بن أمية. قال: أخبرني عياض بن عبدالله بن سعد ابن أبي سرح؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر، ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا، عن كل صغير وكبير. حر ومملوك. من ثلاثة أصناف: صاعاً من تمر. صاعاً من أقط. صاعاً من شعير. فلم نزل نخرجه كذلك حتى كان معاوية. فرأى أن مدين من بر تعدل صاعاً من تمر. قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه كذلك.
- 20 - (985) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج عن الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن عياض ابن عبدالله بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري؛ قال: كنا نخرج زكاة الفطر من ثلاثة أصناف: الأقط، والتمر، والشعير.
- 21 - (985) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عجلان، عن عياض بن عبدالله بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري؛ أن معاوية، لما جعل نصف الصاع من الحنطة عدل صاع من تمر، أنكر ذلك أبو سعيد. وقال: لا أخرج فيها إلا الذي كنت أخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم: صاعاً من تمر أو صاعاً من زبيب أو صاعاً من شعير أو صاعاً من أقط.
- (5) باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة**
- 22 - (986) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر، أن تؤدى، قبل خروج الناس إلى الصلاة.

23 - (986) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإخراج زكاة الفطر أن تؤدى، قبل خروج الناس إلى الصلاة.

(6) باب إثم مانع الزكاة

24 - (987) وحدثني سويد بن سعيد. حدثنا حفص (يعني ابن ميسرة الصنعاني) عن زيد بن أسلم؛ أن أبا صالح ذكوان أخبره؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" ما من صاحب ذهب ولا فضة، لا يؤدي منها حقها، إلا إذا كان يوم القيامة، صفحت له صفائح من نار، فأحمي عليها في نار جهنم. فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره. كلما بردت أعيدت له. في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله. إما إلى الجنة وإما إلى النار". قيل: يا رسول الله! فالإبل؟ قال: "ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها. ومن حقها حلبها يوم وردها. إلا إذا كان يوم القيامة. بطح لها بقاع قرقر. أو فر ما كانت. لا يفقد منها فصيلا واحدا. تطؤه بأخفافا وتعضه بأفواهها. كلما مر عليه أو لاها رد عليه أخراها. في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار". قيل يا رسول الله! فالبقر والغنم؟ قال: "ولا صاحب بقر ولا غنم يؤدي منها حقها. إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر. لا يفقد منها شيئا. ليس فيها عقصاء ولا جحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها. كلما مر عليه أو لادها رد عليه أخراها. في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. حتى يقضى بين العباد. فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار". قيل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم! فالخيل؟ قال: "الخيل ثلاثة: هي لرجل وزر. وهي لرجل ستر. وهي لرجل أجر. فأما التي هي له وزر، فرجل ربطها رياء و فخرا و نواء على أهل الإسلام فهي له وزر. وأما التي هي له ستر. فرجل ربطها في سبيل الله. ثم لم ينسى حق الله في ظهورها ولا رقابها. فهي له ستر. وأما التي هي له أجر. فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام. في مرج وروضة، فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شيء. إلا كتب له، عدد ما أكلت، حسنات، وكتب له، عدد أرواثها وأبوالها، حسنات. ولا تقطع طولها فاستنتت شرفا أو شرفين إلا كتب الله له، عدد آثارها وأرواثها، حسنات. ولا مر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يسقيها، إلا كتب الله له، عدد ما شربت،

حسانات". قيل: يا رسول الله! فالحمر؟ قال: "ما أنزل علي في الحمر شيء إلا هذه الآية الفائزة الجامعة: { فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره. ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره }".
25 - (987) وحدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي. أخبرنا عبدالله بن وهب. حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، في هذا الإسناد، بمعنى حديث حفص بن ميسرة، إلى آخره. غيره أنه قال:

"ما من صاحب إبل لا يؤدي حقها" ولم يقل "منها حقها" وذكر فيه "لا يفقد منها فصيلا واحدا" وقال: "يكوى بها جنباه وجبهته وظهره".

26 - (987) وحدثني محمد بن عبد الملك الأموي. حدثنا عبدالعزيز بن المختار. حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم. فيجعل صفائح. فيكوى بها جنباه وجبينه. حتى يحكم الله بين عباده. في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. ثم يرى سلبه إما إلى الجنة وإما إلى النار. وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر. كأوفر ما كانت. تستن عليه. كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها. حتى يحكم الله بين عباده. في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة. ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار. وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها. إلا بطح لها بقاع قرقر. كأوفر ما كانت. فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها. ليس فيها عقصاء ولا جلاء. كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولاها. حتى يحكم الله بين عباده. في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون. ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار". قال سهيل: فلا أدري أنكر البقر أم لا. قالوا: فالخيل؟ يا رسول الله! قال:

"الخيل في نواصيها (أو قال) الخيل معقود في نواصيها (قال سهيل: أنا أشك) الخير إلى يوم القيامة. الخيل ثلاثة: فهي لرجل أجر. ولرجل ستر. ولرجل وزر. فأما التي هي له أجر. فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له. فلا تغيب شيئا في بطونها إلا كتب الله له أجرا. ولو رعاها في مرج، ما أكلت من شيء إلا كتب الله له بها أجرا. ولو سقاها من نهر، كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها أجر. (حتى ذكر الأجر في أبوالها وأوراثها) ولو استنتت شرفا أو شرفين كتب له بكل خطوة تخطوها أجر. في عسرها ويسرها. وأما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرا وتجملا. ولا ينسى حق ظهورها و بطونها. في عسرها ويسرها. وأما الذي عليه وزر فالذي يتخذها أشرا وبطرا وبذخا ورياء الناس. فذاك الذي هي عليه وزر". قالوا: فالحمر؟ يا رسول الله! قال: "ما أنزل الله علي فيها شيئا إلا هذه الآية الجامعة الفائزة: { فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره. ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره }".

(987) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل، بهذا الإسناد، وساق الحديث.

(987) وحدثنيه محمد بن عبدالله بن بزيع. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا روح بن القاسم. حدثنا سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد وقال (بدل عقصاء) "عضباء". وقال:
" فيكوى بها جنبه وظهره " ولم يذكر : جبينه

(987) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن بكيرا حدثه عن ذكوان، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أنه قال:

" إذا لم يؤد المرء حق الله أو الصدقة في إبله " وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن أبيه.

27- (988) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالرزاق. ح وحدثني محمد بن رافع (واللفظ له) حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله الأنصاري يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

" ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط. وقعد لها بقاع قرقر. تستن عليه بقوائمها وأخفافها. ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها، إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت. وقعد لها بقاع قرقر. تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها. ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها. إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت. وقعد لها بقاع قرقر. تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها. ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها. ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه. إلا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا أقرع. يتبعه فاتحا فاه. فإذا أتاه فر منه. فيناديه: خذ كنزك الذي خبأته. فأنا عنه غني. فإذا رأى أن لا بد منه. سلك يده في فيه. فيقضمها قضم الفحل".

قال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول. ثم سألتنا جابر بن عبدالله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير. وقال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول: قال رجل: يا رسول الله ! ما حق الإبل ؟ قال: " حلبها على الماء. وإعارة دلوها. وإعارة فحلها. ومنيحتها. وحمل عليها في سبيل الله ".

28 - (988) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا عبدالملك عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

" ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم، لا يؤدي حقها. إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر. تطؤه ذات الظلف بظلفها. وتنطحه ذات القرن بقرنها. ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن ". قلنا: يا رسول الله ! وما حقها ؟ قال: "إطراق فحلها. وإعارة دلوها. ومنيحتها. وحلبها. على المائز وحمل عليها في سبيل الله. ولا من صاحب مال لا يؤدي زكائه إلا

تحول يوم القيامة شجاعا أقرع. يتبع صاحبه حيثما ذهب. وهو يفر منه. ويقال: هذا مالك الذي كنت تبخل به. فإذا رأى أنه لا بد منه. أدخل يده في فيه. فجعل يقضمها كما يقضم الفحل"

(7) باب إرضاء السعاة

29- (989) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا عبدالواحد بن زياد. حدثنا محمد بن أبي إسماعيل. حدثنا عبدالرحمن بن هلال العباس عن جرير بن عبدالله ؛ قال:

جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا: إن ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلموننا. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أرضوا صدقيكم". قال جرير: ما صدر عني مصدق، منذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو عني راض.

(989) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالرحيم بن سليمان. ح وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثنا إسحاق. أخبرنا أبو أسامة. كلهم عن محمد بن أبي إسماعيل، بهذا الإسناد، نحوه].

(8) باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة

30- (990) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر. قال:

انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة: فلما رأيته قال: "هم الأخسرون. ورب الكعبة!" قال فجئت حتى جلست. فلم أتقار أن قمت، فقلت: يا رسول الله! فداك أبي وأمي! من هم؟ قال: "هم الأكثرون أموالا. إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا (من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله) وقليل ما هم. ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه. تنتطحه بقرونها وتطوؤه بأظلافها. كلما نفذت أخراها عادت عليه أولادها. حتى يقضى بين الناس". (990) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المعرور، عن أبي ذر. قال:

انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة. فذكر نحو حديث وكيع. غير أنه قال: "والذي نفسى بيده! ما على الأرض رجل يموت. فيدع إبلا أو بقرا أو غنما، يؤد زكاتها".

31- (991) حدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي. حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد ابن زياد، عن أبي هريرة ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

" ما يسرني أن لي أحدا ذهباً. تأتي علي ثلاثة وعندي منه دينار. إلا دينار أرصده لدين علي ".

(991) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن محمد بن زياد ؛ قال: سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

(9) باب الترغيب في الصدقة

32 - (94) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب. كلهم عن أبي معاوية. قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمشى، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر، قال:

كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة، عشاء. ونحن ننظر إلى أحد. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أبا ذر" قال قلت: لبيك يا رسول الله ! قال: " ما أحب أن أحد ذاك عندي ذهب. أمسي ثلاثة عندي منه دينار. إلا ديناراً أرصده لدين. إلا أن أقول به في عباد الله. هكذا (حفاً بين يديه) وهكذا (عن يمينه) وهكذا (عن شماله) " قال: ثم مشينا فقال: "يا أبا ذر ! " قال قلت: لبيك ! يا رسول الله ! قال: "إن الأكثرين هم الأقلين يوم القيامة. إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا " مثل ما صنع في المرة الأولى. قال: قال "يا أبا ذر ! كما أنت حتى أتيتك " قال: فانطلق حتى توارى عني. فقال: سمعت لغطاً وسمعت صوتاً. قال فقلت: لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض له. قال: فهمت أن أتبعه. قال: ثم ذكرت قوله: "لا تبرح حتى أتيتك " قال: فانتظرت. فلما جاء ذكرت له الذي سمعت. قال فقال: " ذاك جبريل. أتاني فقال: من مات من أمته لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قال قلت: وإن زنا وإن سرق ؟ قال: وإن زنا وإن سرق ".

33 - (94) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن عبدالعزیز (وهو ابن ربيع) عن زيد بن وهب، عن أبي ذر ؛ قال:

خرجت ليلة من الليالي. فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده. ليس معه إنسان. قال: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد. قال: فجعلت أمشي في ظل القمر. فالتفت فرأني. فقال: "من هذا ؟ " فقلت: أبو ذر. جعلني الله فداءك. قال: "يا أبا ذر تعاله". قال: فمشيت معه ساعة. فقال: "إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة. إلا من أعطاه الله خيراً. فنفتح فيه يمينه وشماله، وبين يديه ووراءه، وعمل فيه خيراً ".

قال: فمشيت معه ساعة. فقال: "أجلس ههنا " قال: فأجلسني في قاع حوله حجارة. فقال لي: "أجلس ههنا حتى أرجع إليك " قال: فانطلق في الحرة حتى لا أراه. فلبث عني. فأطال اللبث. ثم أني سمعته وهو مقبل وهو يقول: "وإن سرق وإن زنى" قال: فلما جاء لم أصبر فقلت: يا نبي الله ! جعلني الله فداءك. من تكلم في جانب الحرة ؟ ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً. قال: " ذاك جبريل عرض لي في جانب الحرة. فقال: أمته أنه من مات

37 - (993) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق بن همام. حدثنا معمر بن راشد عن همام بن منبه، أخي وهب بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله قال لي: أنفق أنفق عليك". وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يمين الله ملاءى. لا يغيضها سحاء الليل والنهار أرأيتم ما أنفق مذ خلق السماء والأرض. فإنه لم يغيض ما في يمينه". قال: "وعرشه على الماء وبيده الأخرى القبض. يرفع ويخفض".

(12) باب فضل النفقة على العيال والمملوك، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم

38 - (994) حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن حماد بن زياد. قال أبو الربيع: حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أفضل دينار ينفقه الرجل. دينار ينفقه على عياله. ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله. ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله". قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال. ثم قال أبو قلابة: وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار. يعفهم، أو ينفقهم الله به، ويغنيهم.

39 - (995) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن مزاحم بن زفر، عن مجاهد، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"دينار أنفقته في سبيل الله. ودينار أنفقته في رقبة. ودينار تصدقت به على مسكين. ودينار أنفقته على أهلك. أعظمها أجرا للذي أنفقته على أهلك".

40 - (996) حدثنا سعيد بن محمد الجرمي. حدثنا عبدالرحمن بن عبدالملك بن أبجر الكناني عن أبيه، عن طلحة بن مصرف، عن خيثمة؛ قال: كنا جلوسا مع عبدالله بن عمرو. إذ جاءه قهرمان له، فدخل. فقال: أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا. قال: فانطلق فأعطهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء إثما أن يحبس، عن يملك، قوته".

(13) باب الإبتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابه

41 - (997) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن أبي الزبير، عن جابر. قال:

أعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر. فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ألك مال غيره" فقال: لا. فقال: "من يشتريه مني؟" فاشتراه نعيم بن عبدالله العدوي بثمانمائة درهم. فجاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فدفعها إليه. ثم قال: "ابدأ بنفسك"

فتصدق عليها. فإن فضل شيء فلاهلك . فإن فضل عن أهلك شيء فإذى قرابتك. فإن فضل عن ذى قرابتك شيء فهكذا وهكذا" يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك. (997) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي. حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّة) عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر ؛ أن رجلا من الأنصار (يقال له أبو مذكور) أعتق غلاما له عن دبر. يقال له يعقوب. وساق الحديث بمعنى حديث الليث.

(14) باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين، ولو كانوا مشركين

42 - (998) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا. وكان أحب أمواله إليه بيرحى. وكانت مستقبلة المسجد. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب. قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون} [3/ آل عمران/ الآية 92] قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

إن الله يقول في كتابه: لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون. وإن أحب أموالي إلى بيرحى. وإنها صدقة لله. أرجو برها وذخرها عند الله. فضعها ! يا رسول الله، حيث شئت. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "بخ ! ذلك مال رابح. قد سمعت ما قلت فيها. وإني أرى أن تجعلها في الأقربين" فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.

43 - (998) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أنس. قال: لما نزلت هذه الآية: {لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون}. قال أبو طلحة: أرى ربنا يسألنا من أموالنا. فأشهدك، يا رسول الله، أني قد جعلت أرضي، بريحا لله. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اجعلها في قرابتك" قال: فجعلها في حسان بن ثابت وأبي بن كعب.

44 - (999) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن بكير، عن كريب، عن ميمونة بنت الحارث ؛ أنها أعتقت وليدة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "لو أعطيتها أخوالك، كان أعظم لأجرك".

45 - (1000) حدثنا حسن بن الربيع. حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث، عن زينب امرأة عبدالله. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"تصدقن يا معشر النساء ! ولو من حليكن" قالت: فرحمت إلى عبدالله فقلت: إنك رجل خفيف ذات اليد. وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمرنا بالصدقة. فآته فاسأله. فإن

كان ذلك يجزي عني وإلا صرفتها إلى غيركم. قالت: فقال لي عبدالله: بل انتيه أنت. قالت: فانطلقت. فإذا امرأة من الأنصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم. حاجتي حاجتها. قالت: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ألقيت عليه المهابة. قالت: فخرج علينا بلال فقلنا له: انت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأخبره أن امرأتين بالباب تسألانك: أتجزي الصدقة عنهما، على أزواجهما، وعلى أيتام في حجورهما؟ ولا تخبره من نحن. قالت: فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأله. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من هما؟" فقال: امرأة من الأنصار وزينب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أي الزيانب؟" قال امرأة عبدالله. فقال له رسول الله عليه وسلم "لهما أجران أجر القرابه أجر الصدقة".

46 - (1000) حدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي. حدثنا الأعمش. حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث، عن زينب امرأة عبدالله. قال: فذكرت لإبراهيم. فحدثني عن أبي عبيدة، عن عمرو بن الحارث، عن زينب امرأة عبدالله. بمثله. سواء. قال قالت: كنت في المسجد. فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "تصدقن. ولو من حليكن". وساق الحديث بنحو حديث أبي الأحوص.

47 - (1001) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة. حدثنا هشام عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة قالت: قلت: يا رسول الله! هل لي أجر في بني أبي سلمة؟ أنفق عليهم. ولست بتاركهم هكذا وهكذا. إنما هم بني. فقال: "نعم. لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم".

(1001) وحدثني سويد بن سعيد. حدثنا علي بن مسهر. ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. جميعا عن هشام بن عروة، في هذا الإسناد، بمثله.

48 - (1002) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) عن عبدالله بن يزيد، عن أبي مسعود البديري، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال:

"إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة، وهو يحتسبها، كانت له صدقة".

(1002) وحدثناه محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع. كلاهما عن محمد بن جعفر. ح وحدثناه أبو كريب. حدثنا وكيع. جميعا عن شعبة، في هذا الإسناد.

49 - (1003) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء. قالت: قلت:

يا رسول الله! إن أمي قدمت علي. وهي راغبة (أو راهبة) أفصلها؟ قال: "نعم".

50 - (1003) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر. قالت: قدمت علي أمي، وهي مشركة، في عهد قريش إذ عاهدتهم. فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: يا رسول الله! قدمت علي أمي وهي راغبة. أفأصل أمي؟ قال: "نعم. صلي أمك".

(15) باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه

51 - (1004) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة؛

أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن أمي افتلتت نفسها ولم توص. وأظنها لو تكلمت تصدقت. أفلها أجر، إن تصدقت عنها؟ قال "نعم". (1004) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثني علي بن حجر. أخبرنا علي بن مسهر. ح حدثنا الحكم بن موسى. حدثنا شعيب بن إسحاق. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد. وفي حديث أبي أسامة: ولم توص. كما قال ابن بشر. ولم يقل ذلك الباقر.

(16) باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

52 - (1005) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عباد بن العوام. كلاهما عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، (في حديث قتيبة. قال: قال نبيكم صلى الله عليه وسلم. وقال ابن شيبة: عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال: "كل معروف صدقة".

53 - (1006) حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي. حدثنا مهدي بن ميمون. حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر؛ أن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله! ذهب أهل الدثور بالأجور. يصلون كما نصلي. ويصومون كما نصوم. ويتصدقون بفضول أموالهم. قال:

"أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة. وكل تكبيرة صدقة. وكل تحميدة صدقة. وكل تهليلية صدقة. وأمر بالمعروف صدقة. ونهي عن منكر صدقة. وفي بضع أحدكم صدقة". قالوا: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: "أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر".

54 - (1007) حدثنا حسن بن علي الحلواني. حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع. حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد ؛ أنه سمع أبا سلام يقول: حدثني عبدالله بن فروخ ؛ أنه سمع عائشة تقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل. فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجرا عن طريق الناس، أو شوكة أو عظما من طريق الناس، وأمر بمعروف، أو نهي عن منكر، عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى. فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار". قال أبو توبة: وربما قال "يمسي".

(1007) وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثني معاوية. أخبرني أخي، زيد، بهذا الإسناد. مثله. غير أنه قال: "أو أمر بمعروف" وقال: "فإنه يمسي يومئذ".

(1007) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا يحيى بن كثير حدثنا علي (يعني ابن المبارك) حدثنا يحيى عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام. قال: حدثني عبدالله بن فروخ ؛ أنه سمع عائشة تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خلق كل إنسان بنحو حديث معاوية عن زيد. وقال: "فإنه يمشي يومئذ".

55 - (1008) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قال: "على كل مسلم صدقة" قيل: أرأيت إن لم يجد ؟ قال: "يعتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق" قال قيل: أرأيت إن لم يستطع ؟ قال: "يعين ذا الحاجة الملهوف" قال قيل له: أرأيت إن لم يستطع ؟ قال: "يأمر بالمعروف أو الخير" قال: أرأيت إن لم يفعل ؟ قال: "يمسك عن الشر. فإنها صدقة".

(1008) وحدثناه محمد بن المثني. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد.

56 - (1009) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق بن همام. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس". قال: "تعديل بين الاثنين صدقة. وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه، صدقة". قال: "والكلمة الطيبة صدقة. وكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة وتميط الأذى عن الطريق صدقة".

(17) باب في المنفق والممسك

57 - (1010) وحدثني القاسم بن زكريا. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان (وهو ابن بلال) حدثني معاوية بن أبي مزرد عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ما من يوم يصبح العباد فيه، إلا ملكان ينزلان. فيقول أحدهما: اللهم! أعط منفقا خلفا. ويقول الآخر: اللهم! أعط ممسكا تلفا".

(18) باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

58 - (1011) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى (واللفظ له). حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن معبد بن خالد. قال: سمعت حارثة بن وهب يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تصدقوا. فيوشك الرجل يمشي بصدقته، فيقول الذي أعطيتها: لو جئتنا بها الأمس قبلتها. فأما الآن، فلا حاجة لي بها. فلا يجد من يقبلها".

59 - (1012) وحدثنا عبدالله بن براد الأشعري، وأبو كريب محمد بن العلاء. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال:

"ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب. ثم لا يجد أحدا يأخذها منه. ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة. يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء". وفي رواية ابن براد: "وترى الرجل".

60 - (157) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (وهو ابن عبدالرحمن القارئ) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقوم الساعة حتى يكثر المال ويفيض. حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد أحدا يقبلها منه. وحتى تعود أرض العرب مروجاً وأنهاراً".

61 - (157) وحدثنا أبو الطاهر. حدثنا أبو وهب عن عمرو بن الحارث، عن أبي يونس، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال: "لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال. فيفيض حتى يهمل رب المال من يقبله من صدقة. ويدعي إليه الرجل فيقول: لا أرب لي فيه".

62 - (1013) وحدثنا واصل بن عبد الأعلى وأبو كريب ومحمد بن يزيد الرفاعي (واللفظ لو اصل) قالوا: حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"تقيء الأرض أفلاذ كبدها. أمثال الأسطوان من الذهب والفضة. فيجىء القاتل فيقول: في هذا قتلت. ويجيء القاطع فيقول: في هذا قطعت رحمي. ويجيء السارق فيقول: في هذا قطعت يدي. ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئاً".

(19) باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

63 - (1014) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن سعيد بن يسار؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه. وإن كانت تمرة. فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل. كما يربي أحدكم فله أو فصيله".

64 - (1014) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن القارئ) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يتصدق أحد بتمرة من كسب طيب. إلا أخذها الله بيمينه. فيربيها كما يربي أحدكم فله أو قلووصه. حتى تكون مثل الجبل، أو أعظم".

(1014) وحدثني أمية بن بسطام. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا روح بن القاسم. ح وحدثني أحمد بن عثمان الأودي. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان (يعني ابن بلال). كلاهما عن سهيل، بهذا الإسناد.

وفي حديث روح: "من الكسب الطيب فيضعها في حقها" وفي حديث سليمان "فيضعها في موضعها".

م (1014) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. نحو حديث يعقوب عن سهيل.

65 - (1015) وحدثني أو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة. حدثنا فضيل بن مرزوق. حدثني عدي بن ثابت عن أبي حازم، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أيها الناس! إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً. وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين. فقال: { يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم }. [23 / المؤمنون / الآية 51] وقال: { يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم } [2 / البقرة / الآية 172]". ثم ذكر الرجل يطيل السفر. أشعث أغبر. يمد يديه إلى السماء. يا رب! يا رب! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام. فأنى يستجاب لذلك؟ "

(20) باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة، وأنها حجاب من النار

66- (1016) حدثنا عون بن سلام الكوفي. حدثنا زهير بن معاوية الجعفي عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن معقل، عن عدي بن حاتم؛ قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

"من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمره، فليفع".

67 - (1016) حدثنا علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خرشم (قال ابن حجر: حدثنا. وقال الأخران: أخبرنا عيسى بن يونس) حدثنا الأعمش عن خيثمة، عن عدي بن حاتم؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله. ليس بينه وبينه ترجمان. فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم. وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم. وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه. فاتقوا النار ولو بشق تمره". زاد ابن حجر: قال الأعمش: وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة، مثله. وزاد فيه "ولو بكلمة طيبة". وقال إسحاق: قال الأعمش: عن عمرو بن مرة، عن خيثمة.

68 - (1016) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن خيثمة، عن عدي بن حاتم. قال:

ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم النار فأعرض وأشاح. ثم قال "اتقوا النار". ثم أعرض وأشاح حتى ظننا أنه كأنما ينظر إليها. ثم قال: "اتقوا النار ولو بشق تمره. فمن لم يجد، فبكلمة طيبة". ولم يذكر أبو كريب: كأنما. وقال: حدثنا أبو معاوية. حدثنا الأعمش. (1016) وحدثنا محمد بن المثنى وان بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن خيثمة، عن عدي بن حاتم، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه ذكر النار فتعوذ منها. وأشاح بوجهه. ثلاث مرار. ثم قال:

"اتقوا النار ولو بشق تمره. فإن لم تجدوا، فبكلمة طيبة".

69 - (1017) حدثني محمد بن المثنى العنزي. أخبرنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عون بن أبي جحيفة، عن المنذر بن جرير، عن أبيه؛ قال:

كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدر النهار. قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار أو العباء. متقلدي السيوف. عامتهم من مضر. بل كلهم من مضر. فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة. فدخل ثم خرج. فأمر بلال فأذن وأقام. فصلى ثم خطب فقال: "يا أيها الناس! اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة { 4 / النساء / الآية 1 } إلى آخر الآية. { إن الله كان عليكم رقيباً. والآية التي في الحشر: { اتقوا الله ولتنتظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله } [59 / الحشر / الآية 18] تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره، من صاع تمره (حتى قال) ولو بشق تمره" قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها. بل قد عجزت

قال: ثم تتابع الناس .حتى رأيت كومين من طعام وثبات. رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل. كأنه مذهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده. من غير أن ينقص من أجورهم شيء. ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده. من غير أن ينقص من أوزارهم شيء".

(1017) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. قالوا جميعا: حدثنا شعبة. حدثني عون بن أبي جحيفة. قال: سمعت المنذر بن جرير عن أبيه قال:

كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم صدر النهار. بمثل حديث ابن جعفر. وفي حديث ابن معاذ من الزيادة قال: ثم صلى الظهر ثم خطب.

70 - (1017) حدثني عبيدالله بن عمر القواريري وأبو كامل ومحمد بن عبدالمك الأموي. قالوا: حدثنا أبو عوانة عن عبدالمك ابن عمير، عن المنذر بن جرير، عن أبيه ؛ قال:

كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم. فأتاه قوم مجتابي النمار. وساقوا الحديث بقصته. وفيه: فصلى الظهر ثم صعد منبرا صغيرا. فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال: " أما بعد. فإن الله أنزل في كتابه: يا أيها الناس اتقوا ربكم الآية".

71 - (1017) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن الأعمش، عن موسى بن عبدالله بن يزيد وأبي الضحى، عن عبدالرحمن ابن هلال العبسي، عن جرير بن عبدالله ؛ قال:

جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. عليهم الصوف. فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة. فذكر بمعنى حديثهم.

(21) باب الحمل أجرة يتصدق بها، والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل

72 - (1018) حدثني يحيى بن معين. حدثنا غندر. حدثنا شعبة. ح وحدثني بشر بن خالد (واللفظ له) أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن أبي مسعود. قال: أمرنا بالصدقة. قال: كنا نحامل. قال: فتصدق أبو عقيل بنصف صاع. قال: وجاء إنسان بشيء أكثر منه. فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا. وما فعل هذا الآخر إلا رياء. فنزلت: { الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم } [9 / التوبة / 79]. ولم يلفظ بشر بالمطوعين.

(1018) وحدثنا محمد بن بشار. حدثني سعيد بن الربيع. ح وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو داود. كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وفي حديث سعيد بن الربيع قال: كنا نحامل على ظهورنا.

(22) باب فضل المنيحة

73 - (1019) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. يبلغ به " ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة. تغدو بعس. إن أجرها لعظيم".

74 - (1020) حدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف. حدثنا زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيدالله بن عمرو عن زيد، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه نهى فذكر خصالا وقال: "من منح منيحة، غدت بصدقة، وراحت بصدقة، صبوحتها وغبوقها".

(23) باب مثل المنفق والبخيل

75 - (1021) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال عمرو: وحدثنا سفيان بن عيينة. قال: وقال ابن جريج: عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"مثل المنفق والمتصدق. كمثل رجل عليه جبتان أو جنتان. من لدن ثديهما إلى تراقيهما. فإذا أراد المنفق (وقال الآخر: فإذا أراد المتصدق) أن يتصدق سبغت عليه أو مرت. وإذا أراد البخيل أن ينفق. قلصت عليه وأخذت كل حلقة موضعها. حتى تجن بنانه وتعفو أثره" قال فقال أبو هريرة: فقال: يوسعها فلا تتسع.

(1021) حدثني سليمان بن عبيدالله أبو أيوب الغيلاني. حدثنا أبو عامر (يعني العقدي). حدثنا إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم عن طاوس، عن أبي هريرة. قال: ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"مثل البخيل والمتصدق. كمثل رجلين عليهما جنتان من حديد. قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما. فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه. حتى تغشي أنامله وتعفو أثره.

وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت. وأخذت كل حلقة مكانها". قال: فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بإصبعه في جيبه. فلو رأيت يوسعها ولا توسع.

77 - (1021) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي عن وهيب. حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جنتان من حديد. إذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه. حتى تعفى أثره. وإذا هم البخيل بصدقة تقلصت عليه. وانضمت يداه إلى

ترافيه. وانقبضت كل حلقة إلى صاحبها". قال: فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"فيجهد أن يوسّعها فلا يستطيع".

(24) باب ثبوت أجر المتصدق، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها

78 - (1022) حدثني سويد بن سعيد. حدثني حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "قال رجل: لأتصدقن الليلة بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية. فأصبحوا يتحدثون: تصدق الليلة على زانية. قال: اللهم! لك الحمد على زانية. لأتصدقن بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد غني. فأصبحوا يتحدثون: تصدق على غني. لأتصدقن بصدقة. فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق. فأصبحوا يتحدثون: تصدق على سارق. فقال: اللهم! لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق. فأتي فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت. أما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها. ولعل الغني يعتبر فينفق مما أعطاه الله. ولعل السارق يستعف بها عن سرقة".

(25) باب أجر الخارق الأمين، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة، بإذن الصريح أو العرفي

79 - (1023) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عامر الأشعري وابن نمير وأبو كريب. كلهم عن أبي أسامة. قال أبو عامر: حدثنا أبو أسامة. حدثنا بريد عن جده، أبي بريدة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ (وربما قال يعطى) ما أمر به، فيعطيه كاملاً موفراً، طيبة به نفسه، فيدفعه إلى الذي أمر له به - أحد المتصدقين".

80 - (1034) حدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. جميعاً عن جرير. قال يحيى: أخبرنا جرير عن منصور، عن شقيق، عن مسروق، عن عائشة. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة، كان لها أجرها بما أنفقت. ولزوجها أجره بما كسب. وللخازن مثل ذلك. لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً".

(1028) وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا فضيل بن عياض عن منصور، بهذا الإسناد. وقال "من طعام زوجها".

81 - (1028) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن مسروق، عن عائشة. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة. كان لها أجرها. وله مثله. بما اكتسب. ولها بما أنفقت. وللخازن مثل ذلك. من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً".

(1024) وحدثناه ابن نمير. حدثنا أبي معاوية عن الأعمش، بهذا إسناد، نحوه.

(26) باب ما أنفق العبد من مال مولاه

82 - (1025) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب. جميعا عن حفص بن غياث. قال ابن نمير: حدثنا حفص عن محمد بن زيد، عن عمير مولى أبي اللحم. قال: كنت مملوكا. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتصدق من مال موالي بشيء قال: "نعم. والأجر بينكما نصفان".

83 - (1025) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد (يعني ابن أبي عبيدة) قال: سمعت عميرا مولى أبي اللحم قال: أمرني مولاي أن أقدد لحما. فجاءني مسكين. فأطعمته منه. فعلم بذلك مولاي فضربني. فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فدعاه فقال: "لم ضربته؟" فقال: يعطي طعامي بغير أن أمره. فقال: "الأجر بينكما".

84 - (1026) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تصم المرأة وبعلمها شاهد إلا بإذنه. ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه. وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له".

(27) باب من جمع الصدقة وأعمال البر

85 - (1027) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى التجيبي (واللفظ لأبي الطاهر) قالوا: حدثنا بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة: يا عبدالله! هذا خير. فمن كان من أهل الصلاة، دعي من باب الصلاة. ومن كان من أهل الجهاد، دعي من باب الجهاد. ومن كان من أهل الصدقة، دعي من باب الصدقة. ومن كان من أهل الصيام، دعي من باب الريان".

قال أبو بكر الصديق: يا رسول الله! ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة. فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم. وأرجو أن تكون منهم".

(1027) حدثني عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح ح وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. كلاهما عن الزهري. بإسناد يونس، ومعنى حديثه.

86 - (1027) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا محمد بن عبدالله بن الزبير. حدثنا شيبان. ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) حدثنا شبابة. حدثني شيبان بن عبدالرحمن عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة. كل خزنة باب: أي فل ! هلم". فقال أبو بكر: يا رسول الله ! ذلك الذي لاتوى عليه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لأرجو أن تكون منهم".

87 - (1028) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا مروان (يعني الفزاري) عن يزيد (وهو ابن كيسان) عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من أصبح منكم اليوم صائماً؟" قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا. قال "فمن تبع منكم اليوم جنازة." قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا. قال "فمن عاد منكم اليوم مسكينا؟" قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما اجتمعن في أمريء، إلا دخل الجنة".

(28) باب الحث في الإنفاق، وكراهة الإحصاء

88 - (1029) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها. قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أنفقي (أو انضحي، أو انفحي) ولا تحصي، فيحصي الله عليك".

(1029) وحدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. جميعاً عن أبي معاوية. قال زهير: حدثنا محمد بن خازم. حدثنا هشام بن عروة عن عباد بن حمزة، وعن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"انفحي (أو انضحي، أو أنفقي) ولا تحصي. فيحصي الله عليك. ولا توعي فيوعي الله عليك".

(1029) وحدثنا ابن نمير. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا هشام عن عباد بن حمزة، عن أسماء ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها نحو حديثهم.

89 - (1029) وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبدالله. قالوا: حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني ابن أبي مليكة ؛ أن عباد بن عبدالله بن الزبير أخبره عن أسماء بنت أبي بكر ؛ أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت:

يا نبي الله ! ليس لي شيء إلا ما أدخل على الزبير. فهل على جناح أن أرضخ مما يدخل على ؟ فقال "ارضخي ما استطعت. ولا توعي فيوعي الله عليك".

(29) باب الحث على الصدقة ولو بالقليل، ولا تمتنع من القليل لاحتقاره

90 - (1030) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا الليث بن سعد. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول:

"يا نساء المسلمات ! لا تحقرن جارة لجارتها. ولو فرسن شاة".

(30) باب فضل إخفاء الصدقة

91 - (1031) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. جميعا عن يحيى القطان. قال زهير: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله. أخبرني خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

"سبعة يظلهم الله في ضله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل. وشاب نشأ بعبادة الله.

ورجل قلبه معلق في المساجد. ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه. ورجل دعتة امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله. ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله. ورجل ذكر الله خاليا، ففاضت عيناه".

(1031) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد الخدري (أو عن أبي هريرة) ؛ أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث عبيدالله. وقال "ورجل معلق بالمسجد، إذا خرج منه حتى يعود إليه".

(31) باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح

92 - (1032) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال: يا رسول الله ! أي الصدقة أعظم ؟ فقال "أن تصدق وأنت صحيح شحيح. تخشى الفقر وتأمل الغنى. ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا. ولفلان كذا. ألا وقد كان لفلان".

93 - (1032) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالوا: حدثنا ابن فضيل عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة ؛ قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ! أي الصدقة أعظم أجرا ؟ فقال:

"أما وأبيك لتنبأنه: أن تصدق وأنت صحيح شحيح. تخشى الفقر وتأمل البقاء. ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا. ولفلان كذا. وقد كان لفلان".

(1032) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبدالواحد. حدثنا عمارة بن القعقاع، بهذا الإسناد، نحو حديث جرير. غير أنه قال: أي الصدقة أفضل.

(32) باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وأن اليد العليا هي المنفقة، وأن السفلى هي الآخذة

94 - (1033) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس. فيما قرئ عليه، عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال، وهو على المنبر، وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة "اليد العليا خير من اليد السفلى. واليد العليا المنفقة. والسفلى السائلة".

95 - (1034) حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن حاتم وأحمد بن عبدة. جميعا عن يحيى القطان. قال ابن بشار: حدثنا يحيى. حدثنا عمرو بن عثمان. قال: سمعت موسى بن طلحة يحدث؛ أن حكيم بن حزام حدثه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أفضل الصدقة (أو خير الصدقة) عن ظهر غنى. واليد العليا خيرا من اليد السفلى. وابدأ بمن تعول".

96 - (1035) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة بن الزبير وسعيد، عن حكيم بن حزام؛ قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني. ثم سألته فأعطاني. ثم سألته فأعطاني. ثم قال: "إن هذا المال خضرة حلوة. فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه. ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه. وكان كالذي يأكل ولا يشبع. واليد العليا خيرا من اليد السفلى".

97 - (1036) حدثنا نصر بن علي الجهضمي وزهير بن حرب وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا عمر بن يونس. حدثنا عكرمة بن عمار. حدثنا شداد. قال: سمعت أبا أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا ابن آدم! إنك أن تبذل الفضل خير لك. وأن تمسكه شر لك. ولا تلام على كفاف. وابدأ بمن تعول. واليد العليا خير من اليد السفلى".

(33) باب النهي عن المسألة

98 - (1037) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا زيد بن الحباب. أخبرني معاوية بن صالح. حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن عبدالله بن عامر اليحصبي. قال: سمعت معاوية يقول: إياكم وأحاديث. إلا حديثا كان في عهد عمر. فإن عمر كان يخيف الناس في الله عز وجل. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: "من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين". وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "إنما أنا خازن فمن أعطيته عن طيب نفس، فيبارك له فيه. ومن أعطيته عن مسألة وشره، كان كالذي يأكل ولا يشبع".

99 - (1038) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا سفيان عن عمرو، عن وهب بن منبه. عن أخيه همام، عن معاوية؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"لا تلحفوا في المسألة. فوالله ! لا يسألني أحد منكم شيئاً، فتخرج له مسألته مني شيئاً، وأنا له كاره، فيبارك له فيما أعطيته".

(1036) حدثنا ابن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار. حدثني وهب بن منبه (ودخلت عليه في داره بصنعاء فأطعمني من جوزة في داره) عن أخيه. قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. فذكر مثله. 100 - (1037) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: حدثني حميد بن عبدالرحمن بن عوف قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان، وهو يخطب يقول: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين. وإنما أنا قاسم ويعطى الله".

(34) باب المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفطن له فيتصدق عليه

101 - (1039) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (يعني الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس. فترده اللقمة واللقمتان. والتمر والتمرتان". قالوا: فما المسكين ؟ يا رسول الله ! قال "الذي لا يجد غنى يغنيه. ولا يفطن له، فيتصدق عليه. ولا يسأل الناس شيئاً".

102 - (1039) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) أخبرني شريك عن عطاء ابن يسار مولى ميمونة، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمرتان. ولا اللقمة واللقمتان. إنما المسكين المتعفف. اقرؤا إن شئتم: لا يسألون الناس إلحافاً" [2/ البقرة / الآية 273]. (1039) وحدثني أبو بكر بن إسحاق. حدثنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. أخبرني شريك. أخبرني عطاء بن يسار وعبدالرحمن بن أبي عمرة ؛ أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث إسماعيل.

(35) باب كراهة المسألة للناس

103 - (1040) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالأعلى بن عبدالأعلى عن معمر، عن عبدالله بن مسلم، أخي الزهري، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله، وليس في وجهه مزعة لحم".

(1040) وحدثني عمرو الناقد، حدثني إسماعيل بن إبراهيم. أخبرنا معمر عن أخي الزهري، بهذا الإسناد، مثله. ولم يذكر "مزعة".

104 - (1040) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني الليث عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن حمزة بن عبدالله بن عمر ؛ أنه سمع أباه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ما يزال الرجل يسأل الناس، حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم".

105 - (1041) حدثنا أبو كريب وواصل بن عبدالأعلى. قالوا: حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من سأل الناس أموالهم تكثرا، فإنما يسأل جمرا. فليستقل أو ليستكثر".

106 - (1042) حدثني هناد بن السري. حدثنا أبو الأحوص عن بيان أبي بشر، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي هريرة ؛ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره، فيتصدق به ويستغني به من الناس، خير له من أن يسأل رجلا، أعطاه أو منعه ذلك. فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى. وابدأ بمن تعول".

(1042) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل. حدثني قيس بن أبي حازم. قال: أتينا أبا هريرة فقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"والله ! لأن يغدو أحدكم فيحطب على ظهره فيبيعه". ثم ذكر بمثل حديث بيان.

107 - (1042) حدثني أبو الطاهر ويونس بن عبدالأعلى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب، فيحملها على ظهره فيبيعها، خير له من أن يسأل رجلا، يعطيه أو يمنعه".

108 - (1043) حدثني عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي وسلمة بن شبيب (قال سلمة: حدثنا. وقال الدارمي: أخبرنا مروان، وهو ابن محمد الدمشقي) حدثنا سعيد (وهو ابن عبدالعزيز) عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي مسلم الخولاني. قال: حدثني الحبيب الأمين. أما هو فحبيب إلي. وأما هو عندي، فأمين. عوف بن مالك الأشجعي. قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. تسعة أو ثمانية أو سبعة. فقال: "ألا تبايعون رسول الله ؟" وكنا حديث عهد ببيعة. فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ! ثم قال: "ألا تبايعون رسول الله ؟" فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ! ثم قال "ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟" قال: فبسطنا أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ! فعلام نبايعك ؟ قال: "على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا. والصلوات الخمس.

وتطيعوا (وأسر كلمة خفية) ولا تسألوا الناس شيئا" فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم. فما يسأل أحدا يناوله إياه.

(36) باب من تحل له المسألة

109 - (1044) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن حماد بن زيد. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن هارون بن رباب. حدثني كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن مخارق الهلالي. قال: تحملت حمالة. فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها. فقال:

"أقم حتى تأتينا الصدقة. فنأمر لك بها". قال: ثم قال: "يا قبيصة! إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك. ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش (أو قال سدادا من عيش). ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة. فحلت له المسألة. حتى يصيب قواما من عيش (أو قال سدادا من عيش) فما سواهن من المسألة، يا قبيصة! سحتا يأكلها صاحبها سحتا".

(37) باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف

110 - (1045) وحدثنا هارون بن معروف. حدثنا عبدالله بن وهب. ح وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء. فأقول: أعطه أفقر إليه مني. حتى أعطاني مرة مالا. فقلت: أعطه أفقر إليه مني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذه. وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل، فخذ. ومالا، فلا تتبعه نفسك".

111 - (1045) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمرو بن الخطاب رضي الله عنه العطاء. فيقول له عمر: أعطه، يا رسول الله! أفقر إليه مني. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خذه فتموله أو تصدق به. وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل، فخذ. ومالا، فلا تتبعه نفسك". قال سالم: فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا أعطيه. (1045) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. قال عمرو: وحدثني ابن شهاب بمثل ذلك عن السائب بن يزيد، عن عبدالله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

112 - (1045) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن بكير، عن بسر بن سعيد، عن ابن الساعدي المالكي ؛ أنه قال:

استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة. فلما فرغت منها، وأديتها إليه، أمر لي بعمالة. فقلت: إنما عملت لله، و أجري على الله. فقال: خذ ما أعطيت. فإني عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فعملني فقلت مثل قولك. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل، فكل. وتصدق".

(1045) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن ابن السعدي ؛ أنه قال: استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة. بمثل حديث الليث.

(38) باب كراهة الحرص على الدنيا

113 - (1046) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم. قال: "قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: حب العيش ، والمال".

114 - (1046) وحدثني أبو الطاهر وحرمة قالاً: أخبرنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: طول الحياة، وحب المال".

114 - (1047) وحدثني يحيى بن يحيى، وسعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد. كلهم عن أبي عوانة. قال يحيى: أخبرنا أبو عوانة عن قتادة، عن أنس. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان: الحرص على المال، والحرص على العمر".

(1047) وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى. قالاً: حدثنا معاذ بن هشام.

حدثني أبي عن قتادة، عن أنس ؛ ان نبي الله صلى الله عليه وسلم. قال بمثله.

م (1047) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالاً: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بنحوه.

(39) باب لو أن لابن آدم واديين لا بتغى ثالثاً

116 - (1048) حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا. وقال الأخران: حدثنا أبو عوانة) عن قتادة، عن أنس. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا. ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. ويتوب الله على من تاب".

(1048) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. أخبرنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (فلا أدري أشيء أنزل أم شيء كان يقوله) بمثل حديث أبي عوانة.

117 - (1048) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال:

"لو كان لابن آدم واد من ذهب أحب أن له واديا آخر. ولن يملأ فاه إلا التراب. والله يتوب على من تاب".

118 - (1049) وحدثني زهير بن حرب وهارون بن عبدالله. قالوا: حدثنا حجاج بن

محمد عن ابن جريج. قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"لو أن لابن آدم ملء واد مالا لأحب أن يكون إليه مثله. ولا يملأ نفس ابن آدم إلا التراب. والله يتوب على من تاب".

قال ابن عباس: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا.

وفي رواية زهير قال: فلا أدري أمن القرآن. لم يذكر ابن عباس.

119 - (1050) حدثني سويد بن سعيد. حدثنا علي بن مسهر عن داود، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه. قال:

بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة. فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرءوا القرآن. فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقرأوهم. فاتلوهم. ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم. كما قست قلوب من كان قبلكم. وإنا كنا نقرأ سورة. كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة. فأنسيتها. غير أنني قد حفظت منها: لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديا ثالثا. ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب. كنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات. فأنسيتها. غير أنني حفظت منها: {يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون}. فتكتب شهادة في أعناقكم. فتسألون عنها بيوم القيامة.

(40) باب ليس الغنى عن كثرة العرض

120 - (1051) حدثنا زهير بن حرب وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي

الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ليس الغنى عن كثرة العرض. ولكن الغنى غنى النفس".

(41) باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

121 - (1052) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا الليث بن سعد. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (وتقاربا في اللفظ) قال: حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عياض بن عبدالله بن سعد ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول:
 قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فقال: "لا والله ! ما أخشى عليكم، أيها الناس ! إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا: فقال رجل: يا رسول الله ! أيأتي الخير بالشر ؟ فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة. ثم قال "كيف قلت ؟" قال: قلت: يا رسول الله ! أيأتي الخير بالشر ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الخير لا يأتي إلا بخير. أو خير هو. إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم. إلا آكلة الخضر. أكلت. حتى إذا امتلأت خاصرتها استقبلت الشمس. ثلثت أو بالت. ثم اجترت. فعادت. فأكلت. فمن يأخذ مالا بحقه يبارك له فيه. ومن يأخذ مالا بغير حقه فمثله كمثل الذي يأكل ولا يشبع".

122 - (1052) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. قال: أخبرني مالك بن أنس عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 " أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا " قالوا: وما زهرة الدنيا ؟ يا رسول الله ! قال " بركات الأرض " قالوا: يا رسول الله ! وهل يأتي الخير بالشر ؟ قال " لا يأتي الخير إلا بالخير. لا يأتي الخير إلا بالخير. لا يأتي الخير إلا بالخير. إن كل ما أنبت الربيع يقتل أو يلم. إلا آكلة الخضر. فإنها تأكل . حتى إذا امتدت خاصرتها استقبلت الشمس. ثم اجترت وبالت وثلثت. ثم عادت فأكلت. إن هذا المال خضرة حلوة. فمن أخذه بحقه، ووضع في حقه، فنعم المعونة هو. ومن أخذه بغير حقه، كان كالذي يأكل ولا يشبع ".

123 - (1052) حدثني علي بن حجر. أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام صاحب الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال ابن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري. قال: جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر. وجلسنا حوله. فقال " إن مما أخاف عليكم بعدي، ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها " فقال رجل: أو يأتي الخير بالشر ؟ يا رسول الله ! قال: فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقيل له: ما شأنك ؟ تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يكلمك ؟ قال: ورأينا أنه ينزل عليه. فأفاق يمسح عنه الرخصاء. وقال " إن هذا السائل " (وكانه حمده) فقال " إنه لا يأتي الخير بالشر. وإن مما ينبت الربيع يقتل أو يلم. إلا آكلة الخضر. فإنها أكلت. حتى إذا امتلأت خاصرتها استقبلت عين الشمس فتلثت وبالت. ثم رتعت. وإن هذا المال خضر حلو. ونعم صاحب المسلم هو لمن أعطي منه المسكين واليتيم وابن السبيل (أو كما قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم) وإنه من يأخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع. ويكون عليه شهيدا يوم القيامة".

(42) باب فضل التعفف والصبر

124 - (1053) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري؛ أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأعطاهم. ثم سألوه فأعطاهم. حتى إذا نفذ ما عنده قال " ما يكن عندي من خير فلن أدخره عنكم. ومن يستعفف يعفه الله. ومن يستغن يغنه الله. ومن يصبر يصبره الله. وما أعطي أحد من عطاء خير وأوسع من الصبر ".

(1053) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه.

(43) باب في الكفاف والقناعة

125 - (1054) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو عبدالرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب. حدثني شرحبيل (وهو ابن شريك) عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " قد أفلح من أسلم، ورزق كفافا، وقنعه الله بما آتاه ".

126 - (1055) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه. كلاهما عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اللهم ! اجعل رزق آل محمد قوتا".

(44) باب إعطاء من يسأل بفحش وغلظة

127 - (1056) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وإسحاق بن ابراهيم الحنظلي (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن الأعمش، عن أبي وائل، عن سلمان بن ربيعة. قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما. فقلت: والله! يا رسول الله! لغير هؤلاء كان أحق به منهم. قال " إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش أو يبخلوني. فلست ببائل ".

128 - (1057) حدثني عمرو الناقد. حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي. قال: سمعت مالكا. ح وحدثني يونس بن عبدالأعلى (واللفظ له) أخبرنا عبدالله بن وهب. حدثنا مالك بن أنس عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ قال:

كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية. فأدركه أعرابي. فجبذه بردائه جبذة شديدة. نظرت إلى صفحة عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أثرت بها حاشية الرداء. من شدة جبذته. ثم قال: يا محمد! مر لي من مال الله الذي عندك. فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فضحك. ثم أمر له بعتاء.

(1057) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث. حدثنا همام. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عمر بن يونس. حدثنا عكرمة بن عمار. ح وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا أبو المغيرة. حدثنا الأوزاعي. كلهم عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بهذا الحديث. وفي حديث عكرمة بن عمار من الزيادة: قال: ثم جبذه إليه جبذة. رجع نبي الله صلى الله عليه وسلم في نحر الأعرابي. وفي حديث همام: فجاذبه حتى انشق البرد. وحتى بقيت حاشيته في عنق رسول الله صلى الله عليه وسلم.

129 - (1058) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة؛ أنه قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبية ولم يعطي مخرمة شيئاً. فقال مخرمة:

يا بني! انطلق بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانطلقت معه. قال: ادخل فادعه لي. قال: فدعوت له. فخرج إليه وعليه قباء منها. فقال "خبأت هذا لك". قال: فنظر إليه فقال "رضي مخرمة".

130 - (1058) حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني. حدثنا حاتم بن وردان أبو صالح. حدثنا أيوب السختياني عن عبدالله ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة. قال: قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم أقبية. فقال لي أبي، مخرمة: انطلق بنا إليه عسى أن يعطينا منها شيئاً. قال: فقام أبي على الباب فتكلم. فعرف النبي صلى الله عليه وسلم صوته فخرج ومعه قباء. وهو يريه محاسنه. وهو يقول "خبأت هذا لك. خبأت هذا لك".

(45) باب اعطاء من يخاف على إيمانه

131 - (150) حدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب. أخبرني عامر بن سعد عن أبيه سعد؛ أنه أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطاً وأنا جالس فيهم. قال: فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم رجلاً لم يعطه. وهو أعجبهم إلي. فقامت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساورتها فقلت: يا رسول الله! مالك عن فلان؟ فوالله! إنني لأراه مؤمناً. قال "أو مسلماً" فسكت قليلاً. ثم غلبني ما أعلم منه. فقلت: يا رسول الله

! مالك عن فلان ؟ فوالله ! إني لأراه مؤمناً. قال " أو مسلماً " فسكت قليلاً. ثم غلبني ما أعلم منه. فقلت: يا رسول الله ! مالك عن فلان ؟ فوالله ! إني لأراه مؤمناً. قال " أو مسلماً " قال " إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه. خشية أن يكب في النار على وجهه " .

وفي حديث الحلواني تكرار القول مرتين.

(150) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا ابن أخي بن شهاب. ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، على معنى حديث صالح عن الزهري.

م (150) حدثنا الحسن بن علي الحلواني. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح، عن إسماعيل بن محمد بن سعد ؛ قال: سمعت محمد بن سعد يحدث بهذا الحديث. يعني حديث الزهري الذي ذكرنا. فقال في حديثه: فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده بين عنقي وكتفي. ثم قال " أقتالا ؟ أي سعد ! إني لأعطي الرجل " .

(46) باب إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوى إيمانه

123 - (1059) حدثني حرمة بن يحيى التجيبي. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أنس بن مالك؛

أن أناساً من الأنصار قالوا، يوم حنين، حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازان ما أفاء. فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجلاً من قريش. المائة من الإبل. فقالوا: يغفر الله لرسول الله. يعطي قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم! قال أنس بن مالك: فحدث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، من قولهم. فأرسل إلى الأنصار. فجمعهم في قبة من آدم. فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال:

" ما حديث بلغني عنكم ؟ " فقال له فقهاء الأنصار: أما ذوو رأينا، يا رسول الله ! فلم يقولوا شيئاً. وأما أناس منا حديثه أسنانهم، قالوا يغفر الله لرسوله. يعطي قريشاً ويتركنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإني أعطي رجلاً حديثي عهد بكفر. أتألفهم. أفلا ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعون إلى رحالكم برسول الله ؟ فوالله ! لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به" فقالوا: بلى. يا رسول الله ! قد رضينا. قال: "فإنكم ستجدون أثرة شديدة. فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله. فإنني على الحوض". قالوا سنبصر.

(1059) حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد. قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعد) حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب. حدثني أنس بن مالك؛ أنه قال: لما أفاء الله على رسوله ما أفاء من أموال هوازن. واقتص الحديث بمثله. غير أنه قال: قال أنس: فلم نصبر. وقال: فأما أناس حديثه أسنانهم.

(1059) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم. حدثني ابن أخي ابن شهاب عن عمه، قال: أخبرني أنس بن مالك. وساق الحديث بمثله. إلا أنه قال: قال أنس: قالوا: نصبر. كرواية يونس عن الزهري.

133 - (1059) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. أخبرنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك. قال:

جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار. فقال: "أفيكم أحد من غيركم؟" فقالوا: لا. إلا ابن أخت لنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن ابن أخت القوم منهم" فقال: "إن قريشا حديث عهد بجاهلية ومصيبة. وإني أرادت أن أجبرهم وأتألفهم. أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا، وترجعون برسول الله إلى بيوتكم؟ لو سلك الناس واديا، وسلك الأنصار شعبا، لسلكت شعب الأنصار".

134 - (1059) حدثنا محمد بن الوليد. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي التياح. قال: سمعت أنس بن مالك قال:

لما فتحت مكة قسم الغنائم في قريش فقالت الأنصار: إن هذا لهو العجب. إن سيوفنا تقطر من دمائهم. وإن غنائمنا ترد عليهم! فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمعهم. فقال: "ما الذي بلغني عنكم؟" قالوا: هو الذي بلغك. وكانوا لا يكذبون. قال: "أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا إلى بيوتهم، وترجعون برسول الله إلى بيوتكم؟ لو سلك الناس واديا أو شعبا، وسلكت الأنصار واديا أو شعبا، لسلكت وادي الأنصار أو شعب الأنصار".

135 - (1059) حدثنا محمد بن المثنى وإبراهيم بن محمد بن عرعة (يزيد أحدهما على الآخر الحرف بعد الحرف) قالوا: حدثنا معاذ ابن معاذ. حدثنا ابن عون عن هشام بن زيد بن أنس، عن أنس بن مالك؛ قال:

لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان، بذرايهم ونعمهم. ومع النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ عشرة آلاف. ومعه الطلقاء. فأدبروا عنه. حتى بقي وحده. قال: فنادى يومئذ نداءين. لم يخلط بينهما شيئا. قال: فالتفت عن يمينه فقال "يا معشر الأنصار! فقالوا: لبيك، يا رسول الله! أبشر نحن معك. قال: ثم التفت عن يساره فقال "يا معشر الأنصار!" قالوا: لبيك، يا رسول الله! أبشر نحن معك. قال: ثم التفت عن يساره فقال "يا معشر الأنصار!" قالوا: لبيك، يا رسول الله! أبشر نحن معك. قال: وهو على بغلة بيضاء. فنزل

فقال: أنا عبد الله ورسوله. فانهزم المشركون. وأصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم كثيرة. فقسم في المهاجرين والطلقاء. ولم يعط الأنصار شيئاً. فقالت الأنصار: إذا كانت الشدة فنحن ندعى. وتعطي الغنائم غيرنا! فبلغه ذلك. فجمعهم في قبة. فقال: "يا معشر الأنصار! ما حديث بلغني عنكم؟" فسكتوا. فقال:

"يا معشر الأنصار! أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون بمحمد تحوزونه إلى بيوتكم؟" قالوا: بلى. يا رسول الله! رضينا. قال: فقال:

"لو سلك الناس وادياً، وسلكت الأنصار شعبا، لأخذت شعب الأنصار".
قال هشام: فقلت: يا أبا حمزة! أنت شاهد ذلك؟ قال وأين أغيب عنه؟.

136 - (1059) حدثنا عبيد الله بن معاذ وحامد بن عمر ومحمد بن عبد الأعلى. قال ابن معاذ: حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه. قال:

حدثني السميطة عن أنس بن مالك. قال: افتتحنا مكة. ثم إنا غزونا حنيناً. فجاء المشركون بأحسن صفوف رأيت. قال: فصفت الخيل. ثم صفت المقاتلة. ثم صفت النساء من وراء ذلك. ثم صفت الغنم. ثم صفت النعم. قال: ونحن بشر كثير. قد بلغنا ستة آلاف. وعلى مجنبة خيلنا خالد بن الوليد. قال: فجعلت خيلنا تلوى خلف ظهورنا. فلم نأبث أن انكشفت خيلنا، وفرت الأعراب، ومن نعلم من الناس. قال: فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يال المهاجرين! يال المهاجرين". ثم قال "يال الأنصار! يال الأنصار!". قال: قال أنس: هذا حديث عمية. قال: قلنا: لبيك. يا رسول الله! قال: فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فإيم الله! ما أتيناهم حتى هزمهم الله. قال: فقبضنا ذلك المال. ثم انطلقنا إلى الطائف فحاصرناهم أربعين ليلة. ثم رجعنا إلى مكة فنزلنا. قال: فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي الرجل المائة من الإبل. ثم ذكر باقي الحديث. كنحو حديث قتادة، وأبي التياح، وهشام ابن زيد.

137 - (1060) حدثنا محمد بن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان عن عمر بن سعيد بن

مسروق، عن أبيه، عن عباية بن رفاع، عن رافع ابن خديج؛ قال:

أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية، وعيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، كل إنسان منهم، مائة من الإبل. وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك. فقال عباس بن مرداس:

أتجعل نهبي ونهب العبيد بين عيينة والأقرع؟

فما كان بدر ولا حابس يفوقان مرداس في المجمع وماكنت دون امرئ منهما ومن تخفض اليوم لا يرفع قال: فأنتم له رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة.

138 - (1060) وحدثنا أحمد بن عبدة الضبي. أخبرنا ابن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق، بهذا الإسناد ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة من الإبل. وساق الحديث بنحوه. وزاد: وأعطى علقمة بن علاثة مائة. (1060) وحدثنا مخلد بن خالد الشعيري. حدثنا سفيان. حدثني عمر بن سعيد، بهذا الإسناد. ولم يذكر في الحديث علقمة بن علاثة، ولا صفوان بن أمية. ولم يذكر الشعر في حديثه.

139 - (1061) حدثنا سريج بن يونس. حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح حنيناً قسم الغنائم. فأعطى المؤلف قلوبهم. فبلغه أن الأنصار يحبون أن يصيبوا ما أصاب الناس. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبهم. فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال "يا معشر الأنصار ! ألم أجدكم ضلالاً فهداكم الله بي؟ وعالة، فأغناكم الله بي؟ ومتفرقين، فجمعكم الله بي؟" ويقولون: الله ورسوله أمن. فقال "ألا تجيبوني؟" فقالوا: الله ورسوله أمن. فقال: "أما إنكم لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا. وكان من الأمر كذا وكذا". لأشياء عددها. زعم عمرو أن لا يحفظها. فقال: "ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاء والإبل، وتذهبون برسول الله إلى رحالكم؟ الأنصار شعار والناس دثار. ولو لا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار. ولو سلك الناس وادياً وشعباً، لسلكت وادي الأنصار وشعبهم. إنكم ستلقون بعدي أثرة. فاصبروا حتى تلقوني على الحوض".

140 - (1062) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن منصور، عن أبي وائل، عن عبدالله. قال:

لما كان يوم حنين أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ناساً في القسمة. فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل. وأعطى عيينة مثل ذلك. وأعطى أناساً من أشراف العرب. وآثرهم يومئذ في القسمة. فقال رجل: والله ! إن هذه لقسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله. قال فقلت: والله ! لأخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فأثيته فأخبرته بما قال. قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف. ثم قال: "فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله!" قال: ثم قال: "يرحم الله موسى. قد أوذى بأكثر من هذا فصبر". قال قلت: لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثاً.

141 - (1062) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش، عن شقيق، عن عبدالله. قال:

قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسما. فقال رجل: إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله. قال: فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فساورته. فغضب من ذلك غضبا شديدا. واحمر وجهه حتى تمنيت أني لم أذكره له. قال: قال: "قد أودى موسى بأكثر من هذا فصبر".

(47) باب ذكر الخوارج وصفاتهم

142 - (1063) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله. قال:

أتي رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة. منصرفه من حنين. وفي ثوب بلال فضة. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقبض منها. يعطى الناس. فقال: يا محمد! اعدل. قال: "ويلك! ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل" فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دعني. يا رسول الله! فأقتل هذا المنافق. فقال: "معاذ الله! أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي. إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن. لا يجاوز حناجرهم. يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية".

(1063) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب الثقفي. قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا زيد بن الحباب. حدثني قرة بن خالد. حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم مغنم وساق الحديث.

143 - (1064) حدثنا هناد بن السري. حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق، عن عبدالرحمن بن أبي نعم، عن أبي سعيد الخدري؛ قال:

بعث علي رضي الله عنه، وهو باليمن، بذهبة في تربتها، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري، وعلقمة بن علاثة العاشمري، ثم أحد بني كلاب، وزيد الخير الطائي، ثم أحد بني نبهان. قال: فغضبت قريش. فقالوا: أتعطي صناديد نجد وتدعنا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني إنما فعلت ذلك لأتألفهم" فجاء رجل كثر اللحية. مشرف الوجنتين. غائر العينين. ناتئ الجبين مخلوق الرأس. فقال: اتق الله. يا محمد! قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فمن يطع الله إن عصيته! أيأمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟" قال: ثم أدبر الرجل. فاستأذن رجل من القوم في قتله. (يرون أنه خالد بن الوليد) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من ضئضئ هذا قوما يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم. يقتلون أهل الإسلام. ويدعون أهل الأوثان. يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية. لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد".

144 - (1064) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالواحد عن عمارة بن القعقاع. حدثنا عبدالرحمن بن أبي نعيم. قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول:

بعث علي بن أبي طالب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، من اليمن، بذهبية في أديم مقروظ. لم تحصل من ترابها. قال: فقسمها بين أربعة نفر: بين عيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، وزيد الخيل، والرابع إما علقمة بن علاثة وإما عامر بن الطفيل. فقال رجل من أصحابه: كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء. قال: فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "ألا تأمنوني؟ وأنا أمين من في السماء، يأتيني خبر السماء صباحا ومساء" قال: فقام رجل غائر العينين. مشرف الوجنتين. ناشز الجبهة. كث اللحية. محلوقة الرأس. مشمر الإزار. فقال: يا رسول الله! اتق الله! فقال: "ويلك! أو لست أحق أهل الأرض أن يتقى الله" قال: ثم ولي الرجل. فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟ فقال "لا. لعله أن يكون يصلي". قال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس. ولا أشق بطونهم" قال: ثم نظر إليه وهو مقف فقال: "إنه يخرج من ضئضى هذا قوم يتلون كتاب الله. رطبا لا يجاوز حناجرهم. يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية". قال: أظنه قال: "لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود".

145 - (1064) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع، بهذا الإسناد. قال: وعلقمة بن علاثة. ولم يذكر عامر بن الطفيل. وقال:

ناتيء الجبهة. ولم يقل: ناشز. وزاد: فقام إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟ قال "لا". قال: ثم أدبر فقام إليه خالد، سيف الله، فقال: يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟ قال "لا"، فقال "إنه سيخرج من ضئضى هذا قوم يتلون كتاب الله لنا رطبا". وقال: قال عمارة: حسبته قال "لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود".

146 - (1064) وحدثنا ابن نمير. حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع، بهذا الإسناد. وقال بين أربعة نفر: زيد الخير، والأقرع ابن حابس، وعيينة بن حصن، وعلقمة بن علاثة أو عامر بن الطفيل. وقال: ناشز الجبهة. كرواية عبدالواحد. وقال: إنه سيخرج من ضئضى هذا قوم. ولم يذكر "لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود".

147 - (1064) وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا عبدالوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة وعطاء بن يسار؛ أنهما أتيا أبا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية؟ هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرها قال: لا أدري من الحرورية. ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "يخرج في هذه الأمة (ولم يقل: منها) قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم. فيقرأون القرآن. لا يجاوز حلوقةم (أو حناجرهم) يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية. فينظر الرامي إلى سهمه. إلى نصله. إلى رصافه. فيتمارى في الفوقه. هل علق بها من الدم شيء".

148 - (1064) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني يونس بن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن أبي سعيد الخدري. ح وحدثني حرمة بن يحيى وأحمد بن عبدالرحمن الفهري. قالوا: أخبرني ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن والضحاك الهمداني ؛ أن أبا سعيد الخدري قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما. أتاه ذو الخويصرة. وهو رجل من بني تميم. فقال: يا رسول الله اعدل. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ويلك ! ومن يعدل إن لم أعدل ؟ قد خبت وخسرت إن لم أعدل". فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا رسول الله ! ائذن لي فيه أضرب عنقه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "دعه. فإن له أصحابا يحقر أحدهم صلواته مع صلواتهم. وصيامه مع صيامهم. يقرأون القرآن. لا يجاوز تراقيهم. يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية. ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء. ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء. ثم ينظر إلى نضيه فلا يوجد فيه شيء (وهو القدح). ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء. سبق الفرث والدم. آيتهم رجل أسود. إحدى عضديه مثل ثدي المرأة. أو مثل البضعة تدردر. يخرجون على حين فرقة من الناس". قال أبو سعيد: فأشهد أنني سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأشهد أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قاتلهم وأنا معه. فأمر ذلك الرجل فالتمس. فوجد. فأتي به. حتى نظرت إليه، على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي نعت.

149 - (1064) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سليمان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر قوما يكونون في أمته. يخرجون في فرقة من الناس. سيماهم التحالق. قال:

"هم شر الخلق (أو من أشر الخلق). يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق". قال: فضرب النبي صلى الله عليه وسلم لهم مثلا. أو قال قولا "الرجل يرمي الرمية (أو قال الغرض) فينظر في النصل فلا يرى بصيرة. وينظر في النضي فلا يرى بصيرة. وينظر في الفوق فلا يرى بصيرة". قال: قال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم. يا أهل العراق !

150 - (1064) حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا القاسم (وهو ابن الفضل الحداني) حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد الخدري. قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين. يقتلها أولى الطائفتين بالحق".

151 - (1064) حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد. قال قتيبة: حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"يكون في أمتي فرقتان. فيخرج من بينهما مارقة. يلي قتلهم أولاهم بالحق".

152- (1064) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا داود عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"تمرق مارقة في فرقة من الناس. فيلي قتلهم أولى الطائفتين بالحق".

153 - (1064) حدثني عبيد الله القواريري. حدثنا محمد بن عبدالله بن الزبير. حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، عن الضحاك المشرقي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم. في حديث ذكر فيه قوما يخرجون على فرقة مختلفة. يقتلهم أقرب الطائفتين من الحق.

(48) باب التحريض على قتل الخوارج

154 - (1066) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير وعبدالله بن سعيد الأشج. جميعا عن وكيع. قال الأشج: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن خيثمة، عن سويد بن غفلة. قال: قال علي:

إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلأن أخرج من السماء أحب إلي من أن أقول عليه ما لم يقل. وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية. يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم. يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. فإذا لقيتموه فاقتلوهم. فإن في قتلهم أجرا، لمن قتلهم، عند الله يوم القيامة".

(1066) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي وأبو بكر بن أبي نافع. قالوا: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا سفيان. كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

(1066) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير. ح وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد. وليس في حديثهما " يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية".

155 - (1066) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا ابن عليه وحمام بن زيد. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حماد بن زيد ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (واللفظ لهما) قالوا: حدثنا إسماعيل بن عليه عن أيوب، عن محمد، عن عبيدة، عن علي. قال:

ذكر الخوارج فقال: فيهم رجل مخدج اليد، أو مودن اليد، أو مثدون اليد، لولا أن تبطروا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم، على لسان محمد صلى الله عليه وسلم. قال قلت: أنت سمعته من محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال: إي. ورب الكعبة! إي. ورب الكعبة! إي. ورب الكعبة!

(1066) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون، عن محمد عن عبيدة. قال: لا أحدثكم إلا ما سمعته منه. فذكر عن علي، نحو حديث أيوب، مرفوعاً. 156 - (1566) حدثنا عبد بن حميد. حدثنا عبدالرزاق بن همام. حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان حدثنا سلمة بن كهيل. حدثني زيد بن وهب الجهني ؛ أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي رضي الله عنه. الذين ساروا إلى الخوارج. فقال علي رضي الله عنه: أيها الناس ! إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن. ليس قراءتكم إلى قرائتهم بشيء. ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء. ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء. يقرأون القرآن. يحسبون أنه لهم وهو عليهم. لا تجاوز صلاتهم تراقيهم. يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية". لو يعلم الجيش الذي يصيبونهم، ما قضي لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم، لا تكلوا عن العمل. وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد، وليس له ذراع. على رأس عضده مثل حلمة الثدي. عليه شعرات بيض. فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم ! والله ! إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم. فإنهم قد سفكوا الدم الحرام. وأغاروا في سرح الناس. فسيروا على اسم الله. قال سلمة بن كهيل: فنزلني زيد بن وهب منزلاً. حتى قال: مررنا على قنطرة. فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبدالله بن وهب الراسبي. فقال لهم: ألقوا الرماح. وسلوا سيوفكم من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء. فرجعوا فوحشوا برماحهم. وسلوا السيوف. وشجرهم الناس برماحهم. قال: وقتل بعضهم على بعض. وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان. فقال علي رضي الله عنه: التمسوا فيهم المخدج. فالتمسوه فلم يجدوه. فقام علي رضي الله عنه بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض. قال: أخروهم. فوجدوه مما يلي الأرض. فكبر. ثم قال: صدق الله. وبلغ رسوله. قال: فقام إليه عبيدة السلماني. فقال: يا أمير المؤمنين ! الله الذي لا إله إلا هو ! لسمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال: إي. والله الذي لا إله إلا هو ! حتى استحلفه ثلاثاً. وهو يحلف له.

157 - (1066) حدثني أبو الطاهر ويونس بن عبدالأعلى. قالوا: أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن عبيدالله بن أبي رافع ، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أن الحرورية لما خرجت، وهو مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قالوا: لا حكم إلا لله. قال علي: كلمة حق أريد بها باطل. إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف ناساً. إني لأعرف صفتهم في هؤلاء. "يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا، منهم. (وأشار إلى حلقه) من أبغض خلق الله إليه منهم أسود. إحدى يديه طبي شاة أو حلمة ثدي". فلما قتلهم علي بن أبي طالب رضي الله

عنه قال: انظروا. فنظروا فلم يجدوا شيئاً. فقال: ارجعوا. فوالله! ما كذبت ولا كذبت. مرتين أو ثلاثاً. ثم وجدوه في خربة. فأتوا به حتى وضعوه بين يديه. قال عبيدالله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم. وقول علي فيهم. زاد يونس في روايته: قال بكير: وحدثني رجل عن ابن حنين أنه قال: رأيت ذلك الأسود.

(49) باب الخوارج شر الخلق والخليقة

158 - (1067) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا سليمان بن المغيرة. حدثنا حميد بن هلال عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن بعدي من أمتي (أو سيكون بعدي من أمتي) قوم يقرأون القرآن. لا يجاوز حلقهم. يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية. ثم لا يعودون فيه. هم شر الخلق والخليقة".

فقال ابن الصامت: فالقيت رافع بن عمرو الغفاري، أخا الحكم الغفاري. قلت: ما حديث سمعته من أبي ذر: كذا وكذا؟ فذكرت له هذا الحديث. فقال: وأنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

159 - (1068) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن يسير بن عمرو. قال: سألت سهل بن حنيف: هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج؟ فقال: سمعته (وأشار بيده نحو المشرق). "قوم يقرأون القرآن بألسنتهم لا يعدوا تراقيهم. يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية".

(1078) وحدثناه أبو كامل. حدثنا عبدالواحد. حدثنا سليمان الشيباني، بهذا الإسناد. وقال: يخرج منه أقوام.

160 - (1068) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق. جميعاً عن يزيد. قال أبو بكر: حدثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن أسير بن عمرو، عن سهل بن حنيف، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال: "يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤسهم".

(50) باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله

وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

161 - (1069) حدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محمد (وهو ابن زياد) سمع أبا هريرة يقول: أخذ الحسن بن علي تمر من الصدقة. فجعلها في فيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كخ كخ. ارم بها. أما علمت أنا لا نأكل الصدقة؟".

(1069) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن وكيع، عن شعبة، بهذا الإسناد. وقال "أنا لا تحل لنا الصدقة؟".

م (1069) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي. كلاهما عن شعبة، في هذا الإسناد. كما قال ابن معاذ "أنا لاأأكل الصدقة؟".
162 - (1070) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو؛ أنا أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "إنني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي. ثم أرفعها لأكلها. ثم أخشى أن تكون صدقة. فألقيها".

163 - (1070) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق بن همام. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"والله! إن لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي (أو في بيتي) فأرفعها لأكلها. ثم أخشى أن تكون صدقة (أو من الصدقة). فألقيها".

164 - (1071) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا وكيع عن سفيان، عن منصور، عن طلحة بن مصرف، عن أنس بن مالك؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد ثمرة. فقال: "لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها".

165 - (1071) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن زائدة، عن منصور، عن طلحة بن مصرف، حدثنا أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بتمره بالطريق فقال:

"لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها".

166 - (1071) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة، عن أنس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد ثمرة فقال: "لولا أن تكون صدقة لأكلتها".

(51) باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة

167 - (1072) حدثني عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي. حدثنا جويرية عن مالك، عن الزهري؛ أن عبدالله بن نوفل بن الحارث ابن عبدالمطلب حدثه؛ أن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال:

اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبدالمطلب. فقالا: والله! لو بعثنا هذين الغلامين (قالا لي وللفضل بن عباس) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلماه، فأمرهما على هذه الصدقات، فأديا ما يؤدي الناس، وأصاب مما يصيب؟ الناس قال: فبينما هما في ذلك جاء علي بن أبي طالب. فوقف عليهما. فذكر له ذلك. وقال علي بن أبي طالب:

لاتفعلا. فوالله؟ ما هو بفاعل. فانتحاه ربيعة ابن الحارث فقال: والله، ماتصنع هذا إلا نفاسة منك علينا. فوالله؟ لقد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما نفسناه عليك. قال علي أرسلوهما فانطلقا. وإضطجع علي. قال: فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر سبقناه إلى الحجرة. فقمنا عندها. حتى جاء فأخذ بأذاننا. ثم قال: "إخرجا ماتصرران" ثم دخل ودخلنا عليه. وهو يومئذ عند زينب بنت جحش. قال: فتواكلنا الكلام. ثم تكلم أحدنا فقال: يا رسول الله: أنت أبر الناس وأوصل الناس وقد بلغنا النكاح. فجئنا لتؤمّرنا على بعض هذه الصدقات. فنؤدي إليك كما يؤدي الناس ونصيب كما يصيبون. قال: فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه. قال: وجعلت زينب تلمع علينا من واء الحجاب أن لاتكلماه. قال: ثم قال: "إن الصدقة لاتنبغي لآل محمد. إنما هي أوساخ الناس. أدعوا لي محمية (وكان على الخمس) ونوفل بن الحارث بن عبدالمطلب". قال: فجاءه. فقال لمحمية "أنكح هذا الغلام ابنتك" (للفضل بن عباس) فأنكحه. وقال لنوفل بن الحارث "أنكح هذا الغلام ابنتك" (لي) فأنكحني وقال لمحمية "أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا". قال الزهري ولم يسمه لي.

167 - (1072) حدثنا هارون بن معروف. حدثنا ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي؛ أن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب أخبره؛ أن أباه ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب والعباس بن عبدالمطلب، قالوا لعبدالمطلب بن ربيعة ولفضل بن عباس: انتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وساق الحديث بنحو حديث مالك. وقال فيه: فألقى علي رداءه ثم اضطجع عليه. وقال: أنا أبو حسن القرم. والله! لا أريم مكاني حتى يرجع إليكما ابناكما، بحور مابعتما به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال في الحديث: ثم قال لنا "إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس. إنها لاتحل لمحمد ولا لآل محمد". وقال: أيضا: ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ادعوا لي محمة بن جزء" وهو رجل من بني أسد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الأخماس.

(52) باب إباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم ولبني هاشم وبني المطلب، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة. وبيان أن الصدقة، إذا قبضها المتصدق عليه، زال عنها وصف الصدقة، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

169 - (1073) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن ربح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب؛ أن عبيد بن السباق قال إن جويرية، زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فقال:

"هل من طعام؟" قالت: لا. والله! يا رسول الله! ما عندنا طعام إلا عظم من شاة أعطيته مولاتي من الصدقة. فقال: "قريبة. فقد بلغت محلها".
 (1073) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم. جمعا عن ابن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه.
 170 - (1074) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. كلاهما عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ (واللفظ له). حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن قتادة. سمع أنس بن مالك قال:
 أهدت بريرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم لحما تصدق به عليها. فقال "هو لها صدقة. ولنا هدية".

171 - (1075) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بلحم بقر. فقبل هذا ما تصدق به على بريرة. فقال
 "هو له صدقة ولنا هدية".

172 - (1075) حدثنا زهير بن حرب وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. حدثنا هشام بن عروة عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنه. قالت:
 كانت في بريرة ثلاث قضايا. كان الناس يتصدقون عليها، وتهدي لنا. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "هو عليها صدقة ولكم هدية. فكلوه".
 173 - (1075) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سماك، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. ح وحدثنا محمد بن المثنى.
 حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت عبدالرحمن بن القاسم قال: سمعت القاسم يحدث عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك.
 (1075) وحدثني أبو الطاهر. حدثنا ابن وهب. أخبرني مالك بن أنس عن ربيعة، عن القاسم، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل ذلك. غير أنه قال:
 "وهو لنا منها هدية".

174 - (1067) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد، عن حفصة، عن أم عطية، قالت: بعث إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة من الصدقة. فبعثت إلى عائشة منها بشيء. فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عائشة قال:
 "هل عندكم شيء؟". قالت: لا. إلا أن نسيبة بعثت إلينا من الشاة التي بعثتم بها إليها.
 قال: "إنها قد بلغت محلها".

(53) باب قبول النبي الهدية ورده الصدقة

175 - (1077) حدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي. حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد (وهو ابن زياد) عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان، إذا أتى بطعام، سأل عنه. فإن قيل: هدية. أكل منها. وإن قيل: صدقة. لم يأكل منها.

(54) باب الدعاء لمن أتى بصدقة

176 - (1078) حدثنا يحيى بن يحيى. وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وإسحاق بن إبراهيم. قال يحيى: أخبرنا وكيع عن شعبة، عن عمرو بن مرة. قال: سمعت عبدالله بن أبي أوفى. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ (واللفظ له). حدثنا أبي عن شعبة، عن عمرو (وهو ابن مرة). حدثنا عبدالله بن أبي أوفى. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: "اللهم! صل عليهم" فاتاه أبي، أبو أوفى بصدقته، فقال: "اللهم! صل على آل أبي أوفى". (1078) وحدثنا ابن نمير. حدثنا عبدالله بن إدريس عن شعبة، بهذا الإسناد. غير أنه قال:

"صل عليهم".

(55) باب إرضاء الساعي ما لم يطلب حراما

177 - (989) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث وأبو خالد الأحمر. ح وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا عبدالوهاب وابن أبي عدي وعبدالأعلى. كلهم عن داود. ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. أخبرنا داود عن الشعبي، عن جرير بن عبدالله؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أتاك المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض".

١٣ - كتاب الصيام

(1) باب فضل شهر رمضان

1 - (1079) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن أبي سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين".

2- (1079) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن ابن أبي أنس ؛ أن أباه حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمة، وغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين".

(1079) وحدثني محمد بن حاتم والحلواني قالا: حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب. حدثني نافع بن أبي أنس ؛ أن أباه حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا دخل رمضان" بمثله.

(2) باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر لرؤية الهلال. وأنه إذا غم في أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً

3 - (1080) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛

أنه ذكر رمضان فقال " لا تصوموا حتى تروا الهلال. ولا تفطروا حتى تروه. فإن أغمي عليكم فاقدروا له".

4 - (1080) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان. فضرب بيديه فقال:

"الشهر هكذا وهكذا وهكذا (ثم عقد إبهامه في الثالثة) فصوموا لرؤيته. وأفطروا لرؤيته. فإن أغمي عليكم فاقدروا له ثلاثين".

5 - (1080) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله، بهذا الإسناد. وقال:

"فإن غم عليكم فاقدروا ثلاثين" نحو حديث أبي أسامة.

(1080) وحدثنا عبيدالله بن سعيد. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله، بهذا الإسناد. وقال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فقال:

"الشهر تسع وعشرون . الشهر هكذا وهكذا وهكذا".
وقال: "فاقدروا له" ولم يقل "ثلاثين".

6 - (1080) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه. ولا تفطروه حتى تروه. فإن غم عليكم فاقدروا له".

7 - (1080) وحدثني حميد بن مسعدة الباهلي. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا سلمة (وهو ابن علقمة) عن نافع، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه ؛ قال: قال رسول الله عليه وسلم

"الشهر تسع وعشرون. فإذا رأيت الهلال فصوموا. وإذا رأيتموه فأفطروا. فإن غم عليكم فاقدروا له".

8 - (1080) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: حدثني سالم بن عبدالله ؛ أن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا رأيتموه فصوموا. وإذا رأيتموه فأفطروا. فإن غم عليكم فاقدروا له".

9 - (1080) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل، وهو ابن جعفر) عن عبدالله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الشهر تسع وعشرون ليلة. لا تصوموا حتى تروه. ولا تفطروا حتى تروه. إلا أن يغم عليكم. فإن غم عليكم فاقدروا له".

10 - (1080) حدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا زكرياء بن إسحاق. حدثنا عمرو بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول:

"الشهر هكذا وهكذا وهكذا" وقبض إبهامه في الثالثة.

11 - (1080) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا حسن الأشيب حدثنا شيبان عن يحيى. قال: وأخبرني أبو سلمة ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "الشهر تسع وعشرون".

12 - (1080) وحدثنا سهل بن عثمان. حدثنا زياد بن عبدالله البكائي عن عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

"الشهر هكذا وهكذا وعشرا وعشرا وتسعا".

13 - (1080) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن جبلة. قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الشهر كذا وكذا وكذا" وصفق بيديه مرتين بكل أصابعهما. ونقص، في الصفقة الثالثة، إبهام اليمنى أو اليسرى.

14 - (1080) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عقبة (وهو ابن حريث) قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"الشهر تسع وعشرون" وطبق شعبة يديه ثلاث مرار. وكسر الإبهام في الثالثة. قال عقبة: وأحسبه قال: "الشهر ثلاثون" وطبق كفيه ثلاث مرار.

15 - (1080) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الأسود بن قيس. قال: سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"إنا أمة أمية. لا نكتب ولا نحسب. الشهر هكذا وهكذا وهكذا" وعقد الإبهام في الثالثة "والشهر هكذا وهكذا وهكذا" يعني تمام ثلاثين.

(1080) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا ابن مهدي عن سفيان، عن الأسود بن قيس، بهذا الإسناد. ولم يذكر للشهر الثاني: ثلاثين.

16 - (1080) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبدالواحد بن زياد. حدثنا الحسن بن عبيدالله عن سعد بن عبيدة. قال: سمع ابن عمر رضي الله عنه رجلا يقول: الليلة ليلة النصف. فقال له: ما يدريك أن الليلة النصف؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"الشهر هكذا وهكذا (وأشار بأصابعه العشر مرتين) وهكذا (في الثالثة وأشار بأصابعه كلها وحبس أو خنس إبهامه)".

17 - (1081) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيت الهلال فصوموا. وإذا رأيتموه فأفطروا. فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما".

18 - (1081) حدثنا عبدالرحمن بن سلام الجمحي. حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد (وهو ابن زياد) عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته. فإن غمى عليكم فأكملوا العدد".

19 - (1081) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محمد بن زياد.

قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته. فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين".

20 - (1081) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر العبدي. حدثنا عبيدالله بن عمر عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال:

" إذا رأيتموه فصوموا. وإذا رأيتموه فأفطروا. فإن أغمى عليكم. فعدوا ثلاثين ".

(3) باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

21 - (1082) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن

على بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين. إلا رجل كان يصوم صوما، فليصمه " .

(1082) وحدثناه يحيى بن بشر الحريري. حدثنا معاوية (يعني ابن سلام). ح وحدثنا

ابن المثنى. حدثنا أبو عامر. حدثنا هشام. ح وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمير، قالوا: حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد. حدثنا أيوب. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا حسين ابن محمد. حدثنا شيبان. كلهم عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، نحوه.

(4) باب الشهر يكون تسعا وعشرين

22 - (1083) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري ؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهرا. قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت:

لما مضت تسع وعشرون ليلة، أعدهن، دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(قالت بدأ بي) فقلت: يا رسول الله ! إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا. وإنك دخلت من تسع وعشرين، أعدهن. فقال: "إن الشهر تسع وعشرون" .

23 - (1084) حدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد (واللفظ له) حدثنا ليث عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه ؛ أنه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتزل نساءه شهرا. فخرج إلينا في تسع وعشرين. فقلنا : إنما اليوم تسع وعشرون . فقال: " إنما الشهر " وصفق بيديه ثلاث مرات. وحبس إصبعها واحدة في الأخرة.

24 - (1084) حدثني هارون بن عبدالله وحجاج بن الشاعر. قالوا: حدثنا حجاج بن

محمد. قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يقول: اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم نساءه شهرا. فخرج إلينا صباح تسع وعشرين.

- فقال بعض القوم: يا رسول الله ! إنما أصبحنا لتسع وعشرين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "إن الشهر يكون تسعا وعشرين" ثم طبق النبي صلى الله عليه وسلم بيديه ثلاثا: مرتين بأصابع يديه كلها. والثالثة بتسع منها.
- 25 - (1085) حدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني يحيى بن عبدالله بن محمد بن صيفي ؛ أن عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث أخبره ؛ أن أم سلمة رضي الله عنها أخبرته ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم حلف أن لا يدخل على بعض أهله شهرا. فلما مضى تسعة وعشرون يوما، غدا عليهم (أو راح). فقيل له: حلفت، يا نبي الله ! أن لا تدخل علينا شهرا. قال: "إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما".
- (1085) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا روح. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) جميعا عن ابن جريج، بهذا الأسناد، مثله.
- 26 - (1086) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا إسماعيل بن أبي خالد. حدثني محمد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ؛ قال: ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على الأخرى. فقال: " الشهر هكذا وهكذا " ثم نقص في الثالثة إصبعها.
- 27 - (1086) وحدثني القاسم بن أبي زكرياء. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن إسماعيل، عن محمد بن سعد، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال " الشهر هكذا وهكذا " عشرا وعشرا وتسعا. مرة.
- (1086) وحدثني محمد بن عبدالله بن قهزاذ. حدثنا علي بن الحسن بن شقيق وسلمة بن سليمان. قالوا: أخبرنا عبدالله (يعني ابن المبارك) أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، في هذا الإسناد، بمعنى حديثهما.

(5) باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم إذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

- 28 - (1087) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر) عن محمد (وهو ابن أبي حرملة) عن كريب ؛ أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام. قال: فقدمت الشام. فقضيت حاجتها. واستهل على رمضان وأنا بالشام. فرأيت الهلال ليلة الجمعة. ثم قدمت المدينة في آخر الشهر. فسألني عبدالله بن عباس رضي الله عنهما. ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيت الهلال فقلت: رأيناه ليلة الجمعة. فقال: أنت رأيته ؟ فقلت: نعم. ورأه الناس. وصاموا وصام

معاوية. فقال: لكننا رأينا ليلة السبت. فلا تزال نصوص حتى نكمل ثلاثين. أو نراه. فقلت: أو لا تكفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا. هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وشك يحيى بن يحيى في: نكتفي أو تكفي.

(6) باب بيان أن لا اعتبار بكبر الهلال وصغره، وأن الله تعالى أمده للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون

29 - (1088) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري. قال:

خرجنا للعمرة. فلما نزلنا ببطن نخلة قال: تراءينا الهلال. فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث. وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين. قال: فلقينا ابن عباس. فقلنا: إنا رأينا الهلال. فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث. وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين. فقال: أي ليلة رأيتموه؟ قال فقلنا: ليلة كذا وكذا. فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "إن الله مده للرؤية. فهو الليلة رأيتموه".

30 - (1088) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة. قال: سمعت أبا البختري قال:

أهللنا رمضان ونحن بذات عرق. فأرسلنا رجلا إلى ابن عباس رضي الله عنه يسأله. فقال ابن عباس رضي الله عنه: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله قد أمده لرؤيته. فإن أغمى عليكم فأكملوا العدة".

(7) باب بيان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم "شهرًا عيد لا ينقصان"

31 - (1089) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: أخبرنا يزيد بن زريع عن خالد، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "شهرًا عيد لا ينقصان. رمضان وذو الحجة".

32 - (1089) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد وخالد، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال:

"شهرًا عيد لا ينقصان". في حديث خالد "شهرًا عيد رمضان وذو الحجة".

(8) باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر. وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم، ودخول وقت صلاة الصبح، وغير ذلك

- 33 - (1090) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن حصين، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه. قال: لما نزلت: {حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر} [2 / البقرة / الآية 187]. قال له عدي بن حاتم: يا رسول الله ! إني أجعل تحت وسادتي عقالين: عقالا أبيض وعقالا أسود. أعرف الليل من النهار. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن وسادتك لعريض. إنما هو سواد الليل وبياض النهار".
- 34 - (1091) حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا فضيل بن سليمان. حدثنا أبو حازم. حدثنا سهل بن سعد. قال: لما نزلت هذه الآية: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود}، قال: كان الرجل يأخذ خيطا أبيض وخيطا أسود. فيأكل حتى يستبينهما. حتى أنزل الله عز وجل: من الفجر: فبين ذلك.
- 35 - (1091) حدثني محمد بن سهل التميمي وأبو بكر بن إسحاق. قالوا: حدثنا ابن أبي مريم. أخبرنا أبو غسان. حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه ؛ قال: لما نزلت هذه الآية: {وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود}. قال: فكان الرجل إذا أراد الصوم، ربط أحدهم في رجليه الخيط الأسود والخيط الأبيض. فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رئيها. فأنزل الله بعد ذلك: من الفجر. فعلموا أنما يعني، بذلك، الليل والنهار.
- 36 - (1092) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن بلالا يؤذن بليل. فكلوا واشربوا حتى تسمعوا تأذين ابن أم مكتوم".
- 37 - (1092) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إن بلالا يؤذن بليل. فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم".
- 38 - (1092) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر ؛ رضي الله عنهما قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنان: بلال وابن مكتوم الأعمى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن بلالا يؤذن بليل. فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن مكتوم". قال: ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقي هذا.

(1092) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله. حدثنا القاسم عن عائشة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.

م (1092) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا إسحاق. أخبرنا عبدة. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا حماد بن مسعدة. كلهم عن عبيدالله بالإسنادين كليهما. نحو حديث ابن نمير.

39 - (1093) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا يمنعن أحدا منكم أذان بلال (أو قال نداء بلال) من سحوره فإنه يؤذن (أو قال ينادي) بليل. ليرجع قائمكم ويوقظ نائمكم". وقال: "ليس أن يقول هكذا وهكذا (وصوب يده ورفعها) حتى يقول هكذا" (وفرغ بين إصبعيه).

(1093) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو خالد (يعني الأحمر) عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد. غير أنه قال:

"إن الفجر ليس الذي يقول هكذا (وجمع أصابعه ثم نكسها إلى الأرض) ولكن الذي يقول هكذا (ووضع المسبحة على المسبحة ومد يديه)".

40 - (1093) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا معتمر بن سليمان. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير والمعتمر بن سليمان. كلاهما عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد. وانتهى حديث المعتمر عند قوله "ينبه نائمكم ويرجع قائمكم".

وقال إسحاق: قال جرير في حديثه "وليس أن يقول هكذا. ولكن يقول هكذا" (يعني الفجر) هو المعترض وليس بالمستطيل.

41 - (1094) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث عن عبدالله بن سواده القشيري. حدثني والدي؛ أنه سمع سمرة بن جندب يقول: سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول:

"لا يغرن أحدكم نداء بلال من السحور، ولا هذا البياض حتى يستطير".

42 - (1094) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن عليه. حدثني عبدالله بن سواده عن أبيه، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا يغرنكم أذان بلال، ولا هذا البياض (لعمود الصبح) حتى يستطير هكذا".

43 - (1094) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) حدثنا عبدالله بن سواده القشيري عن أبيه، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال، ولا بياض الأفق المستطيل هكذا، حتى يستطير هكذا".

وحكاه حماد بيديه قال: يعني معترضا.

44 - (1094) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن سودة، قال: سمعت سمرة بن جندب رضي الله عنه وهو يخطب يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال:

"لا يغرنكم نداء بلال، ولا هذا البياض حتى يبدو الفجر (أو قال) حتى ينفجر الفجر". (1094) وحدثناه ابن المثنى. حدثنا أبو داود. أخبرنا شعبة. أخبرني سودة بن حنظلة القشيري. قال: سمعت سمرة بن جندب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر هذا.

(9) باب فضل السحور وتأكيده استحبابه، واستحباب تأخيرته وتعجيله الفطر

45 - (1095) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: أخبرنا هشيم عن عبدالعزيز بن صهيب،

عن أنس. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير ابن حرب عن ابن علي، عن عبدالعزيز، عن أنس رضي الله عنه ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن قتادة وعبدالعزيز بن صهيب، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تسحروا فإن في السحور بركة".

46 - (1096) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن موسى بن علي، عن أبيه، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب، أكلة السحر".

(1096) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة. جميعا عن وكيع. ح وحدثنيه

أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. كلاهما عن موسى بن علي، بهذا الإسناد.

47 - (1097) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن هشام، عن قتادة، عن أنس، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قمنا إلى الصلاة.

قلت: كم كان قدر ما بينهما؟ قال: خمسين آية.

(1097) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا همام. ح وحدثنا ابن

المثنى. حدثنا سالم بن نوح. حدثنا عمر بن عامر. كلاهما عن قتادة، بهذا الإسناد.

48 - (1098) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالعزيز بن أبي حازم عن أبيه، عن

سهل بن سعد رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر".

(1098) وحدثناه قتيبة. حدثنا يعقوب. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان. كلاهما عن أبي حازم، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

49 - (1099) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب محمد بن العلاء. قالوا: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة. فقلنا يا أم المؤمنين! رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. أحدهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة. والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة. قالت: أيهما الذي يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قال قلنا: عبدالله (يعني ابن مسعود) قالت: كذلك كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

زاد أبو كريب: والآخر أبو موسى.
50 - (1099) وحدثنا أبو كريب. أخبرنا ابن أبي زائدة عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عطية. قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة رضي الله عنها. فقال لها مسروق: رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. كلاهما لا يألو عن الخير. أحدهما يعجل المغرب والإفطار. والآخر يؤخر المغرب والإفطار. فقالت من يعجل المغرب والإفطار؟ قال: عبدالله. فقالت: هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع.

(10) باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

51 - (1100) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب وابن نمير. واتفقوا في اللفظ (قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية. وقال ابن نمير: حدثنا أبي. وقال أبو كريب: حدثنا أبو أسامة) جميعا عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عاصم بن عمر، عن عمر رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أقبل الليل وأدبر النهار، وغابت الشمس، فقد أفطر الصائم". لم يذكر ابن نمير "فقد".

52 - (1101) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن أبي إسحاق الشيباني، عن عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنه. قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان. فلما غابت الشمس قال:

"يا فلان! انزل فاجدح لنا" قال: يا رسول الله! إن عليك نهارا. قال "انزل فاجدح لنا" قال: فنزل فجدح. فأتاه به. فشرب النبي صلى الله عليه وسلم. ثم قال بيده "إذا غابت الشمس من ههنا، وجاء الليل من ههنا، فقد أفطر الصائم".

53 - (1101) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر وعباد بن العوام عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه. قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

في سفر. فلما غابت الشمس قال لرجل "انزل فاجدح لنا" فقال: يا رسول الله ! لو أمسيت ! قال "انزل فاجدح لنا" قال: إن علينا نهارا. فنزل فجدح له فشرّب. ثم قال: "إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا (وأشار بيده نحو المشرق) فقد أفطر الصائم". (1101) وحدثنا أبو كامل. حدثنا عبدالواحد. حدثنا سليمان الشيباني. قال: سمعت عبدالله ابن أبي أوفى رضي الله عنه يقول: سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم. فلما غربت الشمس قال "يا فلان ! انزل فاجدح لنا" مثل حديث ابن مسهر وعباد ابن العوام.

54 - (1101) وحدثنا ابن أبي عمر. أخبرنا سفيان. ح وحدثنا إسحاق. أخبرنا جرير. كلاهما عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. قالوا: حدثنا شعبة عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديث ابن مسهر وعباد وعبدالواحد. وليس في حديث أحد منهم: في شهر رمضان. ولا قوله "وجاء الليل من ههنا" إلا في رواية هشيم وحده.

(11) باب النهي عن الوصال في الصوم

55 - (1102) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال. قالوا: إنك تواصل. قال "إني لست كهيتكم. إني أطعم وأسقى".

56 - (1102) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصل في رمضان. فواصل الناس. فنهاهم. قيل له: أنت تواصل ؟ قال:

"إني لست مثلكم. إني أطعم وأسقى".

(1102) وحدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد. حدثني أبي عن جدي، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. ولم يقل: في رمضان.

57 - (1103) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن ؛ أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال. فقال رجل من المسلمين: فإنك، يا رسول الله ! تواصل ! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وأياكم مثلي ؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني".

فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما. ثم رأوا الهلال. فقال: "لو تأخر الهلال لزدتكم" كالمنكل لهم حين أبوا أن ينتهوا.

58 - (1103) وحدثني زهير بن حرب وإسحاق. قال زهير: حدثنا جرير عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياكم والوصال". قالوا: فإنك تواصل، يا رسول الله! قال: "إنكم لستم في ذلك مثلي. إنني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فاكلفوا من الأعمال ما تطيقون".

(1103) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. غير أنه قال "فاكلفوا مالكم به طاقة".

م (1103) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه نهى عن الوصال. بمثل حديث عمارة عن أبي زرعة.

59 - (1104) حدثني زهير بن حرب. حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم. حدثنا سليمان عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في رمضان. فجئت فقممت إلى جنبه. وجاء رجل آخر فقام أيضا. حتى كنا رهطاً. فلما حس النبي صلى الله عليه وسلم أنا خلفه، جعل يتجوز في الصلاة. ثم دخل رحله فصلى صلاة لا يصليها عندنا. قال: قلنا له، حين أصبحنا: أفطنت لنا الليلة؟ قال: فقال: "نعم. ذاك الذي حملني على الذي صنعت". قال: فأخذ يواصل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذاك في آخر الشهر. فأخذ رجال من أصحابه يواصلون. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ما بال رجال يواصلون! إنكم لستم مثلي. أما والله! لو تماد لي الشهر لواصلت وصالاً، يدع المتعمقون تعمقهم".

60 - (1104) حدثنا عاصم بن النضر التيمي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا حميد عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه. قال: واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول شهر رمضان. فواصل ناس من المسلمين. فبلغه ذلك. فقال: "لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالاً، يدع المتعمقون تعمقهم. إنكم لستم مثلي. (أو قال) إنني لست مثلكم. إنني أظل يطعمني ربي ويسقيني".

61 - (1105) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعثمان بن أبي شيبة. جميعاً عن عبدة. قال إسحاق: أخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت: نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم. فقالوا: إنك تواصل! قال:

"إنني لست كهيئتكم. إنني يطعمني ربي ويسقيني".

(12) باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته

62 - (1106) حدثني علي بن حجر. حدثنا سفيان عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل إحدى نسائه وهو صائم. ثم تضحك.

63 - (1106) حدثني علي بن حجر السعدي وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا سفيان. قال: قلت لعبدالرحمن بن القاسم: أسمعت أباك يحدث عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم ؟ فسكت ساعة. ثم قال: نعم.

64 - (1106) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني وهو صائم. وأيكم يملك أربه كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يملك إربه.

65 - (1106) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن عائشة رضي الله عنها. ح وحدثنا شجاع بن مخلد. حدثنا يحيى بن أبي زائدة. حدثنا الأعمش عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم. وبياشر وهو صائم. ولكنه أملككم لإربه.

66 - (1106) حدثني علي بن حجر وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم. وكان أملككم لإربه.

67 - (1106) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يباشر وهو صائم.

68 - (1106) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا أبو عاصم. قال: سمعت ابن عون عن إبراهيم، عن الأسود، قال: انطلقت أنا ومسروق إلى عائشة رضي الله عنها. فقلنا لها: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم ؟ قالت: نعم. ولكنه كان أملككم لإربه أو من أملككم لإربه. شك أبو عاصم.

(1106) وحدثني يعقوب الدورقي. حدثنا إسماعيل عن ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود ومسروق ؛ أنهما دخلا على أم المؤمنين ليسألانها. فذكر نحوه.

69 - (1106) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا الحسن بن موسى. حدثنا شيبان عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمى ؛ أن عمر ابن عبدالعزيز أخبره ؛ أن عروة بن الزبير أخبره ؛ أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أخبرته، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم.

(1106) وحدثنا يحيى بن بشر الحريري. حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، مثله.

70 - (1106) حدثنا يحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو الأحوص) عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم.

71 - (1106) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز بن أسد. حدثنا أبو بكر النهشلي. حدثنا زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل، في رمضان، وهو صائم.

72 - (1106) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا عبدالرحمن. حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن علي بن الحسين، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم.

73 - (1107) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن مسلم، عن شتير بن شكل، عن حفصة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم. (1107) وحدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا أبو عوانة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن جرير. كلاهما عن منصور، عن مسلم، عن شتير بن شكل، عن حفصة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

74 - (1108) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن عبدربه بن سعيد، عن عبدالله بن كعب الحميري، عن عمر بن أبي سلمة؛ أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيقبل الصائم؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "سل هذه" (لأم سلمة) فأخبرته؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك. فقال: يا رسول الله! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أما والله! إنني لأتقاكم لله، وأخشاكم له".

(13) باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

75 - (1109) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. ح وحدثني محمد ابن رافع (واللفظ له) حدثنا عبدالرزاق ابن همام. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن عن أبي بكر، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقص، يقول في قصصه: من أدركه الفجر جنباً فلا يصم. فذكرت ذلك لعبدالرحمن بن الحارث (لأبيه) فأنكر ذلك. فانطلق عبدالرحمن وانطلقت معه. حتى دخلنا على عائشة وأم

سلمة رضي الله عنهما. فسألها عبدالرحمن عن ذلك. قال فكلتاها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم. قال: فانطلقنا حتى دخلنا على مروان. فذكر له ذلك عبدالرحمن. فقال مروان عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة، فرددت عليه ما يقول. قال: فجننا أبا هريرة. وأبو بكر حاضر ذلك كله. قال: فذكر له عبدالرحمن. فقال أبو هريرة: أهما قالتاه لك؟ قال: نعم. قال: هما أعلم. ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس. فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل. ولم أسمع من النبي صلى الله عليه وسلم.

قال: فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك.

قلت لعبدالملك: أقالتا: في رمضان؟ قال كذلك. كان يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم. 76 - (1109) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير وأبي بكر بن عبدالرحمن؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر في رمضان وهو جنب، من غير حلم فيغتسل ويصوم.

77 - (1109) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن عبدربه، عن عبدالله بن كعب الحميري؛ أن أبا بكر حدثه؛ أن مروان أرسله إلى أم سلمة رضي الله عنها، يسأل عن رجل يصبح جنباً. أيصوم؟ فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً من جماع، لا من حلم، ثم لا يفطر ولا يقضي.

78 - (1109) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدربه بن سعيد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة وأم سلمة، زوجي النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنهما قالتا: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنباً من جماع، غير احتلام، في رمضان، ثم يصوم.

79 - (1110) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني عبدالله بن عبدالرحمن (وهو بن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة) أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستفتيه، وهي تسمع من وراء الباب، فقال: يا رسول الله! تدركني الصلاة وأنا جنب. أفأصوم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب، فأصوم" فقال: لست مثلنا. يا رسول الله! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال:

"والله! إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمكم بما أتقى".

80 - (1109) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو عاصم. حدثنا ابن جريج. أخبرني محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار ؛ أنه سأل أم سلمة رضي الله عنها: عن الرجل يصبح جنباً. أيصوم ؟ قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنباً، من غير احتلام، ثم يصوم.

(14) باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبياتها، وأنها تجب على الموسر والمعسر، وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع

81 - (1111) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير. كلهم عن ابن عيينة. قال يحيى: أخبرنا سفيان ابن عيينة عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: هلكت. يا رسول الله ! قال "وما أهلكك ؟" قال: وقعت على امرأتي في رمضان. قال:

"هل تجد ما تعتق رقبة ؟" قال: لا. قال: "فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟" قال: لا. قال: "فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً ؟" قال: لا. قال: ثم جلس. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر. فقال: "تصدق بهذا" قال: أفقر منا ؟ فما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه. ثم قال "أذهب فأطعمه أهلك".

(1111) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور، عن محمد بن مسلم الزهري، بهذا الإسناد. مثل رواية ابن عيينة. وقال: بعرق فيه تمر. وهو الزنبيل. ولم يذكر: فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه.

82 - (1111) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن حميد ابن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رجلاً وقع بامرأته في رمضان. فاستفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فقال:

"هل تجد رقبة ؟" قال: لا. قال: "وهل تستطيع صيام شهرين ؟" قال: لا. قال: "فأطعم ستين مسكيناً".

83 - (1111) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا إسحاق بن عيسى. أخبرنا مالك عن الزهري، بهذا الإسناد ؛ أن رجلاً أفطر في رمضان. فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر بعنق رقبة. ثم ذكر بمثل حديث ابن عيينة.

84 - (1111) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن ؛ أن أبا هريرة حدثه ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أفطر في رمضان، أن يعتق رقبة، أو يصوم شهرين، أو يطعم ستين مسكينا. (1111) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق ز أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، نحو حديث ابن عيينة .

85 - (1112) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن محمد بن جعفر ابن الزبير، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: احترقت. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لم ؟" قال:

وطئت امرأتي في رمضان نهارا. قال " تصدق. تصدق". قال: ما عندي شيء. فأمره أن يجلس. فجاءه عرقان فيهما طعام. فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتصدق به. 86 - (1112) وحدثنا محمد بن المثنى. أخبرنا عبدالوهاب الثقفي. قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني عبدالرحمن بن القاسم ؛ أن محمد بن جعفر بن الزبير أخبره ؛ أن عباد بن عبدالله بن الزبير حدثه ؛ أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر الحديث. وليس في أول الحديث "تصدق. تصدق". ولا قوله: نهارا.

87 - (1112) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن عبدالرحمن بن القاسم حدثه ؛ أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه ؛ أن عباد بن عبدالله بن الزبير حدثه ؛ أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول:

أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان. فقال: يا رسول الله ! احترقت. احترقت. فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما شأنه ؟" فقال: أصبت أهلي. قال "تصدق" فقال: والله ! يا نبي الله ! ما لي شيء. وما أقدر عليه. قال "اجلس" فجلس. فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق حمارا، عليه طعام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أين المحترق أنفا ؟" فقال الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تصدق بهذا" فقال: يا رسول الله ! أغيرنا ؟ فوالله ! إنا لجياع. مالنا شيء. قال "فكلوه".

(15) باب جواز الصوم والافطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر، وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم، ولمن يشق عليه أن يفطر

88 - (1113) حدثني يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس

رضي الله عنهما ؛ أنه أخبره ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح في رمضان. فصام حتى بلغ الكديد. ثم أفطر. وكان صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعون الأحداث فالأحدث من أمره.

(1113) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم عن سفيان، عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله. قال يحيى: قال سفيان: لا أدري من قول من هو ؟ يعني: وكان يؤخذ بالآخر من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. (1113) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد. قال الزهري: وكان الفطر آخر الأمرين. وإنما يؤخذ من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالآخر فالآخر. قال الزهري: فصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ثلاث عشرة ليلة خلت، من رمضان.

(1113) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، مثل حديث الليث. قال ابن شهاب فكانوا يتبعون الأحداث فالأحدث من أمره. ويروونه الناسخ المحكم.

(1113) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان. فصام حتى بلغ عسفان. ثم دعا بإناء فيه شراب. فشربه نهاراً. ليراه الناس. ثم أفطر. حتى دخل مكة . قال ابن عباس رضي الله عنهما: فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفطر. فمن شاء صام، ومن شاء أفطر.

89 - (1113) وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع عن سفيان، عن عبدالكريم، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ قال:

لا تعب على من صام ولا من أفطر. قد صام رسول الله صلى الله عليه وسلم، في السفر، وأفطر.

90 - (1114) حدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب (يعني ابن عبدالجيد) حدثنا جعفر عن أبيه، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان. فصام حتى بلغ كراع الغميم. فصام الناس. ثم دعا بقدر من ماء فرفعه. حتى نظر الناس إليه. ثم شرب. فقيل له بعد ذلك: إن بعض الناس قد صام. فقال:

" أولئك العصاة. أولئك العصاة "

91 - (1114) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن جعفر، بهذا الإسناد. وزاد: فقيل له:

إن الناس قد شق عليهم الصيام. وإنما ينظرون فيما فعلت. فدعا بقدر من ماء بعد العصر.

92 - (1115) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار. جميعا عن محمد بن جعفر. قال أبو بكر: حدثنا غندر عن شعبة، عن محمد بن عبدالرحمن بن سعد، عن محمد بن عمرو بن الحسن، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه. قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره. فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه. وقد ضل عليه. فقال: "ماله؟" قالوا: رجل صائم. فقال رسول الله عليه وسلم: "ليس من البر أن تصوموا في السفر".

(1115) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محمد بن عبدالرحمن. قال: سمعت محمد بن عمرو بن الحسن يحدث؛ أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنه يقول: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا. بمثله. م (1115) وحدثناه أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو داود. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد، نحوه. وزاد: قال شعبة: وكان يبلغني عن يحيى بن أبي كثير أنه كان يزيد في هذا الحديث. وفي هذا الإسناد أنه قال "عليكم برخصة الله الذي رخص لكم" قال: فلما سألته، لم يحفظه.

93 - (1116) حدثنا هدا بن خالد. حدثنا همام بن يحيى. حدثنا قتادة عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:

غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لست عشرة مضت من رمضان. فمنا من صام ومنا من أفطر. فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

94 - (1116) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا يحيى بن سعيد عن التيمي. ح وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا ابن مهدي. حدثنا شعبة. وقال ابن المثنى. حدثنا أبو عامر. حدثنا هشام. وقال ابن المثنى: حدثنا سالم بن نوح. حدثنا عمر (يعني ابن عامر). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر عن سعيد. كلهم عن قتادة، بهذا الإسناد، نحو حديث همام. غير أن في حديث التيمي وعمر بن عامر وهشام: لثمان عشرة خلت. وفي حديث سعيد: في ثنتي عشرة. وشعبة: لسبع عشر أو تسع عشرة.

95 - (1116) حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا بشر (يعني ابن المفضل) عن أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال:

كنا نساfer مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان. فما يعاب على الصائم صومه. ولا على المفطر إبطاره.

96 - (1116) حدثني عمرو الناقد. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه:

كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر. فلا يجد الصائم على المفطر. ولا المفطر على الصائم. يرون أن من وجد قوة فصام، فإن ذلك حسن ويرون أن من وجد ضعفا فأفطر فإن ذلك حسنا.

97 - (1117) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي، وسهل بن عثمان، وسويد بن سعيد، وحسين بن حريث. كلهم عن مروان. قال سعيد: أخبرنا مروان بن معاوية عن عاصم. قال سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبدالله رضي الله عنه. قال:

سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيصوم الصائم ويفطر المفطر. فلا يعيب بعضهم على بعض.

98 - (1118) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن حميد. قال: سئل أنس رضي الله عنه عن صوم رمضان: في السفر؟ فقال:

سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان. فلم يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم.

99 - (1118) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد. قال: خرجت فصمت. فقالوا لي: أعد. قال فقلت:

إن أنسا أخبرني؛ أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم. فلقيت ابن أبي مليكة فأخبرني عن عائشة رضي الله عنها بمثله.

(16) باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل

100 - (1119) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. أخبرنا أبو معاوية عن عاصم عن مورك، عن أنس رضي الله عنه. قال:

كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في السفر. فمنا الصائم ومنا المفطر. قال: فنزلنا منزلا في يوم حار. أكثرنا ظلا صاحب الكساء ومنا من يتقي الشمس بيده. قال: فسقط الصوام. وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الركاب. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ذهب المفطرون اليوم بالأجر".

101 - (1119) وحدثنا أبو كريب. حدثنا حفص عن عاصم الأحول، عن مورك، عن أنس رضي الله عنه. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر. فصام بعض وأفطر بعض. فتحزم المفطرون. وعملوا وضعف الصوام عن بعض العمل. قال: فقال في ذلك "ذهب المفطرون اليوم بالأجر".

102 - (1120) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح، عن ربيعة. قال: حدثني قزعة. قال: أتيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وهو مكسور عليه. فلما تفرق الناس عنه، قلت: إني لا أسألك عما يسألك هؤلاء عنه. سألته عن الصوم في السفر؟ فقال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ونحن صيام. قال: فنزلنا منزلاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم". فكانت رخصة. فمنا من صام ومنا من أفطر. ثم نزلنا منزلاً آخر. فقال: "إنكم مصبحوا عدوكم. والفطر أقوى لكم، فأفطروا" وكانت عزيمة. فأفطرننا. ثم قال: رأيتنا نصوم، مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك، في السفر.

(17) باب التخيير في الصوم والفطر في السفر

103 - (1121) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: سألت حمزة ابن عمرو الأسلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم: عن الصيام في السفر؟ فقال: "إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر".

104 - (1121) وحدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (وهو ابن زيد). حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة ابن عمرو الأسلمي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله: إني رجل أسرد الصوم. أفصوم في السفر؟ "صم إن شئت وأفطر إن شئت".

105 - (1121) وحدثناه يحيى ابن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام، بهذا الإسناد، مثل حديث حماد بن زيد: إني رجل أسرد الصوم.

106 - (1121) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قال: حدثنا ابن نمير. وقال أبو بكر: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان كلاهما عن هشام، بهذا الإسناد؛ أن حمزة قال: إني رجل أصوم أفصوم في السفر؟

107 - (1121) وحدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي (قال هارون: حدثنا. وقال أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب) أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير عن أبي مرواح، عن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه: أنه قال: يا رسول الله: أجد بي قوة على الصيام في السفر. فهل علي جناح؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن. ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه". قال هارون في حديثه: "هي رخصة" ولم يذكر من الله.

108 - (1122) حدثنا داود بن رشيد. حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبدالعزيز، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه ؛ قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد. حتى إن كان أحدا ليضع يده على رأسه من شدة الحر. وما فينا صائم، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة.

109 - (1122) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء قالت: قال أبو الدرداء: لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره في يوم شديد الحر. حتى إن الرجل ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما منا أحدا صائم، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبدالله بن رواحة.

(18) باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة

110 - (1123) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر، عن عمير مولى عبدالله بن عباس، عن أم الفضل بنت الحارث ؛ أن ناسا تماروا عندها، يوم عرفة، في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال بعضهم: هو صائم. وقال بعضهم: ليس بصائم. فأرسلت إليه بقدر لبن، وهو واقف على بغيره بعرفة، فشربه.

(1123) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن سفيان، عن أبي النضر، بهذا الإسناد.

ولم يذكر: وهو واقف على بغيره. وقال: عن عمير مولى أم الفضل.

م (1123) حدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان، عن سالم أبي النضر، بهذا الإسناد. نحو حديث ابن عيينة. وقال: عن عمير مولى أم الفضل.

111 - (1123) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو ؛ أن أبا النضر حدثه ؛ أن عميرا مولى ابن عباس رضي الله عنه حدثه ؛ أنه سمع أم الفضل رضي الله عنها تقول:

شك ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صيام يوم عرفة. ونحن بها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأرسلت إليه بقعب فيه لبن، وهو بعرفة، فشربه.

112 - (1124) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن بكير بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما، عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أنها قالت:

إن الناس شكوا في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة. فأرسلت إليه ميمونة بحلاب اللبن. وهو واقف في الموقف. فشرب منه. والناس ينظرون إليه.

(19) باب صوم يوم عاشوراء

113 - (1125) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها ؛ قالت: كانت قريش تصوم عاشوراء في الجاهلية. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه. فلما هاجر إلى المدينة، صامه وأمر بصيامه. فلما فرض شهر رمضان قال:

"من شاء صامه، ومن شاء تركه".

114 - (1125) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قال: حدثنا ابن نمير عن هشام. بهذا الإسناد. ولم يذكر في أول الحديث وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه وقال في آخر الحديث: وترك عاشوراء. فمن شاء صامه ومن شاء تركه ولم يجعله من قول النبي صلى الله عليه وسلم كرواية جرير.

(1125) حدثني عمرو الناقد. حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن يوم عاشوراء كان يصام في الجاهلية. فلما جاء الإسلام، من شاء صامه ومن شاء تركه.

115 - (1125) حدثنا حرملة بن يحيى. أخبرنا بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة رضي الله عنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيامه قبل أن يفرض رمضان فلما فرض رمضان، كان من شاء صام يوم عاشوراء، ومن شاء أفطر.

116 - (1125) حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح. جميعا عن الليث بن سعد. قال ابن ربح:

أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ؛ أن عراكا أخبره ؛ أن عروة أخبره ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أن قريشا كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره"

117 - (1126) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا بن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع. أخبرني عبدالله بن عمر رضي الله عنه ؛ أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء. وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه، والمسلمون. قبل أن يفترض رمضان، فلما افترض رمضان، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن عاشوراء يوم من أيام الله. فمن شاء صامه ومن شاء تركه".

(1125) وحدثناه محمد بن المثنى وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. كلاهما عن عبيدالله. بمثله. في هذا الإسناد.

- 118 - (1125) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أنه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كان يوماً يصومه أهل الجاهلية. فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه. ومن كرهه فليدعه".
- 119 - (1125) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن الوليد (يعني ابن كثير) حدثني نافع ؛ أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما حدثه ؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، في يوم عاشوراء "إن هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية. فن أحب أن يصوه فليصمه. ومن أحب أن يتركه فليتركه". وكان عبدالله رضي الله عنه لا يصومه، إلا أن يوافق صيامه.
- 120 - (1125) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف. حدثنا روح. حدثنا أبو مالك عبيدالله بن الأحنس. أخبرني نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما. قال: ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم صوم يوم عاشوراء. فذكر مثل حديث الليث بن سعد، سواء.
- 121 - (1125) وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو عاصم. حدثنا عمر بن محمد بن زيد العسقلاني. حدثنا سالم بن عبدالله. حدثني عبدالله بن عمر رضي الله عنهما. قال:
- ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء. فقال: "ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية. فمن شاء صامه، ومن شاء تركه".
- 122 - (1127) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. جميعاً عن أبي معاوية. قال أبو بكر: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمارة، عن عبدالرحمن بن يزيد. قال: دخل الأشعث بن قيس على عبدالله. وهو يتغدى. فقال: يا أبا محمد ! ادن إلى الغداء. فقال: أوليس اليوم يوم عاشوراء ؟ قال وهل تدري ما يوم عاشوراء. قال: وما هو ؟ قال: إنما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه قبل أن ينزل شهر رمضان. فلما نزل شهر رمضان ترك. وقال أبو كريب: تركه.
- (1127) وحدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا جرير عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقالوا: فلما نزل رمضان تركه.
- 123 - (1127) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع ويحيى بن سعيد القطان عن سفيان. ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له). حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا سفيان. حدثني زبيد الياامي عن عمارة بن عمير، عن قيس بن سكن ؛ أن الأشعث بن قيس دخل على عبدالله، يوم عاشوراء. وهو يأكل. فقال: يا أبا محمد ! ادن فكل. قال: إني صائم. قال: كنا نصومه، ثم ترك.

124 - (1127) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا إسرائيل عن منصور. عن إبراهيم، عن علقمة. قال: دخل الأشعث بن قيس على ابن مسعود. وهو يأكل، يوم عاشوراء. فقال: يا أبا عبد الرحمن ! إن اليوم يوم عاشوراء. فقال: قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان. فلما نزل رمضان، ترك. فإن كنت فطرا فاطعم.

125 - (1128) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبيد الله بن موسى. أخبرنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة رضي الله عنه. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بصيام يوم عاشوراء. ويحثنا عليه. ويتعاهدنا عنده. فلما فرض رمضان، لم يأمرنا، ولم ينهنا، ولم يتعاهدنا عنده.

126 - (1129) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني حميد بن عبد الرحمن ؛ أنه سمع معاوية بن أبي سفيان، خطيبا بالمدينة (يعني في قدمة قدمها) خطبهم يوم عاشوراء فقال: أين علماكم ؟ يا أهل المدينة ! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لهذا اليوم) " هذا يوم عاشوراء. ولم يكتب الله عليكم صيامه. وأنا صائم. فمن أحب منكم أن يصوم فليصم. ومن أحب أن يفطر فليفطر".

(1129) حدثني أبو الطاهر. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرني مالك بن أنس عن ابن شهاب، في هذا الإسناد، بمثله.

م (1129) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، بهذا الإسناد. سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في مثل هذا اليوم "إني صائم. فمن شاء أن يصوم فليصم" ولم يذكر باقي حديث مالك ويونس.

127 - (1130) حدثني يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه. قال:

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة. فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسئلوا عن ذلك ؟ فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون. فنحن نصومه تعظيما له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "نحن أولى بموسى منكم". فأمر بصومه.

(1130) وحدثناه ابن بشار وأبو بكر بن نافع. جميعا عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بشر، بهذا الإسناد. وقال: فسألهم عن ذلك.

128 - (1130) وحدثني ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أيوب، عن عبدالله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة. فوجد اليهود صياما، يوم عاشوراء. فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ما هذا اليوم الذي تصومونه؟" فقالوا: هذا يوم عظيم. أنجى الله فيه موسى وقومه. وغرق فرعون وقومه. فصامه موسى شكرا. فنحن نصومه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فنحن أحق وأولى بموسى منكم" فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأمر بصيامه.

(1130) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن أيوب، بهذا الإسناد. إلا أنه قال: عن ابن سعيد بن جبير. لم يسمه.

129 - (1131) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالا: حدثنا أبو أسامة عن أبي عميس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى رضي الله عنه. قال: كان يوم عاشوراء يوما تعظمه اليهود، وتتخذة عيدا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "صوموه أنتم".

130 - (1131) وحدثناه أحمد بن المنذر. حدثنا حماد بن أسامة. حدثنا أبو العميس.

أخبرني قيس. فذكر، بهذا الإسناد، مثله. وزاد: قال أبو أسامة: فحدثني صدقة بن أبي عمران عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى رضي الله عنه. قال: كان أهل خيبر يصومون يوم عاشوراء. يتخذونه عيدا. ويلبسون نساءهم فيه حليهم وشارتهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فصوموه أنتم".

131 - (1132) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. جميعا عن سفيان. قال أبو بكر: حدثنا ابن عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد. سمع ابن عباس رضي الله عنهما. وسئل عن صيام يوم عاشوراء. فقال: ما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوما، يطلب فضله على الأيام، إلا هذا اليوم. ولا شهرا إلا هذا الشهر. يعني رمضان.

(1132) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد، في هذا الإسناد، بمثله.

(20) باب أي يوم يصام في عاشوراء

132 - (1133) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع بن الجراح عن حاجب بن عمر، عن الحكم بن الأعرج. قال:

انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنه. وهو متوسد رداءه في زمزم. فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء. فقال: إذا رأيت هلال محرم فأعدد. وأصبح يوم التاسع صائما. قلت: هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه؟ قال: نعم.

(1133) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد القطان. عن معاوية بن عمرو. حدثني الحكم بن الأعرج. قال: سألت ابن عباس رضي الله عنه، وهو متوسد رداءه عند زمزم، عن صوم عاشوراء. بمثل حديث حاجب بن عمر.

133 (1134) وحدثنا الحسن بن علي الحلواني. حدثنا ابن أبي مريم. حدثنا يحيى بن أيوب. حدثني إسماعيل بن أمية ؛ أنه سمع أبا غطفان بن طريف المري يقول: سمعت عبدالله بن عباس رضي الله عنهما يقول:

حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله ! إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإذا كان العام المقبل إن شاء الله، صمنا اليوم التاسع. قال: فلم يأت العام المقبل، حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

134 - (1134) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبدالله بن عمير. (لعله قال: عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع. وفي رواية أبي بكر: قال: يعني يوم عاشوراء.

(21) باب من أكل في عاشوراء فليكن بقية يومه

135 - (1135) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ؛ أنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم يوم عاشوراء. فأمره أن يؤذن في الناس: من كان لم يصم، فليصم. ومن كان أكل، فليتم صيامه إلى الليل.

136 - (1136) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا بشر بن المفضل بن لاحق. حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء. قالت:

أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار، التي حول المدينة: من كان أصبح صائما، فليتم صومه. ومن كان أصبح مفطرا، فليتم بقية يومه. فكننا، بعد ذلك، نصومه. ونصوم صبياننا الصغار منهم، إن شاء الله. ونذهب إلى المسجد. فنجعل لهم اللعبة من العهن. فإذا بكى أحدهم على الطعام، أعطيناها إياه عند الإفطار.

137 - (1136) وحدثناه يحيى بن يحيى. حدثنا أبو معشر العطار عن خالد بن ذكوان قال: سألت الربيع بنت معوذ عن صوم عاشوراء ؟ قالت:

بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رسله في قرى الأنصار. فذكر بمثل حديث بشر. غير أنه قال: ونصنع لهم اللعبة من العهن. فنذهب به معنا. فإذا سألونا الطعام، أعطيناهم اللعبة تلهيهم. حتى يتموا صومهم.

(22) باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

138 - (1137) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزر ؛ أنه قال:

شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه .فجاء فصلى. ثم انصرف فخطب الناس. فقال: إن هذين يومان. نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما: يوم فطرکم من صيامکم، والآخر يوم تأکلون فيه من نسککم.

139 - (1138) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين: يوم الأضحى ويوم الفطر.

140 - (827) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن عبد الملك (وهو ابن عمير) عن قزعة، عن أبي سعيد رضي الله عنه . قال: سمعت منه حديثاً فأعجبني. فقلت له: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: فأقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم أسمع ؟ قال: سمعته يقول

" لا يصلح الصيام في يومين: يوم الأضحى ويوم الفطر، من رمضان " .

141 - (1138) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبدالعزيز بن المختار. حدثنا عمرو بن يحيى عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين : يوم الفطر ويوم النحر .

142 - (1139) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن ابن عون، عن زياد بن جبير. قال:

جاء رجل إلى ابن عمر رضي الله عنهما. فقال: إني نذرت أن أصوم يوماً . فوافق يوم أضحى أو فطر . فقال ابن عمر رضي الله عنهما: أمر الله تعالى بوفاء النذر. ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم هذا اليوم.

143 - (1140) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سعد بن سعيد . أخبرتني عمرة عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومين: يوم الفطر ويوم الأضحى.

(23) باب تحريم صوم أيام التشريق

144 - (1141) وحدثنا سريج بن يونس. حدثنا هشيم. أخبرنا خالد عن أبي المليح، عن نبیثة الهذلي. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أيام التشريق أيام أكل وشرب " .

(1141) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّة) عن خالد

الحذاء. حدثني أبو قلابة عن أبي المليح ، عن نبیثة. قال خالد:

فلقبت أبا المليح. فسألته. فحدثني به. فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم . بمثل حديث هشيم. وزاد فيه " وذكر لله " .

145 - (1142) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن سابق. حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه؛ أنه حدثه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأوس ابن الحدثان أيام التشريق. فنادى " أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن. وأيام منى أيام أكل وشرب".

(1142) وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو. حدثنا إبراهيم بن طهمان، بهذا الإسناد. غير أنه قال: فناديا.

(24) باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

146 - (1143) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالحميد بن جبير، عن محمد بن عباد بن جعفر؛ سألت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما، وهو يطوف بالبيت:

أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة؟ فقال: نعم. ورب هذا البيت!

(1143) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني

عبدالحميد بن جبير بن شيبة؛ أنه أخبره محمد بن عباد بن جعفر؛ أنه سأل جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. بمثله. عن النبي صلى الله عليه وسلم.

147 - (1144) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يصم أحدكم يوم الجمعة. إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده".

148 - (1144) وحدثني أبو كريب. حدثنا حسين (يعني الجعفي) عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال:

" لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي. ولا تخاصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام. إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم".

(25) باب بيان نسخ قوله تعالى: وعلى الذين يطيقونه فدية، بقوله: فمن شهد منكم الشهر فليصمه

149 - (1145) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا بكر (يعني ابن مضر) عن عمرو بن الحارث، عن بكير، عن يزيد مولى سلمة، عن سلمة ابن الأكوع رضي الله عنه. قال: لما

نزلت هذه الآية: وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين [2 / البقرة / الآية 184] كان من أراد أن يفطر ويفتدي. حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها.

150 - (1145) حدثني عمرو بن سواد العامري. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه ؛ أنه قال:

كنا في رمضان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. من شاء صام. ومن شاء أفطر فافتدى بطعام مسكين. حتى أنزلت هذه الآية: فمن شهد منكم الشهر فليصمه. [2 / البقرة / الآية 185].

(26) باب قضاء رمضان في شعبان

151 - (1146) حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة. قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان يكون على الصوم من رمضان. فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان. الشغل من رسول الله صلى الله عليه وسلم. أو برسول الله صلى الله عليه وسلم.

(1146) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا بشر بن عمر الزهراني. حدثني سليمان بن بلال. حدثنا يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. غير أنه قال: وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

م (1146) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. حدثني يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال: فظننت أن ذلك لمكانها من النبي صلى الله عليه وسلم. يحيى يقوله.

م (1146) وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا عبدالوهاب. ح وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان. كلاهما عن يحيى، بهذا الإسناد. ولم يذكر في الحديث: الشغل برسول الله صلى الله عليه وسلم.

152 - (1146) وحدثني محمد بن أبي عمر المكي. حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد ابن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: إن كانت إحدانا لتفطر في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم. فما تقدر على أن تقضيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى يأتي شعبان.

(27) باب قضاء الصيام عن الميت

153 - (1147) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي، وأحمد بن عيسى. قالاً: حدثنا ابن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من مات وعليه صيام، صام عنه وليه".

154 - (1148) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت:

إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. فقال: "أرأيت لو كان عليها دين، أكنت تقضينه؟" قالت: نعم. قال "فدين الله أحق بالقضاء".

155 - (1148) وحدثني أحمد بن عمر الوكيعي. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سليمان، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ! إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. أفأقضيه عنها ؟ فقال "لو كان على أمك دين، أكنت قاضيه عنها ؟" قال: نعم. قال "فدين الله أحق أن يقضى".

قال سليمان: فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعاً. ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث. فقالوا: سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس.

(1148) وحدثنا أبو سعيد الأشج. حدثنا أبو خالد الأحمر. حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث.

156 - (1148) وحدثنا إسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد. جميعاً عن زكرياء بن عدي. قال عبد: حدثني زكرياء ابن عدي. أخبرنا عبيدالله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة. حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله ! إن أمي ماتت وعليها صوم نذر. أفأصوم عنها ؟ قال "أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته، أكان يؤدي ذلك عنها؟" قالت: نعم. قال "فصومي عن أمك".

157 - (1149) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا علي بن مسهر أبو الحسن عن عبدالله بن عطاء، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه. قال:

بينما أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. إذ أتته امرأة. فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية. وإنها ماتت. قال. فقال: "وجب أجرك. وردها عليك الميراث" قالت: يا

رسول الله ! إنه كان عليها صوم شهر. أفأصوم عنها ؟ قال: "صومي عنها" قالت: إنها لم تحج قط. أفأحج عنها ؟ قال "حجي عنها".

158 - (1149) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير عن عبدالله بن عطاء، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه. قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث ابن مسهر. غير أنه قال: صوم شهرين.

(1149) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا الثوري عن عبدالله بن عطاء، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه. قال:

جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فذكر بمثله. وقال: صوم شهر.

م (1149) وحدثنيه إسحاق بن منصور. أخبرنا عبيدالله بن موسى عن سفيان، بهذا الإسناد. وقال: صوم شهرين.

م (1149) وحدثني ابن أبي خلف. حدثنا إسحاق بن يوسف. حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان عن عبدالله بن عطاء المكي، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه. قال:

أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديثهم. وقال: صوم شهر.

(28) باب الصائم يدعى لطعام فليقل: إني صائم

159 - (1150) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه (قال أبو بكر بن أبي شيبة: رواية. وقال عمرو: يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم. وقال زهير عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال:

"إذا دعي أحدكم إلى طعام، وهو صائم، فليقل: إني صائم".

(29) باب حفظ اللسان للصائم

160 - (1151) حدثني زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه. رواية. قال: "إذا أصبح أحدكم يوما صائما، فلا يرفث ولا يجهل. فإن امرؤ شاتمته أو قاتله، فليقل: إني صائم. إني صائم".

(30) باب فضل الصيام

161 - (1151) وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال ؛ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام. هو لي وأنا أجزي به. فوالذي نفس محمد بيده لخلفة فم الصائم أطيب عند الله، من ريح المسك".

162 - (1151) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد. قال: حدثنا المغيرة (وهو الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الصيام جنة".

163 - (1151) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"قال الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام. فإنه لي وأنا أجزي به. والصيام جنة. فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرقث يومئذا ولا يسخب. فإن سابه أحدًا أو قاتله، فليقل: إني امرؤ صائم. والذي نفس محمد بيده. لخلوف فم الصائم أطيب عند الله، يوم القيامة، من ريح المسك. وللصائم فرحتان يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره. وإذا لقي ربه فرح بصومه".

164 - (1151) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش. ح وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن الأعمش. ح وحدثنا أبو سعيد الأشج (واللفظ له) حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنه عشرة أمثالها إلا سبعمائة ضعف. قال الله عز وجل: إلا الصوم. فإنه لي وأنا أجزي به. يدع شهوته وطعامه من أجلي. للصائم فرحتان: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه. ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك".

165 - (1151) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما. قالوا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن الله عز وجل يقول: إن الصوم لي وأنا أجزي به. إن للصائم فرحتين: إذا أفطر فرح. وإذا لقي الله فرح. والذي نفس محمد بيده! لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك".

(1151) وحدثني إسحاق بن عمر بن سليط الهذلي. حدثنا عبدالعزيز (يعني ابن مسلم) حدثنا ضرار بن مرة (وهو ابن سنان) بهذا الإسناد. قال: وقال "إذا لقي الله فجزاه، فرح".

166 - (1152) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد (وهو القطواني) عن سليمان بن بلال. حدثني أبو حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنه. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن في الجنة بابا يقال له الريان. يدخل منه الصائمون يوم القيامة. لا يدخل معهم أحد غيرهم. يقال: أين الصائمون؟ فيدخلون منه. فإذا دخل آخرهم. أغلق فلم يدخل منه أحد".

(31) باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه، بلا ضرر ولا تفويت حق

167 - (1153) وحدثنا محمد بن ربح بن المهاجر. أخبرني الليث عن ابن الهادي، عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
"ما من عبد يصوم يوما في سبيل الله. إلا باعد الله، بذلك اليوم، وجهه عن النار سبعين خريفا".

(1153) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزیز (يعني الدراوردي) عن سهيل، بهذا الإسناد.

168 - (1153) وحدثني إسحاق بن منصور وعبدالرحمن بن بشر العبدي. قالوا: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح؛ أنهما سمعا النعمان بن أبي عياش الزرقي يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
"من صام يوما في سبيل الله، باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا".

(32) باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال، وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر

169 - (1154) وحدثنا أبو كامل فضيل بن حسين. حدثنا عبدالواحد بن زياد. حدثنا طلحة بن يحيى بن عبيدالله. حدثتني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها. قالت:

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم، ذات يوم "يا عائشة! هل عندكم شيء؟" قالت فقلت: يا رسول الله! ما عندنا شيء. قال "فإني صائم" قالت: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأهديت لنا هدية (أو جاءنا زور). قالت: فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله! أهديت لنا هدية (أو جاءنا زور) وقد خبأت لك شيئا. قال "ما هو؟" قلت: حيس. قال "هاتيه" فجنبت به فأكل. ثم قال "قد كنت أصبحت صائما". قال طلحة: فحدثت مجاهدا بهذا الحديث فقال: ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله. فإن شاء أمضاها وإن شاء أمسكها.

170 - (1154) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى ، عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين . قالت: دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال "هل عندكم شيء؟" فقلنا: لا. قال "فإني إذن صائم" ثم أتانا يوما آخر فقلنا يا رسول الله! أهدى لنا حيس . فقال "أرنيه." فلقد أصبحت صائما" فأكل .

(33) باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر

171 - (1155) وحدثني عمرو بن محمد الناقد. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام القرطوسي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من نسي وهو صائم، فأكل أو شرب، فليتم صومه. فإنما أطعمه الله وسقاه".

(34) باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان، واستحباب أن لا يخلى شهرا عن صوم

172 - (1156) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريري، عن عبدالله بن شقيق. قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا معلوما سوى رمضان؟ قالت: والله! إن صام معلوما سوى رمضان. حتى مضى لوجهه. ولا أفطره حتى يصيب منه.

173 - (1156) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا كههمس عن عبدالله بن شقيق. قال: قلت لعائشة رضي الله عنها:

أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرا كله؟ قالت: ما علمته صام شهرا كله إلا رمضان. ولا أفطره كله حتى يصوم منه حتى مضى لسبيله صلى الله عليه وسلم.

174 - (1156) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد عن أيوب وهشام، عن محمد، عن عبدالله بن شقيق (قال حماد: وأظن أيوب قد سمعه من عبدالله بن شقيق) قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت: كان يصوم حتى نقول: قد صام. ويفطر حتى نقول: قد أفطر. قد أفطر. قالت: وما رأيته صام شهرا كاملا، من قدم المدينة، إلا أن يكون رمضان .

(1156) وحدثنا قتيبة. حدثنا حماد عن أيوب، عن عبدالله بن شقيق. قال: سألت عائشة رضي الله عنها. بمثله. ولم يذكر في الإسناد هشاما ولا محمدا.

175 - (1156) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها؛ أنها قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول: لا يفطر. و يفطر حتى نقول: لا يصوم. وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان. وما رأيته في شهر أكثر منه صياما في شعبان.

176 - (1156) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. جميعا عن ابن عيينة. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ليبيد عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة رضي الله عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: كان يصوم حتى نقول: قد صام. ويفطر حتى نقول: قد أفطر. ولم أره صائما من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان. كان يصوم شعبان كله. كان يصوم شعبان إلا قليلا.

177 - (782) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. حدثنا أبو سلمة عن عائشة رضي الله عنها. قالت: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشهر من السنة أكثر صياما منه في شعبان. وكان يقول: "خذوا من الأعمال ما تطيقون. فإن الله لن يمل حتى تملوا". وكان يقول: "أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه، وإن قل".

178 - (1157) حدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: ما صام رسول الله عليه وسلم شهرا كاملا قط غير رمضان. وكان يصوم، إذا صام، حتى يقول القائل: لا، والله! لا يفطر. ويفطر، إذا أفطر، حتى يقول القائل: لا، والله! لا يصوم.

(1157) وحدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع عن غندر، عن شعبة، عن أبي بشر، بهذا الإسناد. وقال: شهرا متتابعاً منذ قدم المدينة.

179 - (1157) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري. قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب؟ ونحن يومئذ في رجب. فقال: سمعت ابن عباس رضي الله عنها يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول: لا يفطر. ويفطر حتى نقول: لا يصوم. (1157) وحدثني علي بن حجر. حدثنا علي بن مسهر. ح وحدثني إبراهيم بن موسى. أخبرنا عيسى بن يونس. كلاهما عن عثمان بن حكيم، في هذا الإسناد. بمثله.

180 - (1158) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي خلف. قالوا: حدثنا روح بن عبادة. حدثنا حماد عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه. ح وحدثني أبو بكر بن نافع (واللفظ له) حدثنا بهز. حدثنا حماد. حدثنا ثابت عن أنس رضي الله عنه.

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى يقال: قد صام، قد صام. ويفطر حتى يقال: قد أفطر، قد أفطر.

(35) باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم

181 - (1159) حدثني أبو الطاهر. قال: سمعت عبد الله بن وهب يحدث عن يونس، عن ابن شهاب. ح وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال:

أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقول: لأقومن الليل ولأصومن النهار، ما عشت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أنت الذي تقول ذلك ؟ " فقلت له: قد قاتته، يا رسول الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإنك لا تستطيع ذلك. فصم وأفطر. ونم وقم. وصم من الشهر ثلاثة أيام. فإن الحسنة بعشر أمثالها. وذلك مثل صيام الدهر" قال قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك. قال: "صم يوما وأفطر يومين" قال قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك، يا رسول الله ! قال: "صم يوما وأفطر يوما. وذلك صيام داود (عليه السلام) وهو أعدل الصيام" قال قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك. قال رسول الله عليه وسلم: "لا أفضل من ذلك".

قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنه: لأن أكون قبلت الثلاثة الأيام التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحب إلي من أهلي ومالي.

182 - (1159) وحدثنا عبد الله بن محمد الرومي. حدثنا النضر بن محمد. حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) حدثنا يحيى قال: انطلقت أنا وعبد الله بن يزيد حتى نأتي أبا سلمة. فأرسلنا إليه رسولا. فخرج علينا. وإذا عند باب داره مسجد. قال:

فكنا في المسجد حتى خرج إلينا. فقال: إن تشاؤوا، أن تدخلوا، وإن تشاؤوا، أن تقعدوا ههنا. قال فقلنا: لا. بل نقعد ههنا. فحدثنا. قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. قال: كنت أصوم الدهر وقرأ القرآن كل ليلة. قال: فإما ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم، وإما أرسل إلي فأنيتته. فقال لي: " ألم أخبر أنك تصوم الدهر وتقرأ القرآن كل ليلة ؟ " فقلت: بلى يا نبي الله ! ولم أرد بذلك إلا الخير. قال: "فإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام" قلت: يا نبي الله ! إنني أطيق أفضل من ذلك. قال "فإن لزورك عليك حقا. وإن لزورك عليك حقا. ولجسدك عليك حقا" فصم صوم داود نبي الله (صلى الله عليه وسلم) فإنه كان أعبد الناس". قال قلت: يا نبي الله ! وما صوم داود ؟ قال "كان يصوم يوما ويفطر يوما" قال " وقرأ القرآن في كل شهر" قال قلت: يا نبي الله ! إنني أطيق أفضل من ذلك. قال: "فاقرأه في كل عشرين" قال قلت: يا نبي الله ! إنني أطيق أكثر من ذلك. قال:

"فاقرأه في كل سبع، ولا تزدد على ذلك. فإن لزوجك عليك حقاً. ولزورك عليك حقاً. ولجسدك عليك حقاً".

قال: فشددت. فشدد علي. قال: وقال لي النبي صلى الله عليه وسلم "إنك لا تدري لعلك يطول بك عمر".

قال: فصرت إلى الذي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم. فلما كبرت وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله صلى الله عليه وسلم.

183 - (1159) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. وزاد فيه، بعد قوله "من كل شهر ثلاثة أيام": "فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها. فذلك الدهر كله". وقال في الحديث: قلت:

وما صوم نبي الله داود؟ قال "نصف الدهر" ولم يذكر في الحديث من قراءة القرآن شيئاً. ولم يقل "وإن لزورك عليك حقاً" ولكن قال "وإن لولدك عليك حقاً".

184 - (1159) حدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن مولى بني زهرة، عن أبي سلمة قال: (وأحسبني قد سمعته أنا من أبي سلمة) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"اقرأ القرآن في كل شهر" قال قلت: إني أجد قوة. قال: "فاقرأه في عشرين ليلة" قال قلت: إني أجد قوة. قال: "فاقرأه في سبع ولا تزدد على ذلك".

185 - (1159) وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي قراءة. قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن ابن الحكم بن ثوبان. حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"يا عبدالله! لا تكن بمثل فلان. كان يقوم الليل فترك قيام الليل".

186 - (1159) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: سمعت عطاء يزعم أن أبا العباس أخبره؛ أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول:

بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أني أصوم أسرد، وأصلي الليل. فأما أرسل إلي وإما لقينته. فقال: "ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر، وتصلي الليل؟ فلا تفعل. فإن لعينك حظاً. ولنفسك حظاً. ولأهلك حظاً. فصم وأفطر. وصل ونم. وصم من كل عشرة أيام يوماً. ولك أجر

تسعة" قال: إني أجدني أقوى من ذلك، يا نبي الله! قال: "فصم صيام داود (عليه السلام)" قال: وكيف كان داود يصوم يا نبي الله! قال: "كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. ولا يفر إذا لاقى" قال: من لي بهذه؟ يا نبي الله! (قال عطاء: فلا أدري كيف ذكر صيام الأبد) فقال

النبى صلى الله عليه وسلم: "لا صام من صام الأبد. لا صام من صام الأبد. لا صام من صام الأبد".

(1159) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج، بهذا الإسناد. وقال: إن أبا العباس الشاعر أخبره.

(قال مسلم): أبو العباس السائب بن فروخ، من أهل مكة، ثقة عدل. 187 - (1159) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. وحدثني أبي. حدثنا شعبة عن حبيب. سمع أبا العباس. سمع عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا عبدالله بن عمرو! إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل. وإنك، إذا فعلت ذلك، هجمت له العين. ونهكت. لا صام من صام الأبد. صوم ثلاثة أيام من الشهر، صوم الشهر كله:

"قلت: فإني أطيق أكثر من ذلك. قال "فصم صوم داود. كان يصوم يوما ويفطر يوما. ولا يفطر إذا لاقى".

(1159) وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن بشر عن مسعر. حدثنا حبيب بن أبي ثابت، بهذا الإسناد. وقال "ونفخت النفس".

188 - (1159) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو، عن أبي العباس، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟" قلت: إني أفعل ذلك. قال: "فإنك، إذا فعلت ذلك، هجمت عينك. ونفخت نفسك لعينك حق. ولنفسك حق. ولأهلك حق. قم ونم. وصم وأفطر".

189 - (1159) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن دينار، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن أحب الصيام إلى الله صيام داود. وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود (عليه السلام). كان ينام نصف الليل. ويقوم ثلثه. وينام سدسه. وكان يصوم يوما ويفطر يوما".

190 - (1159) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار؛ أن عمرو بن أوس أخبره عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"أحب الصيام إلى الله صيام داود. كان يصوم نصف الدهر. وأحب الصلاة إلى الله عز وجل صلاة داود (عليه السلام). كان يرقد شطر الليل. ثم يقوم. ثم يرقد آخره. يقوم ثلث

الليل بعد شطره". قال قلت لعمر بن دينار: أعمرو بن أوس كان يقوم: يقوم ثلث الليل بعد شطره؟ قال: نعم.

191 - (1159) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد، عن أبي قلابة. قال: أخبرني أبو المليح. قال:

دخلت مع أبيك على عبدالله بن عمرو. فحدثنا؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي. فدخل علي. فألقيت له وسادة من آدم حشوها ليف. فجلس على الأرض. وصارت الوسادة بيني وبينه. فقال لي: "أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟" قلت: يا رسول الله! قال "خمسا" قلت: يا رسول الله! قال "سبعا" قلت: يا رسول الله! قال "تسعا" قلت: يا رسول الله! قال "أحد عشر" قلت: يا رسول الله! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا صوم فوق صوم داود. شطر الدهر. صيام يوم وإفطار يوم".

192 - (1159) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن زياد بن فياض. قال: سمعت أبا عياض عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: "صم يوما. ولك أجر ما بقي" قال: إني أطيق أكثر من ذلك. قال "صم ثلاثة أيام. ولك أجر ما بقي" قال: إني أطيق أكثر من ذلك قال "صم أربعة أيام. ولك أجر ما بقي" قال: إني أطيق أكثر من ذلك. قال "صم أفضل الصيام عند الله. صوم داود (عليه السلام) كان يصوم يوما ويفطر يوما".

193 - (1159) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن حاتم. جميعا عن ابن مهدي. قال زهير: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا سليم بن حيان. حدثنا سعيد بن ميناء. قال: قال عبدالله بن عمرو: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا عبدالله بن عمرو! بلغني أنك تصوم النهار وتقوم الليل. فلا تفعل. فإن لجسدك عليك حضا. ولعينك عليك حضا. وإن لزوجك عليك حضا. صم وأفطر. صم من كل شهر ثلاثة أيام. فذلك صوم الدهر" قلت: يا رسول الله! إن بي قوة. قال "فصم صوم داود (عليه السلام) صوم يوما وأفطر يوما". فكان يقول: يا ليتني! أخذت بالرخصة.

(36) باب استحباب ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس

194 - (1160) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالوارث عن يزيد الرشك. قال: حدثتني معاذة العدوية؛ أنها سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم. فقلت لها: من أي أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم.

- 195 - (1161) وحدثني عبدالله بن محمد بن أسماء الضبيعي. حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له (أو قال لرجل وهو يسمع) "يا فلان ! أصمت من سرّة هذا الشهر ؟" قال: لا. قال "فإذا أفطرت، فصم يومين".
- 196 - (1162) وحدثنا يحيى بن يحيى التيمي وقتيبة بن سعيد. جميعا عن حماد. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن غيلان، عن عبدالله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة: رجل أتى النبي صلى الله عليه وسلم فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رأى عمر رضي الله عنه غضبه قال: رضينا بالله ربا، وبالإسلام ديننا، وبمحمد نبيا. نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله. فجعل عمر رضي الله عنه يردد هذا الكلام حتى سكن غضبه. فقال عمر: يا رسول الله ! كيف بمن يصوم الدهر كله ؟ قال " لا صام ولا أفطر " (أو قال) " لم يصم ولم يفطر " قال: " كيف من يصوم يومين ويفطر يوما ؟ قال " ويطبق ذلك أحد ؟ " قال: كيف من يصوم يوما ويفطر يوما ؟ قال " ذاك صوم داود (عليه السلام) قال: كيف من يصوم يوما ويفطر يومين ؟ قال " وددت أني طوقت ذلك " ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ثلاث من كل شهر. ورمضان إلى رمضان. فهذا صيام الدهر كله. صيام يوم عرفة، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله. والسنة التي بعده. وصيام يوم عاشوراء، أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله".
- 197 - (1162) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير. سمع عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صومه ؟ قال: فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال عمر رضي الله عنه: رضينا بالله ربا، وبالإسلام ديننا، وبمحمد رسولا، وببيعتنا بيعة. قال: فسئل عن صيام الدهر ؟ فقال:
- " لا صام ولا أفطر (أو ما صام وما أفطر) " قال: فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم ؟ قال " ومن يطيق ذلك ؟ " قال: وسئل عن صوم يوم وإفطار يومين ؟ قال: " ليت أن الله قوانا لذلك " قال: وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم ؟ قال " ذاك صوم أخي داود (عليه السلام) " قال: وسئل عن صوم الاثنين ؟ قال " ذاك يوم ولدت فيه. ويوم بعثت (أو أنزل علي فيه) " قال: فقال " صوم ثلاثة من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، صوم الدهر " قال: وسئل عن صوم يوم عرفة ؟ فقال " يكفر السنة الماضية والباقية " قال: وسئل عن صوم يوم عاشوراء ؟ فقال " يكفر السنة الماضية ".
- وفي هذا الحديث من رواية شعبة قال: وسئل عن صوم يوم الاثنين والخميس ؟ فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهما.

(1162) وحدثنا عبدالله بن معاذ. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا شعبة. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا النضر بن شميل. كلهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

(1162) وحدثني أحمد بن سعيد الدارامي. حدثنا حبان بن هلال. حدثنا أبان العطار. حدثنا غيلان بن جرير، في هذا الإسناد. بمثل حديث شعبة. غير أنه ذكر فيه الاثنين. ولم يذكر الخميس.

198 - (1162) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا مهدي بن ميمون عن غيلان، عن عبدالله بن معبد الزماني، عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صوم الاثنين ؟ فقال "فيه ولدت. وفيه أنزل علي".

(37) باب صوم سرر شعبان

199 - (1161) حدثنا هدا بن خالد. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن مطرف (ولم أفهم مطرفا من هدا بن) عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له (أو لآخر) "أصمت من سرر شعبان ؟" قال: لا. قال " فإذا أفطرت، فصم يومين".

200 - (1161) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل "هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا ؟" قال: لا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فإذا أفطرت من رمضان، فصم يومين مكانه".

201 - (1162) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن ابن أخي مطرف بن الشخير. قال: سمعت مطرفا يحدث عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل:

"هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا ؟" يعني شعبان. قال: لا. قال فقال له: "إذا أفطرت رمضان، فصم يوما أو يومين" (شعبة الذي شك فيه) قال: وأظنه قال يومين. (1162) وحدثني محمد بن قدامة ويحيى اللؤلؤي. قالوا: أخبرنا النضر. أخبرنا شعبة. حدثنا عبدالله بن هانئ بن أخي مطرف، في هذا الإسناد، بمثله.

(38) باب فضل صوم المحرم

202 - (1163) حدثني قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر، عن حميد بن عبدالرحمن الحميري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أفضل الصيام، بعد رمضان، شهر الله المحرم. وأفضل الصلاة، بعد الفريضة، صلاة الليل".

203 - (1163) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عبدالملك بن عمير، عن محمد بن المنتشر، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه. يرفعه. قال: سئل: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان؟ فقال "أفضل الصلاة، بعد الصلاة المكتوبة، الصلاة في جوف الليل. وأفضل الصيام، بعد شهر رمضان، صيام شهر الله المحرم".

(1163) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن عبدالملك بن عمير، بهذا الإسناد، في ذكر الصيام عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(39) باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان

204 - (1164) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر. جميعاً عن إسماعيل. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني سعد بن سعيد بن قيس عن عمر بن ثابت بن الحارث الخزرجي، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه؛ أنه حدثه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من صام رمضان. ثم أتبعه ستاً من شوال. كان كصيام الدهر".

(1164) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سعد بن سعيد، أخو يحيى بن سعيد. أخبرنا عمر بن ثابت. أخبرنا أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. بمثله.

(1164) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن المبارك عن سعد بن سعيد. قال: سمعت عمر بن ثابت قال: سمعت أبا أيوب رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله.

(40) باب فضل ليلة القدر، والحث على طلبها. وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها

205 - (1165) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه؛ أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام. في السبع الأواخر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

أرى رؤياكم قد تواطأت في السبع الأواخر. فمن كان متحريها، فليتحرها في السبع الأواخر.

206 - (1165) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر".

207 - (1165) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أبيه رضي الله عنه. قال:

رأى رجل أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أرى رؤياكم في العشر الأواخر. فاطلبوها في الوتر منها".

208 - (1165) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبدالله بن عمر ؛ أن أباه رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، لليلة القدر:

" إن ناسا منكم قد أروا أنها في السبع الأول وأرى ناس منكم أنها في السبع الغواير فالتمسوها في العشر الغواير".

209 - (1165) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عقبة (وهو ابن حريث) قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنها يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"التمسوها في العشر الأواخر (يعني ليلة القدر) فإن ضعف أحدكم أو عجز، فلا يغلبن على السبع البواقي".

210 - (1165) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن جبلة. قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أنه قال:

"من كان ملتمسها فليتمسها في العشر الأواخر".

211 - (1165) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن جبلة ومحارب، عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تحينوا ليلة القدر في العشر الأواخر" أوقال "في التسع الأواخر".

212 - (1166) حدثنا أبو الطاهر وحرمله بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"أريت ليلة القدر. ثم أيقظني بعض أهلي. فنسيتها. فالتمسوها في العشر الغواير". وقال حرملة "فنسيتها".

213 - (1167) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا بكر (وهو ابن مضر) عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور في العشر التي في وسط الشهر. فإذا كان من حين تمضي عشرون ليلة، ويستقبل إحدى وعشرين، يرجع إلى مسكنه. ورجع من كان يجاور معه. ثم إنه أقام في شهر، جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها. فخطب الناس. فأمرهم بما شاء الله. ثم قال: "إني كنت أجاور هذه العشر. ثم بدا لي أن أجاور هذه العشر الأواخر. فمن كان اعتكف معي فليبت في معتكفه. وقد رأيت هذه الليلة فأنسيتها. فالتمسوها في العشر الأواخر. في كل وتر. وقد رأيتني أسجد في ماء وطين". قال أبو سعيد الخدري: مطرنا ليلة إحدى وعشرين. فوكف المسجد في مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح. ووجهه مبتل طينا وماء.

214 - (1167) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه؛ أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور، في رمضان، العشر التي في وسط الشهر. وساق الحديث بمثله. غير أنه قال: "فليثبت في معتكفه". وقال: وجبينه ممتلئ طينا وماء.

215 - (1167) وحدثني محمد بن عبدالأعلى. حدثنا المعتمر. حدثنا عمارة بن غزية الأنصاري. قال سمعت محمد بن إبراهيم يحدث عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الأول من رمضان. ثم اعتكف العشر الأوسط. في قبة تركية على سدتها حصير. قال: فأخذ الحصير بيده فنحاهما في ناحية القبة. ثم أطلع رأسه فكلم الناس. فدنوا منه. فقال: "إني اعتكفت العشر الأول. ألتمس هذه الليلة. ثم اعتكفت العشر الأوسط. ثم أتيت. فقيل لي: إنها في العشر الأواخر. فمن أحب منكم أن يعتكف فليعتكف" فاعتكف الناس معه. قال: "وإني أريتها ليلة وتر، وأني أسجد صبيحتها في طين وماء" فأصبح من ليلة إحدى وعشرين، وقد قام إلى الصبح. فمطرت السماء. فوكف المسجد. فأبصرت الطين والماء. فخرج حين فرغ من صلاة الصبح، وجبينه وروثة أنفه فيهما الطين والماء. وإذا هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر.

216 - (1167) حدثنا محمد بن النثني. حدثنا أبو عامر. حدثنا هشام عن يحيى، عن أبي سلمة. قال تذاكرنا ليلة القدر. فأتيت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان لي صديقا. فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل؟ فخرج وعليه خميصة. فقلت له: سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر ؟ فقال: نعم. اعتكفنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الوسطى من رمضان. فخرجنا صبيحة عشرين. فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

"إني أريت ليلة القدر. وإني نسيتها (أو أنسيتها) فالتمسوها في العشر الأواخر من كل وتر. وإني أريت أني أسجد في ماء وطين. فمن كان اعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرجع". قال: فرجعنا وما نرى في السماء قزعة. قال: وجاءت سحابة فمطرنا. حتى سال سقف المسجد. وكان من جريد النخل. وأقيمت الصلاة. فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين قال: حتى رأيت أثر الطين في جبهته.

(1167) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. ح وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا أبو المغيرة. حدثنا الأوزاعي. كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، نحوه. وفي حديثهما: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف، وعلى جبهته وأرنبته أثر الطين.

217 - (1167) حدثنا محمد بن المثنى وأبو بكر بن خلد. قالوا: حدثنا عبدالأعلى. حدثنا سعيد عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال:

اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان. يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان له. فلما انقضين أمر بالبناء فقوض. ثم أبينت له أنها في العشر الأواخر. فأمر بالبناء فأعيد. ثم خرج على الناس. فقال: "يا أيها الناس ! إنها كانت أبينت لي ليلة القدر وإني خرجت لأخبركم بها. فجاء رجلان يحتقان معهما الشيطان. فنسيتها. فالتمسوها في العشر الأواخر من رمضان. التمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة" قال قلت: يا أبا سعيد ! إنكم أعلم بالعدد منا. قال: أجل. نحن أحق بذلك منكم. قال قلت: ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ قال: إذا مضت واحدة وعشرين فالتى تليها ثنتين وعشرين وهي التاسعة. فإذا مضت ثلاث وعشرون فالتى تليها السابعة. فإذا مضى خمس وعشرون فالتى تليها الخامسة.

وقال ابن خلد (مكان يحتقان): يختصمان.

218 - (1168) وحدثنا سعيد بن عمرو بن سهل بن إسحاق بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي وعلي بن خشرم. قالوا: حدثنا أبو ضمرة. حدثني الضحاك بن عثمان (وقال ابن خشرم عن الضحاك بن عثمان) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله، عن بسر بن سعيد، عن عبدالله بن أنيس ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"أريت ليلة القدر ثم أنسيتها. وأراني صباحها أسجد في ماء وطين" قال: فمطرنا ليلة ثلاث وعشرين فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فانصرف وإن أثر الماء والطين على جبهته وأنفه. قال: وكان عبدالله بن أنيس يقول: ثلاث وعشرين.

219 - (1169) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير ووكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم. (قال ابن نمير) " التمسوا (وقال وكيع) تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان".

220 - (762) وحدثنا محمد بن حاتم وابن أبي عمر. كلاهما عن ابن عيينة. قال ابن حاتم: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة وعاصم ابن أبي النجود. سمعا زر بن حبيش يقول: سألت أبي بن كعب رضي الله عنه. فقلت: إن أخاك ابن مسعود يقول: من يقم الحول يصب ليلة القدر. فقال: رحمه الله! أراد أن لا يتكل الناس. أما إنه قد علم أنها في رمضان. وأنها في العشر الأواخر. وأنها ليلة سبع وعشرين. ثم حلف لا يستثنى. أنها ليلة سبع وعشرين. فقلت: بأي شيء تقول ذلك؟ يا أبا المنذر! قال: بالعلامة، أو بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها تطلع يومئذ، لا شعاع لها.

221 - (762) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت عبدة بن أبي لبابة يحدث عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب رضي الله عنه. قال:

قال أبي، في ليلة القدر: والله! إنني لأعلمها. قال شعبة: وأكبر علمي هي الليلة التي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقيامها. هي ليلة سبع وعشرين. وإنما شك شعبة في هذا الحرف: هي الليلة التي أمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: وحدثني بها صاحب لي عنه.

222 - (1170) وحدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا مروان (وهو الفزاري) عن يزيد (وهو ابن كيسان) عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه. قال: تذاكرنا ليلة القدر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "أيكم يذكر، حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة؟".

١٤ - كتاب الاعتكاف

(1) باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

- 1 - (1171) حدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان.
- 2 - (1171) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد ؛ أن نافعا حدثه عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان. قال نافع: وقد أراني عبدالله رضي الله عنه المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، من المسجد.
- 3 - (1172) وحدثنا سهل بن عثمان. حدثنا عقبة بن خالد السكوني عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان.
- 4 - (1172) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية. ح وحدثنا سهل بن عثمان. أخبرنا حفص بن غياث. جميعا عن هشام. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لهما) قالوا: حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان.
- 5 - (1172) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان. حتى توفاه الله عز وجل. ثم اعتكف أزواجه من بعده.

(2) باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه

- 6 - (1172) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أراد أن يعتكف، صلى الفجر. ثم دخل معتكفه. وإنه أمر بخبائه فضرب. أراد الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان. فأمرت زينب بخبائها فضرب. وأمر غيرها من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بخبائه فضرب. فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر، نظر فإذا الأخبية. فقال " ألبر تردن ؟ " فأمر بخبائه فقوض. وترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الأول من شوال.
- (1172) وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. ح وحدثني عمرو بن سواد. أخبرنا ابن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا أبو أحمد. حدثنا

سفيان. ح وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا أبو المغيرة. حدثنا الأوزاعي. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن ابن إسحاق. كل هؤلاء عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديث أبي معاوية. وفي حديث ابن عيينة وعمرو بن الحارث وابن إسحاق ذكر عائشة وحفصة وزينب رضي الله عنهن. أنهن ضربن الأخبية للاعتكاف.

(3) باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان

7 - (1174) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وابن أبي عمر. جميعا عن ابن عيينة. قال إسحاق: أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبي يعفور، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا دخل العشر، أحيا الليل وأيقظ أهله وجد وشد المنزر.

- (1175) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري. كلاهما عن عبدالواحد بن زياد. قال قتيبة: حدثنا عبدالواحد عن الحسن ابن عبيدالله. قال: سمعت إبراهيم يقول: سمعت الأسود بن يزيد يقول: قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر، ما لا يجتهد في غيره.

(4) باب صوم عشر ذي الحجة

9 - (1176) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما في العشر قط.

10 - (1176) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي. حدثنا عبدالرحمن. حدثنا سفيان عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم العشر.

١٥ - كتاب الحج

- 1- باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباح، وبيان تحريم الطيب عليه (1177) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تلبسوا القمص، ولا العمامم، ولا السراويلات، ولا البرانس، ولا الخفاف. إلا أحد لا يجد النعلين، فليلبس الخفين. وليقطعهما أسفل من الكعبين. ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورد".
- 2 - (1177) وحدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وزهير بن حرب. كلهم عن ابن عيينة. قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه. قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم: ما يلبس المحرم ؟ قال: "لا يلبس المحرم القميص، ولا العمامة، ولا البرنس، ولا السراويل، ولا ثوبا مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين. إلا أن يجد نعلين فليقطعهما، حتى يكونا أسفل من الكعبين".
- 3 - (1177) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك بن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس. وقال "من لم يجد نعلين فليلبس الخفين. وليقطعهما أسفل من الكعبين".
- 4 - (1178) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد. جميعا عن حماد. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يقول: "السراويل، لمن لم يجد الإزار. والخفان، لمن لم يجد النعلين" يعني المحرم.
- (1178) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) ح وحدثني أبو غسان الرازي. حدثنا بهز. قالا جميعا: حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد ؛ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات. فذكر هذا الحديث.
- م (1177) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع عن سفيان. ح وحدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج. ح وحدثني علي بن حجر. حدثنا إسماعيل عن أيوب. كل هؤلاء عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد. ولم يذكر أحد منهم: يخطب بعرفات، غير شعبة وحده.

- 5 - (1179) وحدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يجد نعلين فليلبس خفين. ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل".
- 6 - (1180) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا همام. حدثنا عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة. عليه جبة وعليها خلوق (أو قال أثر صفرة) فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ قال: وأنزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي. فستر بثوب. وكان يعلى يقول: وددت أني أرى النبي صلى الله عليه وسلم وقد نزل عليه الوحي. قال فقال: أيسرك أن تنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد نزل عليه الوحي؟ قال فرفع عمر طرف الثوب. فنظرت إليه له غطيظ. (قال وأحسبه قال) كغطيظ البكر. قال: فلما سري عنه قال "أين السائل عن العمرة؟ اغسل عنك أثر الصفرة (أو قال أثر الخلوق) واخلع عنك جبتك. واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك".
- 7 - (1180) وحدثنا ابن أبي عمير. قال: حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه. قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل وهو بالجعرانة. وأنا عند النبي صلى الله عليه وسلم. وعليه مقطعات (يعني جبة). وهو متضمخ بالخلوق. فقال: إني أحرمت بالعمرة وعلي هذا. وأنا متضمخ بالخلوق. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ما كنت صانعا في حجك؟" قال: أنزع عني هذه الثياب. وأغسل عني هذا الخلوق. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ما كنت صانعا في حجك، فاصنعه في عمرتك".
- 8 - (1180) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. قالوا: أخبرنا ابن جريج. ح وحدثنا علي بن خرشم (واللفظ له). أخبرنا عيسى عن ابن جريج. قال: أخبرني عطاء؛ أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره؛ أن يعلى كان يقول لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: ليتني أرى نبي الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه. فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة. وعلى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب قد أظل به عليه. معه ناس من أصحابه. فيهم عمر. إذ جاءه رجل عليه جبة صوف. متضمخ بطيب. فقال: يا رسول الله! كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جبة بعد ما تضح بطيب. فنظر إليه النبي صلى الله عليه وسلم ساعة. ثم سكت. فجاءه الوحي. فأشار عمر بيده إلى يعلى بن أمية: تعال. فجاء يعلى. فأدخل رأسه. فإذا النبي صلى الله عليه وسلم محمر الوجه. يغط ساعة. ثم سري عنه. فقال: "أين الذي سألتني عن العمرة أنفا؟" فالتمس الرجل، فجاء به. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أما

الطيب الذي بك، فاغسله ثلاث مرات. وأما الجبة، فانزعها. ثم اصنع في عمرتك، ما تصنع في حباك".

9 - (1180) وحدثنا عقبة بن مكرم العمي ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قالوا:

حدثنا وهب بن جرير بن حازم. حدثنا أبي. قال: سمعت قيسا يحدث عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه رضي الله عنه؛ أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة. قد أهل بالعمرة. وهو مصفر لحيته ورأسه. وعليه جبة. فقال: يا رسول الله! إنني أحرمت بعمرة. وأنا كما ترى. فقال "انزع عنك الجبة. واغسل عنك الصفرة. وما كنت صانعا في حباك، فاصنعه في عمرتك".

10 - (1180) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو علي عبيدالله بن عبدالمجيد. حدثنا رباح بن أبي معروف. قال: سمعت عطاء قال: أخبرني صفوان بن يعلى عن أبيه رضي الله عنه. قال:

كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأتاه رجل عليه جبة. بها أثر من خلوق. فقال: يا رسول الله! إنني أحرمت بعمرة. فكيف أفعل؟ فسكت عنه. فلم يرجع إليه. وكان عمر يستره إذا أنزل عليه الوحي، يظله. فقلت لعمر رضي الله عنه: إنني أحب، إذا أنزل عليه الوحي، أن أدخل رأسي معه في الثوب. فلما نزل عليه، خمره عمر رضي الله عنه بالثوب. فجئته فأدخلت رأسي معه في الثوب. فنظرت إليه. فلما سري عنه قال: "أين السائل أنفا عن العمرة؟" فقام إليه الرجل. فقال "انزع عنك جبتك. واغسل أثر الخلوق الذي بك. وافعل في عمرتك، ما كنت فاعلا في حباك".

(2) باب مواقيت الحجة والعمرة

11 - (1181) حدثنا يحيى بن يحيى وخلف بن هشام وأبو الربيع وقتيبة. جميعا عن حماد. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو ابن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة، ذا الحليفة. ولأهل الشام، الجحفة. ولأهل نجد، قرن المنازل. ولأهل اليمن، يلملم. قال: "فهن لهن. ولمن أتى عليهن من غير أهلهن. ممن أراد الحج والعمرة. فمن كان دونهن فمن أهله. وكذا فكذا. حتى أهل مكة يهلون منها".

12 - (1181) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة. ولأهل الشام، الجحفة. ولأهل نجد، قرن المنازل. ولأهل اليمن، يلملم. وقال "هن لهم. ولكل آت أتى عليهن من غيرهن. ممن أراد الحج والعمرة. ومن كان دون ذلك، فمن حيث أنشأ. حتى أهل مكة، من مكة".

- 13 - (1182) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يهل أهل المدينة من ذي الحليفة. وأهل الشام، من الجحفة. وأهل نجد، من قرن". قال عبدالله: وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ويهل أهل اليمن من يلملم".
- 17 - (1182) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر. قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
- "يهل أهل المدينة من ذي الحليفة. ويهل أهل الشام من الجحفة. ويهل أهل نجد من قرن". قال ابن عمر رضي الله عنهما: وذكر لي (ولم أسمع) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ويهل أهل اليمن من يلملم".
- 14 - (1182) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن أبيه. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
- "مهل أهل المدينة ذو الحليفة. ومهل أهل الشام مهيجة، وهي الجحفة. ومهل أهل نجد قرن". قال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: وزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولم أسمع ذلك منه) قال "ومهل أهل اليمن يلملم".
- 15 - (1182) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبدالله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة. وأهل الشام، من الجحفة. وأهل نجد، من قرن. وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: وأخبرت أنه قال:
- "ويهل أهل اليمن من يلملم".
- 16 - (1183) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يسأل عن المهل ؟ فقال: سمعت (ثم انتهى فقال: أراه يعني) النبي صلى الله عليه وسلم.
- 18 - (1183) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد. كلاهما عن محمد بن بكر. قال عبد: أخبرنا محمد. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يسأل عن المهل ؟ فقال: سمعت (أحسبه رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم) فقال:
- "مهل أهل المدينة من ذي الحليفة. والطريق الآخر الجحفة. ومهل أهل العراق من ذات عرق. ومهل أهل نجد من قرن. ومهل أهل اليمن من يلملم".

(3) باب التلبية وصفتها ووقتها

19 - (1184) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن

عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ؛ أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لبيك اللهم ! لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك". قال: وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يزيد فيها: لبيك لبيك. وسعديك. والخير بيديك. لبيك والرغبة إليك والعمل.

20 - (1184) حدثنا محمد بن عباد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبدالله بن عمر، ونافع مولى عبدالله، وحمزة بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان، إذا استوت به راحلته قائمة عند مسجد ذي الحليفة، أهل فقال:

"لبيك اللهم ! لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك". قالوا: وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول: هذه تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال نافع: كان عبدالله رضي الله عنهما يزيد مع هذا: لبيك لبيك. وسعديك. والخير بيديك. والرغبة إليك والعمل.

(1184) وحدثني محمد بن المثنى: حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن عبيدالله. أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: تلقفت التلبية من في رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر بمثل حديثهم.

21 - (1184) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: فإن سالم بن عبدالله بن عمر. أخبرني عن أبيه رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل ملبدا يقول:

"لبيك اللهم ! لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك. والملك لا شريك لك". لا يزيد على هؤلاء الكلمات. وإن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع بذي الحليفة ركعتين. ثم إذا استوت به الناقة قائمة عند مسجد الحليفة، أهل بهؤلاء الكلمات. وكان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول: كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يهل بإهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هؤلاء الكلمات. ويقول: لبيك اللهم ! لبيك. لبيك وسعديك. والخير في يديك لبيك والرغبة إليك والعمل.

22 - (1185) وحدثني عباس بن عبدالعزيز العنبري. حدثنا النضر بن محمد اليمامي. حدثنا عكرمة (يعني ابن عمار) حدثنا أبو زميل عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك. قال فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ويلكم ! قد. قد" فيقولون: إلا شريكا هو لك. تملكه وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت.

(4) باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة

23 - (1186) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبدالله؛ أنه سمع أباه رضي الله عنه يقول:

بيدأؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد يعني ذا الحليفة.

24 - (1186) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن موسى بن عقبة، عن سالم. قال:

كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قيل له: الإحرام من البيداء، قال: البيداء التي تكذبون فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند الشجرة. حين قام به بغيره.

(5) باب الإهلال من حيث تنبث الراحلة

25 - (1187) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبيد بن جريح؛ أنه قال لعبدالله ابن عمر رضي الله عنهما:

يا أبا عبدالرحمن! رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها. قال: ما هن؟ يا ابن جريح! قال: رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين. ورأيتك تلبس النعال السبتية. ورأيتك تصبغ بالصفرة. ورأيتك، إذا كنت بمكة، أهل الناس إذا رأوا الهلال، ولم تهلل أنت حتى يكون يوم التروية. فقال عبدالله بن عمر. أما الأركان، فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين. وأما النعال السبتية، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر. ويتوضأ فيها. فأنا أحب أن ألبسها. وأما الصفرة، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها. فأنا أحب أن أصبغ بها. وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبث به راحلته.

26 - (1187) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. حدثني أبو صخر عن ابن قسيط، عن عبيد بن جريح. قال:

حججت مع عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. بين حج وعمرة. ثنتين عشرة مرة. فقلت يا أبا عبدالرحمن! لقد رأيت منك أربعة خصال. وساق الحديث، بهذا المعنى. إلا في قصة الإهلال فإنه خالف رواية المقبري. فذكره بمعنى سوى ذكره إياه.

27 - (1187) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضع رجله في الغرز، وانبعثت به راحلته قائمة، أهل من ذي الحليفة.

- 28 - (1187) وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج. أخبرني صالح بن كيسان عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما ؛ إنه كان يخبر ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أهل حين استوت به ناقته قائمة.
- 29 - (1187) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن سالم بن عبدالله أخبره ؛ أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب راحلته بذي الحليفة. ثم يهل حين تستوي به قائمة.

(6) باب الصلاة في مسجد ذي الحليفة

- 30 - (1188) وحدثني حرمة بن يحيى وأحمد بن عيسى (قال أحمد: حدثنا. وقال حرمة: أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن عبيدالله بن عبدالله بن عمر أخبره عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه ؛ أنه قال: بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة مبدأه. وصلى في مسجدها.

(7) باب الطيب للمحرم عند الإحرام

- 31 - (1189) حدثنا محمد بن عباد. أخبرنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمة حين أحرم. ولحله قبل أن يطوف بالبيت.
- 32 - (1189) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمة حين أحرم. ولحله حين أحل. قبل أن يطوف بالبيت.
- 33 - (1189) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم. ولحله قبل أن يطوف بالبيت.
- 34 - (1189) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله بن عمر. قال: سمعت القاسم عن عائشة رضي الله عنها. قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله وحرمة.

- 35 - (1189) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة ؛ أنه سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة رضي الله عنها. قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريعة. في حجة الوداع. للحل والإحرام.
- 36 - (1189) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان. حدثنا عثمان بن عروة عن أبيه، قال: سألت عائشة رضي الله عنها: بأي شيء طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند حرمة؟ قالت: بأطيب الطيب.
- 37 - (1189) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن عثمان بن عروة. قال: سمعت عروة يحدث عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأطيب ما أقدر عليه. قبل أن يحرم. ثم يحرم.
- 38 - (1189) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن ابن أبي الرجال، عن أمه، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمة حين أحرم، ولحله قبل أن يفيض، بأطيب ما وجدت.
- 39 - (1190) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وخلف بن هشام وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا حماد بن زيد) عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كأي أنظر إلي وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم. ولم يقل خلف: وهو محرم. ولكنه قال: وذاك طيب إحرامه.
- 40 - (1190) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن إبراهيم عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: لكأي أنظر إلي وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يهل.
- 41 - (1190) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كأي أنظر إلي وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يلبي.
- (1190) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود. وعن مسلم عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لكأي أنظر. بمثل حديث وكيع.

42 - (1190) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم. قال: سمعت إبراهيم يحدث عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت:

كانما أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو محرم. 43 - (1190) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا مالك بن مغول عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: إن كنت لأنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو محرم.

44 - (1190) وحدثني محمد بن حاتم. حدثني إسحاق بن منصور (وهو السلولي) حدثنا إبراهيم بن يوسف (وهو ابن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي) عن أبيه، عن أبي إسحاق. سمع ابن الأسود يذكر عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا أراد أن يحرم، يتطيب بأطيب ما يجد. ثم أرى وبيص الدهن في رأسه ولحيته، بعد ذلك.

45 - (1190) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالواحد عن الحسن بن عبيدالله. حدثنا إبراهيم عن الأسود. قال: قالت عائشة رضي الله عنها: كأي أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو محرم. (1190) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا الضحاك بن مخلد أبو عاصم. حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيدالله، بهذا الإسناد، مثله.

46 - (1191) وحدثني أحمد بن منيع ويعقوب الدورقي. قالوا: حدثنا هشيم. أخبرنا منصور عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كنت أطيب النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يحرم، ويوم النحر، قبل أن يطوف بالبيت، بطيب فيه مسك.

47 - (1192) حدثنا سعيد بن منصور وأبو كامل. جميعا عن أبي عوانة. قال سعيد: حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال:

سألت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن الرجل يتطيب ثم يصبح محرما؟ فقال: ما أحب أن أصبح محرما أنضح طيبا. لأن أظلي بقطران أحب إلي من أن أفعل ذلك. فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأخبرتها؛ أن ابن عمر قال: ما أحب أن أصبح محرما أنضح طيبا. لأن أظلي بقطران أحب إلي من أن أفعل ذلك. فقالت عائشة: أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند إحرامه. ثم طاف في نسائه. ثم أصبح محرما.

48 - (1191) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر. قال: سمعت أبي يحدث عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت:

كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم يطوف على نسائه. ثم يصبح محرما ينضح طيبا.

49 - (1191) وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه. قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: لأن أصبح مطليا بقطران، أحب إلي من أن أصبح محرما أنضح طيبا. قال فدخلت على عائشة رضي الله عنها. فأخبرتها بقوله. فقالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف في نسائه. ثم أصبح محرما.

(8) باب تحريم الصيد للمحرم

50 - (1193) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة الليثي ؛ أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا. وهو بالأبواء (أو بودان) فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فلما أن رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهي، قال " إنا لم نرده عليك، إلا أنا حرم".

51 - (1193) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن ربح وقتيبة. جميعا عن الليث بن سعد. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق أخبرنا معمر. ح وحدثنا حسن الحلواني. حدثنا يعقوب. حدثنا أبي عن صالح. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد. أهديت له حمار وحش كما قال مالك. وفي حديث الليث وصالح ؛ أن الصعب بن جثامة أخبره.

52 - (1193) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا:

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، بهذا الإسناد وقال: أهديت له من لحم حمار وحش.

53 - (1194) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

أهدى الصعب بن جثامة إلى النبي صلى الله عليه وسلم حمار وحش، وهو محرم. فرده عليه. وقال "لولا أنا محرمون، لقبلناه منك".

54 - (1194) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا المعتمر بن سليمان. قال: سمعت

منصورا يحدث عن الحكم. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. جميعا عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. في رواية منصور عن

الحكم: أهدي الصعب بن جثامة إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل حمار وحش. وفي رواية شعبة عن الحكم: عجز حمار وحش يقطر دما.

وفي رواية شعبة عن حبيب: أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم شق حمار وحش فرده. 55 - (1195) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. قال:

أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: قدم زيد بن أرقم. فقال له عبدالله بن عباس يستذكره: كيف أخبرتني عن لحم صيد أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حرام؟ قال قال: أهدي له عضو من لحم صيد فرده. فقال "إنا لا نأكله. إنا حرم".

56 - (1196) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا سفيان عن صالح بن كيسان. ح وحدثنا ابن أبي عمر (واللفظ له). حدثنا سفيان. حدثنا صالح بن كيسان. قال:

سمعت أبا محمد مولى أبي قتادة يقول: سمعت أبا قتادة يقول: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى إذا كنا بالقاحة. فمنا المحرم ومنا غير المحرم. إذ بصرت بأصحابي يتراءون شيئاً. فنظرت فإذا حمار وحش. فأسرجت فرسي وأخذت رمحي. ثم ركبت فسقط مني سوطي. فقلت لأصحابي، وكانوا محرمين: ناولوني السوط. فقالوا: والله! لا نعيناك عليه بشيء. فنزلت فتناولته. ثم ركبت. فأدركت الحمار من خلفه وهو وراء أكمة. فطعنته برمحي فعقرته. فأتيت به أصحابي. فقال بعضهم: كلوه. وقال بعضهم لا تاكلوه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمامنا. فحركت فرسي فأدركته. فقال "هو حلال. فكلوه".

57 - (1196) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك. ح وحدثنا قتيبة عن مالك فيما قرئ عليه، عن أبي النضر، عن نافع مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة رضي الله عنه؛

أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين. وهو غير محرم. فرأى حماراً وحشياً. فاستوى على فرسه. فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه. فأبوا عليه. فسألهم رمحه. فأبوا عليه. فأخذه. ثم شد على الحمار فقتله. فأكل منه بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. وأبى بعضهم. فأدركا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألوه عن ذلك؟ فقال "إنما هي طعمة أطعمكموها الله".

58 - (1196) وحدثنا قتيبة عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة رضي الله عنه. في حمار الوحش مثل حديث أبي النضر. غير أن في حديث زيد بن أسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"هل معكم من لحمه شيء؟"

59 - (1196) وحدثنا صالح بن مسمار السلمي. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. حدثني عبدالله بن أبي قتادة. قال:

إنطلق أبي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. فأحرم أصحابه ولم يحرم. وحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أن عدوا بغيقة. فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فبينما أنا مع أصحابه. يضحك بعضهم إلى بعض. إذا نظرت فإذا أنا بحمار وحش. فحملت عليه. فطعنته فأثبته. فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني. فأكلنا من لحمه. وخشينا أن نقتطع. فانطلقت أطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم أرفع فرسي (أرفع فرسي) شأوا وأسير شأوا. فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل. فقلت: أين لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: تركته بتعهن. وهو قائل السقيا. فلحقته. فقلت: يا رسول الله! إن أصحابك يقرؤون عليك السلام ورحمة الله. وإنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك. انتظرهم. فانتظرهم. فقلت: يا رسول الله! إني أصدت ومعى منه فاضلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم للقوم "كلوا" وهم محرمون.

60 - (1196) حدثني أبو كامل الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن عثمان بن عبدالله بن موهب، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه رضي الله عنه. قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا. وخرجنا معه. قال: فصرف من أصحابه فيهم أبو قتادة. فقال "خذوا ساحل البحر حتى تلقوني" قال: فأخذوا ساحل البحر. فلما انصرفوا قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، أحرموا كلهم. إلا أبا قتادة. فإنه لم يحرم. فبينما هم يسرون إذ رأوا حمر وحش. فحمل عليها أبو قتادة. فعقر منها أتاناً. فنزلوا فأكلوا من لحمها. قال فقالوا: أكلنا لحما ونحن محرمون. قال: فحملوا ما بقي من لحم الأتان. فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: يا رسول الله! إنا كنا أحرمانا. وكان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش. فحمل عليها أبو قتادة. فعقر منها أتاناً. فنزلنا فأكلنا من لحمها. فقلنا: نأكل لحم صيد ونحن محرمون! فحملنا ما بقي من لحمها. فقال "هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء؟" قال قالوا: لا. قال "فكلوا ما بقي من لحمها.

61 - (1196) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيدالله عن شيبان. جميعا عن عثمان بن عبدالله بن موهب، بهذا الإسناد. في رواية شيبان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها؟" وفي رواية شعبة قال "أشرت أم أعنتم أو أصدتم؟" قال شعبة: لا أدري قال "أعنتم" أو "أصدتم".

62 - (1196) حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا معاوية (وهو ابن سلام) أخبرني يحيى. أخبرني عبدالله بن أبي قتادة؛ أن أباه رضي الله عنه أخبره؛ أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة الحديبية. قال:

فأهلوا بعمره، غيري. قال: فاصطدت حمار وحش. فأطعمت أصحابي وهم محرمون. ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنبأته أن عندنا من لحمه فاضلة. فقال "كلوه" وهو محرمون.

63 - (1196) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي. حدثنا فضيل بن سليمان النميري. حدثنا أبو حازم عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه رضي الله عنه ؛ أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم محرمون. وأبو قتادة محل. وساق الحديث. وفيه: فقال "هل معكم منه شيء؟" قالوا: معنا رجله. قال: فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلها.

64 - (1196) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص. ح وحدثنا قتيبة وإسحاق عن جرير. كلاهما عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عبدالله بن أبي قتادة. قال: كان أبو قتادة في نفر محرمين. وأبو قتادة محل. واقتص الحديث. وفيه: قال "هل أشار إليه إنسان منكم أو أمره بشيء؟" قالوا: لا. يا رسول الله ! قال "فكلوا".

65 - (1197) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. أخبرني محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبدالرحمن بن عثمان التيمي، عن أبيه. قال: كنا مع طلحة بن عبيدالله ونحن حرم. فأهدي له طير. وطلحة راقد. فمنا من أكل. ومنا من تورع. فلما استيقظ طلحة وفق من أكله. وقال: أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(9) باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم

66 - (1198) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه. قال: سمعت عبيدالله بن مقسم يقول: سمعت القاسم بن محمد يقول: سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"أربع كلهن فاسق. يقتلن في الحل والحرم: الحدأة، والغراب، والفارة، والكلب العقور". قال فقلت للقاسم: أفرأيت الحية؟ قال: تقتل بصغر لها.

67 - (1198) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا ابن المنثي وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أنه قال: "خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية، والغراب الأبقع، والفارة، والكلب العقور، والحديا".

68 - (1198) وحدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (وهو ابن زيد) حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خمس فواسق يقتلن في الحرم: العقرب، والفارة، والحديا، والغراب، والكلب العقور".

(1198) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن نمير. حدثنا هشام، بهذا الإسناد.

69 - (1198) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"خمس فواسق يقتلن في الحرم: الفارة، والعقرب، والغراب، والحدياء، والكلب العقور".
70 - (1198) وحدثناه عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد. قالت:

أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل خمس من فواسق في الحل والحرم. ثم ذكر بمثل حديث يزيد بن زريع.

71 - (1198) وحدثني أبو الطاهر وحرملة. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"خمس من الدواب كلها فواسق. تقتل في الحرم: الغراب، والحدأة، والكلب العقور، والعقرب، والفارة".

72 - (1199) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال:

"خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام: الفارة، والعقرب، والغراب، والحدأة، والكلب العقور". وقال ابن أبي عمر في روايته "في الحرم والإحرام".

73 - (1200) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني سالم بن عبدالله؛ أن عبدالله ابن عمر رضي الله عنهما قال: قالت حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
"خمس من الدواب كلها فاسق لآخرج على من قتلهن: العقرب، والغراب، والحدأة، والفارة، والكلب العقور".

74 - (1200) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا زيد بن جبير؛ أن رجلا سأل ابن عمر: ما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال:

أخبرتني إحدى نسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه أمر أو أمر أن تقتل الفارة، والعقرب، والحدأة، والكلب العقور، والغراب.

75 - (1200) حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو عوانة عن زيد بن جبير. قال:

سأل رجل ابن عمر: ما يقتل الرجل من الدواب وهو محرم؟ قال: حدثتني إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه كان يأمر بقتل الكلب العقور، والفارة، والحديا، والغراب، والحية. قال: وفي الصلاة أيضا.

76 - (1199) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خمس من الدواب، ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفارة، والكلب العقور".

77 - (1199) وحدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا محمد بن بكر. حدثنا ابن جريج. قال: قلت لنافع: ماذا سمعت ابن عمر يحل للحرام قتله من الدواب؟ فقال لي نافع: قال عبدالله: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "خمس من الدواب لا جناح، على من قتلهن، في قتلهن: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفارة، والكلب العقور".

(1199) وحدثناه قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد. ح وحدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا جريج (يعني ابن حازم) جميعا عن نافع. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. جميعا عن عبيدالله. ح وحدثني أبو كامل. حدثنا حماد. حدثنا أيوب. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا يحيى بن سعيد. كل هؤلاء عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث مالك وابن جريج. ولم يقل أحد منهم: عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم. إلا ابن جريج وحده. وقد تابع ابن جريج، على ذلك، ابن إسحاق.

78 - (1199) وحدثنيه فضل بن سهل. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا محمد بن إسحاق عن نافع وعبيدالله بن عبدالله، عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "خمس لا جناح في قتل ما قتل منهن في الحرم" فذكر بمثله.

79 - (1199) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل ابن جعفر) عن عبدالله بن دينار؛ أنه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خمس. من قتلهن وهو حرام فلا جناح عليه فيهن: العقرب، والفارة، والكلب العقور، والغراب، والحديا" (واللفظ ليحيى بن يحيى).

(10) باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، ووجوب الفدية لحلقه، وبيان قدرها

80 - (1201) وحدثني عبيدالله بن عمر القواريري. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن أيوب. ح وحدثني أبو الربيع. حدثنا حماد. حدثنا أيوب. قال: سمعت مجاهدا يحدث عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه. قال: أتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية وأنا أوقد تحت (قال القواريري: قدر لي. وقال أبو الربيع: برمة لي) والقمل يتناثر على وجهي. فقال "أيؤذيك هوام رأسك؟" قال قلت: نعم. قال "فاحلق. وصم ثلاثة أيام. أو أطعم ستة مساكين. أو أنسك نسيكة". قال أيوب: فلا أدري بأي ذلك بدأ.

(1201) حدثني علي بن حجر السعدي وزهير بن حرب ويعقوب بن إبراهيم. جميعا عن ابن عليه، عن أيوب، في هذا الإسناد. بمثله.

81 - (1201) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه. قال: في أنزلت هذه الآية: { فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك } [2 / البقرة / الآية 196] قال: فأتيته. فقال "ادنه" فدنوت. فقال "ادنه" فدنوت. فقال صلى الله عليه وسلم

"أيؤذيك هوامك؟". قال ابن عون: وأظنه قال: نعم. قال: فأمرني بفدية من صيام أو صدقة أو نسك، ما تيسر.

82 - (1201) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي،. حدثنا سيف. قال: سمعت مجاهدا يقول: حدثني عبدالرحمن بن أبي ليلى. حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف عليه ورأسه يتهافت قملا. فقال "أيؤذيك هوامك؟" قلت: نعم. قال "فاحلق رأسك" قال: ففي نزلت هذه الآية: {فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك} [2 / البقرة / الآية 196] فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صم ثلاثة أيام. أو تصدق بفرق بين ستة مساكين. أو أنسك ما تيسر.

83 - (1201) وحدثنا محمد بن أبي عمر. حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح وأيوب وحميد وعبدالكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية، قبل أن يدخل مكة، وهو محرم، وهو يوقد تحت قدر، والقمل يتهافت على وجهه. فقال:

"أيؤذيك هوامك هذه؟" قال: نعم. قال "فاحلق رأسك. وأطعم فرقا بين ستة مساكين. (والفرقة ثلاثة أصع)" أو صم ثلاثة أيام. أو أنسك نسيكة" قال ابن أبي نجيح " أو أذبح شاة".

84 - (1201) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن خالد، عن أبي قلابة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر زمن الحديبية. فقال له:

" آذاك هوام رأسك؟" قال: نعم. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "احلق رأسك. ثم اذبح شاة نسكا. أو صم ثلاثة أيام. أو أطعم ثلاثة أصع من تمر، على ستة مساكين".

85 - (1201) وحدثنا منعم بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن الأصبهاني، عن عبدالله بن معقل. قال:

قعدت إلى كعب رضي الله عنه، وهو في المسجد. فسألته عن هذه الآية: { ففدية من صيام أو صدقة أو نسك؟ } فقال كعب رضي الله عنه: نزلت في. كان بي أذى من رأسي. فحملت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي. فقال " ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى أتجد شاة؟ " فقلت: لا. فنزلت هذه الآية: { ففدية من صيام أو صدقة أو نسك }. قال: صوم ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين نصف صاع، طعاما لكل مسكين. قال: فنزلت في خاصة، وهي لكم عامة.

86 - (1201) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير عن زكرياء بن أبي زائدة. حدثنا عبدالرحمن بن الأصبهاني. حدثني عبدالله بن معقل. حدثني كعب بن عجرة رضي الله عنه ؛ أنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم محرما فحمل رأسه ولحيته. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. فأرسل إليه. فدعا الحلاق فحلق رأسه. ثم قال له "هل عندك نسك؟" قال: ما أقدر عليه. فأمره أن يصوم ثلاثة أيام، أو يطعم ستة مساكين، لكل مسكينين صاع. فأنزل الله عز وجل فيه خاصة: { فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه } [2 / البقرة / الآية 196]. ثم كانت للمسلمين عامة.

(11) باب جواز الحجامة للمحرم

87 - (1202) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا سفيان بن عيينة) عن عمرو، عن طاوس وعطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم.

88 - (1203) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا المعلى بن منصور. حدثنا سليمان بن بلال عن علقمة بن أبي علقمة، عن عبدالرحمن الأعرج، عن ابن بدينة ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم بطريق مكة، وهو محرم، وسط رأسه.

(12) باب جواز مداواة المحرم عينيه

89 - (1204) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا أيوب بن موسى عن نبيه بن وهب. قال:

خرجنا مع أبان بن عثمان. حتى إذا كنا بملل، اشتكى عمر بن عبيدالله عينيهِ. فلما كنا بالروحاء اشتد وجعه. فأرسل إلى أبان بن عثمان يسأله. فأرسل إليه أن أضمدهما بالصبر. فإن عثمان رضي الله عنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، في الرجل إذا اشتكى عينيهِ، وهو محرم، ضمدهما بالصبر.

90 - (1204) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث. حدثني أبي. حدثنا أيوب بن موسى. حدثني نبيه بن وهب؛ أن عمر بن عبيدالله بن معمر رمدت عينه. فأراد أن يكحلها فنهاه أبان بن عثمان. وأمره أن يضمدها بالصبر وحدث عن عثمان بن عفان، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه فعل ذلك.

(13) باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه

91 - (1205) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد ابن أسلم. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. وهذا حديثه عن مالك بن أنس. فيما قرئ عليه، عن زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبدالله ابن حنين، عن أبيه، عن عبدالله بن عباس والمسور بن مخرمة، أنهما اختلفا بالأبواء فقال عبدالله بن عباس: يغسل المحرم رأسه. وقال المسور:

لا يغسل المحرم رأسه. فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري أسأله عن ذلك. فوجدته يغتسل بين القرنين. وهو يستتر بثوب. قال: فسلمت عليه. فقال: من هذا؟ فقلت: أنا عبدالله بن حنين. أرسلني إليك عبدالله بن عباس. أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم؟ فوضع أبو أيوب رضي الله عنه يده على الثوب. فطأطأه حتى بدا لي رأسه. ثم قال لإنسان يصب: اصب على رأسه. ثم حرك رأسه بيديه. فأقبل بهما وأدبر. ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل.

92 - (1205) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم. قالوا: أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا ابن جريج. أخبرني زيد بن أسلم، بهذا الإسناد. وقال: فأمر أبو أيوب بيديه على رأسه جميعاً. على جميع رأسه. فأقبل بهما وأدبر. فقال المسور لابن عباس: لا أماريك أبداً.

(14) باب ما يفعل بالمحرم إذا مات

93 - (1206) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم. خر رجل من بعيره، فوقص، فمات. فقال:

اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبه ولا تخمروا رأسه. فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً".
94 - (1206) وحدثنا أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد عن عمرو بن دينار وأيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

بينما رجل واقف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة. إذ وقع من راحلته. قال أيوب: فأوقصته (أو قال فأقعصته) وقال عمرو: فوقصته. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبين. ولا تحنطوه. ولا تخمروا رأسه. (قال أيوب) فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً. (وقال عمرو) فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبى".

95 - (1206) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب. قال: نبئت عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رجلاً كان واقفاً مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم. فذكر نحو ما ذكر حماد عن أيوب.

96 - (1206) وحدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: أقبل رجل حراماً مع النبي صلى الله عليه وسلم. فخر من بعيره، فوقص وقصا، فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"اغسلوه بماء وسدر وألبسوه ثوبيه. ولا تخمروا رأسه. فإنه يأتي يوم القيامة يلبى".

97 - (1206) وحدثناه عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر البرساني. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار؛ أن سعيد بن جبير أخبره أخبره عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال:

أقبل رجل حرام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله. غير أنه قال "فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً". وزاد: لم يسم سعيد بن جبير حيث خر.

98 - (1206) وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً أو قصته راحلته، وهو محرم، فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبيه. ولا تخمروا رأسه ولا وجهه. فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً".

99 - (1206) وحدثنا محمد بن الصباح. حدثنا هشيم. أخبرنا أبو بشر. حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له). أخبرنا هشيم عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رجلاً كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرماً. فوقصته ناقته، فمات. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"اغسلوه بماء وسدر. وكفنوه في ثوبيه. ولا تمسوه بطيب. ولا تخمروا رأسه. فإنه يبعث يوم القيامة ملبياً".

100 - (1206) وحدثني أبو كامل فضيل بن حسين الحجري. حدثني أبو عوانة عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رجلاً وقصه بعيره

وهو محرم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغسل بماء وسدر. ولا يمس طيبا. ولا يخمر رأسه. فإنه يبعث يوم القيامة ملبدا. 101 - (1206) وحدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع. قال ابن نافع: أخبرنا غندر. حدثنا شعبة. قال:

سمعت أبا بشر يحدث عن سعيد بن جبير ؛ أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يحدث ؛ أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم. فوقع من ناقته فأقعصته. فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يغسل بماء وسدر. وأن يكفن في ثوبين. ولا يمس طيبا. خارج رأسه.

قال شعبة: ثم حدثني به بعد ذلك: خارج رأسه ووجهه، فإنه يبعث يوم القيامة ملبدا. 102 - (1206) حدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا الأسود بن عامر عن زهير، عن أبي الزبير. قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: قال ابن عباس رضي الله عنهما: وقصت رجلا راحلته، وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغسلوه بماء وسدر وأن يكشفوا وجهه. (حسبته قال) ورأسه. فإنه يبعث يوم القيامة وهو يهل .

103 - (1206) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبيد الله بن موسى. حدثنا إسرائيل عن منصور، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل. فوقصته ناقته، فمات. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " اغسلوه. ولا تقربوه طيبا. ولا تغطوا وجهه. فإنه يبعث يلبي".

(15) باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه

154 - (1207) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير. فقال لها " أردت الحج ؟ " قالت: والله ! ما أجدني إلا وجعة. فقال لها " حجي واشترطي. وقولي: اللهم ! محلي حيث حبستني " وكانت تحت المقداد.

105 - (1207) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب. فقالت: يا رسول الله ! إني أريد الحج. وأنا شاكية. فقال النبي صلى الله عليه وسلم " حجي، واشترطي أن محلي حيث حبستني "

(1207) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، مثله.

106 - (1208) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد وأبو عاصم ومحمد بن بكر عن ابن جريج. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم (واللفظ له) أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع طاوسا وعكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس ؛ أن ضباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب رضي الله عنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: إني امرأة ثقيلة. وإني أريد الحج. فما تأمرني ؟ قال: "أهلي بالحج ، واشترطي أن محلي حيث تحبسنى". قال: فأدركت.

107 - (1208) حدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا أبو داود الطيالسي. حدثنا حبيب بن يزيد عن عمرو بن هرم، عن سعيد بن جبير وعكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما ؛ أن ضباعة أرادت الحج. فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تشتترط. ففعلت ذلك عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

108 - (1208) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وأيوب الغيلاني وأحمد بن خراش (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخران : حدثنا أبو عامر، وهو عبدالملك بن عمرو). حدثنا رباح (وهو ابن أبي معروف) عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنه ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لضباعة رضي الله عنها:

"حجي، واشترطي أن محلي حيث تحبسنى". وفي رواية إسحاق: أمر ضباعة.

(16) باب إحرام النفساء، واستجاب اغتسالها للإحرام، وكذا الحائض

109 - (1209) حدثنا هناد بن السري وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة. كلهم عن عبدة. قال زهير: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر، بالشجرة. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر، يأمرها أن تغتسل وتهل.

110 - (1210) حدثنا أبو غسان محمد بن عمرو. حدثنا جرير بن عبدالحميد عن يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. في حديث أسماء بنت عميس، حين نفست بذي الحليفة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر رضي الله عنه، فأمرها أن تغتسل وتهل.

(17) باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه

111 - (1211) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع. فأهللنا بعمرة. ثم قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: "من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة. ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا". قالت: فقدمت مكة وأنا حائض. لم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة. فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال:

"انقضي رأسك وامتشطي. وأهلي بالحج ودعي العمرة" قالت ففعلت. فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبدالرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم. فاعتمرت. فقال: "هذه مكان عمرتك" فطاف، الذين أهلوا بالعمرة، بالبيت وبالصفا والمروة. ثم حلوا. ثم طافوا طوافا آخر، بعد أن رجعوا من منى لحجهم. وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة، فإنما طافوا طوافا واحدا.

112 - (1211) وحدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنها قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع. فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحج. حتى قدمنا مكة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحرم بعمرة، ولم يهد، فليحل. ومن أحرم بعمرة، وأهدي، فلا يحل حتى ينحر هديه. ومن أهل بحج، فليتم حجة" قالت عائشة رضي الله عنها: فحضت. فلم أزل حائضا حتى كان يوم عرفة. ولم أهمل إلا بعمرة. فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنقض رأسي، وأمتشط، وأهل بحج، وأترك العمرة. فقالت: ففعلت ذلك. حتى إذا قضيت حجتي، بعث معي رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن بن أبي بكر. وأمرني أن أعتمر من التنعيم. مكان عمرتي، التي أدركني الحج ولم أحل منها.

113 - (1211) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها؛ قالت:

خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع. فأهللت بعمرة. ولم أكن سقت الهدي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من كان معه هدي، فليهل بالحج مع عمرته، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا". قالت فحضت. فلما دخلت ليلة عرفة، قلت: يا رسول الله! إنني كنت أهللت بعمرة. فكيف أصنع بحجتي؟ قال: "انقضي رأسك. وامتشطي. وأمسكي عن العمرة. وأهلي بالحج" قالت: فلما قضيت حجتي أمر عبدالرحمن بن أبي بكر، فأردفني، فأعمرني من التنعيم. مكان عمرتي التي أمسكت عنها.

114 - (1211) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن الزهري. عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة، فليفعل. ومن أراد أن يهل بحج، فليهل. ومن أراد أن يهل بعمرة، فليهل" قالت عائشة

رضي الله عنها: فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بحج. وأهل به ناس معه. وأهل ناس بالعمرة والحج وأهل ناس بعمرة. وكنت فيمن أهل بالعمرة .

115- (1211) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. موافين لهلال ذي الحجة. قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أراد منكم أن يهل بعمرة فليهل. فلو لا أني أهديت لأهللت بعمرة" قالت: فكان من القوم من أهل بعمرة. ومنهم من أهل بالحج. قالت: فكنت أنا ممن أهل بعمرة. فخرجنا حتى قدمنا مكة. فأدركني يوم عرفة وأنا حائض، لم أحل من عمرتي. فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: "دعي عمرتك. وانقضي رأسك. وامتشطي. وأهلي بالحج" قالت: ففعلت. فلما كانت ليلة الحصة، وقد قضى الله حجنا، أرسل معي عبدالرحمن بن أبي بكر، فأردفني وخرج بي إلى التنعيم. فأهللت بعمرة. فقضى الله حجنا وعمرتنا. ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم.

116 - (1211) وحدثنا أبو كريب. حدثنا ابن نمير. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

خرجنا موافين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لهلال ذي الحجة. لأنرى إلا الحج. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحب منكم أن يهل بعمرة، فليهل بعمرة" وساق الحديث بمثل حديث عبدة.

117 - (1211) وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة. منا من أهل بعمرة. ومنا من أهل بحجة وعمرة. ومنا من أهل بحجة. فكنت فيمن أهل بعمرة. وساق الحديث بنحو حديثهما. وقال فيه: قال عروة في ذلك: إنه قضى الله حجها وعمرتها قال هشام: ولم يكن في ذلك هدي ولا صيام ولا صدقة .

118 - (1211) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. أنها قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع. فمننا من أهل بعمرة. ومنا من أهل بحج وعمرة. ومنا من أهل بالحج. وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. فأما من أهل بعمرة فحل. وأما من أهل بحج أوجمع الحج والعمرة، فلم يحلوا، حتى كان يوم النحر.

119 - (1211) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه،

عن عائشة رضي الله عنها. قالت: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، ولا نرى إلا الحج. حتى إذا كنا بسرف، أو قريبا منها، حضت. فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي. فقال "أنفست" (يعني الحيضة قالت) قلت: نعم. قال: "إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم. فافضي ما يقضي الحاج. غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي".

قالت: وضحي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر. 120 - (1211) حدثني سليمان بن عبدالله أبو أيوب الغيلاني. حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو. حدثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذكر إلا الحج. حتى جئنا سرف فطمثت. فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي. فقال "ما يبكيك؟" فقلت: والله! لوددت أني لم أكن خرجت العام. قال "مالك؟ لعلك نفست؟" قلت: نعم. قال: "هذا شيء كتبه على بنات آدم. افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري" قالت: فلما قدمت مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه "اجعلوها عمرة" فأحل الناس إلا من كان معه الهدى. قالت: فكان الهدى مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وذوي اليسارة. ثم أهلوا حين راحوا. قالت: فلما كان يوم النحر طهرت. فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفضت. قالت: فأتينا بلحم بقر. فقلت: ما هذا؟ فقالوا: أهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر فلما كانت ليلة الحصبه قلت: يا رسول الله! يرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة؟ قالت: فأمر عبدالرحمن بن أبي بكر، فأردفني على جملة. قالت: فإني لأذكر، وأنا جارية حديثه السن، أنعس فتصيب وجهي مؤخرة الرحل. حتى جئنا إلى التنعيم. فأهللت منها بعمرة. جزاء بعمرة الناس التي اعتمروا.

121 - (1211) وحدثني أبو أيوب الغيلاني. حدثنا بهز. حدثنا حماد عن عبدالرحمن عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

لبينا بالحج. حتى إذا كنا بسرف حضت. فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي. وساق الحديث بنحو حديث الماجشون. غير أن حمادا ليس في حديثه: فكان الهدى مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وذوي اليسارة ثم أهلوا حين راحوا. ولا قولها: وأنا جارية حديثه السن أنعس فتصيب وجهي مؤخرة الرحل.

122 - (1211) حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. حدثني خالي مالك بن أنس. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج.

123 - (1211) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا إسحاق بن سليمان عن أفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج. في أشهر الحج. وفي حرم الحج. وليالي الحج. حتى نزلنا بسرف. فخرج إلى أصحابه فقال: "من لم يكن معه منكم هدي فأحب أن يجعلها عمرة، فليفعل. ومن كان معه هدي، فلا" فمنهم الآخذ بها والتارك لها. ممن لم يكن معه هدي. فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان معه الهدي. ومع رجال من أصحابه لهم قوة. فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي. فقال: "ما يبكيك؟" قلت: سمعت كلامك مع أصحابك فسمعت بالعمرة (فمنعت العمرة) قال "ومالك؟" قلت: لا أصلي. قال: "فلا يضرك فكوني في حجك. فعسى الله أن يرزقكها. وإنما أنت من بنات آدم. كتب الله عليك ما كتب عليهن" قالت: فخرجت في حجتي حتى نزلنا منى فتنظرت. ثم طفنا بالبيت. ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصب. فدعا عبدالرحمن بن أبي بكر فقال: "أخرج بأختك من الحرم فلتهل بعمرة. ثم لتطف بالبيت. فإني أنتظر كما ههنا" قالت: فخرجنا فأهللت. ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة. فجننا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله من جوف الليل. فقال "هل فرغت؟" قلت: نعم. فأذن في أصحابه بالرحيل. فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح. ثم خرج إلى المدينة.

124 - (1211) حدثني يحيى بن أيوب. حدثنا عباد بن عباد المهلبي. حدثنا عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد، عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: منا من أهل بالحج مفردا. ومنا من قرن. ومنا من تمتع.

(1211) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبيدالله بن عمر عن القاسم بن محمد. قال: جاءت عائشة حاجة.

125 - (1211) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة. قالت سمعت عائشة رضي الله عنها تقول:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة. ولا نرى إلا أنه الحج حتى إذا دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي، إذا طاف بالبيت وبين الصفا والمروة، أن يحل. قالت عائشة رضي الله عنها: فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر. فقلت: ما هذا؟ فقيل: ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه. قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد. فقال: أنتك، والله! بالحديث على وجهه.

(1211) وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا عبدالوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرتني عمرة أنها سمعت عائشة رضي الله عنها. ح وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن يحيى، بهذا الإسناد، مثله.

126 - (1211) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن علي عن ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن أم المؤمنين. ح وعن القاسم، عن أم المؤمنين. قالت: قلت: يا رسول الله! يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد. قال: "انتظري. فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم. فأهلي منه. ثم القينا عند كذا وكذا (قال أظنه قال غدا) ولكنها على قدر نصبك أو (قال) نفقتك".

127 - (1211) وحدثنا ابن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون، عن القاسم وإبراهيم. قال: لا أعرف حديث أحدهما من الآخر؛ أن أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: يا رسول الله! يصدر الناس بنسكين. فذكر الحديث.

128 - (1211) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال زهير: حدثنا. وقال إسحاق: أخبرنا جرير) عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى إلا أنه الحج. فلما قدمنا مكة تطوفنا بالبيت. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى أن يحل. قالت: فحل من لم يكن ساق الهدى. ونساؤه لم يسقن الهدى. فأحلن. قالت عائشة: فحضت. فلم أطف بالبيت. فلما كانت ليلة الحصة قالت: قلت: يا رسول الله! يرجع الناس بعمره وحجة، وأرجع أنا بحجة؟ قال: "أو ما كنت طففت ليالي قدمنا مكة؟" قالت: قلت: لا. قال: "فأذهبي مع أخيك إلى التنعيم. فأهلي بعمره. ثم موعدك مكان كذا وكذا". قالت صفية: ما أراني إلا حابستكم. قال: "عقرى حلقى. أو ما كنت طففت يوم النحر؟" قالت: بلى. قال: "لا بأس. انفري".

قالت عائشة: فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة وأنا منهبطة عليها. أو أنا مصعدة وهو منهبط منها. وقال إسحاق: متهبطة ومتهبط.

129 - (1211) وحدثناه سويد بن سعيد عن علي بن مسهر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نلبي. لا نذكر حجا ولا عمرة. وساق الحديث بمعنى حديث منصور.

130 - (1211) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار. جميعا عن غندر. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن علي بن الحسين، عن ذكوان مولى عائشة، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع مضين من ذي الحجة، أو خمس. فدخل علي وهو غضبان. فقلت: من أغضبك، يا رسول الله! أدخله الله النار. قال: "أو ما شعرت أنني

- 131 - (1211) وحدثناه عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم. سمع علي بن الحسين عن ذكوان، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: قدم النبي صلى الله عليه وسلم لأربع أو خمس مضيئين من ذي الحجة. بمثل حديث غندر. ولم يذكر الشك من الحكم في قوله: يترددون.
- 132 - (1211) حدثنا محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها أهلت بعمرة. فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت. فنسكت المناسك كلها. وقد أهلت بالحج. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم، يوم النفر: "يسعك طوافك لحجك وعمرتك" فأبت. فبعث بها مع عبدالرحمن إلى التنعيم. فاعتمرت بعد الحج.
- 133 - (1211) وحدثني حسن بن علي الحلواني. حدثنا زيد بن الحباب. حدثني إبراهيم بن نافع. حدثني عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها حاضت بسرف. فتطهرت بعرفة. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يجزئ عنك طوافك بالصفاء والمروة، عن حجك وعمرتك".
- 134 - (1211) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا قررة. حدثنا عبدالحميد بن جبير بن شيبه. حدثنا صفية بنت شيبه. قالت: قالت عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله! أيرجع الناس بأجرين وأرجع بأجر؟ فأمر عبدالرحمن بن أبي بكر أن ينطلق بها إلى التنعيم. قالت: فأردفني خلفه على جمل له. قالت: فجعلت أرفع خماري أحسره عن عنقي. فيضرب رجلي بعله الراحلة. قلت له: وهل ترى من أحد؟ قالت: فأهللت بعمرة. ثم أقبلنا حتى انتهينا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالحصبة.
- 135 - (1212) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان عن عمرو. أخبره عمرو بن أوس. أخبرني عبدالرحمن ابن أبي بكر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يردف عائشة، فيعمرها من التنعيم.
- 136 - (1213) حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح. جميعا عن الليث بن سعد. قال قتيبة: حدثنا ليث عن أبي الزبير: عن جابر رضي الله عنه؛ أنه قال: أقبلنا مهلين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بحج مفرد. وأقبلت عائشة رضي الله عنها بعمرة. حتى إذا كنا بسرف عركت. حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة والصفاء والمروة. فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحل منا من لم يكن معه هدي. قال فقلنا: حل

ماذا ؟ قال "الحل كله" فواقعنا النساء. وتطينا بالطيب. ولبسنا ثيابنا. وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال. ثم أهللنا يوم التروية ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها. فوجدها تبكي. فقال "ما شأنك؟" قالت: شاني قد حضت. وقد حل الناس. ولم أحلل. ولم أطف بالبيت. والناس يذهبون إلى الحج الآن. فقال "إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم. فاغتسلي ثم أهلي بالحج" ففعلت ووقفت المواقف. حتى إذا طهرت طافت بالكعبة والصفاء والمروة. ثم قال: "قد حلت من حجك وعمرتك جميعاً" فقالت: يا رسول الله ! إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حتى حججت. قال:

"فأذهب بها يا عبدالرحمن ! فأعمرها من التنعيم" وذلك ليلة الحصة.

(1213) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد (قال ابن حاتم: حدثنا. وقال عبد: أخبرنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول:

دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها. وهي تبكي. فذكر بمثل حديث الليث إلى آخره. ولم يذكر ما قبل هذا من حديث الليث.

137 - (1213) وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) حدثني أبي عن مطر، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أن عائشة رضي الله عنها، في حجة النبي صلى الله عليه وسلم، أهلت بعمره. وساق الحديث بمعنى حديث الليث. وزاد في الحديث: قال:

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً سهلاً. إذا هويت الشيء تابعها عليه. فأرسلها مع عبدالرحمن بن أبي بكر فأهلت بعمره، من التنعيم. قال مطر: قال أبو الزبير: فكانت عائشة إذا حجت صنعت كما صنعت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم.

138 - (1213) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له). أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه. قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج. معنا النساء والولدان. فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت وبالصفاء والمروة. فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من لم يكن معه هدي فليحلل" قال قلنا: أي الحل ؟ قال "الحل كله" قال: فأتينا النساء، ولبسنا الثياب، ومسسنا الطيب. فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج. وكفانا الطواف الأول بين الصفاء والمروة. فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشترك في الإبل والبقر. كل سبعة منا في بدنة.

139 - (1214) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال:

أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم، لما أطللنا، أن نحرم إذا توجهنا إلى منى. قال: فأهللنا من الأبطح.

140 - (1215) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول: لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم، ولا أصحابه بين الصفا والمروة، إلا طوافا واحدا. زاد في حديث محمد بن بكر: طوافه الأول.

141 - (1216) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. أخبرني عطاء. قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، في ناس معي. قال: أهللنا، أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، بالحج خالصا وحده. قال عطاء: قال جابر: فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة. فأمرنا أن نحل. قال عطاء: قال "حلوا وأصيبوا النساء". قال عطاء: ولم يعزم عليهم. ولكن أهلن لهم فقلنا: لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس، أمرنا أن نفضي إلى نساننا. فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المنى! قال يقول جابر بيده (كأني أنظر إلى قوله بيده يحركها) قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم فينا. فقال: "قد علمتم أنني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم. ولولا هديي لحللت كما تحلون. ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدى. فحلوا" فحللنا وسمعنا وأطعنا. قال عطاء: قال جابر فقدم علي من سعائته. فقال "بم أهللت؟" قال: بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فأهد وامكث حراما" قال: وأهدى له علي هديا. فقال سراقه بن مالك بن جعشم: يا رسول الله! ألعامنا هذا أم لأبد؟ فقال "لأبد".

142 - (1216) حدثنا ابن نمير. حدثني أبي. حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما. قال:

أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. فلما قدمنا مكة أمرنا أن نحل ونجعلها عمرة. فكبر ذلك علينا. وضاقت به صدورنا. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. فما ندري أشيء بلغه من السماء، أم شيء من قبل الناس! فقال: "أيها الناس! أحلوا. فلولا الهدى الذي معي، فعلت كما فعلتم" قال: فأحللنا حتى وطئنا النساء. وفعلنا ما يفعل الحلال. حتى إذا كان يوم التروية، وجعلنا مكة بظهر أهللنا بالحج.

143 - (1216) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو نعيم. حدثنا موسى بن نافع. قال: قدمت مكة متمتعا بعمرة. قبل التروية بأربعة أيام. فقال الناس: تصير حجك الآن مكية. فدخلت على عطاء بن أبي رباح فاستفتيته. فقال عطاء: حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهم؛ أنه حج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ساق الهدى معه. وقد

أهلوا بالحج مفردا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أحلوا من إحرامكم. فطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة. وقصروا. وأقيموا حلالا حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج. واجعلوا التي قدمتم بها متعة". قالوا: كيف جعلها متعة وقد سمينا الحج؟ قال: "افعلوا ما أمركم به. فإني لولا أنني سقت الهدى، لفعلت مثل الذي أمرتكم به. ولكن لا يحل مني حرام. حتى يبلغ الهدى محله" ففعلوا.

144 - (1216) وحدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي. حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. قال:

قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج. فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعلها عمرة. ونحل. قال: وكان معه الهدى. فلم يستطع أن يجعلها عمرة.

(18) باب في المتعة بالحج والعمرة

145 - (1217) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أبي نضرة قال:

كان ابن عباس يأمر بالمتعة. وكان ابن الزبير ينهى عنها. قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبدالله. فقال: على يدي دار الحديث. تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قام عمر قال: إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء. وإن القرآن قد نزل منزله. فأتتموا الحج والعمرة لله. كما أمركم الله. وأبثوا نكاح هذه النساء. فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل، إلا رجمته بالحجارة.

(1217) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا همام. حدثنا قتادة، بهذا الإسناد. وقال في الحديث: فافصلوا حجكم من عمرتكم. فإنه أتم لحجكم. وأتم لعمرتكم.

146 - (1216) وحدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع وقتيبة. جميعا عن حماد. قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن أيوب. قال: سمعت مجاهدا يحدث عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. قال:

قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول: لبيك! بالحج. فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعلها عمرة.

(19) باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم

147 - (1218) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن حاتم. قال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد، عن أبيه. قال:

دخلنا على جابر بن عبدالله. فسأل عن القوم حتى انتهى إلي. فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين. فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى. ثم نزع زري الأسفل. ثم وضع كفه بين ثديي وأنا يومئذ غلام شاب. فقال: مرحبا بك. يا ابن أخي! سل عما شئت. فسألته.

وهو أعمى. وحضر وقت الصلاة. فقام في نساجة ملتحفا بها. كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها. ورداؤه إلى جنبه، على المشجب. فصلى بنا. فقلت: أخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال بيده. فعقد تسعا. فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج. ثم أذن في الناس في العاشرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج. فقدم المدينة بشر كثير. كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم. ويعمل مثل عمله. فخرجنا معه. حتى أتينا ذا الحليفة. فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر. فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف أصنع؟ قال: "اغتسلي. واستثفري بثوب وأحرمي" فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد. ثم ركب القصواء. حتى إذا استوت به ناقته على البيداء. نظرت إلى مد بصري بين يديه. من راكب وماش. وعن يمينه مثل ذلك. وعن يساره مثل ذلك. ومن خلفه مثل ذلك. ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا. وعليه ينزل القرآن. وهو يعرف تأويله. وما عمل به من شيء عملنا به. فأهل بالتوحيد "لبيك اللهم! لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك. إن الحمد والنعمة لك. والملك لا شريك لك". وأهل الناس بهذا الذي يهلون به. فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا منه. ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته. قال جابر رضي الله عنه: لسنا ننوي إلا الحج. لسنا نعرف العمرة. حتى إذا أتينا البيت معه، استلم الركن فرمل ثلاثا ومشى أربعا. ثم نفذ إلى مقام إبراهيم عليه السلام. فقرأ: {واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى} [2 / البقرة / الآية 125] فجعل المقام بينه وبين البيت. فكان أبي يقول (ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم): كان يقرأ في الركعتين قل هو الله أحد، وقل يا أيها الكافرون. ثم رجع إلى الركن فاستلمه. ثم خرج من الباب إلى الصفا. فلما دنا من الصفا قرأ: {إن الصفا والمروة من شعائر الله} [2 / البقرة / الآية 158] "أبدأ بما بدأ الله به" فبدأ بالصفا. فرقي عليه. حتى رأى البيت فاستقبل القبلة. فوحد الله، وكبره. وقال: "لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. لا إله إلا الله وحده. أنجز وعده. ونصر عبده. وهزم الأحزاب وحده" ثم دعا بين ذلك. قال مثل هذا ثلاث مرات. ثم نزل إلى المروة. حتى إذا أنصبت قدماه في بطن الوادي سعى. حتى إذا صعدتا مشى. حتى إذا أتى المروة. ففعل على المروة كما فعل على الصفا. حتى إذا كان آخر طوافه على المروة فقال:

"لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي. وجعلتها عمرة. فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل. وليجعلها عمرة". فقام سراقبة بن مالك بن جعشم فقال: يا رسول الله! ألعامنا هذا أم لأبد؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدة في الأخرى. وقال "دخلت العمرة في الحج" مرتين "لا بل لأبد أبدا" وقدم علي من اليمن ببدن النبي

صلى الله عليه وسلم. فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل. ولبست ثيابا صبيغا. واكتحلت. فأنكر ذلك عليها. فقالت: إن أبي أمرني بهذا. قال: فكان علي يقول بالعراق: فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشا على فاطمة. للذي صنعت. مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه. فأخبرته أنني أنكرت ذلك عليها. فقال: "صدقت صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج؟" قال قلت: اللهم! إنني أهل بما أهل به رسولك. قال: "فإن معي الهدى فلا تحل" قال: فكان جماعة الهدى الذي قدم به علي من اليمن والذي أتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة. قال: فحل الناس كلهم وقصروا. إلا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي. فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى. فأهلوا بالحج. وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر. ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس. وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة. فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام. كما كانت قريش تصنع في الجاهلية. فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة. فوجد القبة قد ضربت له بنمرة. فنزل بها. حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء. فرحلت له. فأتي بطن الوادي. فخطب الناس وقال: "إن دماؤكم وأموالكم حرام عليكم. كحرمة يومكم هذا. في شهركم هذا. في بلدكم هذا. ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع. ودماء الجاهلية موضوعة. وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث. كان مسترضعا في بني سعد ففتلته هذيل. وربا الجاهلية موضوع. وأول ربا أضع ربانا. ربا عباس بن عبدالمطلب. فإنه موضوع كله. فاتقوا الله في النساء. فإنكم أخذتموهن بأمان الله. واستحلتم فروجهن بكلمة الله. ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه. فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح. ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف. وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به. كتاب الله. وأنتم تسألون عني. فما أنتم قائلون؟" قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فقال بإصبعه السبابة، يرفعهما إلى السماء وينكتها إلى الناس "اللهم! أشهد اللهم! أشهد" ثلاث مرات. ثم أذن. ثم أقام فصلى الظهر. ثم أقام فصلى العصر. ولم يصل بينهما شيئا. ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى أتى الموقف. فجعل

148 - (1218) وحدثنا عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي. حدثنا جعفر بن محمد. حدثنا أبي. قال:

أتيت جابر بن عبد الله فسألته عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وساق الحديث بنحو حديث حاتم بن اسماعيل. وزاد في الحديث: وكانت العرب يدفع بهم أبو سيارة على حمار عري. فلما أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم من المزدلفة بالمشعر الحرام لم

تشك قريش أنه سيقصر عليه. ويكون منزله ثم. فأجاز ولم يعرض له حتى أتى عرفات فنزل.

(20) باب ما جاء أن عرفة كلها موقف

149 - (1218) حدثنا عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي عن جعفر. حدثني أبي عن جابر في حديثه ذلك:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "نحرت ههنا. ومنى كلها منحر. فانحروا في رحالكم. ووقفت ههنا. وعرفة كلها موقف ووقفت ههنا. وجمع كلها موقف".

150 - (1218) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا سفيان عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه. ثم مشى على يمينه. فرمل ثلاثا ومشى أربعا.

(21) باب في الوقوف وقوله تعالى: ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس

151 - (1219) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت:

كان قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة. وكانوا يسمون الحمس. وكان سائر العرب يقفون بعرفة. فلما جاء الإسلام أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات فيقف بها. ثم يفيض منها. فذلك قوله عز وجل: ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس [2/البقرة/ الآية 199].

152 - (1219) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. حدثنا هشام عن أبيه. قال:

كانت العرب تطوف بالبيت عراة. إلا الحمس. والحمس قريش وما ولدت. كانوا يطوفون عراة. إلا أن تعطيهم الحمس ثيابا. فيعطي الرجال الرجال والنساء النساء. وكانت الحمس لا يخرجون من المزدلفة. وكان الناس كلهم يبلغون عرفات. قال هشام: فحدثني أبي عن عائشة رضي الله عنها قالت: الحمس هم الذين أنزل الله عز وجل فيهم: {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} [2/البقرة/ الآية 199]. قالت: كان الناس يفيضون من عرفات. وكان الحمس يفيضون من المزدلفة. يقولون: لا نفيض إلا من الحرم فلما نزلت: {أفيضوا من حيث أفاض الناس}، رجعوا إلى عرفات.

153 - (1220) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. جميعا عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو. سمع محمد بن جبير بن مطعم يحدث عن أبيه، جبير بن مطعم، قال:

أضللت بعيرا لي. فذهبت أطلبه يوم عرفة. فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واقفا مع الناس بعرفة. فقلت: والله إن هذا لمن الحمس. فما شأنه ههنا؟ وكانت قريش تعد من الحمس.

(22) باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام

154 - (1221) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. أخبرنا شعبة عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء. فقال لي: "أحجبت؟" فقلت: نعم. فقال: "بم أهلت؟" قال قلت: لبيك بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم. قال: "فقد أحسنت. طف بالبيت وبالصفا والمروة. وأحل" قال: فطفت بالبيت وبالصفا والمروة. ثم أتيت امرأة من بني قيس. فقلت رأسي. ثم أهلت بالحج. قال: فكنت أفتي به الناس. حتى كان في خلافة عمر رضي الله عنه. فقال له رجل: يا أبا موسى! أو: يا عبدالله بن قيس! رويدك بعض فتياك. فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك. فقال: يا أيها الناس! من كنا أفتيناه فتيا فليتند. فإن أمير المؤمنين قادم عليكم. فبه فانتموا. قال: فقدم عمر رضي الله عليه وسلم. فذكرت ذلك له. فقال: إن نأخذ بكتاب الله فإن كتاب الله يأمر بالتمام. وإن نأخذ بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى بلغ الهدى محله.

(1221) وحدثناه عبيدالله بن معاذ. حدثنا شعبة، في هذا الإسناد، نحوه.

155 - (1221) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن (يعني ابن مهدي) حدثنا سفيان عن قيس، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى رضي الله عنه. قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو منيخ بالبطحاء. فقال: "بم أهلت؟" قال قلت: أهلت بإهلال النبي صلى الله عليه وسلم. قال: "هل سقت من هدي؟" قلت: لا. قال: "فطف بالبيت وبالصفا والمروة. ثم حل" فطفت بالبيت وبالصفا والمروة. ثم أتيت امرأة من قومي فمشطتني وغسلت رأسي. فكنت أفتي الناس بذلك في إمارة أبي بكر وإمارة عمر. فإني لقائم بالموسم إذ جاءني رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك. فقلت: أيها الناس! من كنا أفتيناه بشيء فليتند فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم. فبه فانتموا. فلما قدم قلت: يا أمير المؤمنين! ماهذا الذي أحدثت في شأن النسك؟ قال: إن نأخذ بكتاب الله فإن الله عزوجل قال: {وأتموا الحج والعمرة لله} [البقرة/ الآية 196] وإن نأخذ بسنة نبينا عليه الصلاة والسلام، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدى.

156 - (1221) وحدثني إسحاق بن منصور وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا جعفر بن عون. أخبرنا أبو عميس عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى رضي الله عنه قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني إلى اليمن. قال: فوافقتة في العام الذي حج فيه. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يا أبا موسى ! كيف قلت حين أحرمت ؟ " قال قلت: لبيك إهلالاً كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: " هل سقت هدياً ؟ " فقلت: لا. قال: " فانطلق فطف بالبيت وبين الصفا والمروة. ثم أحل " ثم ساق الحديث بمثل حديث شعبة وسفيان

157 - (1222) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى عن أبي موسى ؛ أنه كان يفتي بالمتعة. فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك. فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد. حتى لقيه بعد. فسأله. فقال عمر: قد علمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد فعله، وأصحابه. ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن في الأراك. ثم يروحون في الحج تقطر رؤسهم.

(23) باب جواز التمتع

158 - (1223) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة. قال: قال عبدالله ابن شقيق: كان عثمان ينهى عن المتعة. وكان علي يأمر بها. فقال عثمان لعلي كلمة. ثم قال علي: لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: أجل. ولكننا كنا خائفين. (1223) وحدثني بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). أخبرنا شعبة، بهذا الإسناد، مثله.

159 - (1223) وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب. قال: اجتمع علي وعثمان رضي الله عنهما بعسفان. فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة. فقال علي: ماتريد إلى أمر فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، تنهى عنه ؟ فقال عثمان: دعنا منك. فقال: إني لا أستطيع أن أدعك. فلما أن رأى علي ذلك، أهل بهما جميعاً.

160 - (1224) وحدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال:

كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة.

- 161 - (1224) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان، عن عياش العامري، عن إبراهيم التيمي. عن أبيه، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كانت لنا رخصة. يعني المتعة في الحج.
- 162 - (1224) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن فضيل، عن زبيد، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه. قال: قال أبو ذر رضي الله عنه: لا تصلح المتعتان إلا لنا خاصة. يعني متعة النساء ومتعة الحج.
- 163 - (1224) حدثنا قتيبة. حدثنا جرير عن بيان، عن عبدالرحمن بن أبي الشعثاء. قال: أتيت إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي. فقلت: إني أهم أن أجمع العمرة والحج، العام. فقال إبراهيم النخعي: لكن أبوك لم يكن ليهم بذلك. قال قتيبة: حدثنا جرير عن بيان، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه؛ أنه مر بأبي ذر رضي الله عنه بالربذة. فذكر له ذلك. فقال: إنما كانت لنا خاصة دونكم.
- 164 - (1225) وحدثنا سعيد بن منصور وابن أبي عمير. جميعا عن الفزاري. قال سعيد: حدثنا مروان بن معاوية. أخبرنا سليمان التيمي عن غنيم بن قيس قال: سألت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن المتعة؟ فقال: فعلناه. وهذا يومئذ كافر بالعرش. يعني بيوت مكة.
- (1225) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد، وقال في روايته: يعني معاوية.
- (1225) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا أبو أحمد الزبيري. حدثنا سفيان. ح وحدثني محمد بن أبي خلف. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا شعبة. جميعا عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد، مثل حديثهما. وفي حديث سفيان: المتعة في الحج.
- 165 - (1226) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا الجريري عن أبي العلاء، عن مطرف، قال: قال لي عمران ابن حصين: إني لأحدثك بالحديث، اليوم، ينفكك الله به بعد اليوم. واعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر طائفة من أهله في العشر. فلم تنزل آية تنسخ ذلك. ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه. ارتأى كل امرئ، بعد، ما شاء أن يرتني.
- 166 - (1226) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم. كلاهما عن وكيع. حدثنا سفيان عن الجريري، في هذا الإسناد. وقال ابن حاتم في روايته: ارتأى رجل برأيه ما شاء. يعني عمر.
- 167 - (1226) وحدثني عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن حميد بن هلال، عن مطرف. قال: قال لي عمران بن حصين:

أحدثك حديثا عسى الله أن ينفعك به: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين حجة وعبادة. ثم لم يمه عنه حتى مات. ولم ينزل فيه قرآن يحرمه. وقد كان يسلم علي حتى اكتويت. فتركت. ثم تركت الكي فعاد.

(1226) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن حميد بن هلال. قال: سمعت مطرفا قال: قال لي عمران بن حصيين. بمثل حديث معاذ.

168 - (1226) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، قال:

بعث إلي عمران بن حصيين في مرضه الذي توفي فيه. فقال: إني كنت محدثك بأحاديث. لعل الله أن ينفعك بها بعدي. فإن عشت فاكنم عني. وإن مت فحدث بها إن شئت: لأنه قد سلم علي. واعلم أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حج وعبادة. ثم لم ينزل فيها كتاب الله، ولم يمه عنها نبي الله صلى الله عليه وسلم. قال رجل فيها برأيه ما شاء.

169 - (1226) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. حدثنا عيسى بن يونس. حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن مطرف بن عبدالله ابن الشخير، عن عمران بن الحصيين رضي الله عنه. قال:

أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين حج وعبادة. ثم لم ينزل فيها كتاب. ولم يمهنا عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فيها رجل برأيه ما شاء.

170 - (1226) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثني عبدالصمد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن مطرف، عن عمران بن حصيين رضي الله عنه. قال:

تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم ينزل فيه القرآن. قال رجل برأيه ما شاء.

171 - (1226) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا عبيدالله بن عبدالمجيد. حدثنا

إسماعيل بن مسلم. حدثني محمد بن واسع عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن عمران بن حصيين رضي الله عنه، بهذا الحديث. قال: تمتع نبي الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه.

172 - (1226) حدثنا حامد بن عمر البكر اوي ومحمد بن أبي بكر المقدمي. قالوا:

حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا عمران بن مسلم عن أبي رجاء. قال: قال عمران بن حصيين: نزلت آية المتعة في كتاب الله (يعني متعة الحج). وأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحج. ولم يمه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات. قال رجل برأيه، بعد، ما شاء

173 - (1226) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن عمران القصير. حدثنا أبو رجاء عن عمران بن حصين، بمثله. غير أنه قال: وفعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يقل: وأمرنا بها.

(24) باب وجوب الدم على المتمتع، وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله

174 - (1227) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله؛ أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال:

تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج. وأهدى. فساق معه الهدى من ذي الحليفة. وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة. ثم أهل بالحج. وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج. فكان من الناس من أهدى فساق الهدى. ومنهم من لم يهد. فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس: "من كان منكم أهدى، فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه. ومن لم يكن منكم أهدى، فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحل. ثم ليهل بالحج وليهد. فمن لم يجد هديا، فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله" وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة. فاستلم الركن أول شيء. ثم خبّ ثلاثة أطواف من السبع. ومشى أربعة أطواف. ثم ركع، حين قضى طوافه بالبيت عند المقام، ركعتين. ثم سلم فانصرف. فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف. ثم لم يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه، ونحر هديه يوم النحر، وأفاض. فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه. وفعل، مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، من أهدى وساق الهدى من الناس.

175 - (1228) وحدثني عبد الملك بن شعيب. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تمتعه بالحج إلى العمرة. وتمتع الناس معه. بمثل الذي أخبرني سالم بن عبدالله عن عبدالله رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(25) باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحج المفرد

176 - (1229) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ أن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: يا رسول الله! ما شأن الناس حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك؟ قال: "إنى لبدت رأس. وقلدت هديي. فلا أحل حتى أنحر".

(1229) وحدثناه ابن نمير. حدثنا خالد بن مخلد عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة رضي الله عنهم قالت: قلت: يا رسول الله! مالك لم تحل؟ بنحوه.

177 - (1229) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله. قال:

أخبرني نافع عن ابن عمر، عن حفصة رضي الله عنهم قالت: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك؟ قال:

"إني قلدت هديي، ولبدت رأسي، فلا أحل حتى أحل من الحج".

178 - (1229) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيدالله عن نافع،

عن ابن عمر؛ أن حفصة رضي الله عنها قالت: يا رسول الله! بمثل حديث مالك "فلا أحل حتى أنحر".

179 - (1229) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا هشام بن سليمان المخزومي وعبدالمجيد

عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر. قال حدثتني حفصة رضي الله عنها أن النبي

صلى الله عليه وسلم أمر أزواجه أن يحلن عام حجة الوداع. قالت حفصة: فقلت: ما يمنعك أن تحل؟ قال:

"إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر هديي".

(26) باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران

180 - (1230) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع رضي الله

عنهما خرج في الفتنة معتمرا. وقال:

إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فخرج فأهل

بعمره. وسار حتى إذا ظهر على البيداء التفت إلى أصحابه فقال: ما أمرهما إلا واحد.

أشهدكم أنني قد أوجبت الحج مع العمرة. فخرج حتى إذا جاء البيت طاف به سبعا. وبين الصفا والمروة، سبعا. لم يزد عليه. ورأى أنه مجزئ عنه. وأهدى.

181 - (1230) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله.

حدثني نافع؛ أن عبدالله بن عبدالله، وسالم ابن عبدالله كلما عبدالله حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير. قال:

لا يضرك أن لا تحج العام. فإننا نخشى أن يكون بين الناس قتال يحال بينك وبين البيت.

قال: فإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه. حين

حالت كفار قريش بينه وبين البيت. أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة. فانطلق حتى أتى ذا

الحليفة فلبى بالعمرة. ثم قال: إن خلني سبيلي قضيت عمرتي. وإن حيل بيني وبينه فعلت

كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه. ثم تلا: لقد كان لكم في رسول الله أسوة

حسنة [33 / الأحزاب / الآية 21] ثم سار حتى إذا كان بظهر البيداء قال: ما أمرهما إلا

واحد. إن حيل بيني وبين العمرة حيل بيني وبين الحج. أشهدكم أنني قد أوجبت حجة مع

عمرة. فانطلق حتى ابتاع بقديد هديا. ثم طاف لهما طوافا واحدا بالبيت وبين الصفا والمروة. ثم لم يحل منهما حتى حل منهما حتى حل منهما بحجة، يوم النحر. (1230) وحدثناه ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع. قال: أراد ابن عمر الحج حين نزل الحجاج بابن الزبير. واقتصر الحديث مثل هذه القصة. وقال في آخر الحديث: وكان يقول: من جمع بين الحج والعمرة كفاه طواف واحد. ولم يحل حتى يحل منهما جميعا.

182 - (1230) وحدثنا محمد بن ربح. أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة (واللفظ له) حدثنا ليث عن نافع؛ أن ابن عمر أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير. فقيل له: إن الناس كائن بينهم قتال. وإنا نخاف أن يصدوك. فقال: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة. أصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم. إني أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة. ثم خرج حتى إذا كان بظاهر البيداء قال: ما شأن الحج والعمرة إلا واحد. اشهدوا (قال ابن ربح: أشهدكم) أنني قد أوجبت حجا مع عمرتي. وأهدي هديا اشتراه بقديد. ثم انطلق يهل بهما جميعا. حتى قدم مكة. فطاف البيت وبالصفا والمروة. ولم يزد على ذلك. ولم ينحر. ولم يحلق. ولم يقصر. ولم يحلل من شيء حرم منه. حتى كان يوم النحر فنحر وحلق. ورأى أن، قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول. وقال ابن عمر: كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم.

183 - (1230) حدثنا أبو الربيع الزهراني وأبو كامل. قالوا: حدثنا حماد. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثني إسماعيل. كلاهما عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، بهذه القصة. ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم إلا في أول الحديث. حين قيل له: يصدوك عن البيت. قال: إذن أفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يذكر في آخر الحديث: هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما ذكره الليث.

(27) باب في الأفراد والقران بالحج والعمرة

184 - (1231) حدثنا يحيى بن أيوب وعبدالله بن عون الهلالي. قالوا: حدثنا عباد بن عباد المهلبي. حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر (في رواية يحيى) قال: أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مفردا. (وفي رواية ابن عون) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بالحج مفردا.

185 - (1232) وحدثنا سريج بن يونس. حدثنا هشيم. حدثنا حميد عن بكر، عن أنس رضي الله عنه. قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالحج والعمرة جميعا.

قال بكر: فحدثت بذلك ابن عمر. فقال: لبي بالحج وحده. فلقيت أنسا فحدثته بقول ابن عمر فقال أنس: ما تعدوننا إلا صبيانا! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لبيك عمرة وحجا".

186 - (1232) وحدثني أمية بن بسطام العيشي. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبدالله. حدثنا أنس رضي الله عنه؛ أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم جمع بينهما. بين الحج والعمرة. قال: فسألت ابن عمر. فقال: أهللنا بالحج. فرجعت إلى أنس فأخبرته ما قال ابن عمر. فقال: كأنما كنا صبيانا!

(28) باب ما يلزم من أحرم بالحج، ثم قدم مكة، من الطواف والسعي

187 - (1233) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبثر عن إسماعيل بن أبي خالد، عن وبرة. قال:

كنت جالسا عند ابن عمر. فجاءه رجل فقال: أيلح لي أن أطوف بالبيت قبل أن آتي الموقف. فقال: نعم. فقال: فإن ابن عباس يقول: لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف. فقال ابن عمر: فقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت قبل أن يأتي الموقف. فبقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تأخذ، أو بقول ابن عباس، إن كنت صادقا؟

188 - (1233) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جرير عن بيان، عن وبرة. قال:

سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما: أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج؟ فقال: وما يمنعك؟ قال: إني رأيت ابن فلان يكرهه وأنت أحب إلينا منه. رأيناه قد فتنته الدنيا. فقال: وأينا (أو أيكم) لم تفتنه الدنيا؟ ثم قال: رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرم بالحج. وطاف بالبيت. وسعى بين الصفا والمروة. فسنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبع، من سنة فلان، إن كنت صادقا.

189 - (1234) حدثني زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار. قال:

سألنا ابن عمر عن رجل قدم بعمرة. فطاف بالبيت ولم يطف بين الصفا والمروة. أيأتي امرأته؟ فقال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا. وصلى خلف المقام ركعتين. وبين الصفا والمروة، سبعا. وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة. (1234) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني عن حماد بن زيد. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. جميعا عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عيينة.

(29) باب ما يلزم، من طاف بالبيت وسعى، من البقاء على الإحرام وترك التحلل

190 - (1235) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن محمد بن عبدالرحمن ؛ أن رجلا من أهل العراق قال له: سل لي عروة بن الزبير عن رجل يهل بالحج. فإذا طاف بالبيت أحل أم لا ؟ فإن قال لك: لا يحل. فقل له: إن رجلا يقول ذلك. قال فسألته فقال: لا يحل من أهل بالحج إلا بالحج. قلت: فإن رجلا كان يقول ذلك. قال: بنس ما قال. فتصداني الرجل فسألني فحدثته. فقال: فقل له: فإن رجلا كان يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك. وما شأن أسماء والزبير قد فعلا ذلك. قال: فجبته فذكرت له ذلك. فقال: من هذا ؟ فقلت: لا أدري. قال: فما باله لا يأتيني بنفسه يسألني ؟ أظنه عراقيا. قلت: لا أدري. قال: فإنه قد كذب. قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرتني عائشة رضي الله عنها ؛ أن أول شيء بدأ به حين قدم مكة أنه توضأ. ثم طاف بالبيت. ثم حج أبو بكر فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت. ثم لم يكن غيره. ثم عمر، مثل ذلك. ثم حج عثمان فرأيته أول شيء بدأ به الطواف بالبيت. ثم لم يكن غيره. ثم معاوية وعبدالله بن عمر. ثم حجبت مع أبي، الزبير بن العوام. فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت. ثم لم يكن غيره. ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلون ذلك. ثم لم يكن غيره. ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر. ثم لم ينقضها بعمره. وهذا ابن عمر عندهم أفلا يسألونه ؟ ولا أحد ممن مضى ما كانوا يبدأون بشيء حين يضعون أقدامهم أول من الطواف بالبيت. ثم لا يحلون. وقد رأيت أمي وخالتي حين تقدمان لا تبدآن بشيء أول من البيت تطوفان به. ثم لا تحلان. وقد أخبرتني أمي أنها أقبلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمره قط. فلما مسحوا الركن حلوا. وقد كذب فيما ذكر من ذلك.

191 - (1236) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) حدثنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. حدثني منصور بن عبدالرحمن عن أمه صفية بنت شيبه، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما. قالت: خرجنا محرمين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان معه هدي، فليقم على إحرامه. ومن لم يكن معه هدي، فليحلل" فلم يكن معي هدي فحللت: وكان مع الزبير هدي فلم يحل.

قالت: فلبست ثيابي ثم خرجت فجلست إلى الزبير. فقال: قومي عني. فقلت: أتخشى أن أثب عليك ؟

192 - (1236) وحدثني عباس بن عبدالعظيم العنبري. حدثنا أبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي. حدثنا وهيب. حدثنا منصور ابن عبدالرحمن عن أمه، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما. قالت:

قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج. ثم ذكر بمثل حديث ابن جريج. غير أنه قال: فقال: استرخي عني. استرخي عني. فقلت: أتخشى أن أثب عليك؟.

193 - (1237) وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن أبي الأسود؛ أن عبدالله مولى أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما حدثه؛

أنه كان يسمع أسماء، كلما مرت بالحجون تقول: صلى الله على رسوله وسلم. لقد نزلنا معه ههنا. ونحن، يومئذ، خفاف الحقائب. قليل ظهرنا. قليل أزوادنا. فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان. فلما مسحنا البيت أحللنا. ثم أهللنا من العشي بالحج. قال هارون في روايته: أن مولى أسماء. ولم يسم: عبدالله.

(30) باب في متعة الحج

194 - (1238) حدثنا محمد بن حاتم. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا شعبة عن مسلم القرري. قال:

سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن متعة الحج؟ فرخص فيها. وكان ابن الزبير ينهى عنها. فقال: هذه أم الزبير تحدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فيها. فادخلوا عليها فاسألوها. قال: فدخلنا عليها. فإذا امرأة ضخمة عمياء. فقالت: قد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها.

195 - (1238) وحدثناه ابن المثنى. حدثنا عبدالرحمن. ح وحدثناه ابن بشار. حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) جميعا عن شعبة، بهذا الإسناد. فأما عبدالرحمن ففي حديثه المتعة. ولم يقل: متعة الحج. وأما ابن جعفر فقال:

قال شعبة: قال مسلم: لا أدري متعة الحج أو متعة النساء. 196 - (1239) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. حدثنا مسلم القرري. سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

أهل النبي صلى الله عليه وسلم بعمره. وأهل أصحابه بحج. فلم يحل النبي صلى الله عليه وسلم ولا من ساق الهدى من أصحابه. وحل بقيتهم. فكان طلحة بن عبيدالله فيمن ساق الهدى فلم يحل.

197 - (1239) وحدثناه محمد بن بشار. حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. غير أنه قال:

وكان ممن لم يكن معه الهدى طلحة بن عبيدالله. ورجل آخر. فأحلا.

(31) باب جواز العمرة في أشهر الحج

198 - (1240) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبدالله بن طاوس عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض. ويجعلون المحرم صفر. ويقولون: إذا برأ الدبر. وعفا الأثر. وانسلخ صفر. حلت العمرة لمن اعتمر. فقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه صبيحة رابعة. مهلين بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة. فتعاطم ذلك عندهم. فقالوا: يا رسول الله! أي الحل؟ قال " الحل كله".

199 - (1240) حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن أيوب، عن أبي العالية البراء؛ أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول:

أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. فقدم لأربع مضيئ من ذي الحجة. فصلى الصبح. وقال، لما صلى الصبح "من شاء أن يجعلها عمرة، فليجعلها عمرة".

200 - (1240) وحدثناه إبراهيم بن دينار. حدثنا روح. ح وحدثنا أبو داود المبارك. حدثنا أبو شهاب. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن كثير. كلهم عن شعبة، في هذا الإسناد. أما روح ويحيى بن كثير فقالا كما قال نصر:

أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. وأما أبو شهاب ففي روايته: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهل بالحج. وفي حديثهم جميعا: فصلى الصبح بالبطحاء. خلا الجهضمي فإنه لم يقله.

201 - (1240) وحدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا محمد بن الفضل السدوسي. حدثنا وهيب. أخبرنا أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأربع خلون من العشر. وهم يلبنون بالحج. فأمرهم أن يجعلوها عمرة.

202 - (1240) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن أيوب، عن أبي العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بذي طوى. وقدم لأربع مضيئ من ذي الحجة. وأمر أصحابه أن يحولوا إحرامهم بعمرة. إلا من كان معه الهدى.

203 - (1241) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذه عمرة استمتعنا بها. فمن لم يكن عنده الهدى فليحل الحل كله. فإن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة".

204 - (1242) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال:

سمعت أبا جمره الضبعي قال: تمتعت فنهاني ناس عن ذلك. فأتيت ابن عباس فسألته عن ذلك؟ فأمرني بها.

قال: ثم انطلقت إلى البيت فنمت. فأتاني أت في منامي فقال: عمرة متقبلة وحج مبرور. قال: فأتيت ابن عباس فأخبرته بالذي رأيت. فقال: الله أكبر! الله أكبر! سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم.

(32) باب تقليد الهدي وإشعاره عند الإحرام

205 - (1243) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. جميعا عن ابن أبي عدي. قال ابن المثنى: حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة، عن قتادة، عن أبي حسان عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال:

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بذي الحليفة. ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن. وسلت الدم. وقلدها نعلين. ثم ركب راحته. فلما استوت به على البيداء، أهل بالحج.

(1243) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة، في هذا الإسناد، بمعنى حديث شعبة. غير أنه قال:

إن نبي الله صلى الله عليه وسلم لما أتى ذا الحليفة. ولم يقل: صلى بها الظهر.

206 - (1244) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. قال: حدثنا شعبة عن قتادة. قال:

سمعت أبا حسان الأعرج قال: قال رجل من بني الهجيم لابن عباس: ما هذا الفتيا التي قد تشغفت أو تشغبت بالناس، أن من طاف بالبيت فقد حل؟ فقال: سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم. وإن رغمتم.

207 - (1244) وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي. حدثنا أحمد بن إسحاق. حدثنا همام بن يحيى عن قتادة، عن أبي حسان. قال: قيل لابن عباس: إن هذا الأمر قد تفشغ بالناس، من طاف بالبيت فقد حل. الطواف عمرة. فقال: سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم. وإن رغمتم.

208 - (1245) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عطاء. قال: كان ابن عباس يقول:

لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلا حل. قلت لعطاء: من أين يقول ذلك قال: من قول الله تعالى: {ثم محلها إلى البيت العتيق} [22 / الحج / 33] قال: قلت: فإن ذلك بعد

المعرّف. فقال: كان ابن عباس يقول: هو بعد المعرّف وقبله. وكان يأخذ ذلك من أمر النبي صلى الله عليه وسلم. حين أمرهم أن يحلوا في حجة الوداع.

(33) باب التقصير في العمرة

209 - (1246) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير، عن طاوس. قال: قال ابن عباس: قال لي معاوية أعلمت أني قصرت من رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عند المروة بمشقص فقلت له: لا أعلم هذا إلا حجة عليك.

210 - (1246) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. حدثني الحسن بن مسلم عن طاوس، عن ابن عباس؛ أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال: قصرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمشقص. وهو على المروة. أو رأيت يقتص عنه بمشقص. وهو على المروة].

211 - (1247) حدثني عبيد الله بن عمر القواريري. حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى. حدثنا داود عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نصرخ بالحج صراخا. فلما قدمنا مكة أمرنا أن نجعلها عمرة. إلا من ساق الهدى. فلما كان يوم التروية، ورحنا إلى منى، أهللنا بالحج.

212 - (1248) وحدثنا حجاج بن الشاعر. حدثنا معلى بن أسد. حدثنا وهيب بن خالد عن داود، عن أبي نضرة، عن جابر. وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما. قال: قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نصرخ بالحج صراخا. (1249) حدثني حامد بن عمر البكرابي. حدثنا عبدالواحد عن عاصم، عن أبي نضرة. قال:

كنت عند جابر بن عبد الله. فأتاه آت فقال: إن ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين. فقال جابر: فعلناهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم نهانا عنهما عمر. فلم نعد لهما.

(34) باب إهلال النبي صلى الله عليه وسلم وهديه

213 - (1250) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا ابن مهدي. حدثنا سليم بن حيان عن مروان الأصغر (الأصغر)، عن أنس رضي الله عنه؛ أن عليا قدم من اليمن. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم

" بم أهللت " فقال: أهللت بإهلال النبي صلى الله عليه وسلم. قال " لولا أن معي الهدى، لأهللت ".

(1250) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا عبدالصمد. ح وحدثني عبدالله بن هاشم. حدثنا بهز. قال: حدثنا سليم بن حيان، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في رواية بهز " لعلت "

214 - (1251) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق وعبدالعزيز بن صهيب وحميد ؛ أنهم سمعوا أنسا رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بهما جميعا " لبيك عمرة وحجا. لبيك عمرة وحجا " .

215 - (1251) وحدثني علي بن حجر. أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عن يحيى بن أبي إسحاق وحميد الطويل. قال يحيى:

سمعت أنسا يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " لبيك عمرة وحجا " وقال. حميد. قال أنس: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " لبيك عمرة وحج " .

216 - (1252) وحدثنا سعيد بن منصور وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال سعيد: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثني الزهري عن حنظلة الأسلمي. قال:

سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " والذي نفسي بيده ! ليهلن ابن مريم بفتح الروحاء، حاجا أو معتمرا، أو ليتينيهما " . (1252) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، مثله. قال " والذي نفسي محمد بيده! " .

(1252) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن حنظلة بن علي الأسلمي ؛ أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " والذي نفسي بيده! " بمثل حديثهما.

(35) باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانهن

217 - (1253) حدثنا هدا بن خالد. حدثنا همام. حدثنا قتادة ؛ أن أنسا رضي الله عنه أخبره؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عمر. كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته: عمرة من الحديبية، أو من زمن الحديبية، في ذي القعدة. وعمرة من العام المقبل، في ذي القعدة. وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة. وعمرة مع حجته.

(1253) حدثنا محمد بن المثني. حدثني عبدالصمد. حدثنا همام. حدثنا قتادة. قال: سألت أنسا: كم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: حجة واحدة. واعتمر أربع عمر. ثم ذكر بمثل حديث هدا بن هدا.

- 218 - (1254) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا الحسن بن موسى. أخبرنا زهير عن أبي إسحاق. قال: سألت زيد بن أرقم: كم غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: سبع عشرة. قال: وحدثني زيد بن أرقم؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا تسع عشرة. وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة. حجة الوداع. قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى.
- 219 - (1255) وحدثنا هارون بن عبدالله. أخبرنا محمد بن بكر البرساني. أخبرنا ابن جريج. قال: سمعت عطاء يخبر قال: أخبرني عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة. وأنا لنسمع ضربها بالسواك تستن. قال فقلت: يا أبا عبدالرحمن! أعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب؟ قال: نعم. فقلت لعائشة: أي أمته! ألا تسمعين ما يقول أبو عبدالرحمن؟ قالت وما يقول؟ قلت يقول اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب. فقالت: يغفر الله لأبي عبدالرحمن. لعمرى! ما اعتمر في رجب. وما اعتمر من عمرة إلا وأنه لمعه. قال: وابن عمر يسمع. فما قال: لا، ولا نعم. سكت.
- 220 - (1255) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور، عن مجاهد. قال: دخلت، أنا وعروة بن الزبير، المسجد. فإذا عبدالله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة. والناس يصلون الضحى في المسجد. فسألناه عن صلاتهم؟ فقال: بدعة. فقال له عروة: يا أبا عبدالرحمن! كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: أربع عمر. إحداهن في رجب. فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه. وسمعنا استنابان عائشة في الحجرة. فقال عروة: ألا تسمعين، يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبدالرحمن؟ فقالت: وما يقول؟ قال يقول: اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم أربع عمر إحداهن في رجب. فقالت يرحم الله أبا عبدالرحمن. ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو معه. وما اعتمر في رجب قط.

(36) باب فضل العمرة في رمضان

- 221 - (01256) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. قال: أخبرني عطاء. قال: سمعت ابن عباس يحدثنا. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار (سماها ابن عباس فنسيت اسمها) "ما منعك أن تحجي معنا؟" قالت: لم يكن لنا إلا ناضحان. فحج أبو ولدها وابنها على ناضح. وترك لنا ناضحا ننضح عليه. قال: "فإذا جاء رمضان فاعتمر. فإن عمرة فيه تعدل حجة".
- 222 - (1256) وحدثنا أحمد بن عبدة الضَّبِّيُّ. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حبيب المعلم عن عطاء، عن ابن عباس؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لامرأة من الأنصار، يقال لها أم سنان "ما منعك أن تكوني حججت معنا؟" قالت: ناضحان كانا لأبي فلان (زوجها) حج هو وابنه على أحدهما. وكان الآخر يسقي غلامنا. قال "فعمرة في رمضان تقضي حجة. أو حجة معي".

(37) باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى، ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها

223 - (1257) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة، ويدخل من طريق المعرّس. وإذا دخل مكة، دخل من الثنية العليا، ويخرج من الثنية السفلى.

(1257) وحدثنيه زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله، بهذا الإسناد. وقال في رواية زهير: العليا التي بالبطحاء.

224 - (1258) حدثنا محمد بن المثنى وابن أبي عمير. جميعا عن ابن عيينة. قال ابن المثنى: حدثنا سفيان عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة؛

أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء إلى مكة، دخلها من أعلاها، وخرج من أسفلها. 225 - (1258) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح من كداء من أعلى مكة. قال هشام: فكان أبي يدخل منهما كليهما. وكان أبي أكثر ما يدخل من كداء.

(38) باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة، والاعتسار لدخولها، ودخولها نهارا

226 - (1259) حدثني زهير بن حرب وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله. أخبرني نافع عن ابن عمر؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بات بذي طوى حتى أصبح. ثم دخل مكة. قال: وكان عبدالله يفعل ذلك. وفي رواية ابن سعيد: حتى صلى الصبح. قال يحيى: أو قال: حتى أصبح.

227 - (1259) وحدثنا أبو ربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن نافع؛ أن ابن عمر كان لا يقدم مكة إلا بات بذي طوى. حتى يصبح ويغتسل. ثم يدخل مكة نهارا. ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله.

228 - (1259) وحدثنا محمد بن إسحاق المسيبي. حدثني أنس (يعني ابن عياض) عن موسى بن عقبة، عن نافع؛ أن عبدالله حدثه؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل بذي طوى. ويبيت به حتى يصلي الصبح. حين يقدم مكة. ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك على أكمة غليظة. ليس في المسجد الذي بني ثم. ولكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة.

229 - (1260) حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي. حدثني أنس (يعني ابن عياض) عن موسى بن عقبة، عن نافع؛ أن عبد الله أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل فرضتي الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل، نحو الكعبة. يجعل المسجد، الذي بني ثم، يسار المسجد الذي بطرف الأكمة. ومصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسفل منه على الأكمة السوداء. يدع من الأكمة عشرة أذرع أو نحوها. ثم يصلي مستقبلاً الفرضتين من الجبل الطويل. الذي بينك وبين الكعبة صلى الله عليه وسلم.

(39) باب استحباب الرمل في الطواف العمرة، وفي الطواف الأول من الحج

230 - (1261) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثني أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول، خب ثلاثاً ومشى أربعاً. وكان يسعى ببطن المسيل إذا طاف بين الصفا والمروة. وكان ابن عمر يفعل ذلك.

231 - (1261) حدثنا محمد بن عباد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا طاف بالحج والعمرة، أول ما يقدم، فإنه يسعى ثلاثة أطواف بالبيت. ثم يمشي أربعة ثم يصلي سجدتين. ثم يطوف بين الصفا والمروة.

232 - (1261) وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى. قال حرمة: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن سالم بن عبد الله أخبره؛ أن عبد الله بن عمر قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة، إذا استلم الركن الأسود، أول ما يطوف حين يقدم، يخب ثلاثة أطواف من السبع.

233 - (1262) وحدثنا عبد الله بن عمر بن أبان الجعفي. حدثنا ابن المبارك. أخبرنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما. قال: رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر إلى الحجر ثلاثاً. ومشى أربعاً.

234 - (1262) وحدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا سليم بن أخضر. حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع؛ أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر. وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله.

235 - (1263) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا مالك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قرأت على مالك عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ؛ أنه قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه. ثلاثة أطواف.

236 - (1263) وحدثني أبو الطار. أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني مالك وابن جريج عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبدالله ؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل الثلاثة أطواف، من الحجر إلى الحجر.

237 - (1264) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا عبدالواحد بن زياد. حدثنا الجريري عن أبي الطفيل. قال: قلت لابن عباس: رأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة أطواف، ومشى أربعة أطواف. أسنة هو ؟ فإن قومك يزعمون أنه سنة. قال فقال: صدقوا. وكذبوا. قال قلت: ما قولك: صدقوا وكذبوا ؟ قال:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة. فقال المشركون: إن محمدا وأصحابه لا يستطيعون أن يطوفوا بالبيت من الهزل. وكانوا يحسدونه. قال: فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرملوا ثلاثا. ويمشوا أربعا. قال: قلت له: أخبرني عن الطواف بين الصفا والمرة راكبا. أسنة هو ؟ فإن قومك يزعمون أنه سنة. قال: صدقوا وكذبوا. قال قلت: وما قولك: صدقوا وكذبوا ؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس. يقولون: هذا محمد. هذا محمد. حتى خرج العواتق من البيوت. قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضرب الناس بين يديه. فلما كثر عليه ركب. والمشي والسعي أفضل.

(1264) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يزيد. أخبرنا الجريري، بهذا الإسناد، نحوه.

غير أن قال: وكان أهل مكة قوم حسد. ولم يقل: يحسدونه.

238 - (1264) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن ابن أبي حسين، عن أبي الطفيل. قال: قلت لابن عباس:

إن قومك يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل بالبيت. وبين الصفا والمروة. وهي سنة. قال: صدقوا وكذبوا.

239 - (1265) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا زهير عن

عبدالملك بن سعيد بن الأجر، عن أبي الطفيل. قال قلت لابن عباس:

أراني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فصفه لي. قال قلت: رأيت عند المروة على ناقه. وقد كثر الناس عليه. قال: فقال ابن عباس: ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم. إنهم كانوا لا يدعون عنه ولا يكرهون.

240 - (1266) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال:

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه مكة. وقد وهنتهم حمى يثرب. قال المشركون: إنه يقدم عليكم غدا قوم قد وهنتهم الحمى. ولقوا منها شدة. فجلسوا مما يلي الحجر. وأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا ثلاثة أشواط. ويمشوا ما بين الركنين. ليرى المشركون جلدهم. فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتم. هؤلاء أجلد من كذا وكذا. قال ابن عباس: ولم يمنع أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها، إلا الإبقاء عليهم.

241 - (1266) وحدثني عمرو والناقد وابن أبي عمر وأحمد بن عبدة. جميعا عن ابن عيينة. قال ابن عبدة: حدثنا سفيان عن عمرو عن عطاء، عن ابن عباس. قال: إنما سعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورمل بالبيت، ليرى المشركين قوته.

(40) باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف، دون الركنين الآخرين

242 - (1267) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن عمر؛ أن قال: لم أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسخ من البيت، إلا الركنين اليمانيين.

243 - (1267) وحدثني أبو الطاهر وحرمة. قال أبو الطاهر: أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم عن أبيه. قال: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود والذي يليه، من نحو دور الجمحيين.

244 - (1267) وحدثنا محمد بن المثني. حدثنا خالد بن الحارث عن عبيدالله، عن نافع، عن عبدالله. ذكر؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني.

245 - (1268) وحدثنا محمد بن المثني وزهير بن حرب وعبيدالله بن سعيد. جميعا عن يحيى القطان. قال ابن المثني: حدثنا يحيى عن عبيدالله. حدثني نافع عن ابن عمر. قال: ما تركت استلام هذين الركنين، اليماني والحجر، مذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما، في شدة ولا رخاء.

246 - (1268) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. جميعا عن أبي خالد. قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدالله، عن نافع. قال: رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده. ثم قبل يده. وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله.

247 - (1269) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرنا عمرو بن الحارث ؛ أن قتادة ابن دعامة حدثه ؛ أن أبا الطفيل البكري حدثه ؛ أنه سمع ابن عباس يقول: لم أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم غير الركنين اليمانيين.

(41) باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف

248 - (1270) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس وعمرو. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثني ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شاذان، عن سالم ؛ أن أباه حدثه. قال: قبّل عمر بن الخطاب الحجر. ثم قال: أم والله لقد علمت أنك حجر. ولولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبّلك ما قبّلتك. زاد هارون في روايته: قال عمرو: وحدثني بمثلها زيد بن أسلم عن أبيه أسلم.

249 - (1270) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا حماد بن زيد عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ؛ أن عمر قبّل الحجر. وقال: إني لأقبّلك وإني لأعلم أنك حجر. ولكنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبّلك.

250 - (1270) حدثنا خلف بن هشام والمقدمي وأبو كامل وقتيبة بن سعيد. كلهم عن حماد. قال خلف: حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الأحول، عن عبدالله بن سرجس قال: رأيت الأصم (يعني عمر بن الخطاب) يقبّل الحجر ويقول: والله ! إني لأقبّلك، وإني أعلم أنك حجر، وأنت لا تضر ولا تنفع. ولولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبّلك ما قبّلتك.

وفي رواية المقدمي وأبي كامل: رأيت الأصم.

251 - (1270) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير. جميعا عن أبي معاوية. قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن ربيعة. قال: رأيت عمر يقبّل الحجر ويقول: إني لأقبّلك. وأعلم أنك حجر. ولولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبّلك لم أقبّلك.

252 - (1271) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن وكيع. قال أبو بكر: حدثنا وكيع عن سفيان، عن إبراهيم ابن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة. قال: رأيت عمر قبّل الحجر والتزمه. وقال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بك حفيا. (1271) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن عن سفيان، بهذا الإسناد. قال: ولكنني رأيت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم بك حفيا. ولم يقل: والتزمه.

(42) باب جواز الطواف على بغير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب

- 253 - (1272) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع على بعير. يستلم الركن بمحجن.
- 254 - (1273) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر. قال: طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت، في حجة الوداع، على راحلته. يستلم الحجر بمحجنه. لأن يراه الناس، وليشرف، وليسألوه. فإن الناس غشوة.
- 255 - (1273) وحدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد (يعني ابن بكر) قال: أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحلته، بالبيت، وبالصفا والمروة. ليراه الناس، وليشرف وليسألوه. فإن الناس غشوه. ولم يذكر ابن خشرم: وليسألوه. فقط.
- 256 - (1274) حدثني الحكم بن موسى القنطري. حدثنا شعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، حول الكعبة، على بعيره. يستلم الركن. كراهية أن يضرب عنه الناس.
- 257 - (1275) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا سليمان بن داود. حدثنا معروف بن خربوذ. قال: سمعت أبا الطفيل يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت، ويستلم الركن بمحجن معه، ويقبل المحجن.
- 258 - (1276) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، عن عروة، عن زينيب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة ؛ أنها قالت: شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنني أشتكي. فقال: "طوفي من وراء الناس وأنت راكبة" قالت: فطفت. ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي إلى جنب البيت. وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور.
- (43) باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به**
- 259 - (1277) حدثنا يحيى بن يحيى. حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قال قلت لها: إني لأظن رجلا لولم يطف بين الصفا والمروة، ما ضره. قالت: لم ؟ قلت: لأن الله تعالى يقول: إن الصفا والمروة من شعائر الله [2 / البقرة/ الآية 178]. إلى آخر الآية. فقالت: ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطف بين الصفا

والمروة. ولو كان كما تقول لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما. وهل تدري فيما كان ذلك؟ إنما كان ذلك أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر. يقال لهما إساف ونائلة. ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة. ثم يحلقون. فلما جاء الإسلام كرهوا أن يطوفوا بينهما. للذي كانوا يصنعون في الجاهلية. قالت: فأنزل الله عز وجل: إن الصفا والمروة من شعائر الله. إلى آخرها. قالت: فطافوا.

360 - (1277) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا هشام بن عروة. أخبرني أبي. قال: قلت لعائشة:

ما أرى علي جناحا أن لا أتطوّف بين الصفا والمروة. قالت: لم؟ قلت: لأن الله عز وجل يقول: إن الصفا والمروة من شعائر الله الآية. فقالت: لو كان كما تقول، لكان: فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما. إنما أنزل هذا في أناس من الأنصار. كانوا إذا أهلوا، أهلوا لمناة في الجاهلية. فلا يحل لهم أن يطوّفوا بين الصفا والمروة. فلما قدموا مع النبي صلى الله عليه وسلم للحج، ذكروا ذلك له. فأنزل الله تعالى هذه الآية. فلعمري! ما أتم الله حج من لم يطف بين الصفا والمروة.

261 - (1277) حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر. جميعا عن ابن عيينة. قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان. قال: سمعت الزهري يحدث عن عروة بن الزبير. قال: قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: ما أرى على أحد، لم يطف بين الصفا والمروة، شيئا. وما أبالي أن لا أطوف بينهما. قالت: بنس ما قلت، يا ابن أخي! طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم. وطاف المسلمون. فكانت سنة. وإنما كان من أهل لمناة الطاغية، التي بالمشلل، لا يطوفون بين الصفا والمروة. فلما كان الإسلام سألتنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فأنزل الله عز وجل {إن الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوّف بهما}. ولو كانت كما تقول لكانت: فلا جناح عليه أن لا يطوّف بهما.

قال الزهري: فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام. فأعجبه ذلك. وقال: إن هذا العلم. ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يقولون: إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب، يقولون: إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة. فأنزل الله عز وجل: {إن الصفا والمروة من شعائر الله}.

قال أبو بكر بن عبدالرحمن: فأراها قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء.

262 - (1277) حدثني محمد بن رافع. حدثنا حجين بن المثنى. حدثنا ليث عن عقيل، عن ابن شهاب؛ أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير. قال:

سالت عائشة. ساق الحديث بنحوه. وقال في الحديث: فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا: يا رسول الله! إنا كنا نتخرج أن نطوف بالصفة والمروة. فأنزل الله عز وجل: { إن الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما } قالت عائشة: قد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما. فليس لأحد أن يترك الطواف بهما.

263 - (1277) وحدثنا حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير ؛ أن عائشة أخبرته أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا، هم وغسان، يهلون لمناة. فتخرجوا أن يطوفوا بين الصفا والمروة. وكان ذلك سنة في آبائهم. من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة. وإنهم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك حين أسلموا. فأنزل الله عز وجل في ذلك: { إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ومن تطوع خيراً فإن الله شاكراً عليم }.

264 - (1278) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو معاوية عن عاصم، عن أنس. قال: كانت الأنصار يكرهون أن يطوفوا بين الصفا والمروة. حتى نزلت: { إن الصفا والمروة. من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما }.

(44) باب بيان أن السعي لا يكرر

265 - (1279) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه، بين الصفا والمروة، إلا طوافا واحداً.

(1279) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج، بهذا الإسناد، مثله. وقال: إلا طوافا واحداً. طوافة الأول.

(45) باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم

النحر

266 - (1280) حدثنا يحيى بن أيوب قتيبة بن سعيد بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: أخبرنا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن أبي حرمة، عن كريب، مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد. قال: ردت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات. فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشعب الأيسر، الذي دون المزدلفة، أناخ فبال. ثم جاء فصببت عليه الوضوء. فتوضأ وضوءاً خفيفاً. ثم قلت: الصلاة. يا رسول الله! فقال: " الصلاة أمامك " فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى المزدلفة. فصلى. ثم ردف الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة جمع.

(1281) قال كريب: فأخبرني عبدالله بن عباس عن الفضل ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى بلغ الجمرة.

267 - (1281) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلى بن خشرم. كلاهما عن عيسى بن يونس. قال ابن خشرم: أخبرنا عيسى عن ابن جريج. أخبرني عطاء. أخبرني ابن عباس ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أُرِدِف الفضل من جمع. قال: فأخبرني ابن عباس ؛ أن الفضل أخبره ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة

268 - (1282) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رمح. أخبرني الليث عن الزبير، عن أبي معبد، مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس. وكان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ أنه قال، في عشية عرفة وغداة جمع، للناس حين دفعوا:

"عليكم بالسكينة" وهو كافّ ناقته. حتى دخل محسّراً (وهو من منى) قال: "عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به الجمرة". وقال: لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى الجمرة.

(1282) وحدثني زهير بن حرب. حدثني يحيى بن سعيد عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير، بهذا الإسناد. غير أنه لم يذكر في الحديث: ولم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى بالجمرة. وزاد في حديثه: والنبي صلى الله عليه وسلم يشير بيده كما يخذف الإنسان.

269 - (1283) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو الأحوص عن حصين، عن كثير بن مدرك، عن عبدالرحمن بن يزيد. قال قال عبدالله، ونحن بجمع: سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة، يقول في هذا المقام " لبيك. اللهم ! لبيك".

270 - (1283) وحدثنا سريح بن يونس. حدثنا هشيم. أخبرنا حصين عن كثير بن مدرك الأشجعي، عن عبدالرحمن بن يزيد ؛ أن عبدالله لبي حين أفاض من جمع. فقيل: أعرابي هذا ؟ فقال عبدالله: أنسي الناس أم ضلوا ؟ سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول، في هذا المكان " لبيك. اللهم ! لبيك".

(1283) وحدثناه حسن الحلواني. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا سفيان عن حصين، بهذا الإسناد.

271 - (1283) وحدثني يوسف بن حماد المعني. حدثنا زياد (يعني البكائي) عن حصين، عن كثير بن مدرك الأشجعي، عن عبدالرحمن بن يزيد. والأسود بن يزيد. قالوا: سمعنا عبدالله بن مسعود يقول، بجمع:

سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة، وهنا يقول "لبيك. اللهم ! لبيك" ثم لبي ولبينا معه.

(46) باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة

272 - (1284) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا سعيد بن يحيى الأموي. حدثني أبي. قالوا جميعاً: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. قال: غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى إلى عرفات. منا الملبى، ومنا المكبر. 273 - (1284) وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبدالله ويعقوب الدورقي. قالوا: أخبرنا يزيد بن هارون. أخبرنا عبدالعزيز ابن أبي سلمة عن عمرو بن حسين، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غداة عرفة. فمنا المكبر ومنا المهلل. فأما نحن فنكبر. قال قلت: الله! لعجبا منكم. كيف لم تقولوا له: ماذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟

274 - (1285) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي؛ أنه سأل أنس بن مالك، وهما غاديان من منى إلى عرفة. كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: كان يهل المهل منا، فلا ينكر عليه. ويكبر المكبر منا، فلا ينكر عليه. 275 - (1285) وحدثني سريح بن يونس. حدثنا عبدالله بن رجاء عن موسى بن عقبة. حدثني محمد بن أبي بكر. قال: قلت لأنس بن مالك، غداة عرفة: ما تقول في التلبية هذا اليوم؟ قال: سرت هذا المسير مع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه. فمنا المكبر ومنا المهلل. ولا يعيب أحدنا على صاحبه.

(47) باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، واستحباب صلاتي المغرب والعشاء جميعاً بالمزدلفة في هذه الليلة

276 - (1280) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن موسى بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول: دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة. حتى إذا كان بالشعب نزل فبال. ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء. فقلت له: الصلاة قال "الصلاة أمامك". فركب. فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ. فأسبغ الوضوء. ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب. ثم أناخ كل إنسان بغيره في منزله. ثم أقيمت العشاء فصلاها. ولم يصل بينهما شيئاً. 277 - (1280) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن موسى بن عقبة مولى الزبير، عن كريب مولى ابن عباس، عن أسامة بن زيد. قال: انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الدفعة من عرفات إلى بعض تلك الشعاب، لحاجته. فصببت عليه من الماء. فقلت: أتصلي؟ فقال "المصلى أمامك".

278 - (1280) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا عبدالله بن المبارك. ح وحدثنا أبو كريب (واللفظ له) حدثنا ابن المبارك عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس. قال:

سمعت أسامة بن زيد يقول: أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات. فلما انتهى إلى الشعب نزل فبال. (ولم يقل أسامة: أراق الماء) قال: فدعا بماء فتوضأ وضوء ليس بالبالغ. قال فقلت: يا رسول الله! الصلاة. قال "الصلاة أمامك" قال: ثم سار حتى بلغ جمعا. فصلى المغرب والعشاء.

279 - (1280) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا زهير أبو خيثمة. حدثنا إبراهيم بن عقبة. أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد:

كيف صنعتم حين ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة؟ فقال: جئنا الشعب الذي ينيخ الناس فيه للمغرب. فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته وبال (وما قال: أهرق الماء) ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءا ليس بالبالغ. فقلت: يا رسول الله الصلاة. فقال "الصلاة أمامك" فركب حتى جئنا المزدلفة. فأقام المغرب. ثم أناخ الناس في منازلهم. ولم يحلوا حتى أقام العشاء الآخرة. فصلى. ثم حلوا. قلت: فكيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: ردفه الفضل بن عباس. وانطلقت أنا في سباق قريش على رجلي.

280 - (1280) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا وكيع. حدثنا سفيان عن محمد بن عقبة، عن كريب، عن أسامة بن زيد؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أتى النقب الذي ينزله الأمراء نزل فبال. (ولم يقل: أهرق) ثم دعا بوضوء فتوضأ وضوءا خفيفا. فقلت: يا رسول الله! الصلاة. فقال "الصلاة أمامك".

281 - (1280) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن عطاء مولى سباع، عن أسامة بن زيد؛ أنه كان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أفاض من عرفة. فلما جاء الشعب أناخ راحلته. ثم ذهب إلى الغائط. فلما رجع صببت عليه من الإداوة فتوضأ. ثم ركب. ثم أتى المزدلفة. فجمع بها بين المغرب والعشاء.

282 - (1286) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض من عرفة. وأسامة ردفه. قال أسامة: فما زال يسير على هيئته حتى أتى جمعا.

283 - (1286) حدثنا أبو الربيع الزهراني، وقتيبة بن سعيد. جميعا عن حماد بن زيد. قال أبو الربيع: حدثنا حماد. حدثنا هشام عن أبيه. قال: سئل أسامة، وأنا شاهد، أو قال:

سألت أسامة بن زيد، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أردفه من عرفات. قلت: كيف كان يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أفاض من عرفة؟ قال: كان يسير العنق. فإذا وجد فجوة نص.

284 - (1286) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان، وعبدالله بن نمير، وحميد بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وزاد في حديث حميد: قال هشام: والنص فوق العنق.

285 - (1287) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد. أخبرني عدي بن ثابت؛ أن عبدالله بن يزيد الخطمي حدثه؛ أن أبا أيوب أخبره؛ أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، المغرب والعشاء بالمزدلفة. (1287) وحدثناه قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. قال ابن رمح في روايته: عن عبدالله بن يزيد الخطمي. وكان أميراً على الكوفة على عهد ابن الزبير.

286 - (703) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة، جميعاً.

287 - (1288) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن عبيدالله بن عبدالله بن عمر أخبره أن أباه قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء؛ ليس بينهما سجدة. وصلى المغرب ثلاث ركعات. وصلى العشاء ركعتين. فكان عبدالله يصلي بجمع كذلك. حتى لحق بالله تعالى.

288 - (1288) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير أنه صلى المغرب بجمع، والعشاء بإقامة. ثم حدث عن ابن عمر؛ أنه صلى مثل ذلك. وحدث ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ذلك.

289 - (1288) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا وكيع. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. وقال: صلاهما بإقامة واحدة.

290 - (1288) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا الثوري عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع. صلى المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين. بإقامة واحدة.

291 - (1288) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق. قال: قال سعيد ابن جبير: أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعا. فصلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة. ثم انصرف. فقال: هكذا صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان. (48) باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة، والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر

292 - (1289) حدثنا يحيى بن يحيى، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب. جميعا عن أبي معاوية. قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمارة، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله قال:

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة إلا لميقاتها. إلا صلاتين: صلاة المغرب والعشاء بجمع. وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها. (1289) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن جرير، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقال: قبل وقتها بغلس.

(49) باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليالي قبل زحمة الناس، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة

293 - (1290) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا أفلح (يعني ابن حميد) عن القاسم، عن عائشة؛ أنها قالت:

استأذنت سودة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة. تدفع قبله. وقبل حطمة الناس. وكانت امرأة ثبطة. (يقول القاسم: والثبطة الثقيلة) قال: فأذن لها. فخرجت قبل دفعه وحبسنا حتى أصبحنا فدفعنا بدفعه. ولأن أكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما استأذنته سودة، فأكون أدفع بإذنه، أحب إلي من مفروح به.

294 - (1290) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى. جميعا عن الثقفى. قال ابن المثنى: حدثنا عبدالوهاب. حدثنا أيوب عن عبدالرحمن بن القاسم، عن القاسم، عن عائشة قالت: كانت سودة امرأة ضخمة ثبطة. فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تفيض من جمع بليل. فأذن لها. فقالت عائشة:

فليتني كنت استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما استأذنته سودة. وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام.

- 295 - (1290) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله بن عمر عن عبدالرحمن بن القاسم، عن القاسم، عن عائشة قالت: وددت أني كنت استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما استأذنته سودة. فأصلي الصبح بمنى. فأرمي الجمرة. قبل أن يأتي الناس. فقيل لعائشة: فكانت سودة استأذنته؟ قالت: نعم. إنها كانت امرأة ثقيلة ثبطة. فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لها
- 296 - (1290) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبدالرحمن. كلاهما عن سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم، بهذا الإسناد، نحوه.
- 297 - (1291) حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا يحيى (وهو القطان) عن ابن جريج. حدثني عبدالله مولى أسماء قال: قالت لي أسماء، وهي عند دار المزدلفة: هل غاب القمر؟ قلت: لا. فصلت ساعة. ثم قالت: يا بني! هل غاب القمر؟ قلت: نعم قالت: ارحل بي. فارتحلنا حتى رمت الجمرة. ثم صلت في منزلها. فقلت لها: أي هنتاه! لقد غلشنا. قالت: كلا. أي بني! إن النبي صلى الله عليه وسلم أذن للظعن.
- (1291) وحدثني علي بن خشرم. أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وفي روايته: قالت: لا. أي بني! إن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لظعنه.
- 298 - (1292) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثني علي بن خشرم. أخبرنا عيسى. جميعا عن ابن جريج. أخبرني عطاء؛ أن ابن شوال أخبره؛ أنه دخل على أم حبيبة فأخبرته؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بها من جمع بليل.
- 299 - (1292) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عمرو بن دينار. ح وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن سالم بن شوال، عن أم حبيبة. قالت:
- كنا نفعله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. نغلس من جمع إلى منى. وفي رواية الناقد: نغلس من مزدلفة.
- 300 - (1293) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. جميعا عن حماد. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عبيدالله بن أبي يزيد. قال سمعت ابن عباس يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثقل (أو قال في الضعفة) من جمع بليل.
- 301 - (1293) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عبيدالله بن أبي يزيد؛ أنه سمع ابن عباس يقول: أنا ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضعفه أهله.
- 302 - (1293) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عمرو بن عطاء، عن ابن عباس قال:

كنت فيمن قدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضعفة أهله.
303 - (1294) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج.
أخبرني عطاء ؛ أن ابن عباس قال:

بعث بي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسحر من جمع في ثقل نبي الله صلى الله عليه وسلم. قلت: أبلغك أن ابن عباس قال: بعث بي بليل طويل؟ قال: لا. إلا كذلك، بسحر. قلت له: فقال ابن عباس: رمينا الجمرة قبل الفجر. وأين صلى الفجر؟ قال: لا. إلا كذلك.
304 - (1295) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن سالم بن عبدالله أخبره ؛ أن عبدالله بن عمر كان يقدم ضعفة أهله. فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بالليل. فيذكرون الله ما بدا لهم. ثم يدفعون قبل أن يقف الإمام. وقبل أن يدفع. فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر. ومنهم من يقدم بعد ذلك. فإذا قدموا رموا الجمرة. وكان ابن عمر يقول: أرخص في أي أولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(50) باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي، تكون مكة عن يساره، ويكبر مع كل حصة

305 - (1296) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد. قال:

رمى عبدالله بن مسعود جمرة العقبة، من بطن الوادي، بسبع حصيات. يكبر مع كل حصة. قال فقيل له: إن أناسا يرمونها من فوقها. فقال عبدالله بن مسعود: هذا، والذي لا إله غيره! مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

306 - (1296) وحدثنا منجاب بن الحارث التيمي. أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش. قال: سمعت الحجاج بن يوسف يقول، وهو يخطب على المنبر: ألقوا القرآن كما ألقه جبريل. السورة التي يذكر فيها البقرة. والسورة التي يذكر فيها النساء. والسورة التي يذكر فيها آل عمران.

قال: فلقيت إبراهيم فأخبرته بقوله. فسبه وقال: حدثني عبدالرحمن بن يزيد ؛ أنه كان مع عبدالله بن مسعود. فأتى جمرة العقبة. فاستبطن الوادي. فاستعرضها. فرماها من بطن الوادي بسبع حصيات. يكبر مع كل حصة. قال فقيل: يا أبا عبدالرحمن! إن الناس يرمونها من فوقها. فقال: هذا، والذي لا إله غيره! مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.
(1296) وحدثني يعقوب الدورقي. حدثنا ابن أبي زائدة. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. كلاهما عن الأعمش. قال: سمعت الحجاج يقول: لا تقولوا سورة البقرة. واقتصا الحديث بمثل حديث ابن مسهر.

307 - (1296) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا غندر عن شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يزيد؛ أنه حج مع عبدالله. قال: فرمى الجمرة بسبع حصيات. وجعل البيت عن يساره. ومنى عن يمينه. وقال: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

308 - (1296) وحدثنا عبيد بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. غير أنه قال: فلما أتى جمره العقبة.

309 - (1296) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو المحياة. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا يحيى بن يعلى أبو المحياة عن سلمة بن كهيل، عن عبدالرحمن بن يزيد. قال:

قيل لعبدالله: إن أناسا يرمون الجمره من فوق العقبة. قال: فرماها عبدالله من بطن الوادي. ثم قال: من ههنا، والذي لا إله غيره! رماها الذي أنزلت عليه سورة البقرة.

(51) باب استحباب رمي جمره العقبة يوم النحر راجبا. وبين قوله صلى الله تعالى عليه وسلم "لتأخذوا مناسككم"

310 - (1297) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم. جميعا عن عيسى بن يونس. قال ابن خشرم: أخبرنا عيسى عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابرا يقول:

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحته يوم النحر، ويقول "لتأخذوا مناسككم. فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه".

311 - (1298) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين. قال: سمعتها تقول:

حجبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. فرأيته حين رمى جمره العقبة وانصرف وهو على راحته. ومعه بلال وأسامة. أحدهما يقود به راحته. والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشمس. قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولا كثيرا. ثم سمعته يقول "إن أمر عليكم عبد مجدّع (حسبتها قالت) أسود، يقودكم بكتاب الله تعالى، فاسمعوا له وأطيعوا".

312 - (1298) وحدثني أحمد بن حنبل. حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبدالرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن الحصين، عن أم الحصين جدته. قالت:

حجبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. فرأيت أسامة وبلالا. وأحدهما أخذ بخطام ناقه النبي صلى الله عليه وسلم. والآخر رافع ثوبه يستره من الحر. حتى رمى جمره العقبة.

قال مسلم: واسم أبي عبدالرحيم، خالد بن أبي يزيد. وهو خال محمد بن سلمة. روى عنه وكيع وحجاج الأعور.

(52) باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف

313 - (1299) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد. قال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرنا أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة، بمثل حصى الخذف.

(53) باب بيان وقت استحباب الرمي

314 - (1299) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر وابن إدريس عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر ؛ قال: رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة يوم النحر ضحى. وأما بعد، فإذا زالت الشمس.

(1299) وحدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

(54) باب بيان أن حصى الجمار سبع

315 - (1300) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل (وهو ابن عبيدالله الجزري) عن أبي الزبير، عن جابر. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الاستجمار تَوَّ. ورمي الجمار تَوَّ. والسعي بين الصفا والمروة تَوَّ. والطواف تَوَّ. وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتوَّ".

(55) باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير

316 - (1301) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن نافع ؛ أن عبدالله قال:

حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق طائفة من أصحابه. وقصر بعضهم. قال عبدالله: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "رحم الله المحلقين" مرة أو مرتين ثم قال "والمقصرين".

317 - (1301) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن عبدالله بن عمر ؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال " اللهم ارحم المحلقين" قالوا: والمقصرين ؟ يا رسول الله ! قال " والمقصرين".

318 - (1301) أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم بن الحجاج قال: حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "رحم الله المحلقين" قالوا: والمقصرين؟ يا رسول الله! قال "رحم الله المحلقين" قالوا: والمقصرين؟ يا رسول الله! قال "والمقصرين".

319 - (1301) وحدثناه ابن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. حدثنا عبيدالله، بهذا الإسناد. وقال في الحديث: فلما كانت الرابعة، قال "والمقصرين".

320 - (1302) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير وأبو كريب. جميعا عن ابن فضيل. قال زهير: حدثنا محمد ابن فضيل. حدثنا عمارة عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اللهم! اغفر للمحلقين" قالوا: يا رسول الله! وللمقصرين؟ "اللهم! اغفر للمحلقين" قالوا: يا رسول الله! وللمقصرين؟ قال "والمقصرين". (1302) وحدثني أمية بن بسطام. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا روح عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديث أبي زرعة، عن أبي هريرة.

321 - (1303) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع وأبو داود الطيالسي عن شعبة، عن يحيى بن الحصين، عن جدته؛ أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، في حجة الوداع، دعا للمحلقين ثلاثا. وللمقصرين مرة. ولم يقل وكيع: في حجة الوداع.

322 - (1304) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (وهو ابن عبدالرحمن القاري) ح وحدثنا قتيبة. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل). كلاهما عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع.

(56) باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمى ثم ينحر ثم يحلق، والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق

323 - (1305) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا حفص بن غياث عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منى. فأتى الجمرة فرماها. ثم أتى منزله بمنى ونحر. ثم قال للحلاق "خذ" وأشار إلى جانبه الأيمن. ثم الأيسر. ثم جعل يعطيه الناس.

324 - (1305) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو كريب. قالوا: أخبرنا حفص بن غياث عن هشام، بهذا الإسناد. أما أبو بكر فقال في روايته، للحلاق "ها"

وأشار بيده إلى الجانب الأيمن هكذا. فقسم شعره بين من يليه. قال: ثم أشار إلى الحلاق وإلى الجانب الأيسر. فحلقه فأعطاه أم سليم. وأما في رواية أبي كريب قال: فبدأ بالشق الأيمن. فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس. ثم قال بالأيسر فصنع به مثل ذلك. ثم قال "ههنا أبو طلحة"؟ فدفعه إلى أبي طلحة.

325 - (1305) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا هشام عن محمد، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة. ثم انصرف إلى البدن فنحرها. والحجّام جالس. وقال بيده عن رأسه. فحلق شقه الأيمن فقسمه فيمن يليه. ثم قال "أحلق الشق الآخر" فقال "أين أبو طلحة؟" فأعطاه إياه.

326 - (1305) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان. سمعت هشام بن حسان يخبر عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك. قال:

لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة. ونحر نسكه وحلق. ناول الحالق شقه الأيمن فحلقه. ثم دعا أبا طلحة الأنصاري فأعطاه إياه. ثم ناوله الشق الأيسر. فقال "أحلق" فحلقه. فأعطاه أبا طلحة. فقال "اقسمه بين الناس".

(57) باب من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي

327 - (1306) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة بن عبيدالله، عن عبدالله بن عمرو بن العاص. قال:

وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم، في حجة الوداع، بمنى، للناس يسألونه. فجاء رجل فقال: يا رسول الله! لم أشعر، فحلقت قبل أن أنحر. فقال "اذبح ولا حرج" ثم جاءه رجل آخر فقال: يا رسول الله! لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي. فقال "ارم ولا حرج". قال: فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا أخر، إلا قال "افعل ولا حرج".

328 - (1306) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني عيسى بن طلحة التيمي؛ أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص يقول:

وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته. فطفق ناس يسألونه. فيقول القائل منهم: يا رسول الله! إنني لم أكن أشعر أن الرمي قبل النحر، فنحرت قبل الرمي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فارم ولا حرج" قال: وطفق آخر يقول: إنني لم أشعر أن النحر قبل الحلق، فحلقت قبل أن أنحر. فيقول "انحر ولا حرج" قال: فما سمعته يسأل يومئذ عن أمر، مما ينسى المرء ويجهل، من تقديم بعض الأمور قبل بعض، وأشباهاها، إلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "افعلوا ذلك ولا حرج".

(1306) حدثنا حسن الحلواني. حدثنا يعقوب. حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب. بمثل حديث يونس عن الزهري إلى آخره.

- 329 - (1306) وحدثنا علي بن خشرم. أخبرنا عيسى عن ابن جريج. قال: سمعت ابن شهاب يقول: حدثني عيسى بن طلحة. حدثني عبدالله بن عمرو بن العاص ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ بينما هو يخطب يوم النحر، فقام إليه رجل فقال: ما كنت أحسب، يا رسول الله ! أن كذا وكذا، قبل كذا وكذا. ثم جاء لآخر فقال: يا رسول الله ! كنت أحسب أن كذا، قبل كذا وكذا. لهؤلاء الثلاث. قال "افعل ولا حرج".
- 330 - (1306) وحدثناه عبد بن حميد. حدثنا محمد بن بكر. ح وحدثني سعيد بن يحيى الأموي. حدثني أبي. جميعا عن ابن جريج، بهذا الإسناد. أما رواية ابن أبي بكر فكل رواية عيسى. إلا قوله: لهؤلاء الثلاث. فإنه لم يذكر ذلك. وأما يحيى الأموي ففي روايته: حلقت قبل أن أنحر. نحرت قبل أن أرمي. وأشبه ذلك.
- 331 - (1306) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قال أبو بكر: حدثنا ابن عيينة عن الزهري، عن عيسى بن طلحة عن عبدالله بن عمرو. قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح. قال "فاذبح ولا حرج" قال: ذبحت قبل أن أرمي. قال "ارم ولا حرج".
- 332 - (1306) وحدثنا ابن أبي عمر وعبد بن حميد عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقه بمنى. فجاءه رجل. بمعنى حديث ابن عيينة.
- 333 - (1306) وحدثني محمد بن عبدالله بن قهزاذ. حدثنا علي بن الحسن عن عبدالله بن المبارك. أخبرنا محمد بن أبي حفصة عن الزهري، عن عيسى بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأتاه رجل يوم النحر، وهو واقف عند الجمرة. فقال: يا رسول الله ! إنني حلقت قبل الرمي. فقال "ارم ولا حرج" وأتاه آخر فقال: إنني ذبحت قبل أن أرمي. قال "ارم ولا حرج" وأتاه آخر فقال: إنني أفضت إلى البيت قبل أن أرمي. قال "ارم ولا حرج". قال: فما رأيت من سئل يومئذ عن شيء، إلا قال "افعلوا ولا حرج".
- 334 - (1307) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبدالله بن طaus عن أبيه، عن ابن عباس ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل له: في الذبح، والحلق، والرمي، والتقديم، والتأخير، فقال "لا حرج".
- (58) باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر**
- 335 - (1308) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا عبيدالله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم النحر. ثم رجع فصلى

الظهر بمنى. قال نافع: فكان ابن عمر يفيض يوم النحر. ثم يرجع فيصلي الظهر بمنى. ويذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله.

336 - (1309) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق. أخبرنا سفيان عن عبدالعزيز بن ربيع. قال:

سألت أنس بن مالك. قلت: أخبرني عن شيء عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. أين صلى الظهر يوم التروية؟ قال: بمنى. قلت: فأين صلى العصر يوم النفر؟ قال: بالأبطح. ثم قال: افعل ما يفعل امرؤك.

(59) باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر، والصلاة به

337 - (1310) حدثنا محمد بن مهران الرازي. حدثنا عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا ينزلون الأبطح.

338 - (1310) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا صخر بن جويرية عن نافع؛ أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنة. وكان يصلي الظهر يوم النفر بالحصبة.

قال نافع: قد حسب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والخلفاء بعده.

339 - (1311) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا عبدالله بن نمير. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة. قالت: نزل الأبطح ليس بسنة. إنما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه كان أسمح لخروجه إذا خرج.

(1311) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث. ح وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد). ح وحدثناه أبو كامل. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا حبيب المعلم. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد، مثله.

340 - (1311) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن سالم؛ أن أبا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلون الأبطح. قال الزهري: وأخبرني عروة عن عائشة؛ أنها لم تكن تفعل ذلك. وقالت: إنما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان منزلاً أسمح لخروجه.

341 - (1312) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير وأحمد بن عبدة (واللفظ لأبي بكر) حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس، قال:

ليس التحصيب بشيء. إنما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم.

342 - (1313) حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن صالح بن كيسان، عن سليمان بن يسار. قال: قال أبو رافع:

لم يأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنزل الأبطح حين خرج من منى. ولكني جئت فضربت فيه قبته. فجاء فنزل. قال أبو بكر، في رواية صالح: قال: سمعت سليمان بن يسار. وفي رواية قتيبة، قال: عن أبي رافع. وكان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم.

343 - (1314) حدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أنه قال "نزل غدا، إن شاء الله، بخيف بني كنانة. حيث تقاسموا على الكفر".

344 - (1314) حدثني زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثني الأوزاعي. حدثني الزهري. حدثني أبو سلمة. حدثنا أبو هريرة قال:

قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونحن بمنى "نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة. حيث تقاسموا على الكفر". وذلك أن قريشا وبني كنانة تحالفت على بني هشام وبني المطلب، أن لا يناكحوهم، ولا يبايعوهم، حتى يسلموا إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني، بذلك، المحصب.

345 - (1314) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا شبابة. حدثني ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "منزلنا، إن شاء الله، إذا فتح الله، الخيف. حيث تقاسموا على الكفر".

(60) باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق، والترخيص في تركه لأهل السقاية

346 - (1315) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وأبو أسامة. قالوا: حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله. حدثني نافع عن ابن عمر؛ أن العباس بن عبدالمطلب استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن يبيت بمكة ليالي منى، من أجل سقايته. فأذن له.

(1315) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. ح وحدثنيه محمد بن حاتم وعبد بن حميد. جميعا عن محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. كلاهما عن عبيدالله بن عمر، بهذا الإسناد، مثله.

347 - (1316) وحدثني محمد بن المنهال الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا حميد الطويل عن بكر بن عبدالله المزني. قال:

كنت جالسا مع ابن عباس عند الكعبة. فأتاه أعرابي فقال: ما لي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن وأنتم تسقون النبيذ؟ أمن حاجة بكم أم من بخل؟ فقال ابن عباس: الحمد لله! ما بنا من حاجة ولا بخل. قدم النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته وخلفه أسامة. فاستسقى فأتيناه بإناء من نبيذ فشرب. وسقى فضله أسامة. وقال: "أحسنتم وأجملتم. كذا فاصنعوا" فلا تريد تغيير ما أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(61) باب في الصدقة بلحوم الهدى وجلودهم وجلالها

348 - (1317) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن عبدالرحمن بن أبي ليلي، عن علي. قال:

أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه. وأن أتصدق بلحمها وجلودها وأجلتها. وأن لا أعطي الجزار منها. قال "نحن نعطيه من عندنا".

(1317) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا ابن عيينة عن عبدالكريم الجزري، بهذا الإسناد مثله.

م (1317) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا سفيان. وقال إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا معاذ بن هشام. قال: أخبرني أبي. كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلي، عن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في حديثهم أجر الجازر.

349 - (1317) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون، ومحمد بن مرزوق، وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج. أخبرني الحسن بن مسلم؛ أن مجاهدا أخبره؛ أن عبدالرحمن بن أبي ليلي أخبره؛ أن علي بن أبي طالب أخبره؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يقوم على بدنة. وأمره أن يقسم بدنه كلها. لحومها وجلودها وجلالها. في المساكين. ولا يعطي في جزارتها منها شيئا.

(1317) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبدالكريم بن مالك الجزري؛ أن مجاهدا أخبره؛ أن عبدالرحمن بن أبي ليلي أخبره؛ أن علي بن أبي طالب أخبره؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره. بمثله.

(62) باب الاشتراك في الهدى، وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة

350 - (1318) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا مالك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله. قال: نحننا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية. البدنة عن سبعة. والبقرة عن سبعة.

351 - (1318) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر. ح وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر. قال:

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج. فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشترك في الإبل والبقر. كل سبعة منا في بدنة.

352 - (1318) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا وكيع. حدثنا عزرة بن ثابت عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله. قال:

حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنحرننا البعير عن سبعة. والبقرة عن سبعة.

353 - (1318) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج.

أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله قال:

اشتركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة. كل سبعة في بدنة. فقال رجل لجابر: أيشترك في البدنة ما يشترك في الجزور ؟ قال: ما هي إلا من البدن. وحضر

جابر الحديبية. قال: نحرننا يومئذ سبعين بدنة. اشتركنا كل سبعة في بدنة.

354 - (1318) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج.

أخبرنا أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يحدث عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم. قال:

فأمرنا إذا أحللتنا أن نهدي. ويجتمع النفر منا في الهدية. وذلك حين أمرهم أن يحلوا من حجهم. في هذا الحديث.

355 - (1318) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن عبدالملك، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله. قال:

كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة. فنذبح البقرة عن سبعة. نشترك فيها.

356 - (1319) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر. قال:

ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة يوم النحر.

357 - (1319) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. ح وحدثني سعيد بن يحيى الأموي. حدثني أبي. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه

سمع جابر بن عبدالله يقول:

نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه. وفي حديث ابن بكر: عن عائشة، بقرة في حجته.

(63) باب نحر البدن قياما مقيدة

358 - (1320) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن يونس، عن زياد بن جبير ؛ أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بدنته باركة. فقال:

ابعثها قياما مقيدة، سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم.

(64) باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهب بنفسه، واستحباب تقيده وقتل القلائد، وأن باعته لا يصير محرماً، ولا يحرم عليه شيء بذلك

359 - (1321) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن عروة ابن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن ؛ أن عائشة قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدي من المدينة. فأقتل قلائد هديه. ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم.

(1321) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، مثله.

360 - (1321) وحدثناه سعيد بن منصور وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثنا سعيد بن منصور وخلف بن هشام وقتيبة بن سعيد. قالوا: أخبرنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كآني أنظر إلي أقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

361 - (1321) وحدثنا سعيد بن منصور. حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه. قال: سمعت عائشة تقول:

كنت أقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين. ثم لا يعتزل شيئاً ولا يتركه.

362 - (1321) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا أفلح عن القاسم، عن عائشة. قالت: قتلت قلائد بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي. ثم أشعرها وقلدها. ثم بعث بها إلى البيت. وأقام بالمدينة. فما حرم عليه شيء كان له حلالاً.

363 - (1321) وحدثنا علي بن حجر السعدي ويعقوب بن إبراهيم الدورقي. قال ابن حجر: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب، عن القاسم وأبي قلابة، عن عائشة. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث بالهدى. أقتل قلائدها بيدي. ثم لا يمسك عن شيء، لا يمسك عنه الحلال.

364 - (1321) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا حسين بن الحسن. حدثنا ابن عون عن القاسم، عن أم المؤمنين. قالت:

أنا قتلت تلك القلائد من عهدن كان عندنا. فأصبح فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حلالاً. يأتي ما يأتي الحلال من أهله. أو يأتي ما يأتي الرجل من أهله.

- 365 - (1321) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: لقد رأيتني أقتل القلائد لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغنم. فبيعت به. ثم يقيم فينا حلالاً.
- 366 - (1321) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: ربما قتلت القلائد لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيقلد هديه ثم يبعث به. ثم يقيم. لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم.
- 367 - (1321) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قال يحيى: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مرة إلى البيت غنماً، فقلدها.
- 368 - (1321) وحدثنا إسحاق بن منصور. حدثنا عبدالصمد. حدثني أبي. حدثني محمد بن جحادة عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: كنا نقلد الشاء فنرسل بها. ورسول الله صلى الله عليه وسلم حلال، لم يحرم عليه منه شيء.
- 369 - (1321) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبدالرحمن؛ أنها أخبرته؛ أن ابن زياد كتب إلى عائشة؛ أن عبدالله بن عباس قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج. حتى ينحر الهدى. وقد بعثت بهدي. فاكتبي إلى بأمرك. قالت عمرة: قالت عائشة: ليس كما قال ابن عباس. أنا قتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي. ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده. ثم بعث بها مع أبي. فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له. حتى نحر الهدى.
- 370 - (1321) وحدثنا سعيد بن منصور. حدثنا هشيم. أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، عن مسروق، قال: سمعت عائشة، وهي من وراء الحجاب تصفق وتقول: كنت أقتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي. ثم يبعث بها. وما يمسك عن شيء مما يمسك عنه المحرم. حتى ينحر هديه.
- (1321) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. حدثنا داود. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا زكرياء. كلاهما عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، بمثله عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(65) باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها

371 - (1322) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يسوق بدنة. فقال "اركبها" قال: يا رسول الله! إنها بدنة. فقال "اركبها. ويلك!" في الثانية أو في الثالثة.

وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد، عن الأعرج، بهذا الإسناد. وقال: بينما رجل يسوق بدنة مقلدة.

372 - (1322) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها: وقال:

بينما رجل يسوق بدنة مقلدة، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم. "ويلك! اركبها" فقال: بدنة. يا رسول الله! قال "ويلك! اركبها. ويلك! اركبها".

373 - (1323) وحدثني عمرو الناقد وسريح بن يونس. قالوا: حدثنا هشيم. أخبرنا حميد عن ثابت، عن أنس. قال:

وأظنني قد سمعته من أنس. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا هشيم عن حميد، عن ثابت البناني، عن أنس. قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل يسوق بدنة. فقال "اركبها" فقال: إنها بدنة. قال "اركبها" مرتين أو ثلاثاً.

374 - (1323) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن مسعر، عن بكير بن الأخنس، عن أنس. قال: سمعته يقول:

مر على النبي صلى الله عليه وسلم ببدنة أو هدية. فقال "اركبها" قال: إنها بدنة أو هدية. فقال "وإن".

(1323) وحدثناه أبو كريب. حدثنا ابن بشر عن مسعر. حدثني بكير بن الأخنس. قال: سمعت أنسا يقول: مر على النبي صلى الله عليه وسلم ببدنة. فذكر مثله.

375 - (1324) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. أخبرني أبو الزبير. قال: سمعت جابر بن عبد الله. سئل عن ركوب الهدى؟ فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها. حتى تجد ظهرا".

376 - (1324) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير. قال: سألت جابراً عن ركوب الهدى؟ فقال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول "اركبها بالمعروف، حتى تجد ظهرا".

(66) باب ما يفعل بالهدى إذا عطب في الطريق

377 - (1325) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالوارث بن سعيد عن أبي التياح الضبعي. حدثني موسى بن سلمة الهذلي. قال:

انطلقت أنا و سنان بن سلمة معتمرين. قال: وانطلق سنان معه ببدنة يسوقها. فأزحفت عليه بالطريق. فعي بشأنها. إن هي أبدعت كيف يأتي بها. فقال: لأن قدمت البلد لأستحفين عن ذلك. قال: فأضحيت. فلما نزلنا البطحاء قال: انطلق إلى ابن عباس نتحدث إليه. قال: فذكر له شأن بدنته. فقال: على الخبير سقطت. بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بست عشرة بدنة مع رجل وأمره فيها. قال: فمضى ثم رجع. فقال: يا رسول الله! كيف أصنع بما أبدع على منها؟ قال " انحرها. ثم أصبغ نعلها في دمها. ثم اجعله على صفحتها. ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقك".

(1325) وحدثناه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر (قال يحيى:

أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن علية) عن أبي التياح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل. ثم ذكر بمثل حديث عبدالوارث. ولم يذكر أول الحديث.

378 - (1326) حدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا عبدالأعلى. حدثنا سعيد عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس؛ أن ذؤيباً أبا قبيصة حدثه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول:

"إن عطب منها شيء، فخشيت عليه موتاً، فانحرها. ثم اغمس نعلها في دمها. ثم اضرب به صفحتها. ولا تطعهما أنت ولا أحد من أهل رفقك".

(67) باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض

379 - (1327) حدثنا سعيد بن منصور وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان عن سليمان الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس. قال:

كان الناس ينصرفون في كل وجه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت". قال زهير: ينصرفون كل وجه. ولم يقل: في.

380 - (1328) حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ لسعيد) قالوا: حدثنا سفيان عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال:

أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت. إلا أنه خفف عن المرأة الحائض.

381 - (1328) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس. قال: كنت مع ابن عباس. إذ قال زيد بن ثابت:

تفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال له ابن عباس: إما لا.

فسل فلانة الأنصارية. هل أمرها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس يضحك. وهو يقول: ما أراك إلا قد صدقت.

382 - (1211) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رمح. حدثنا الليث عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وعروة؛ أن عائشة قالت: حاضت صفية بنت حيي بعد ما أفاضت. قالت عائشة:

فذكرت حيضتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أحابستنا هي؟" قالت فقلت: يا رسول الله ! إنها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت. ثم حاضت بعد الإفاضة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فلتنفر".

383 - (1211) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى وأحمد بن عيسى (قال أحمد: حدثنا. وقال الآخرون: أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب، بهذا الإسناد. قالت:

طمثت صفية بنت حيي، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، في حجة الوداع. بعدما أفاضت طاهرا. بمثل حديث الليث.

(1211) وحدثنا قتيبة (يعني ابن سعيد) حدثنا ليث. ح وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا سفيان. ح وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. حدثنا أيوب. كلهم عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ أنها ذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أن صفية قد حاضت. بمعنى حديث الزهري.

384 - (1211) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا أفلح عن القاسم بن محمد، عن عائشة. قالت:

كنا نتخوف أن تحيض صفية قبل أن تفيض. قال: فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "أحابستنا صفية؟" قلنا: قد أفاضت. قال "فلا. إذن".

385 - (1211) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة؛ أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم:

يا رسول الله ! إن صفية بنت حيي قد حاضت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعلها تحبسنا. ألم تكن قد طافت معكن بالبيت؟" قالوا: بلى. قال "فاخرجن".

386 - (1211) حدثني الحكم بن موسى. حدثني يحيى بن حمزة عن الأوزاعي (لعله قال) عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد من صفية بعض ما يريد الرجل من أهله. فقالوا: إنها حائض. يا رسول الله ! قال "وإنها لأحابستنا؟" فقالوا: يا رسول الله ! إنها قد زارت يوم النحر. قال فلتنفر معكم".

387 - (1211) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا عبيدالله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينفر، إذا صفيّة على باب خبائها كئيبة حزينة. فقال "عقرى! حلقي! إنك لحابستنا" ثم قال لها "أكنت أفضت يوم النحر؟" قالت: نعم. قال "فانفري".

(1211) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب عن أبي معاوية، عن الأعمش. ح وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن منصور. جميعا عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. نحو حديث الحكم. غير أنهما لا يذكران كئيبة حزينة.

(68) باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء في نواحيها كلها

388 - (1329) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة، هو وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة الحنظلي. فأغلقها عليه. ثم مكث فيها. قال ابن عمر: فسألت بلالا، حين خرج: ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: جعل عمودين عن يساره. وعمودا عن يمينه. وثلاثة أعمدة وراءه. وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة. ثم صلى. 389 - (1329) حدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد وأبو كامل والجحدري. كلهم عن حماد بن زيد. قال أبو كامل: حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر. قال:

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح. فنزل بفناء الكعبة. وأرسل إلى عثمان بن طلحة. فجاء بالمفتاح. ففتح الباب. قال: ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة. وأمر بالباب فأغلق. فلبثوا فيه مليا. ثم فتح الباب. فقال عبدالله: فبادرت الناس. فتلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خارجا. وبلال على إثره. فقلت لبلال: هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. قلت: أين؟ قال: بين العمودين. تلقاء وجهه. قال: ونسيت أن أسأله: كم صلى.

390 - (1329) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر. قال:

أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عام الفتح، على ناقه لأسامة بن زيد. حتى أناخ بفناء الكعبة. ثم دعا عثمان ابن طلحة فقال "أنتني بالمفتاح" فذهب إلى أمه. فأبت أن تعطيه. فقال: والله! لتعطينيه أو ليخرجن هذا السيف من صلمي. قال: فأعطته إياه. فجاء

به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدفعه إليه. ففتح الباب. ثم ذكر بمثل حديث حماد بن زيد.

391 - (1329) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى (وهو القطان). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا عبدة عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. قال:

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت، ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة. فأجافوا عليهم الباب طويلاً. ثم فتح. فكنت أول من دخل. فلقيت بلالاً. فقلت: أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: بين العمودين المقدمين. فنسيت أن أسأله: كم صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟.

392 - (1329) وحدثني حميد بن مسعدة. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا عبدالله بن عون عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ أنه انتهى إلى الكعبة. وقد دخلها النبي صلى الله عليه وسلم وبلال وأسامه. وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب. قال: فمكثوا فيه ملياً. ثم فتح الباب. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم. ورقيت الدرجة. فدخلت البيت. فقلت: أين صلى النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: ههنا. قال: ونسيت أن أسألهم: كم صلى؟.

393 - (1329) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه؛ أنه قال:

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت، هو وأسامه بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة. فأغلقوا عليهم. فلما فتحوا كنت في أول من ولج. فلقيت بلالاً فسألته: هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. صلى بين العمودين اليمانيين.

394 - (1329) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني سالم بن عبدالله عن أبيه. قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة، هو وأسامه بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة. ولم يدخلها معهم أحد. ثم أغلقت عليهم. قال عبدالله بن عمر: فأخبرني بلال أو عثمان بن طلحة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في جوف الكعبة، بين العمودين اليمانيين.

395 - (1330) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. جميعاً عن ابن بكر. قال عبد: أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. قال: قلت لعطاء: أسمعت ابن عباس يقول: إنما أمرتم بالطواف ولم تؤمروا بدخوله. قال: لم يكن ينهى عن دخوله. ولكني سمعته يقول: أخبرني أسامة بن زيد؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا في ناحيته كلها. ولم يصل فيه. حتى خرج. فلما خرج ركع في قبل البيت ركعتين. وقال "هذه القبلة" قلت له: ما نواحيها؟ أفي زواياها؟ قال: بل في كل قبلة من البيت.

396 - (1331) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا همام. حدثنا عطاء عن ابن عباس ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة وفيها ست سوار. فقام عند سارية فدعا، ولم يصل.
397 - (1332) وحدثني سريج بن يونس. حدثني هشيم. أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد. قال: قلت لعبدالله بن أبي أوفى، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أدخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت في عمرته ؟ قال: لا.

(69) باب نقض الكعبة وبنائها

398 - (1333) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لولا حداثة عهد قومك بالكفر، لنقضت الكعبة، ولجعلتها على أساس إبراهيم. فإن قريشا، حين بنت البيت، استقصرت. ولجعلت لها خلفا".
(1333) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن نمير عن هشام، بهذا الإسناد.

399 - (1333) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله ؛ أن عبدالله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبدالله بن عمر، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ألم ترى أن قومك، حين بنوا الكعبة، اقتصروا عن قواعد إبراهيم ؟" قالت: فقلت: يا رسول الله ! أفلا تردها على قواعد إبراهيم! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت".

فقال عبدالله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر، إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم.

400 - (1333) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب عن مخرمة. ح وحدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، قال: سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول: سمعت عبدالله بن أبي بكر بن أبي قحافة، يحدث عبدالله ابن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية (أو قال بكفر) لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر".

401 - (1333) وحدثني محمد بن حاتم. حدثني ابن مهدي. حدثنا سليم بن حيان عن سعيد (يعني ابن ميناء) قال: سمعت عبدالله بن الزبير يقول: حدثتني خالتي (يعني عائشة) قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"يا عائشة! لولا أن قومك حديثو عهد بشرك، لهدمت الكعبة. فألزقتها بالأرض. وجعلت لها بابين بابا شرقيا وبابا غربيا. وزدت فيها ستة أذرع من الحجر. فإن قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة".

402 - (1333) حدثنا هناد بن السري. حدثنا ابن أبي زائدة. أخبرني ابن أبي سليمان عن عطاء. قال:

لما احترق البيت زمن زيد بن معاوية، حين غزاها أهل الشام، فكان من أمره ما كان، تركه ابن الزبير. حتى قدم الناس الموسم. يريد أن يجريهم (أو يحرقهم) على أهل الشام. فلما صدر الناس قال: يا أيها الناس! أشيروا على في الكعبة. أنقضها ثم أبنى بناءها. أو أصلح ما هو منها؟ قال ابن عباس: فإني قد فرق لي رأي فيها. أرى أن تصلح ما وهي منها. وتدع بيتا أسلم الناس عليه. وأحجارا أسلم الناس عليها وبعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم. فقال ابن الزبير: لو كان أحدكم احترق بيته. ما رضي حتى يجده. فكيف بيت ربكم؟ إني مستخير ربي ثلاثا. ثم عازم على أمري. فلما مضى الثلاث أجمع رأيه على أن ينقضها. فتحاماه الناس أن ينزل، بأول الناس يصعد فيه، أمر من السماء. حتى صعد رجل فألقى منه حجارة. فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوه. فنقضوه حتى بلغوا به الأرض. فجعل ابن الزبير أعمدة. فستر عليها الستور. حتى ارتفع بناؤه. وقال ابن الزبير: إني سمعت عائشة تقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لولا أن الناس حديث عهدم بكفر، وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه. لكنت أدخلت فيه من الحجر خمس أذرع، ولجعلت لها بابا يدخل الناس منه، وبابا يخرجون منه". قال فأنا اليوم أجد ما أنفق. ولست أخاف الناس. قال: فزاد فيه خمس أذرع من الحجر. حتى أبدى أسا نظر الناس إليه. فبنى عليه البناء. وكان طول الكعبة ثمانى عشرة ذراعا. فلما زاد فيه استقصره. فزاد في طوله عشر أذرع. وجعل له بابين: أحدهما يدخل منه، والآخر يخرج منه. فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبدالملك بن مروان يخبره بذلك. ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أس نظر إليه العدول من أهل مكة: فكتب إليه عبدالملك: إنا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء. أما ما زاد في طوله فأقره. وأما ما زاد فيه من الحجر فرده إلى بنائه. وسد الباب الذي فتحه. فنقضه وأعادته إلى بنائه.

403 - (1333) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. قال:

سمعت عبدالله بن عبيد بن عمير والوليد بن عطاء يحدثان عن الحارث بن عبدالله بن أبي ربيعة. قال عبدالله بن عبيد: وفد الحارث بن عبدالله على عبدالملك بن مروان في خلافته. فقال عبدالملك: ما أظن أبا خبيب (يعني ابن الزبير) سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها. قال الحارث: بلى! أنا سمعته منها. قال: سمعتها تقول ماذا؟ قال: قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"إن قومك استقصروا من بنيان البيت. ولولا حادثة عهدهم بالشرك أعدت ما تركوا منه. فإن بدا لقومك، من بعدي، أن يبنوه فهلمي لأريك ما تركوا منه". فأراها قريبا من سبعة أذرع. هذا حديث عبدالله بن عبيد. وزاد عليه الوليد بن عطاء: قال النبي صلى الله عليه وسلم

"ولجعلت لها بابين موضوعين في الأرض شرقيا وغربيا. وهل تدرين لم كان قومك رفعوا بابها؟" قالت: قلت: لا. قال "تعززا أن لا يدخلها إلا من أرادوا. فكان الرجل إذا هو أراد أن يدخلها يدعونه يرتقي. حتى إذا كاد أن يدخل دفعوه فسقط". قال عبدالملك للحارث: أنت سمعتها تقول هذا؟ قال: نعم. قال: فنكت ساعة بعصاه ثم قال: وددت أني تركته وما تحمل.

(1333) وحدثناه محمد بن عمرو بن جبلة. حدثنا أبو عاصم. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد، مثل حديث ابن بكر. 404 - (1333) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا عبدالله بن بكر السهمي. حدثنا حاتم بن أبي صغيرة عن أبي قزعة؛ أن عبدالملك ابن مروان، بينما هو يطوف بالبيت إذ قال: قاتل الله ابن الزبير! حيث يكذب على أم المؤمنين. يقول: سمعتها تقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"يا عائشة! لولا حدثان قومك بالكفر لنقضت البيت حتى أزيد فيه من الحجر. فإن قومك قصروا في البناء"

فقال الحارث بن عبدالله ابن أبي ربيعة: لا تقل هذا. يا أمير المؤمنين! فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث هذا. قال: لو كنت سمعته قبل أن أهدمه، لتركته على ما بنى ابن الزبير.

(70) باب جدر الكعبة وبابها

405 - (1333) حدثنا سعيد بن منصور. حدثنا أبو الأحوص. حدثنا أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن يزيد، عن عائشة. قالت:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن الجدر؟ أمن البيت هو؟ قال "نعم" قلت: فلم لم يدخلوه في البيت؟ قال "إن قومك قصرت بهم النفقة" قلت: فما شأن بابه مرتفعا؟ قال "فعل ذلك قومك ليدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا. ولولا أن قومك عهدت عهدهم في الجاهلية، فأخاف أن تنكر قلوبهم، لنظرت أن أدخل الجدر في البيت. وأن ألزق بابه بالأرض".

406 - (1333) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. قال: حدثنا عبيدالله (يعني ابن موسى) حدثنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة. قالت:

سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحجر. وساق الحديث بمعنى حديث أبي الأحوص. وقال فيه: فقلت: فما شأن بابه مرتفعا لا يصعد إليه إلا بسلم؟ وقال "مخافة أن تنفر قلوبهم".

(71) باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما، أو للموت

407 - (1334) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، عن عبدالله بن عباس؛ أنه قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه. فجعل الفضل ينظر إليها وتتنظر إليه. فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر. قالت: يا رسول الله! إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا. لا يستطيع أن يثبت على الراحلة. أفأحج عنه؟ قال "نعم" وذلك في حجة الوداع.

408 - (1335) حدثني علي بن خشرم. أخبرنا عيسى عن ابن جريج، عن ابن شهاب. حدثنا سليمان بن يسار عن ابن عباس، عن الفضل؛ أن امرأة من خثعم قالت: يا رسول الله! إن أبي شيخ كبير. عليه فريضة الله في الحج. وهو لا يستطيع أن يستوي على ظهر بغيره. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "فحج عنه".

(72) باب صحة حج الصبي، وأجر من حج به

409 - (1336) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن عمر. جميعا عن ابن عيينة. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم. لقي ركبا بالروحاء. فقال "من القوم؟" قالوا: المسلمون. فقالوا: من أنت؟ قال "رسول الله" فرفعت إليه امرأة صبيا فقالت: ألهذا حج؟ قال "نعم. ولك أجر".

410 - (1336) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة عن سفيان، عن محمد بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس. قال: رفعت امرأة صبيا لها. فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال "نعم. ولك أجر".

411 - (1336) وحدثني محمد بن المثني. حدثنا عبدالرحمن. حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب؛ أن امرأة رفعت صبيا فقالت: يا رسول الله! ألهذا حج؟ قال "نعم. ولك أجر".

(1336) وحدثنا ابن المثني. حدثنا عبدالرحمن. حدثنا سفيان عن محمد بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس. بمثله.

(73) باب فرض الحج مرة في العمر

412 - (1337) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا الربيع بن مسلم القرشي عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة. قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال

"أيها الناس! قد فرض الله عليكم الحج فحجوا" فقال رجل: أكل عام؟ يا رسول الله! فسكت. حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو قلت: نعم. لوجبت. ولما استطعتم". ثم قال "ذروني ما تركتكم. فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم. فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم. وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه".

(74) باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره

413 - (1338) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله. أخبرني نافع عن ابن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "لا تسافر المرأة ثلاثاً، إلا ومعها ذو محرم".

(1338) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير وأبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. جميعاً عن عبيدالله، بهذا الإسناد. في رواية أبي بكر: فوق ثلاث وقال ابن نمير في روايته عن أبيه "ثلاثة إلا ومعها ذو محرم".

414 - (1338) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن نافع، عن عبدالله بن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لا يحل لإمرأة، تؤمن بالله واليوم الآخر، تسافر مسيرة ثلاث ليال، إلا ومعها ذو محرم".

415 - (827) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة. جميعاً عن جرير. قال قتيبة: حدثنا جرير عن عبدالملك (وهو ابن عمير) عن قزعة، عن أبي سعيد. قال: سمعت منه حديثاً فأعجبني. فقلت له: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: فأقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم أسمع. قال: سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد. مسجدي هذا، والمسجد الحرام، والمسجد الأقصى". وسمعت يقول "لا تسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها ذو محرم منها، أو زوجها".

416 - (827) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عبدالملك بن عمير. قال: سمعت قزعة قال: سمعت أبا سعيد الخدري قال:

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً. فأعجبني وآفقتني. نهى أن تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم. واقتص باقي الحديث. 417 - (827) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن مغيرة، عن إبراهيم، عن سهم ابن منجاب، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"لا تسافر المرأة ثلاثاً، إلا مع ذي محرم".

418 - (827) وحدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن بشار. جميعاً عن معاذ بن هشام. قال أبو غسان: حدثنا معاذ. حدثني أبي عن قتادة، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال

"لا تسافر امرأة فوق ثلاث ليال، إلا مع ذي محرم".

(827) وحدثناه ابن المثنى. حدثنا ابن عدي عن سعيد، عن قتادة، بهذا الإسناد. وقال "أكثر من ثلاث، إلا مع ذي محرم".

419 - (1339) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه؛ أن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة. إلا ومعها رجل ذو حرمة منها".

420 - (1339) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب. حدثنا سعيد بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال

"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، تسافر مسيرة يوم وليلة، إلا مع ذي محرم".

421 - (1339) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، تسافر مسيرة يوم وليلة، إلا مع ذي محرم عليها".

422 - (1339) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثاً، إلا ومعها ذو محرم منها".

423 - (1340) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. جميعاً عن أبي معاوية. قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً، إلا ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها".

(1340) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

424 - (1341) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. كلاهما عن سفيان. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة. حدثنا عمرو بن دينار عن أبي معبد. قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يقول "لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم. ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم" فقام رجل فقال: يا رسول الله! إن امرأتي خرجت حاجة. وإني اكتنبت في غزوة كذا وكذا. قال "انطلق فحج مع امرأتك".

(1341) وحدثناه أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد عن عمرو، بهذا الإسناد، نحوه.

(1341) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا هشام (يعني ابن سليمان) المخزومي، عن ابن جريج، بهذا الإسناد، نحوه. ولم يذكر "لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم".

(75) باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره

425 - (1342) حدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير؛ أن عليا الأزدي أخبره؛ أن ابن عمر علمهم؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعبيره خارجا إلى سفر، كبر ثلاثا، ثم قال "سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين. وإنا إلى ربنا لمنقلبون. اللهم! إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى. ومن العمل ما ترضى. اللهم! هون علينا سفرنا هذا. واطوعنا بعده. اللهم! أنت صاحب في السفر. والخليفة في الأهل. اللهم! إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب، في المال والأهل".

وإذا رجع قالهن. وزاد فيهن "أيون، تائبون، عابدون، لربنا حامدون".

426 - (1343) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن علية عن عاصم الأحول، عن عبدالله بن سرجس. قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا سافر، يتعوذ من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، والحر بعد الكون، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال.

427 - (1343) وحدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب. جميعا عن أبي معاوية. ح وحدثني حامد بن عمر. حدثنا عبدالواحد. كلاهما عن عاصم، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في حديث عبدالواحد: في المال والأهل. وفي رواية محمد بن خازم قال: يبدأ بالأهل إذا رجع. وفي روايتها جميعا "اللهم! إني أعوذ بك من وعثاء السفر".

(76) باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره

428 - (1344) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر. ح وحدثنا عبيدالله بن سعيد (واللفظ له) حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله، عن نافع، عن عبدالله بن عمر. قالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة، إذا أوفى على ثنية أو فدفد، كبر ثلاثاً. ثم قال "لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. آيئون تائبون عابدون ساجدون. لربنا حامدون. صدق الله وعده. ونصر عبده. وهزم الأحزاب وحده".

(1344) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّة) عن أيوب. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا معن عن مالك. ح وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك. كلهم عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. إلا حديث أيوب. فإن فيه التكبير مرتين.

429 - (1345) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن عليّة عن يحيى بن أبي إسحاق. قال: قال أنس بن مالك:

أقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، أنا وأبو طلحة، وصفية رديفته على ناقته. حتى إذا كنا بظهر المدينة قال: "آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون" فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة.

(1345) وحدثنا حميد بن مسعدة. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(77) باب التعريس بذى الحليفة، والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة

430 - (1257) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن عبدالله بن عمر؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ بالبطحاء التي بذى الحليفة. فصلى بها. وكان عبدالله بن عمر يفعل ذلك.

431 - (1257) وحدثني محمد بن رمح بن المهاجر المصري. أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة (واللفظ له) قال: حدثنا ليث عن نافع. قال: كان ابن عمر ينيخ بالبطحاء التي بذى الحليفة. التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينيخ بها. ويصلي بها.

432 - (1257) وحدثنا محمد بن إسحاق المسيبي. حدثني أنس (يعني أبا ضمرة) عن موسى بن عقبة، عن نافع؛ أن عبدالله بن عمر كان، إذا صدر من الحج أو العمرة، أناخ بالبطحاء التي بذى الحليفة. التي كان ينيخ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

433 - (1346) وحدثنا محمد بن عباد. حدثنا حاتم (وهو ابن إسماعيل) عن موسى (وهو ابن عقبة)، عن سالم، عن أبيه؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى في معرسة بذي الحليفة. فقيل له: إنك ببطحاء مباركة.

434 - (1346) وحدثنا محمد بن بكار بن الريان وسريج بن يونس (واللفظ لسريج) قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني موسى ابن عقبة، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى، وهو في معرسة من ذى الحليفة في بطن الوادى. فقيل:

إنك ببطحاء مباركة. قال موسى: وقد أناخ بنا سالم بالمناخ من المسجد الذى كان عبدالله ينيخ به. يتحرى معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو أسفل من المسجد الذى بطن الوادى. بينه وبين القبلة. وسطا من ذلك.

(78) باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. وبيان يوم الحج الأكبر

435 - (1347) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. ح وحدثني حرة بن يحيى التميمي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس؛ أن ابن شهاب أخبره عن حميد بن عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة. قال:

بعثني أبو بكر الصديق في الحجة التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قبل حجة الوداع. في رهط، يؤذنون في الناس يوم النحر: لا يحج بعد العام مشرك. ولا يطوف بالبيت عريان. قال ابن شهاب: فكان حميد بن عبدالرحمن يقول: يوم النحر يوم الحج الأكبر. من أجل حديث أبي هريرة.

(79) باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة

436 - (1348) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه. قال: سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال: قالت عائشة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدا من النار، من يوم عرفة. وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة. فيقول: ما أراد هؤلاء؟"

437 - (1349) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما. والحج المبرور، ليس جزاء إلا الجنة".

(1349) وحدثناه سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثني محمد بن عبدالملك الأموي. حدثنا

عبدالعزیز بن المختار عن سهیل. ح وحدثنا ابن نمیر. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع. ح وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن. جميعا عن سفيان. كل هؤلاء عن سمى، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث مالك.

438 - (1350) حدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب (قال يحيى: أخبرنا. وقال زهير: حدثنا جرير) عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، رجع كما ولدته أمه".

(1350) وحدثناه سعيد بن منصور عن أبي عوانة وأبي الأحوص. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن مسعر وسفيان. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. كل هؤلاء عن منصور، بهذا الإسناد. وفي حديثهم جميعا "من حج فلم يرفث ولم يفسق".

(1350) حدثنا سعيد بن منصور. حدثنا هشيم عن سيار، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

(80) باب النزول بمكة للحاج، وتوريث دورها

439 - (1351) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى. قالوا أخبرنا ابن وهب. أخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب؛ أن علي بن حسين أخبره؛ أن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره عن أسامة بن زيد بن حارثة؛ أنه قال:

يا رسول الله! أنتزل في دارك بمكة؟ فقال "وهل ترك لنا عقيل ممن رباع أو دور؟". وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب. ولم يرثه جعفر ولا علي شيئا. لأنهما كانا مسلمين. وكان عقيل وطالب كافرين.

440 - (1351) حدثنا محمد بن مهران الرازي وابن أبي عمير وعبد بن حميد. جميعا عن عبدالرزاق. قال ابن مهران: حدثنا عبدالرزاق عن معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد. قلت: يا رسول الله! أين تنزل غدا؟ وذلك في حجته، حين دنونا من مكة. فقال "وهل ترك لنا عقيل منزلا".

(1351) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا روح بن عباد. حدثنا محمد بن أبي حفصة وزمعة بن صالح. قالوا: حدثنا ابن شهاب عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد؛ أنه قال:

يا رسول الله! أين تنزل غدا، إن شاء الله؟ وذلك زمن الفتح قال "وهل ترك لنا عقيل من منزل؟".

(81) باب جواز الإقامة بمكة، للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة، ثلاثة أيام بلا زيادة

441 - (1352) حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبدالرحمن بن حميد ؛ أنه سمع عمر بن عبدالعزيز يسأل السائب بن يزيد يقول: هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً ؟ فقال السائب: سمعت العلاء بن الحضرمي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"للمهاجر إقامة ثلاثة، بعد الصدر، بمكة" كأنه يقول لا يزيد عليها.

442 - (1352) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبدالرحمن بن حميد. قال: سمعت عمر بن عبدالعزيز يقول لجلسائه: ما سمعتم في سكني مكة ؟ فقال السائب بن يزيد: سمعت العلاء (أو قال العلاء بن الحضرمي) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"يقيم المهاجر بمكة، بعد قضاء نسكه، ثلاثاً".

443 - (1352) وحدثني حسن الحلواني وعبد بن حميد. جميعاً عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح، عن عبدالرحمن بن حميد ؛ أنه سمع عمر بن عبدالعزيز يسأل السائب بن يزيد. فقال السائب: سمعت العلاء بن الحضرمي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"ثلاث ليالٍ يمكثهن المهاجر بمكة، بعد الصدر".

444 - (1352) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. وأملاه علينا إملاء. أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد ؛ أن حميد بن عبدالرحمن بن عوف أخبره ؛ أن السائب بن يزيد أخبره ؛ أن العلاء بن الحضرمي أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"مكث المهاجر بمكة، بعد قضاء نسكه، ثلاثاً".

(1352) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا الضحاك بن مخلد. أخبرنا ابن جريج، بهذا الإسناد، مثله.

(82) باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها، إلا لمنشد، على الدوام

445 - (1353) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا جرير عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فتح مكة "لا هجرة. ولكن جهاد ونية. وإذا استنفرتم فانفروا". وقال يوم الفتح فتح مكة "إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات

والأرض. فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة. وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي. ولم يحل لي إلا ساعة من نهار. فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة. لا يعضد شوكة. ولا ينفر صيده. ولا يلتقط إلا من عرفها. ولا يختلي خلاها" فقال العباس: يا رسول الله ! إلا الإذخر. فإنه لقينهم وليبوتهم. فقال "إلا الإذخر".

(1353) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا مفضل عن منصور، في هذا الإسناد، بمثله. ولم يذكر "يوم خلق السماوات والأرض" وقال، بدل القتال "القتل" وقال "لا يلتقط لقطته إلا من عرفها".

446 - (1354) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي شريح العدوي ؛ أنه قال لعمر بن سعيد، وهو يبعث البعوث إلى مكة: ائذن لي. أيها الأمير ! أحدثك قولاً قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم، الغد من يوم الفتح. سمعته أذناي. ووعاه قلبي. وأبصرته عيناي حين تكلم به. أنه حمد الله وأثنى عليه. ثم قال "إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس. فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعضد بها شجرة. فإن أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقولوا له:

إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم. وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار. وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس. وليبلغ الشاهد الغائب" فقيل لأبي شريح: ما قال لك عمرو ؟ قال: أنا أعلم بذلك منك. يا أبا شريح ! إن الحرم لا يعيذ عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة. 447 - (1355) حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد. جميعاً عن الوليد. قال زهير: حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير. حدثني أبو سلمة (هو ابن عبد الرحمن). حدثني أبو هريرة قال: لما فتح الله عز وجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة. قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال:

"إن الله حبس عن مكة الفيل. وسلط عليها رسولها والمؤمنين. وإنها لن تحل لأحد كان قبلي. وإنها أحلت لي ساعة من نهار. وإنها لن تحل لأحد بعدي. فلا ينفر صيدها. ولا يختلي شوكتها. ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد. ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين. إما أن يفتدى وإما أن يقتل" فقال العباس: إلا الإذخر. يا رسول الله ! فإننا نجعله في قبورنا وبيوتنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إلا الإذخر" فقام أبو شاه، رجل من أهل اليمن، فقال: اكتبوا لي يا رسول الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اكتبوا لأبي شاه". قال الوليد: فقلت للأوزاعي: ما قوله: اكتبوا لي يا رسول الله ؟ قال: هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

448 - (1355) حدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان، عن يحيى. أخبرني أبو سلمة ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: إن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث.

عام فتح مكة. بقتيل منهم قتلوه. فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فركب راحلته فخطب فقال:

"إن الله عز وجل حبس عن مكة الفيل. وسلط عليها رسوله والمؤمنين. ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي ولن تحل لأحد بعدي. ألا وإنها أحلت لي ساعة من النهار. ألا وإنها، ساعتى هذه، حرام. لا يخبط شوكها ولا يعضد شجرها. ولا يلتقط ساقطتها إلا منشد. ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين. إما أن يعطى (يعني الدية)، وإما أن يقاد (أهل القتل)" قال: فجاء رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال: اكتب لي. يا رسول الله! فقال "اكتبوا لأبي شاه". فقال رجل من قریش: إلا الإذخر. فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إلا الإذخر".

(83) باب النهي عن حمل السلاح بمكة، بلا حاجة

449 - (1356) حدثني سلمة بن شبيب. حدثنا ابن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير، عن جابر. قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح".

(84) باب جواز دخول مكة بغير إحرام

450 - (1357) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعني ويحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد (أما القعني فقال: قرأت على مالك بن أنس. وأما قتيبة فقال: حدثنا مالك) وقال يحيى: (واللفظ له) قلت لمالك: أحدثك ابن شهاب عن أنس بن مالك؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مغفر. فلما نزع جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة. فقال "اقتلوه"؟ فقال مالك: نعم.

451 - (1358) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد الثقفي. (قال يحيى: أخبرنا. وقال قتيبة: حدثنا معاوية بن عمار الدهني) عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله الأنصاري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة (وقال قتيبة: دخل يوم فتح مكة) وعليه عمامة سوداء بغير إحرام. وفي رواية قتيبة قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر. (1358) حدثنا علي بن حكم الأودي. أخبرنا شريك عن عمار الدهني، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء.

452 - (1359) حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم. قالوا: أخبرنا وكيع عن مساور الوراق، عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء.

453 - (1359) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة والحسن الحلواني. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن مساور الوراق. قال: حدثني (وفي رواية الحلواني قال: سمعت جعفر بن عمرو بن حريث) عن أبيه، قال:

كأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، على المنبر. وعليه عمامة سوداء. قد أرخى طرفيها بين كتفيه. ولم يقل أبو بكر: على المنبر.

(85) باب فضل المدينة، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة.

وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها. وبيان حدود حرمتها

454 - (1360) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزیز (يعني ابن محمد الدراوردي) عن عمرو بن يحيى المازني، عن عباد بن تميم، عن عمه عبدالله بن زيد بن عاصم؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها. وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة. وإني دعوت في صاعها ومدنها بمثلي ما دعا به إبراهيم لأهل مكة".

455 - (1360) وحدثني أبو كامل الجحدري. حدثنا عبدالعزیز (يعني ابن المختار). ح وحدثنا أبو كامل بن أبي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان بن بلال. ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا المخزومي. حدثنا وهيب. كلهم عن عمرو بن يحيى (هو المازني) بهذا الإسناد. أما حديث وهيب فرواية الدراوردي "بمثلي ما دعا به إبراهيم" وأما سليمان بن بلال وعبدالعزیز بن المختار، ففي روايتهما "مثل ما دعا به إبراهيم".

456 - (1361) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا بكر (يعني ابن مضر) عن ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد، عن عبدالله بن عمرو ابن عثمان، عن رافع بن خديج. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن إبراهيم حرم مكة. وإني أحرم ما بين لابتيها". (يريد المدينة).

457 - (1361) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم، عن نافع بن جبیر؛ أن مروان بن الحكم خطب الناس. فذكر مكة وأهلها وحرمتها. ولم يذكر المدينة وأهلها وحرمتها. فناده رافع بن خديج. فقال: ما لي أسمعك ذكرت مكة وأهلها وحرمتها، ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها. وقد حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها. وذلك عندنا في أديم خولاني إن شئت أقرأتكم. قال: فسكت مروان ثم قال: قد سمعت بعض ذلك.

458 - (1362) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. كلاهما عن أبي أحمد. قال أبو بكر: حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي. حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:

"إن إبراهيم حرم مكة. وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها. لا يقطع عضاها ولا يصاد صيدها".

459 - (1363) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عثمان بن حكيم. حدثني عامر بن سعد عن أبيه. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إنني أحرم ما بين لابتي المدينة. أن يقطع عضاها. أو يقتل صيدها". وقال " المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. لا يدعها أحد رغبة عنه إلا أبدل الله فيها من هو خير منه. ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا كنت له شفيعا، أو شهيدا، يوم القيامة".

460 - (1363) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا مروان بن معاوية. حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري. أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال. ثم ذكر مثل حديث ابن نمير. وزاد في الحديث "ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص، أو ذوب الملح في الماء".

461 - (1364) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. جميعا عن العقدي. قال عبد: أخبرنا عبدالملك بن عمرو. حدثنا عبدالله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد ؛ أن سعدا ركب إلى قصره بالعقيق. فوجد عبدا يقطع شجرا أو يخبطه. فسلبه. فلما رجع سعد، جاءه أهل العبد فكلموه أن يرد على غلامهم، أو عليهم، ما أخذ من غلامهم فقال: معاذ الله ! أن أرد شيئا نفلني رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأبى أن يرد عليهم.

462 - (1365) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر. جميعا عن إسماعيل. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني عمرو بن أبي عمرو، مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة " التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني". فخرج بي أبو طلحة يردفني وراءه. فكنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نزل. وقال في الحديث: ثم أقبل، حتى إذا بدا له أحد قال: "هذا جبل يحبنا ونحبه" فلما أشرف على المدينة قال: "اللهم ! إنني أحرم ما بين جليها مثل ما حرم به إبراهيم مكة. اللهم ! بارك لهم في مدهم وصاعهم".

(1365) وحدثناه سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا يعقوب (وهو ابن عبدالرحمن القارئ) عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. غير أنه قال "إنني أحرم ما بين لابتيها".

463 - (1366) وحدثناه حامد بن عمر. حدثنا عبدالواحد. حدثنا عاصم. قال: قلت لأنس بن مالك:

أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة؟ قال: نعم. ما بين كذا إلى كذا. فمن أحدث فيها حدثا. قال ثم قال لي: هذه شديدة "من أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا" قال فقال ابن أنس: أو أوى محدثا.

464 - (1366) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا عاصم الأحول. قال: سألت أنسا:

أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة؟ قال: نعم. هي حرام. لا يختلى خلاها. فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

465 - (1368) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه من إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم! بارك لهم في مكيالهم. وبارك لهم في صاعهم. وبارك لهم في مدهم".

466 - (1369) وحدثني زهير بن حرب وإبراهيم بن محمد السامي. قالوا: حدثنا وهب بن جرير. حدثنا أبي. قال: سمعت يونس يحدث عن الزهري، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"اللهم! اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة".

467 - (1370) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب. جميعا عن أبي معاوية. قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية. حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، قال:

خطبنا علي بن أبي طالب فقال: من زعم أن عندنا شيئا نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة (قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب. فيها أسنان الإبل. وأشياء من الجراحات. وفيها قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: "المدينة حرم ما بين عير إلى ثور. فمن أحدث فيها حدثا. أو أوى محدثا. فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا. وزمة المسلمين واحدة. يسعى بها أدناهم. ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه. فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا". وانتهى حديث أبي بكر وزهير عند قوله "يسعى بها أدناهم" ولم يذكر ما بعده. وليس في حديثهما: معلقة في قرب سيفه.

468 - (1370) وحدثني علي بن حجر السعدي. أخبرنا علي بن مسهر. ح وحدثني أبو سعيد الأشج. حدثنا وكيع. جميعا عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحو حديث أبي كريب عن أبي معاوية إلى آخره. وزاد في الحديث

"فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل منه يوم القيامة
 صرف ولا عدل" وليس في حديثهما "من ادعى إلى غير أبيه" وليس في رواية وكيع،
 ذكر يوم القيامة.

(1370) وحدثني عبدالله بن عمر القواريري ومحمد بن أبي بكر المقدمي. قالوا: حدثنا
 عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا سفيان عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحو حديث ابن مسهر
 ووكيعة. إلا قوله "من تولى غير مواليه" وذكر اللعنة له.

469 - (1371) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة،
 عن سليمان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال:
 "المدينة حرم. فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس
 أجمعين. لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف".

470 - (1371) وحدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر. حدثني أبو النضر. حدثني
 عبيدالله الأشجعي عن سفيان، عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله. ولم يقل "يوم القيامة"
 وزاد "وذمة المسلمين واحدة. يسعى بها أدناهم. فمن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة
 والناس أجمعين. لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف".

471 - (1372) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن
 سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؛ أنه كان يقول
 لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما بين
 لابتيتها حرام".

472 - (1372) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد. قال
 إسحاق: أخبرنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي
 هريرة. قال:

حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتي المدينة. قال أبو هريرة: فلو وجدت
 الظباء ما بين لابتيتها ما ذعرتها. وجعل اثني عشر ميلا، حول المدينة، حمى.
 473 - (1373) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه) عن سهيل بن
 أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أنه قال:

كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاءوا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا أخذه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال: "اللهم! بارك لنا في ثمرنا. وبارك لنا في مدينتنا. وبارك لنا
 في صاعنا. وبارك لنا في مدنا! اللهم! إن إبراهيم عبدك وخليتك ونبيك. وإني عبدك
 ونبيك. وإنه دعاك لمكة. وإني أدعوك للمدينة. بمثل مادعاك لمكة. ومثله معه". قال: ثم
 يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر.

474 - (1373) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالعزيز بن محمد المدني عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بأول الثمر فيقول:

"اللهم ! بارك لنا في مدينتنا وفي ثمارنا وفي مدنا وفي صاعنا. بركة مع بركة". ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان.

(86) باب الترغيب في سكن المدينة، والصبر على لأوائها

475 - (1374) حدثنا حماد بن إسماعيل بن عليّة. حدثنا أبي عن وهب، عن يحيى بن أبي إسحاق ؛ أنه حدث عن أبي سعيد مولى المهري ؛ أنه أصابهم بالمدينة جهد وشدة. وأنه أتى أبا سعيد الخدري. فقال له:

إني كثير العيال. وقد أصابتنا شدة. فأردت أن أنقل عيالي إلى بعض الريف. فقال أبو سعيد: لا تفعل. الزم المدينة. فإننا خرجنا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم (أظن أنه قال) حتى قدمنا عسفان. فأقام بها ليالي. فقال الناس: والله ! ما نحن ههنا في شيء. وإن عيالنا لخلوف. ما نأمن عليهم. فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "ما هذا الذي بلغني من حديثكم ؟ (ما أدري كيف قال) والذي أحلف به، أو والذي نفسي بيده ! لقد هممت أو إن شئتم (لا أدري أيتهما قال) لأمرن بناقتي ترحل. ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة". وقال: "اللهم ! إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرما. وإني حرمت المدينة حراما ما بين مأزميها. أن لا يهراق فيها دم. ولا يحمل فيها سلاح لقتال، ولا يخبط فيها شجرة إلا لعلف. اللهم ! بارك لنا في مدينتنا. اللهم ! بارك لنا في صاعنا. اللهم ! اجعل لنا في مدنا. اللهم ! بارك لنا في صاعنا. اللهم ! بارك لنا في مدنا. اللهم ! اجعل مع البركة بركتين والذي نفسي بيده ! ما من المدينة شعب ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها حتى تقدموا إليها". (ثم قال للناس) "ارتحلوا" فارتحلنا. فأقبلنا إلى المدينة. فو الذي نحلف به أو يحلف به ! (الشك من حماد) ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة حتى أغار علينا بنو عبدالله بن غطفان. وما يهيجهم قبل ذلك شيء.

476 - (1374) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن عليّة عن علي بن المبارك. حدثنا يحيى بن أبي كثير. حدثنا أبو سعيد مولى المهري عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"اللهم ! بارك لنا في صاعنا ومدنا. واجعل مع البركة بركتين".

(1374) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبيدالله بن موسى. أخبرنا شيبان. ح وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبدالصمد. حدثنا حرب (يعني ابن شداد) كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد، مثله.

477 - (1374) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيد مولى المهري ؛ أنه جاء أبا سعيد الخدري، ليالي الحرّة، فاستشاره في الجلاء من المدينة. وشكا إليه أسعارها وكثرة عياله. وأخبره أن لا صبر له على جهد المدينة ولأوائها فقال له: ويحك ؛ لا أمرك بذلك. إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"لا يصبر أحدا على لأوائها فيموت، إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة، إذا كان مسلما".

478 - (1374) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير وأبو كريب. جميعا عن أبي أسامة (واللفظ لأبي بكر وابن نمير) قالوا: حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن سعيد. حدثني سعيد بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري ؛ أن عبدالرحمن حدثه عن أبيه أبي سعيد ؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"إني حرمت ما بين لابتي المدينة. كما حرم إبراهيم مكة" قال: ثم كان أبو سعيد يأخذ (وقال أبو بكر: يجد) أحدنا في يده الطير، فيفكه من يده، ثم يرسله.

479 - (1375) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني، عن يسير بن عمرو، عن سهل بن حنيف، قال:

أهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى المدينة فقال: "إنها حرم أمتنا".

480 - (1376) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

قدمنا المدينة وهي وبيئة. فاشتكى أبو بكر واشتكى بلال. فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى أصحابه قال: "اللهم! حبب إلينا المدينة كما حبيت مكة أو أشد. وصححها. وبارك لنا في صاعها ومدّها. وحول حماها إلى الجحفة".

(1376) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة وابن أسامة وابن نمير عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد، نحوه.

481 - (1377) حدثني زهير بن حرب. حدثنا عثمان بن عمر. أخبرنا عيسى بن حفص بن عاصم. حدثنا نافع عن ابن عمر. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"من صبر على لأوائها، كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة".

482 - (1377) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع، عن يحنس مولى الزبير، أخبره ؛ أنه كان جالسا عند عبدالله بن عمر في الفتنة. فأتته مولاة له تسلم عليه. فقالت:

إني أردت الخروج، يا أبا عبد الرحمن ! اشتد علينا الزمان. فقال لها عبدالله: اقعدى. لكاع ! فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد، إلا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة".

483 - (1377) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك عن قطن الخزاعي، عن يحنس مولى مصعب، عن عبدالله بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"من صبر على لأوائها وشدتها، كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة (يعني المدينة)."
484 - (1378) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة ابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد من أمتي، إلا كنت له شفيعا يوم القيامة أو شهيدا".

(1378) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أبي هارون موسى بن أبي عيسى ؛ أنه سمع أبا عبدالله القراط يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمثله.

(1378) وحدثنا يوسف بن عيسى. حدثنا الفضل بن موسى. أخبرنا هشام بن عروة عن صالح بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا يصبر أحد على لأواء المدينة" بمثله.

(87) باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها

485 - (1379) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نعيم بن عبدالله، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"على أنقاب المدينة ملائكة. لا يدخلها الطاعون ولا الدجال".

486 - (1380) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"يأتي المسيح من قبل المشرق. همته المدينة. حتى ينزل دبر أحد. ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام. وهنالك يهلك".

(88) باب المدينة تنفى شرارها

487 - (1381) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزیز (يعني الدراوردي) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه: هلم إلى الرخاء ! هلم إلى الرخاء ! والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. والذي نفسي بيده ! لا يخرج منهم أحد رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيرا منه. ألا إن المدينة كالكبير، تخرج الخبيث. لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها. كما ينفي الكير خبث الحديد".

488 - (1382) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس (فيما قرئ عليه) عن يحيى بن سعيد قال: سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" أمرت بقرية تأكل القرى. يقولون يثرب. وهي المدينة. تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد".

(1382) وحدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا سفيان. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. جميعا عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقالوا: كما ينفي الكير الخبث. لم يذكرنا الحديد.

489 - (1383) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ؛ أن أعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد ! أقلني بيعتي. فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي. فأبى. ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي. فأبى. فخرج الأعرابي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنما المدينة كالكبير. تنفي خبثها وينصع طيبها".

490 - (1384) وحدثنا عبيد الله بن معاذ (وهو العنبري) حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت) سمع عبدالله بن يزيد عن زيد بن ثابت، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال:

"إنها طيبة (يعني المدينة) وإنها تنفي الخبث كما تنفي النار خبث الفضة".

491 - (1385) وحدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السري وأبو بكر بن أبي شيبة. قالوا: حدثنا أبو الأحوص عن سماك، عن جابر بن سمرة. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"إن الله تعالى سمى المدينة طابة".

(89) باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

492 - (1386) حدثني محمد بن حاتم وإبراهيم بن دينار. قالوا: حدثنا حجاج بن محمد. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. كلاهما عن ابن جريج. أخبرني عبدالله بن عبدالرحمن بن يحيى عن أبي عبدالله القراظ ؛ أنه قال: أشهد على أبي هريرة أنه قال: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم:

"من أراد أهل هذه البلدة بسوء (يعني المدينة) أذابه الله كما يذوب الملح في الماء".
493 - (1386) وحدثني محمد بن حاتم وإبراهيم بن دينار. قالوا: حدثنا حجاج. ح
وحدثنا ابن رافع. حدثنا عبدالرزاق. جميعا عن ابن جريج. قال: أخبرني عمرو بن يحيى
بن عمار؛ أنه سمع القراط (وكان من أصحاب أبي هريرة) أذابه الله كما يذوب الملح في
الماء".

قال ابن حاتم، في حديث ابن يحنس، بدل قوله بسوء: شرا.
(1386) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أبي هارون موسى بن أبي عيسى. ح
وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا الدراوردي عن محمد بن عمرو. جميعا سمعا أبا عبدالله
القرظ. سمع أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.
494 - (1387) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن عمر بن
نبيه. أخبرني دينار القراط قال: سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم

"من أراد أهل المدينة بسوء، أذابه الله كما يذوب الملح في الماء".
(1387) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا إسماعيل (يعني ابن جعفر) عن عمر بن نبيه
الكعبي، عن أبي عبدالله القراط؛ أنه سمع سعد بن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم، بمثله. غير أنه قال
"بدهم أو بسوء".

495 - (1387) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبيدالله بن موسى. حدثنا أسامة
بن زيد عن أبي عبدالله القراط. قال: سمعته يقول: سمعت أبا هريرة وسعدا يقولان: قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
"اللهم! بارك لأهل المدينة في مدهم" وساق الحديث. وفيه "من أراد أهلها بسوء أذابه الله
كما يذوب الملح في الماء".

(90) باب الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار

496 - (1388) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن هشام بن عروة، عن
أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن سفيان بن أبي زهير. قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم

"تفتح الشام. فيخرج من المدينة قوم بأهليهم. يبسون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون.
ثم تفتح اليمن. فيخرج من المدينة قوم بأهليهم. يبسون. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون.
ثم يفتح العراق فيخرج من المدينة قوم بأهليهم. يبسون. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
".

497 - (1388) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني هشام بن عروة عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن سفيان بن أبي زهير. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

" يفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. ثم يفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. ثم يفتح العراق فيأتي قوم يبسون. فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون".

(91) باب في المدينة حين يتركها أهلها

498 - (1389) حدثني زهير بن حرب. حدثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد. ح وحدثني حرملة بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، للمدينة

"ليتركها أهلها على خير ما كانت مذلة للعوافي" يعني السباع والطيور. قال مسلم: أبو صفوان هذا هو عبدالله بن عبدالمك. يتيم ابن جريج عشر سنين. كان في حجره.

499 - (1389) وحدثني عبدالمك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب؛ أنه قال: أخبرني سعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

"يتركون المدينة على خير ما كانت. لا يغشاها إلا العوافي (يريد عوافي السباع والطيور) ثم يخرج راعيها من مزينة. يريدان المدينة. ينعقان بغنمهما. فيجدانها وحشا. حتى إذا بلغا ثنية الوداع، خرا على وجوههما".

(92) باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة

500 - (1390) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد المازني؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

"ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة".

501 - (1390) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالعزيز بن محمد المدني عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر، عن عباد بن تميم، عن عبدالله بن زيد الأنصاري؛ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

"ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة".

502 - (1391) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة. ومنبري على حوضي".

(93) باب أحد جبل يحبنا ونحبه

503 - (1392) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى، عن عباس بن سهل الساعدي، عن أبي حميد. قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. وساق الحديث. وفيه: ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إني مسرع. فمن شاء منكم فليسرع معي. ومن شاء فليمكث". فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة. فقال " هذه طابة وهذا أحد. وهو جبل يحبنا ونحبه".

504 - (1393) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا قررة بن خالد عن قتادة. حدثنا أنس بن مالك. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إن أحدا جبل يحبنا ونحبه".

(1393) وحدثنيه عبيدالله بن عمر القواريري. حدثني حرمي بن عمارة. حدثنا قررة عن قتادة، عن أنس، قال: نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أحد فقال "إن أحدا جبل يحبنا ونحبه".

(94) باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة

505 - (1394) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ لعمرو) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم. قال

"صلاة في مسجدي هذا. أفضل من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام".

506 - (1394) حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق). أخبرنا معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"صلاة في مسجدي هذا، خير من ألف صلاة في غيره من المساجد، إلا المسجد الحرام".

507 - (1394) حدثني إسحاق بن منصور. حدثنا عيسى بن المنذر الحمصي. حدثنا محمد بن حرب. حدثنا الزبيدي عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، وأبي عبدالله الأغر مولى الجهنيين 0 (وكان من أصحاب أبي هريرة) أنهما سمعا أبا هريرة يقول:

صلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر الأنبياء. وإن مسجده آخر المساجد.

قال أبو سلمة وأبو عبدالله: لم نشك أن أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمنعنا ذلك أن نستثبت أبا هريرة عن ذلك الحديث. حتى إذا توفي أبا هريرة، تذاكرنا ذلك. وتلاومنا أن لا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. إن كان سمعه منه، فبيننا نحن على ذلك، جالسنا عبدالله بن إبراهيم بن قارظ. فذكرنا ذلك الحديث. والذي فرطنا فيه من نص أبي هريرة عنه. فقال لنا عبدالله بن إبراهيم: أشهد أنني سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فإنني آخر الأنبياء، وإن مسجدي آخر المساجد".

508 - (1394) حدثنا محمد بن المثنى وابن أبي عمير. جميعا عن الثقي. قال ابن

المثنى: حدثنا عبدالوهاب قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سألت أبا صالح: هل سمعت أبا هريرة يذكر فضل الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لا. ولكن أخبرني عبدالله بن إبراهيم بن قارظ؛ أنه سمع أبا هريرة يحدث؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة (أو كألف صلاة) فيما سواه من المساجد، إلا أن يكون المسجد الحرام".

(1394) وحدثني زهير بن حرب وعبيدالله بن سعيد ومحمد بن حاتم قالوا: حدثنا يحيى القطان عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

509 - (1395) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا يحيى (وهو

القطان) عن عبيدالله. قال: أخبرني نافع عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "صلاة في مسجدي هذا، أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام".

(1395) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وأبو أسامة. ح وحدثناه ابن نمير حدثنا أبي. ح وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. كلهم عن عبيدالله، بهذا الإسناد.

(1395) وحدثني إبراهيم بن موسى. أخبرنا ابن أبي زائدة عن موسى الجهني، عن

نافع، عن ابن عمر. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. بمثله.

م (1395) وحدثناه ابن أبي عمير. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

510 - (1396) وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح. جميعا عن الليث بن سعد.

قال قتيبة: حدثنا ليث عن نافع، عن إبراهيم بن عبدالله بن معبد، عن ابن عباس؛ أنه قال: إن امرأة اشتكت شكوى. فقالت: إن شفاني الله لأخرجن فلأصلين في بيت المقدس.

فبرأت. ثم تجهزت تريد الخروج. فجاءت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، تسلم عليها. فأخبرتها ذلك. فقالت: اجلسي فكلي ما صنعت. وصلي في مسجد الرسول الله صلى الله عليه وسلم. فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا مسجد الكعبة".

(95) باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

511 - (1397) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سعيد عن أبي هريرة، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم

"لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام ومسجد الأقصى".

512 - (1397) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الأعلى عن معمر، عن

الزهري، بهذا الإسناد. غير أنه قال

"تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد".

513 - (1397) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. حدثني عبد الحميد بن

جعفر؛ أن عمران بن أبي أنس حدثه؛ أن سلمان الأغر حدثه؛ أنه سمع أبا هريرة يخبر

؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

"إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة، ومسجدي، ومسجد إيلياء".

(96) باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله

عليه وسلم

514 - (1398) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا يحيى بن سعيد عن حميد الخراط. قال:

سمعت أبا سلمة بن عبدالرحمن قال: مر بي عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري. قال: قلت

له:

كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال: قال أبي: دخلت على

رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه. فقلت: يا رسول الله! أي المسجدين

الذي أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفا من حصاء فضرب به الأرض. ثم قال

"هو مسجدكم هذا" (المسجد المدينة). قال فقلت: أشهد أنني سمعت أباك هكذا يذكره.

(1398) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الأشعني (قال سعيد: أخبرنا.

وقال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل) عن حميد عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، عن

النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله. ولم يذكر عبدالرحمن بن أبي سعيد في الإسناد.

(97) باب فضل مسجد قباء، وفضل الصلاة فيه وزيارته

- 515 - (1399) حدثنا أبو جعفر أحمد بن منيع. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا أيوب عن نافع، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يزور قباء، راكبا وماشيا.
- 516 - (1399) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير وأبو أسامة عن عبيدالله. ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء، راكبا وماشيا. فيصلي فيه ركعتين.
- قال أبو بكر في روايته: قال ابن نمير: فيصلي فيه ركعتين.
- 517 - (1399) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى. حدثنا عبيدالله. أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء، راكبا وماشيا.
- (1399) وحدثني أبو معن الرقاشي زيد بن يزيد الثقفي (بصري ثقة). حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث يحيى القطان.
- 518 - (1399) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء، راكبا وماشيا.
- 519 - (1399) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني عبدالله بن دينار ؛ أنه سمع عبدالله بن عمر يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي قباء، راكبا وماشيا.
- 520 - (1399) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالله بن دينار ؛ أن ابن عمر كان يأتي قباء كل سبت. وكان يقول: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأتيه كل سبت.
- 521 - (1399) وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء، يعني كل سبت، كان يأتيه راكبا وماشيا.
- قال ابن دينار: وكان ابن عمر يفعله.
- 522 - (1399) وحدثني عبدالله بن هاشم. حدثنا وكيع عن سفيان، عن ابن دينار، بهذا الإسناد. ولم يذكر كل سبت.

١٦ - كتاب النكاح

(1) باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة، واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم

1 - (1400) حدثنا يحيى بن يحيى التيمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني. جميعا عن أبي معاوية (واللفظ ليحيى). أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: كنت أمشي مع عبدالله بن منى. فلقيه عثمان. فقام معه يحدثه. فقال له عثمان: يا أبا عبدالرحمن! ألا نزوجك جارية شابة. لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك. قال فقال عبدالله: لئن قلت ذاك لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم. فإنه له وجاء".

2 - (1400) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: إني لأمشي مع عبدالله بن مسعود بن منى. إذ لقيه عثمان بن عفان. فقال: هلم! يا أبا عبدالرحمن! قال: فاستخلاه. فلما رأى عبدالله أن ليست له حاجة قال: قال لي: تعالي يا علقمة. قال: فجئت. فقال له عثمان: ألا نزوجك، يا أبا عبدالرحمن! جارية بكرا. لعله يرجع إليك من نفسك ما كنت تعهد؟ فقال عبدالله: لئن قلت ذاك، فذكر بمثل حديث أبي معاوية.

3 - (1400) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبدالرحمن ابن يزيد، عن عبدالله. قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا معشر الشباب! من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم. فإنه له وجاء".

4 - (1400) حدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبدالرحمن بن يزيد. قال:

دخلت أنا وعمي علقمة والأسود، على عبدالله بن مسعود. قال: وأنا شاب يومئذ. فذكر حديثا رثيت أنه حدث به من أجلي. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث أبي معاوية. وزاد: قال: فلم ألبث حتى تزوجت.

(1400) حدثني عبدالله بن سعيد الأشج. حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، قال:

دخلنا عليه وأنا أحدث القوم. بمثل حديثهم. ولم يذكر: فلم ألبث حتى تزوجت.

5 - (1401) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدى. حدثنا بهز. حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس ؛ أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر ؟ فقال بعضهم:

لا أتزوج النساء. وقال بعضهم لا أكل اللحم. وقال بعضهم: لا أنام على فراش. فحمد الله وأثنى عليه فقال: "ما بال أقوام قالوا كذا وكذا ؟ لكني أصلي وأنام. وأصوم وأفطر. وأتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني".

6 - (1402) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن المبارك. ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء (واللفظ له). أخبرنا ابن المبارك عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص، قال: رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل. ولو أذن له، لاختصينا.

7 - (1402) وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد. حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب. قال: سمعت سعدا يقول: رد على عثمان بن مظعون التبتل. ولو أذن له لاختصينا.

8 - (1402) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا حجيين بن المثنى. حدثنا ليث عن عقيل، عن ابن شهاب ؛ أنه قال: أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول: أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل. فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولو أجاز له ذلك، لاختصينا.

(2) باب ندب من رأى امرأة، فوقع في نفسه، إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها

9 - (1403) حدثنا عمرو بن علي. حدثنا عبدالأعلى. حدثنا هشام بن أبي عبدالله عن أبي الزبير، عن جابر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة. فأتى امرأته زينب، وهي تمعس منيئة لها. فقضى حاجته. ثم خرج إلى أصحابه فقال: "إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله. فإن ذلك يرد ما في نفسه".

(1403) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث. حدثنا حرب بن أبي العالية. حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبدالله ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة. فذكر بمثله. غير أنه قال: فأتى امرأته فليواقعها. فإن ذلك يرد ما في نفسه".

(3) باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيع ثم نسخ، ثم أبيع ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة

- 11 - (1404) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير الهمداني. حدثنا أبي ووكيع وابن بشر عن إسماعيل، عن قيس، قال: سمعت عبدالله يقول: كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ليس لنا نساء. فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا عن ذلك. ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل. ثم قرأ عبدالله: { يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين } [5 /المائدة/ الآية 87].
- (1404) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد، مثله. وقال: ثم قرأ علينا هذه الآية. ولم يقل: قرأ عبدالله.
- 12 - (1404) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن إسماعيل، بهذا الإسناد. قال: كنا، ونحن شباب، فقلنا: يا رسول الله! ألا نستخصي؟ ولم يقل: نغزو.
- 13 - (1405) وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار. قال: سمعت الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبدالله وسلمة بن الأكوع، قال:
- خرج علينا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أذن لكم أن تستمتعوا. يعني متعة النساء.
- 14 - (1405) وحدثني أمية بن بسطام العيشي. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع). حدثنا روح (يعني ابن القاسم) عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد، عن سلمة بن الأكوع وجابر بن عبدالله؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتانا، فأذن لنا في المتعة.
- 15 - (1405) وحدثنا الحسن الحلواني. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: قال عطاء: قدم جابر بن عبدالله معتمرا. فجنناه في منزله. فسأله القوم عن أشياء. ثم ذكروا المتعة. فقال: نعم. استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأبي بكر وعمر.
- 16 - (1405) حدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير. قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول:
- كنا نستمتع، بالقبضة من التمر والدقيق، الأيام، على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر، حتى نهى عنه عمر، في شأن عمرو بن حريث.
- 17 - (1405) حدثنا حامد بن عمرو البكرائي. حدثنا عبدالواحد (يعني ابن زياد) عن عاصم، عن أبي نضرة، قال: كنت عند جابر بن عبدالله. فأتاه آت فقال: ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين. فقال جابر:
- فعلناهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم نهانا عنهما عمر. فلم نعد لهما.

18 - (1405) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يونس بن محمد. حدثنا عبدالواحد بن زياد. حدثنا أبو عميس عن إياس بن سلمة، عن أبيه، قال:

رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس، في المتعة ثلاثاً. ثم نهى عنها.
19 - (1406) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه سبرة؛ أنه قال:

أذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة. فانطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر. كأنها بكرة عيطاء. فعرضنا عليها أنفسنا. فقالت: ماتعطي؟ فقلت: ردائي. وقال صاحبي: ردائي. وكان رداء صاحبي أجود من ردائي. وكنت أشب منه. فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها. ثم قالت: أنت ورداؤك يكفيني. فمكثت معها ثلاثاً. ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من كان عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع، فليخل سبيلها".
20 - (1406) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) حدثنا عمارة بن غزية عن الربيع بن سبرة أن أباه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة. قال:

فأقمنا بها خمس عشرة. (ثلاثين بين ليلة ويوم) فأذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في متعة النساء. فخرجت أنا ورجل من قومي. ولي عليه فضل في الجمال. وهو قريب من الدمامة. مع كل واحد منا برد. فبردي خلق. وأما برد ابن عمي فبرد جديد. غض. حتى إذا كنا بأسفل مكة، أو بأعلاها فتلقنا فتاة مثل البكرة العنطنطة. فقلنا: هل لك أن يستمع منك أحدنا؟ قالت: وماذا تبذلان؟ فنشر كل واحد منا برده. فجعلت تنظر إلى الرجلين. ويراها صاحبي تنظر إلى عطفها. فقال: إن برد هذا خلق وبرد جديد غض. فتقول: برد هذا لا بأس به. ثلاث مرار أو مرتين. ثم استمتعت منها. فلم أخرج حتى حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(1406) وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي. حدثنا أبو النعمان. حدثنا وهيب. حدثنا عمارة بن غزية. حدثني الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه. قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح إلى مكة. فذكر بمثل حديث بشر. وزاد: قالت: وهل يصلح ذلك؟ وفيه: قال: إن برد هذا خلق مح.

21 - (1406) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبدالعزيز بن عمر. حدثني الربيع بن سبرة الجهني؛ أن أباه حدثه؛ أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

"يا أيها الناس! إنني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء. وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيامة. فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله. ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً".

(1406) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان عن عبدالعزيز بن عمر، بهذا الإسناد. قال:

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً بين الركن والباب، وهو يقول. بمثل حديث ابن نمير.

22 - (1406) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا إبراهيم بن سعد عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه، عن جده قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة، عام الفتح، حين دخلنا مكة. ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها.

23 - (1406) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبدالعزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد. قال:

سمعت أبي، ربيع بن سبرة يحدث عن أبيه سبرة بن معبد؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم، عام فتح مكة، أمر أصحابه بالتمتع من النساء. قال: فخرجت أنا وصاحب لي من بني سليم. حتى وجدنا جارية من بني عامر. كأنها بكرة عيطاء. فخطبناها إلى نفسها. وعرضنا عليها بردينا. فجعلت تنظر فتراني أجمل من صاحبي. وترى برد صاحبي أحسن من بردي. فأمرت نفسها ساعة ثم اختارتني على صاحبي. فكن معنا ثلاثاً. ثم أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفراقهن.

24 - (1406) حدثنا عمرو الناقد وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة.

25 - (1406) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن علية عن معمر، عن الزهري، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى، يوم الفتح، عن متعة النساء.

26 - (1406) وحدثني حسن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح. أخبرنا ابن شهاب عن الربيع بن سبرة الجهني، عن أبيه؛ أنه أخبره؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى، عن المتعة، زمان الفتح، متعة النساء وأن أباه كان تمتع ببردين أحمرين.

27 - (1406) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عبدالله ابن الزبير قام بمكة فقال:

إن ناساً، أعمى الله قلوبهم، كما أعمى أبصارهم، يفتون بالمتعة. يعرض برجل. فناداه فقال: إنك لجلف جاف. فلعمري! لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين (يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم) فقال له ابن الزبير: فجرب بنفسك. فوالله! لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك.

قال ابن شهاب: فأخبرني خالد بن المهاجر بن سيف الله ؛ أنه بينما هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه في المتعة. فأمره بها. فقال له ابن أبي عمرة الأنصاري: مهلا ! قال: ما هي ؟ والله ! لقد فعلت في عهد إمام المتقين. قال ابن أبي عمرة: إنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطر إليها. كالميتة والدم ولحم الخنزير. ثم أحكم الله الدين ونهى عنها. قال ابن شهاب: وأخبرني ربيع بن سبرة الجهني ؛ أن أباه قال: قد كنت استمتعت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من بني عامر، ببردين أحمرين. ثم نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة.

قال ابن شهاب: وسمعت ربيع بن سبرة يحدث ذلك عمر بن عبدالعزيز، وأنا جالس. 28 - (1406) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن ابن أبي عبة، عن عمر بن عبدالعزيز. قال: حدثنا الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة. وقال:

"ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة. ومن كان أعطى شيئا فلا يأخذه".

29 - (1407) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عبدالله والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما عن علي بن أبي طالب ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى، عن متعة النساء، يوم خيبر. وعن أكل لحوم الحمر الإنسية. (1407) وحدثناه عبدالله بن محمد بن اسماء الضبعي. حدثنا جويرية عن مالك، بهذا الإسناد. وقال:

سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان: إنك رجل تائه. نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث يحيى بن يحيى عن مالك.

30 - (1407) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن الحسن وعبدالله ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى، عن نكاح المتعة، يوم خيبر. وعن لحوم الحمر الأهلية.

31 - (1407) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن ابن شهاب، عن الحسن وعبدالله ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي ؛ أنه سمع ابن عباس يُلين في متعة النساء.

فقال: مهلا. يا ابن عباس ! فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية.

32 - (1407) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن الحسن وعبدالله ابني محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيهما ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن متعة النساء، يوم خيبر. وعن أكل لحوم الحمرة الإنسية.

(4) باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح

33 - (1408) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها".

34 - (1408) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي

حبيب، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أربع نسوة، أن يجمع بينهن: المرأة وعمتها، والمرأة وخالتها.

35 - (1407) وحدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا عبدالرحمن بن عبدالعزيز

(قال: ابن مسلمة مدني من الأنصار من ولد أبي أمامة بن سهل بن حنيف) عن ابن

شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أبي هريرة. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"لا تتكح العمة على بنت الأخ، ولا ابنة الأخت على الخالة".

36 - (1408) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب.

أخبرني قبيصة بن ذؤيب الكعبي ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول:

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها. قال ابن شهاب: فنرى خالة أبيها وعمة أبيها بتلك المنزلة.

37 - (1408) وحدثني أبو معن الرقاشي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا هشام عن

يحيى ؛ أنه كتب إليه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لا تتكح المرأة على عمتها ولا على خالتها".

(1408) وحدثني إسحاق بن منصور. حدثنا عبيدالله بن موسى عن شيبان، عن يحيى.

حدثني أبو سلمة ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثله.

38 - (1408) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن محمد بن

سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يخطب الرجل على خطبة أخيه. ولا يسوم على سوم أخيه. ولا تتكح المرأة على

عمتها ولا على خالتها. ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفى صحفتها. ولتتكح. فإنما لها ما كتب الله لها".

- 39 - (1408) وحدثني محرز بن عون بن أبي عون. حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها. أو أن تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفيء ما في صحتها فإن الله عز وجل رازقها.
- 40 - (1408) حدثنا محمد بن المثني وابن بشار وأبو بكر بن نافع. (واللفظ لابن المثني وابن نافع) قالوا: أخبرنا ابن أبي عدي عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة؛ قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين المرأة وعمتها، وبين المرأة وخالتها. (1408) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا شعبة. حدثنا ورقاء عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد، مثله.

(5) باب تحريم نكاح المحرم، وكراهة خطبه

- 41 - (1409) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن نبيه بن وهب؛ أن عمر بن عبد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر، بنت شيبه بن جبيرة. فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك وهو أمير الحج. فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب".
- 42 - (1408) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا حماد بن زيد عن أيوب، عن نافع. حدثني نبيه بن وهب. قال: بعثني عمر بن عبد الله بن معمر. وكان يخطب بنت شيبه بن عثمان على ابنه. فأرسلني إلى أبان بن عثمان وهو على الموسم. فقال: ألا أراه أعرابيا "إن المحرم لا ينكح ولا ينكح". أخبرنا بذلك عثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- 43 - (1409) وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا عبد الأعلى. ح وحدثني أبو الخطاب زياد بن يحيى. حدثنا محمد بن سواء. قالوا جميعا: حدثنا سعيد عن مطر ويعلى بن حكيم، عن نافع، عن نبيه ابن وهب، عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب".
- 44 - (1409) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان. يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم. قال: "المحرم لا ينكح ولا يخطب".

45 - (1409) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني خالد بن يزيد. حدثني سعيد بن أبي هلال عن نبيه بن وهب ؛ أن عمر بن عبيد الله بن معمر أراد أن ينكح ابنة، طلحة بنت شيبه بن جبير. في الحج. وأبان بن عثمان يومئذ أمير الحاج. فأرسل إلى أبان: إني قد أردت أن أنكح طلحة بن عمر. فأحب أن تحضر ذلك. فقال له أبان: ألا أراك عراقيا جافيا ! إني سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينكح المحرم".

46 - (1410) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وإسحاق الحنظلي. جميعا عن ابن عيينة. قال ابن نمير: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء ؛ أن ابن عباس أخبره ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم. زاد ابن نمير: فحدثت به الزهري فقال: أخبرني يزيد بن الأصم ؛ أنه نكحها وهو حلال.

47 - (1410) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا داود بن عبد الرحمن عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، أبي الشعثاء، عن ابن عباس أنه قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم.

48 - (1411) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا جرير بن حازم. حدثنا أبو فزارة عن يزيد بن الأصم حدثتني ميمونة بنت الحارث ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال. قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس.

(6) باب تحريم الخطبة على أخيه حتى يأذن أو يترك

49 - (1412) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رمح. أخبرنا الليث عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يبيع بعضكم على بيع بعض. ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض".

50 - (1412) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. جميعا عن يحيى القطان. قال زهير: حدثنا يحيى عن عبيد الله. أخبرني نافع عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

"لا يبيع الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، إلا أن يأذن له".

(1412) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله، بهذا الإسناد.

(1412) وحدثنيه أبو كامل الجحدري. حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن نافع، بهذا الإسناد.

51 - (1413) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمير. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع حاضر لباد. أو يتناجشوا. أو يخطب الرجل على خطبه أخيه. أو يبيع على بيع أخيه. ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفيء ما في إنائها. أو ما في صحفتها.

زاد عمرو في روايته: ولا يسم الرجل على سوم أخيه.
52 - (1413) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. لا تتاجشوا. ولا يبيع المرء على بيع أخيه. ولا يبيع حاضر لباد. ولا يخطب المرء على خطبة أخيه. ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفيء ما في إنائها".

53 - (1413) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الأعلى. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. جميعا عن معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في حديث معمر "ولا يزد الرجل على بيع أخيه".

54 - (1413) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعا عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

"لا يسم المسلم على سوم أخيه، ولا يخطب على خطبته".

55 - (1413) وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي. حدثنا عبدالصمد. حدثنا شعبة عن العلاء وسهيل عن أبيهما، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. ح وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا عبدالصمد. حدثنا شعبة عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. إلا أنهم قالوا:
"على سوم أخيه، وخطبه أخيه".

56 - (1414) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبدالله بن وهب عن الليث وغيره، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبدالرحمن بن شماسه أنه سمع عقبة بن عامر على المنبر يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
"المؤمن أخو المؤمن. فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه. ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر".

(7) باب تحريم نكاح الشغار ويطلانه

57 - (1415) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار.
والشغار أن يزوج الرجل ابنته، على أن يزوجه ابنته. وليس بينهما صداق.

58 - (1415) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيدالله بن سعيد. قالوا:
حدثنا يحيى عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. غير أن في حديث عبيدالله قال: قلت لنافع: ما الشغار ؟.

- 59 - (1415) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا حماد بن زيد عن عبدالرحمن السراج، عن نافع، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار.
- 60 - (1415) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لا شغار في الإسلام".
- 61 - (1416) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيدالله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار. زاد ابن نمير: والشغار أن يقول الرجل للرجل: زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي. أو زوجني أختك وأزوجك أختي.
- (1416) وحدثناه أبو كريب. حدثنا عبدة عن عبيدالله (وهو ابن عمر) بهذا الإسناد. ولم يذكر زيادة ابن نمير.
- 62 - (1417) وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج. ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم ومحمد ابن رافع عن عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار.
- (8) باب الوفاء بالشروط في النكاح**
- 63 - (1418) حدثنا يحيى بن أيوب. حدثنا هشيم. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا وكيع. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو خالد الأحمر. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبدالحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد ابن عبدالله اليزني، عن عقبة بن عامر ؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أحق الشرط أن يوفى به، ما استحلتم به الفروج". هذا لفظ حديث أبي بكر وابن المثنى. غير أن ابن المثنى قال "الشروط".
- (9) باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت**
- 64 - (1419) حدثني عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا هشام عن يحيى بن أبي كثير. حدثنا أبو سلمة. حدثنا أبو هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تنكح الأيم حتى تستأمر. ولا تنكح البكر حتى تستأذن" قالوا: يا رسول الله ! وكيف إذن؟ قال " أن تسكت".

(1419) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا الحجاج بن أبي عثمان. ح وحدثني إبراهيم بن موسى. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن الأوزاعي. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا حسين بن محمد. حدثنا شيبان. ح وحدثني عمرو الناقد ومحمد بن رافع. قالوا: حدثنا عبدالرزاق عن معمر. ح وحدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا معاوية. كلهم عن يحيى بن أبي كثير. بمثل معنى حديث هشام وإسناده. واتفق لفظ حديث هشام وشيبان ومعاوية بن سلام. في هذا الحديث. 65 - (1420) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن جريج. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع. جميعا عن عبدالرزاق (واللفظ لابن رافع) حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال ذكوان مولى عائشة: سمعت عائشة تقول: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجارية ينكحها أهلها. أتستأمر أم لا؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم "نعم. تستأمر" فقالت عائشة: فقلت له: فإنها تستحي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فذلك إذنها إذا هي سكتت".

66 - (1421) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا مالك. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قلت لمالك حدثك عبدالله بن الفضل عن نافع بن جبير، عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الأيام أحق بنفسها من وليها. والبكر تستأذن في نفسها. وإذنها صماتها؟" قال: نعم. 67 - (1421) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا سفيان عن زياد بن سعد، عن عبدالله بن الفضل. سمع نافع بن جبير يخبر عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الثيب أحق بنفسها من وليها. والبكر تستأمر. وإذنها سكوتها". 68 - (1421) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وقال "الثيب أحق بنفسها من وليها. والبكر يستأذننها أبوها في نفسها. وإذنها صماتها" وربما قال "وصمتها إقرارها".

(10) باب تزويج الأب البكر الصغيرة

69 - (1422) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. قال: وجدت في كتابي عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم لست سنين. وبنى بي وأنا بنت تسع سنين. قالت: فقدمنا المدينة فوعكت شهرا. فوفى شعري جميمة. فأتتني أم رومان، وأنا على أرجوحة، ومعى صواحيبي. فصرخت بي فأتيتها. وما أدري ما تريد بي. فأخذت بيدي. فأوقفتني على الباب. فقلت: هه هه. حتى ذهب نفسي. فأدخلتني بيتا. فإذا نسوة من

الأنصار. فقلن: على الخير والبركة. وعلى خير طائر. فأسلمتني إليهن. فغسلن رأسي وأصلحنني. فلم يرعني إلا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى. فأسلمتني إليه.
70 - (1422) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة. ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له). حدثنا عبدة (هو ابن سليمان) عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين. وبنى بي وأنا بنت تسع سنين.

71 - (1422) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين. وزفت إليه وهي بنت تسع سنين. ولعبها معها. ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة.
72 - (1422) وحدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى وإسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست. وبنى بها وهي بنت تسع. ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة.

(11) باب استحباب التزوج والتزويج في شوال، واستحباب الدخول فيه

73 - (1423) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. (واللفظ لزهير) قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية، عن عبدالله بن عروة، عن عروة، عن عائشة. قالت:

تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال. وبنى بي في شوال. فأني نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحظى عنده مني؟ قال: وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال.

(1423) وحدثناه ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان. بهذا الإسناد. ولم يذكر فعل عائشة.

(12) باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها

74 - (1424) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال:

كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم. فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنظرت إليها؟" قال: لا. قال: "فأذهب فانظر إليها. فإن في أعين الأنصار شيئاً".

75 - (1424) وحدثني يحيى بن معين. حدثنا مروان بن معاوية الفزاري. حدثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال:

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أني تزوجت امرأة من الأنصار. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "هل نظرت إليها؟ فإن في عيون الأنصار شيئاً" قال: قد

نظرت إليها. قال "على كم تزوجتها؟". قال: على أربع أواق. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "على أربع أواق؟ كأنما تتحتون الفضة من عرض هذا الجبل. ما عندنا ما نعطيك. ولكن عسى أن نبعثك في بعث تصيب منه" قال: فبعث بعثا إلى بني عبس. بعث ذلك الرجل فيهم.

(13) باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد، وغير ذلك من قليل وكثير. واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به

76 - (1425) حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن القاري) عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. ح وحدثناه قتيبة. حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد الساعدي. قال: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت:

يا رسول الله! أهب لك نفسي. فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فصعد النظر فيها وصوبه. ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه. فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا، جلست. فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله! إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها. فقال:

"فهل عندك من شيء؟" فقال: لا. والله! يا رسول الله! فقال: "أذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئا؟" فذهب ثم رجع. فقال: لا. والله! ما وجدت شيئا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انظر ولو خاتم من حديد" فذهب ثم رجع. فقال: لا. والله! يا رسول الله! ولا خاتم من حديد. ولكن هذا إزاري. (قال سهل ما له رداء) فلها نصفه. فقال رسول الله "ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء. وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء" فجلس الرجل. حتى إذا طال مجلسه قام. فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا. فأمر به فدعي. فلما جاء قال "ماذا معك من القرآن؟" قال: معي سورة كذا وكذا. (عددها) فقال "تقرؤهن عن ظهر قلبك؟" قال: نعم. قال "أذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن".

هذا حديث ابن أبي حازم. وحديث يعقوب يقاربه في اللفظ.

77 - (1425) وحدثناه خلف بن هشام. حدثنا حماد بن زيد. ح وحدثنيه زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم عن الدراوردي. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة. كلهم عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، بهذا الحديث. يزيد بعضهم على بعض. غير أن في الحديث زائدة قال (انطلق فقد زوجتكها. فعلمها من القرآن).

78 - (1426) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالعزيز بن محمد. حدثني يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد. ح وحدثني محمد ابن أبي عمر المكي (واللفظ له). حدثنا

عبدالعزیز عن یزید، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن ؛ أنه قال: سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم:

كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت: كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشا. قالت: أتدري ما النش ؟ قال: قلت: نصف أوقية. قتلك خمسمائة درهم. فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لأزواجه.

79 - (1437) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو الربيع سليمان بن داود العتكي وقتيبة بن سعيد. واللفظ ليحيى (قال يحيى: أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا حماد بن زيد) عن ثابت، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبدالرحمن بن عوف أثر صفرة. فقال " ما هذا ؟" قال:

يا رسول الله ! إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب. قال " فبارك الله لك. أولم ولو بشاة " .

80 - (1437) وحدثنا محمد بن عبيد الغبري. حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن أنس بن مالك ؛ أن عبدالرحمن بن عوف تزوج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، على وزن نواة من ذهب. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم "أولم ولو بشاة".

81 - (1437) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا وكيع. حدثنا شعبة عن قتادة وحميد، عن أنس ؛ أن عبدالرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب. وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له "أولم ولو بشاة".

(1437) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا أبو داود. ح وحدثنا محمد بن رافع وهارون بن عبدالله. قالوا: حدثنا وهب بن جرير. ح وحدثنا أحمد بن خراش. حدثنا شبابة. كلهم عن شعبة، عن حميد، بهذا الإسناد. غير أن في حديث وهب قال: قال عبدالرحمن: تزوجت امرأة.

82 - (1437) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن قدامة. قالوا: أخبرنا النضر بن شميل. حدثنا شعبة. حدثنا عبدالعزیز بن صهيب. قال: سمعت أنسا يقول: قال عبدالرحمن بن عوف:

رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي بشاشة العرس. فقلت: تزوجت امرأة من الأنصار. فقال "كم أصدقتهما ؟" فقلت: نواة. وفي حديث إسحاق: من ذهب.

83 - (1427) وحدثنا ابن المثنى. حدثنا أبو داود. حدثنا شعبة عن أبي حمزة (قال شعبة: واسمه عبدالرحمن بن أبي عبدالله) عن أنس بن مالك ؛ أن عبدالرحمن تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب.

(1427) وحدثنيه محمد بن رافع. حدثنا وهب. أخبرنا شعبة، بهذا الإسناد. غير أنه قال: فقال رجل من ولد عبدالرحمن بن عوف: من ذهب.

(14) باب فضيلة إعتاق أمة ثم يتزوجها

84 - (1365) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل (يعني ابن علي) عن عبدالعزیز، عن أنس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر. قال: فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس. فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة. فأجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر. وإن ركبتني لتمس فخذ النبي صلى الله عليه وسلم. وانحسر الإزار عن فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم. فإني لأرى بياض فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم. فلما دخل القرية قال "الله أكبر! خربت خيبر. إنا إذا نزلنا بساحة قوم. فساء صباح المنذرين" قالها ثلاث مرات. قال: وقد خرج القوم إلى أعمالهم. فقالوا: محمد والله! قال عبدالعزیز: وقال بعض أصحابنا: فقالوا: محمد، والخميس. قال: وأصبناها عنوة. وجمع السبي. فجاءه دحية فقال: يا رسول الله! أعطني جارية من السبي.

فقال "أذهب فخذ جارية" فأخذ صفية بنت حيي. فجاء رجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا نبي الله! أعطيت دحية، صفية بنت حيي، سيد قريظة والنضر؟ ما تصلح إلا لك. قال "ادعوه بها" قال: فجاء بها. فلما نظر إليها النبي صلى الله عليه وسلم قال "خذ جارية من السبي غيرها" قال: وأعتقها وتزوجها. فقال له ثابت: يا أبا حمزة! ما أصدقها؟ قال: نفسها. أعتقها وتزوجها. حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم. فأهدتها له من الليل. فأصبح النبي صلى الله عليه وسلم عروسا. فقال "من كان عنده شيء فليجيء به" قال: وبسط نطعا. قال: فجعل الرجل يجيء بالأقط. وجعل الرجل يجيء بالتمر. وجعل الرجل يجيء بالسمن. فحاسوا حيسا. فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

85 - (1365) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن ثابت وعبدالعزیز بن صهيب، عن أنس. ح وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن ثابت وشعيب بن حباب، عن أنس. ح وحدثناه قتيبة. حدثنا أبو عوانة عن قتادة وعبدالعزیز، عن أنس. ح وحدثنا محمد بن عبيد الغبري. حدثنا أبو عوانة عن أبي عثمان، عن أنس. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا معاذ ابن هشام. حدثني أبي عن شعيب بن الحباب، عن أنس. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا يحيى بن آدم وعمر بن سعد وعبدالرزاق. جميعا عن سفيان، عن يونس بن عبيد. عن شعيب بن الحباب، عن أنس. كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه أعتق صفية وجعل عتقها صداقها. وفي حديث معاذ عن أبيه: تزوج صفية وأصدقها عتقها.

86 - (154) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن مطرف، عن عامر، عن أبي بردة، عن أبي موسى. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، في الذي يعتق جاريته ثم يتزوجها "له أجران".
87 - (1365) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أنس. قال:

كنت ردف أبي طلحة يوم خيبر. وقدمي تمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فأتيناهم حين بزغت الشمس. وقد أخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم. فقالوا: محمد، والخميس. قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "خربت خيبر! إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين" قال: وهزمهم الله عز وجل. ووقعت في سهم دحية جارية جميلة. فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس. ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها له وتهيئها. (قال: وأحسبه قال) وتعتد في بيتها. وهي صفية بنت حيي. قال: وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وليمتها التمر والأقط والسمن. فحصدت الأرض أفاحيص. وجيء بالأنطاع. فوضعت فيها. وجيء بالأقط والسمن فشبع الناس. قال: وقال الناس: لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد. قالوا: إن حجبها فهي امرأته. وإن لم يحجبها فهي أم ولد. فلما أراد أن يركب حجبها. فقعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها. فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ودفعنا. قال: فعثرت الناقة العضباء. وندر رسول الله صلى الله عليه وسلم وندرت. فقام فسترها. وقد أشرفت النساء. فقلن: أبعدهن الله اليهودية.

قال: قلت: يا أبا حمزة! أوقع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إي. والله! لقد وقع.

87 م - (1428) قال أنس: وشهدت وليمة زينب. فأشبع الناس خبزا ولحما. وكان يبعثني فأدعوا الناس. فلما فرغ قام وتبعته. فتخلف رجلان استأنس بهما الحديث. لم يخرجا. فجعل يمر على نسائه. فيسلم على كل واحدة منهن "سلام عليكم. كيف أنتم يا أهل البيت؟" فيقولون: بخير. يا رسول الله! كيف وجدت أهلك؟ فيقول "بخير" فلما فرغ رجع ورجعت معه. فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث. فلما رأياه قد رجع قاما فخرجا. فوالله! ما أدري أنا أخبرته أم أنزل عليه الوحي بأنهما قد خرجا. فرجع ورجعت معه. فلما وضع رجله في أسكفة الباب أرخى الحجاب بيني وبينه. وأنزل الله تعالى هذه الآية: { لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم } [33 / الأحزاب / الآية 53] الآية.

88 - (1365) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا شبابة. حدثنا سليمان عن ثابت، عن أنس. ح وحدثني به عبدالله بن هاشم ابن حيان (واللفظ له). حدثنا بهز. حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت. حدثنا أنس. قال:

صارت صفة لدحية في مقسمه. وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: ويقولون: ما رأينا في السبي مثلها قال: فبعث إلى دحية فأعطاه بها ما أراد. ثم دفعها إلى أمي فقال "أصلحها" قال: ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر. حتى إذا جعلها في ظهره نزل. ثم ضرب عليها القبة. فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من كان عنده فضل زاد فليأتنا به" قال: فجعل الرجل يجيء بفضل التمر وفضل السويق. حتى جعلوا من ذلك سوادا حيسا. فجعلوا يأكلون من ذلك الحيس. ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء. قال: فقال أنس: فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها قال: فانطلقنا، حتى إذا رأينا جدر المدينة هششنا إليها. فرفعنا مطينا. ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيته. قال: وصفية خلفه قد أرفها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فعثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم. فصرع وصرعت. قال: فليس أحد من الناس ينظر إليه ولا إليها. حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسترها. قال: فأتيناها فقال "لم نضر" قال: فدخلنا المدينة. فخرج جوارى نسائه يترأءنها ويشمتن بصرعتها.

(15) باب زواج زينب بنت جحش، ونزول الحجاب، وإثبات وليمة العرس

89 - (1428) حدثنا محمد بن حاتم بن ميمون. حدثنا بهز. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم. قالوا جميعا: حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس. وهذا حديث بهز قال: لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد "فاذكرها علي" قال: فانطلق زيد حتى أتاها وهي تخمر عجينها. قال: فلما رأيتها عظمت في صدري. حتى ما استطيع أن أنظر إليها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها. فوليتها ظهري ونكصت على عقبي. فقلت: يا زينب! أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك. قالت: ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي. فقامت إلى مسجدها. ونزل القرآن. وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن. قال فقال: ولقد رأيتنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعمنا الخبز واللحم حين امتد النهار. فخرج الناس وبقي رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعته. فجعل يتتبع حجر نسائه يسلم عليهن. ويقلن: يا رسول الله! كيف وجدت أهلك؟ قال: فما أدري أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبرني. قال: فانطلق حتى دخل البيت. فذهبت أدخل معه فألقى الستر بيني وبينه. ونزل الحجاب. قال: ووعظ القوم بما وعظوا به.

زاد ابن رافع في حديثه: لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه؛ إلى قوله: والله لا يستحي من الحق.

90 - (1428) حدثنا أبو الربيع الزهراني وأبو كامل فضيل بن حسين وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت، عن أنس، (وفي رواية أبي كامل: سمعت أنسا) قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أولم على امرأة (وقال أبو كامل: على شيء) من نسائه، ما أولم على زينب. فإنه ذبح شاة.

91 - (1428) حدثنا محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد ومحمد بن بشار. قالوا: حدثنا محمد (وهو بن جعفر). حدثنا شعبة عن عبدالعزيز بن صهيب. قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ما أولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة من نسائه أكثر أو أفضل مما أولم على زينب.

فقال ثابت البناني: بما أولم؟ قال: أطعمهم خبزا ولحما حتى تركوه.

92 - (1428) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي، وعاصم بن النضر التيمي، ومحمد بن عبد الأعلى. كلهم عن معتمر (واللفظ لابن حبيب). حدثنا معتمر بن سليمان قال: سمعت أبي. حدثنا أبو مجلز عن أنس بن مالك. قال:

لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش، دعا القوم فطعموا. ثم جلسوا يتحدثون. قال: فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا. فلما رأى ذلك قام. فلما قام من قام من القوم.

زاد عاصم وابن عبد الأعلى في حديثهما قال: ففعد ثلاثة. وإن النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فإذا القوم جلوس. ثم إنهم قاموا فانطلقوا. قال: فجنبت فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قد انطلقوا. قال: فجاء حتى دخل. فذهبت أدخل فألقي الحجاب بيني وبينه. قال: وأنزل الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه}؛ إلى قوله {إن ذلكم كان عند الله عظيما}.

93 - (1428) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح. قال ابن شهاب: إن أنس بن مالك قال: أنا أعلم الناس بالحجاب. لقد كان أبي بن كعب يسألني عنه. قال أنس:

أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزینب بنت جحش. قال: وكان تزوجها بالمدينة. فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار. فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم. حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمشى فمشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة. ثم ظن أنهم قد خرجوا فرجع ورجعت معه. فإذا

هم جلوس مكانهم. فرجع فرجعت الثانية. حتى بلغ حجرة عائشة. فرجع فرجعت. فإذا هم قد قاموا. فضرب بيني وبينه بالستر. وأنزل الله آية الحجاب.

94 - (1428) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جعفر (يعني ابن سليمان) عن الجعد أبي عثمان، عن أنس بن مالك. قال:

تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله. قال: فصنعت أمي أم سليم حيسا فجعلته في تور. فقالت: يا أنس! اذهب بهذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقل بعثت بهذا إليك أمي. وهي تقرئك السلام. وتقول: إن هذا لك منا قليل، يا رسول الله! قال: فذهبت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: إن أمي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل، يا رسول الله! فقال "ضعه" ثم قال: " اذهب فادع لي فلانا وفلانا وقلنا. ومن لقيت" وسمى رجالا. قال: فدعوت من سمى ومن لقيت: قال: قلت لأنس: عدد كم كانوا؟ قال: زهاء ثلاثمائة.

وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا أنس! هات التور" قال: فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليتحلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه" قال: فأكلوا حتى شبعوا. قال: فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم. فقال لي "يا أنس! ارفع" قال: فرفعت. فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت. قال: وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس، وزوجته مولية وجهها إلى الحائط. فنقلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم على نسائه. ثم رجع. فلما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجع ظنوا أنهم قد ثقلوا عليه. قال: فابتدروا الباب فخرجوا كلهم. وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أرخى الستر ودخل. وأنا جالس في الحجرة. فلم يلبث إلا يسيرا حتى خرج علي. وأنزلت هذه الآية. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأهن على الناس: يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي؛ إلى آخر الآية. قال الجعد: قال أنس ابن مالك: أنا أحدث الناس عهدا بهذه الآيات. وحجب نساء النبي صلى الله عليه وسلم.

95 - (1428) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. حدثنا معمر عن أبي عثمان، عن أنس. قال:

لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب أهدت له أم سليم حيسا في تور من حجارة. فقال أنس: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"اذهب فادع لي من لقيت من المسلمين" فدعوت له من لقيت. فجعلوا يدخلون عليه فيأكلون ويخرجون. ووضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على الطعام فدعا فيه. وقال فيه ماشاء الله أن يقول ولم أدع أحدا لقيته إلا دعوته. فأكلوا حتى شبعوا. وخرجوا. وبقي طائفة منهم فأطالوا عليه الحديث. فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يستحي منهم أن يقول لهم شيئا. فخرج وتركهم في البيت. فأنزل الله عز وجل: {يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إناه} (قال قتادة: غير متحينين طعاما) {ولكن إذا دعيتم فادخلوا}. حتى بلغ: {ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن}.

(16) باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة

96 - (1429) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر. قال: قال رسول الله عليه وسلم:

"إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها".

97 - (1429) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا خالد بن الحارث عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال:

"إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليجب".

قال خالد: فإذا عبيدالله ينزله على العرس.

98 - (1429) حدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس فليجب".

99 - (1429) حدثني أبو الربيع وأبو كامل. قالوا: حدثنا حماد. حدثنا أيوب. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا حماد عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"انتموا الدعوة إذا دعيتم".

100 - (1429) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن أيوب، عن نافع؛ أن ابن عمر كان يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم:

"إذا دعا أحدكم أخاه فليجب. عرسا كان أو نحوه".

101 - (1429) وحدثني إسحاق بن منصور. حدثني عيسى بن المنذر. حدثنا بقية. حدثنا الزبيدي عن نافع، عن ابن عمر. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من دعى إلى عرس أو نحوه فليجب".

102 - (1429) حدثني حميد بن مسعدة الباهلي. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا إسماعيل بن أمية عن نافع، عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وسلم:

"أئتوا الدعوة إذا دعيتم".

103 - (1429) وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج. أخبرني موسى بن عقبة عن نافع. قال: سمعت عبدالله بن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها".

قال: وكان عبدالله بن عمر يأتي الدعوة في العرس وغير العرس. ويأتيها وهو صائم.

104 - (1429) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. حدثني عمر بن محمد عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا".

105 - (1430) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. قالوا: حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب. فإن شاء طعم، وإن شاء ترك". ولم يذكر ابن المثنى "إلى طعام".

(1430) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج، عن أبي الزبير، بهذا الإسناد، بمثله.

106 - (1431) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حفص بن غياث عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا دعي أحدكم فليجب. فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم".

107 - (1432) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أنه كان يقول: بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الأغنياء ويترك المساكين. فمن لم يأت الدعوة، فقد عصى الله ورسوله.

108 - (1432) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان قال: قلت للزهري: يا أبا بكر؟ كيف هذا الحديث: شر الطعام طعام الأغنياء؟ فضحك فقال: ليس هو: شر الطعام طعام الأغنياء.

قال سفيان: وكان أبي غنياً. فأفزعني هذا الحديث حين سمعت به. فسألت عنه الزهري فقال: حدثني عبدالرحمن الأعرج؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: شر الطعام طعام الوليمة. ثم ذكر بمثل حديث مالك.

109 - (1432) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب. وعن الأعرج عن أبي هريرة. قال: شر الطعام طعام الوليمة. نحو حديث مالك.

وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. نحو ذلك.

110 - (1432) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. قال: سمعت زياد بن سعد قال: سمعت ثابتاً الأعرج يحدث عن أبي هريرة؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "شر الطعام طعام الوليمة. يمنعها من يأتيها ويدعى إليها من أبأها. ومن لم يجب الدعوة، فقد عصى الله ورسوله".

(17) باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تتكح زوجها غيره ويطأها، ثم يفارقها، وتتقضى عدتها

111 - (1433) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد (واللفظ لعمره) قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت: جاءت امرأة رفاعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت عند رفاعة. فطلقتني فبت طلاقي. فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير. وإن ما معه مثل هدبة الثوب. فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا. حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك". قالت: وأبو بكر عنده. وخالد بالباب ينتظر أن يؤذن له. فنادى: يا أبا بكر! ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم!

112 - (1433) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى (واللفظ لحرمة) (قال أبو الطاهر: حدثنا. وقال حرمة: أخبرنا ابن وهب). أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته؛ أن رفاعة القرظي طلق امرأته فبت طلاقها. فتزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير. فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إنها كانت تحت رفاعة. فطلقها آخر ثلاث تطليقات. فتزوجت بعده عبدالرحمن بن الزبير. وإنه، والله! ما معه إلا مثل الهدية. وأخذت بهدية من جلبابها. قال: فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكاً. فقال: "لعلك تريدين أن ترجعي إلى رفاعة. لا. حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته". وأبو بكر الصديق جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. وخالد ابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة لم يؤذن له. قال: فطفق خالد ينادي أبا بكر: ألا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

113 - (1433) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ أن رفاعة القرظي طلق امرأته فتزوجها عبدالرحمن بن الزبير. فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات. بمثل حديث يونس.

114 - (1433) حدثنا محمد بن العلاء الهمداني. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المرأة يتزوجها الرجل، فيطلقها، فتتزوج رجلاً، فيطلقها قبل أن يدخل بها. أتحل لزوجها الأول؟ قال "لا. حتى يذوق عسيلتها".

(1433) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن فضال. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. جميعاً عن هشام، بهذا الإسناد.

115 - (1433) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. قالت: طلق رجل امرأته ثلاثاً. فتزوجها رجل ثم طلقها قبل أن يدخل بها. فأراد زوجها الأول أن يتزوجها. فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فقال:

"لا. حتى يذوق الآخر من عسيلتها، ما ذاق الأول".

(1433) وحدثناه محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثناه محمد بن المثني.

حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد). جميعاً عن عبيدالله، بهذا الإسناد، مثله. وفي حديث يحيى عن عبيدالله: حدثنا القاسم عن عائشة.

(18) باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع

116 - (1434) حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ ليحيى) قالوا: أخبرنا جرير عن منصور، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لو أن أحدهم، إذا أراد أن يأتي أهله، قال: باسم الله. اللهم! جنبنا الشيطان. وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه، إن يقدر بينهما ولد في ذلك، لم يضره شيطان أبداً".

(1434) وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة.

ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا عبد ابن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. جميعاً عن

الثوري. كلاهما عن منصور. بمعنى حديث جرير. غير أن شعبة ليس في حديثه ذكر

"باسم الله". وفي رواية عبدالرزاق عن الثوري "باسم الله". وفي رواية ابن نمير: قال

منصور: أراه قال "باسم الله".

(19) باب جواز جماعه امرأته في قبلها، من قدامها ومن ورائها، من غير

تعرض للدبر

117 - (1435) حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد. (واللفظ

لأبي بكر) قالوا: حدثنا سفيان عن ابن المنكر. سمع جابراً يقول: كانت اليهود تقول: إذا

أتى الرجل امرأته، من دبرها، في قبلها، كان الولد أحول. فنزلت: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم}. [2 / البقرة / 223].

118 - (1435) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن الهاد، عن أبي حازم، عن محمد بن المنكر، عن جابر بن عبد الله؛

أن يهود كانت تقول: إذا أتيت المرأة، من دبرها، في قبلها، ثم حملت كان ولدها أحول. قال: فأنزلت: {نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم}.

119 - (1435) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة. ح وحدثنا عبدالوارث بن

عبدالصمد. حدثني أبي عن جدي، عن أيوب. ح وحدثني محمد بن المثنى. حدثني وهب بن جرير. حدثنا شعبة. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالرحمن. حدثنا سفيان. ح

وحدثني عبيدالله بن سعيد وهارون بن عبدالله وأبو معن الرقاشي. قالوا: حدثنا وهب بن جرير. حدثنا أبي. قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري. ح وحدثني سليمان

بن معبد. حدثنا معلى بن أسد. حدثنا عبدالعزيز (وهو ابن المختار) عن سهيل بن أبي صالح. كل هؤلاء عن محمد بن المنكر، عن جابر، بهذا الحديث. وزاد في حديث

النعمان عن الزهري: إن شاء مجيبة، وإن شاء غير مجيبة. غير أن ذلك في صمام واحد.

(20) باب تحريم امتناعها من فراش زوجها

120 - (1436) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا

محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

"إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى تصبح".

(1436) وحدثني يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). حدثنا شعبة، بهذا

الإسناد. وقال "حتى ترجع".

121 - (1436) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا مروان عن يزيد (يعني ابن كيسان)، عن

أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"والذي نفسي بيده! ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطا عليها، حتى يرضى عنها".

122 - (1436) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية. ح

وحدثني أبو سعيد الأشج. حدثنا وكيع. ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له). حدثنا

جرير. كلهم عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فلم تأتته، فبات غضبان عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح".

(21) باب تحريم إفشاء سر المرأة

123 - (1437) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة العمري. حدثنا عبدالرحمن بن سعد. قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها".

124 - (1437) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة، عن عبدالرحمن بن سعد قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه، ثم ينشر سرها".

وقال ابن نمير "إن أعظم".

(22) باب حكم العزل

125 - (1438) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني ربيعة عن محمد ابن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز؛ أنه قال:

دخلت أنا وأبو صرمة على أبي سعيد الخدري. فسأله أبو صرمة فقال: يا أبا سعيد! هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر العزل؟ فقال: نعم. غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة بلمصطلق. فسبينا كرائم العرب. فطالت علينا العزبة وورغبتنا في الفداء. فأردنا أن نستمتع ونعزل. فقلنا: نعمل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا لا نسأله! فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "لا عليكم أن لاتفعلوا. ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيامة، إلا ستكون".

126 - (1438) حدثني محمد بن الفرغ مولي بني هاشم. حدثنا محمد بن الزبيرقان. حدثنا موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان، بهذا الإسناد، في معنى حديث ربيعة. غير أنه قال:

"فإن الله كتب من هو خالق إلى يوم القيامة".

127 - (1438) حدثني عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي. حدثنا جويرية عن مالك، عن الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد الخدري؛ أنه أخبره قال: أصبنا سبايا فكنا نعزل. ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فقال لنا "وإنكم لتفعلون؟ وإنكم لتفعلون؟ وإنكم لتفعلون؟ ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة".

128 - (1438) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين، عن معبد بن سيرين، عن أبي سعيد الخدري. قال: قلت له: سمعته من أبي سعيد؟ قال: نعم. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا عليكم أن لا تفعلوا. فإنما هو القدر".

129 - (1438) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. ح وحدثنا يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي وبهز. قالوا جميعاً: حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين، بهذا الإسناد، مثله. غير أن في حديثهم: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العزل: "لا عليكم أن لا تفعلوا إذا كم. فإنما هو القدر".

وفي رواية بهز قال شعبة: قلت له: سمعته من أبي سعيد؟ قال: نعم. 130 - (1438) وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري (واللفظ لأبي كامل). قالوا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد). حدثنا أيوب عن محمد، عن عبدالرحمن بن بشر بن مسعود، رده إلى أبي سعيد الخدري. قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العزل؟ فقال:

"لا عليكم أن تفعلوا إذا كم. فإنما هو القدر".
قال محمد: وقوله "لا عليكم" أقرب إلى النهي.

131 - (1438) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن معاذ. حدثنا ابن عون عن محمد، عن عبدالرحمن بن بشر الأنصاري. قال فرد الحديث حتى رده إلى أبي سعيد الخدري. قال:

ذكر العزل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال "وما ذاكم؟" قالوا: الرجل تكون له المرأة ترضع فيصيب منها. ويكره أن تحمل منه. والرجل تكون له الأمة فيصيب منها. ويكره أن تحمل منه. قال: "فلا عليكم أن تفعلوا إذا كم. فإنما هو القدر".
قال ابن عون: فحدثت به الحسن فقال: والله! لكأن هذا زجر.

(1438) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا سليمان بن حرب. حدثنا حماد بن زيد عن ابن عون. قال: حدثت محمداً عن إبراهيم بحديث عبدالرحمن بن بشر. (يعني حديث العزل) فقال: إياي حدثه عبدالرحمن بن بشر.

(1438) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبدالأعلى. حدثنا هشام عن محمد، عن معبد بن سيرين. قال: قلنا لأبي سعيد:

هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر في العزل شيئاً؟ قال: نعم. وساق الحديث بمعنى حديث ابن عون. إلى قوله "القدر".

132 - (1438) حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري وأحمد بن عبدة (قال ابن عبدة: أخبرنا. وقال عبيدالله: حدثنا سفيان بن عيينة) عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن قرعة، عن أبي سعيد الخدري. قال: ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "ولم يفعل ذلك أحدكم؟ (ولم يقل: فلا يفعل ذلك أحدكم) فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها".

133 - (1438) حدثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرني معاوية (يعني ابن صالح) عن علي بن أبي طلحة عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري. سمعه يقول: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل؟ فقال: "ما من كل الماء يكون الولد. وإذا أراد الله خلق شيء لم يمنعه شيء".

(1438) حدثني أحمد بن المنذر البصري. حدثنا زيد بن حباب. حدثنا معاوية. أخبرني علي بن أبي طلحة الهاشمي عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله.

134 - (1439) حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. أخبرنا أبو الزبير عن جابر؛ أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن لي جارية هي خادمنا وسانيتنا. وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل. فقال: "اعزل عنها إن شئت. فإنه سيأتيها ما قدر لها" فلبث الرجل. ثم أتاه فقال: إن الجارية قد حبلت. فقال: "قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها".

135 - (1439) حدثنا سعيد بن عمرو الأشعطي. حدثنا سفيان بن عيينة عن سعيد بن حسان، عن عروة بن عياض، عن جابر بن عبدالله، قال: سألت رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن عندي جارية لي. وأنا أعزل عنها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن ذلك لن يمنعه شيئاً أراد الله" قال: فجاء الرجل فقال: يا رسول الله! إن الجارية التي كنت ذكرتها لك حملت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا عبد الله ورسوله".

(1439) وحدثنا حجاج بن الشاعر. حدثنا أبو أحمد الزبيري. حدثنا سعيد بن حسان، قاص أهل مكة. أخبرني عروة بن عياض بن عدي بن الخيار النوفلي عن جابر بن عبدالله. قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديث سفيان.

136 - (1440) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال أبو بكر: حدثنا سفيان) عن عمرو، عن عطاء، عن جابر. قال: كنا نعزل والقرآن ينزل. زاد إسحاق: قال سفيان: لو كان شيئاً ينهى عنه، لنهانا عنه القرآن.

137 - (1440) وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن عطاء. قال: سمعت جابراً يقول: لقد كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

138 - (1440) وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ (يعني ابن هشام). حدثني أبي عن أبي الزبير، عن جابر. قال: كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم. فلم ينهنا.

(23) باب تحريم وطء الحامل المسيبة

139 - (1441) وحدثني محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير. قال: سمعت عبدالرحمن بن جبير يحدث عن أبيه، عن أبي الدرداء، عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه أتى بامرأة محج على باب فسطاط. فقال "لعله يزيد أن يلم بها" فقالوا: نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره. كيف يورثه وهو لا يحل له؟ كيف يستخدمه وهو لا يحل له؟".

(1441) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون. ح وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا أبو داود. جميعا عن شعبة، في هذا الإسناد.

(24) باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع، وكراهة العزل

140 - (1442) وحدثنا خلف بن هشام. حدثنا مالك بن أنس. ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له). قال: قرأت على مالك عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، عن عروة، عن عائشة، عن جدامة بنت وهب الأسدية؛ أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لقد هممت أن أنهي عن الغيلة. حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم". قال مسلم: وأما خلف فقال: عن جدامة الأسدية. والصحيح ما قاله يحيى: بالبدال. 141 - (1442) حدثنا عبيدالله بن سعيد ومحمد بن أبي عمر. قالوا: حدثنا المقرئ. حدثنا سعيد بن أبي أيوب. حدثني أبو الأسود عن عروة، عن عائشة، عن جدامة بنت وهب، أخت عكاشة. قالت: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أناس، وهو يقول:

"لقد هممت أن أنهي عن الغيلة. فنظرت في الروم وفارس. فإذا هم يغيلون أولادهم، فلا يضر أولادهم ذلك شيئا".

ثم سأله عن العزل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ذلك الوأد الخفي".

زاد عبيدالله في حديثه عن المقرئ وهي: {وإذا المؤودة سئلت} [81 / التكوير / 8].

142 - (1442) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يحيى بن إسحاق. حدثنا يحيى بن أيوب عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل القرشي، عن عروة، عن عائشة، عن جدامة بنت وهب الأسدية؛ أنها قالت:

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر بمثل حديث سعيد بن أبي أيوب، في العزل والغيلة. غير أنه قال "الغيال".

143 - (1443) حدثني محمد بن عبدالله بن نمير وزهير بن حرب (واللفظ لابن نمير). قالوا: حدثنا عبدالله بن يزيد المقبري. حدثنا حيوة. حدثني عياش بن عباس ؛ أن أبا النضر حدثه عن عامر بن سعد ؛ أن أسامة بن زيد أخبر والده سعد بن أبي وقاص ؛ أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أعزل عن امرأتي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لم تفعل ذلك؟" فقال الرجل: أشفق على ولدها، أو على أولادها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لو كان ذلك ضارا، ضر فارس والروم". وقال زهير في روايته "إن كان لذلك فلا. ما ضار ذلك فارس ولا الروم".



١٧ - كتاب الرضاع

(1) باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

1 - (1444) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة؛ أن عائشة أخبرتها؛

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها. وإنما سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة. قالت عائشة فقلت: يا رسول الله! هذا رجل يستأذن في بيتك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أراه فلانا" (لعم حفصة من الرضاعة) فقالت عائشة: يا رسول الله! لو كان فلانا حيا (لعمها من الرضاعة) دخل علي؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم. إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة".

2 - (1444) وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو اسامة. ح وحدثني أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي. حدثنا علي بن هاشم بن البريد. جميعا عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة عن عائشة. قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة".

(1444) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عبدالله بن أبي بكر، بهذا الإسناد، مثل حديث هشام بن عروة.

(2) باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل

3 - (1445) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أنها أخبرته؛ أن أفلح، أبا أبي القعيس، جاء يستأذن عليها. وهو عمها من الرضاعة. بعد أن أنزل الحجاب. قالت: فأبيت أن آذن له. فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذي صنعت. فأمرني أن آذن له علي.

4 - (1445) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة؛ قالت: أتاني عمي من الرضاعة، أفلح بن أبي قعيس. فذكر بمعنى حديث مالك. وزاد: قلت: إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل. قال "تربت يداك، أو يمينك".

5 - (1445) وحدثني حرمة بن يحيى. حدثنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عروة؛ أن عائشة أخبرته؛ أنه جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها. بعد ما نزل الحجاب. وكان أبو القعيس أبا عائشة من الرضاعة. قالت عائشة: فقلت: والله! لا آذن لأفلح، حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإن أبا القعيس ليس هو أرضعني. ولكن أرضعتني امرأته. قالت عائشة فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: يا

رسول الله ! إن أفلح أبا القعيس جاءني يستأذن علي. فكرهت أن آذن له حتى أستأذنك. قالت: فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أئذني له".

قال عروة: فبذلك كانت عائشة تقول: حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب. 6 - (1445) وحدثناه عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد. جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها. بنحو حديثهم. وفيه "فإنه عمك تربت يمينك".

وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة.

7 - (1445) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن نمير عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي. فأبيت أن آذن له حتى أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: إن عمي من الرضاعة استأذن علي فأبيت أن آذن له. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فليلج عليك عمك" قلت: إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل. قال "إنه عمك. فليلج عليك".

(1445) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد). حدثنا هشام، بهذا الإسناد؛ أن أبا القعيس استأذن عليها. فذكر نحوه. (1445) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام، بهذا الإسناد، نحوه. غير أنه قال: استأذن عليها أبو القعيس.

8 - (1445) وحدثني الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع. قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج عن عطاء. أخبرني عروة ابن الزبير؛ أن عائشة أخبرته. قالت: استأذن علي عمي من الرضاعة، أبو الجعد. فرددته (قال لي هشام: إنما هو أبو القعيس) فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته بذلك. قال: "فهلا أذنت له؟ تربت يمينك أو يدك".

9 - (1445) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك، عن عروة، عن عائشة؛ أنها أخبرته؛ أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح. استأذن عليها فحجبتة. فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال لها "لا تحتجي منه. فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب".

10 - (1445) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة قالت: استأذن علي أفلح بن قعيس. فأبيت أن آذن له. فأرسل: إني عمك. أرضعتك امرأة أخي. فأبيت أن آذن له. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرت ذلك له. فقال "ليدخل عليك، فإنه عمك".

(3) باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

11 - (1446) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، ومحمد بن العلاء (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبدالرحمن عن علي. قال: قلت: يا رسول الله! مالك تنوق في قريش وتدعنا؟ فقال: "وعندكم شيء؟" قلت: نعم. بنت حمزة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنها لا تحل لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة".

(1446) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن جرير. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي. حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان. كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

12 - (1447) وحدثنا هدا بن خالد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن جابر بن زيد، عن ابن عباس؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم أريد على ابنة حمزة. فقال "إنها لا تحل لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة. ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم".

13 - (1447) وحدثناه زهير بن حرب. حدثنا يحيى (وهو القطان). ح وحدثنا محمد بن يحيى بن مهرا ن القطعي. حدثنا بشر بن عمر. جميعا عن شعبة. ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن سعيد بن أبي عروبة. كلاهما عن قتادة. بإسناد همام. سواء. غير أن حديث شعبة انتهى عند قوله "ابنة أخي من الرضاعة". وفي حديث سعيد "وإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب". وفي رواية بن بشر بن عمر: سمعت جابر بن زيد.

14 - (1448) وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالوا: حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه. قال:

سمعت عبدالله بن مسلم يقول: سمعت محمد بن مسلم يقول: سمعت حميد بن عبدالرحمن يقول: سمعت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أين أنت؟ يا رسول الله! عن ابنة حمزة؟ أو قيل: ألا تخطب بنت حمزة بن عبدالمطلب؟ قال "إن حمزة أخي من الرضاعة".

(4) باب تحريم الربيبة وأخت المرأة

15 - (1449) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة. أخبرنا هشام.

أخبرني أبي عن زينب بنت أم سلمة، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان. قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له: هل لك في أختي بنت أبي سفيان؟ فقال "أفعل ماذا؟" قلت: تتكحها. قال "أو تحبين ذلك؟" قلت: لست لك بمخلية. وأحب من شركني في الخير أختي. قال "فإنها لا تحل لي" قلت: فإني أخبرتك أنك تخطب درة بنت أبي سلمة. قال "بنت أم سلمة؟" قلت: نعم. قال "لو أنها لم تكن ربييتي في حجري، ما حلت لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة. أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثَوِيْبِيَّةُ. فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن".

(1449) وحدثني سويد بن سعيد. حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة. ح وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا زهير. كلاهما عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد، سواء.

16 - (1449) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ؛ أن محمد بن شهاب كتب يذكر ؛ أن عروة حدثه ؛ أن زينب بنت أبي سلمة حدثته ؛ أن أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثتها ؛ أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله ! انكح أختي عزة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أتحبين ذلك!" فقالت: نعم. يا رسول الله ! لست لك بمخلية. وأحب من شركني في خير، أختي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فإن ذلك لا يحل لي". قالت: فقلت: يا رسول الله ! فإننا نتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة. قال "بنت أبي سلمة؟" قالت: نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"لو أنها لم تكن ربييتي في حجري ما حلت لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة. أرضعتني وأبا سلمة ثوية. فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن".

(1449) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرني يعقوب بن إبراهيم الزهري. حدثنا محمد بن عبدالله بن مسلم. كلاهما عن الزهري. بإسناد ابن أبي حبيب عنه. نحو حديثه. ولم يسم أحد منهم في حديثه، عزة، غير يزيد بن أبي حبيب.

(5) باب في المصّة والمصتان

17 - (1450) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا إسماعيل. ح وحدثنا سويد بن سعيد. حدثنا معتمر بن سليمان. كلاهما عن أيوب، عن ابن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقال سويد وزهير: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال) "لا تحرم المصّة والمصتان".

18 - (1451) حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم. كلهم عن المعتمر (واللفظ ليحيى). أخبرنا المعتمر بن سليمان عن أيوب، يحدث عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم الفضل. قالت: دخل أعرابي على نبي الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيتي. فقال: يا نبي الله ! إنني كنت لي امرأة فتزوجت عليها أخرى. فزعمت امرأتي الأولى أنها أرضعت امرأتي الحديثي روضة أو رضعتين. فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم:

"لا تحرم الإملجة والإملاجان" قال عمرو في روايته: عن عبدالله بن الحارث بن نوفل.

- 19 - (1451) وحدثني أبو غسان المسمعي. حدثنا معاذ. ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة، عن صالح بن أبي مريم، أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم الفضل ؛ أن رجلا من بني عامر بن صعصعة قال: يا نبي الله ! هل تحرم الرضعة الواحدة ؟ قال "لا".
- 20 - (1451) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث ؛ أن أم الفضل حدثت ؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال:
- "لا تحرم الرضعة أو الرضعتان، أو المصة أو المصتان".
- 21 - (1451) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. جميعا عن عبدة بن سليمان، عن ابن أبي عروبة، بهذا الإسناد. أما إسحاق فقال، كرواية ابن بشر " أو الرضعتان أو المصتان " وأما ابن أبي شيبة فقال "والرضعتان والمصتان".
- 22 - (1451) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا بشر بن السري. حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث ابن نوفل، عن أم الفضل، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:
- "لا تحرم الإملاجة والإملاجتان".
- 23 - (1451) حدثني أحمد بن سعيد الدارمي. حدثنا حبان. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث، عن أم الفضل. سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم: أتحرم المصة ؟ فقال "لا".

(6) باب التحريم بخمس رضعات

- 24 - (1452) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة ؛ أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن. ثم نسخن: بخمس معلومات. فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن.
- 25 - (1452) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول (وهي تذكر الذي يحرم من الرضاعة) قالت عمرة: فقالت عائشة: نزل في القرآن: عشر رضعات معلومات. ثم نزل أيضا: خمس معلومات.
- (1452) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا عبدالوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد قال: أخبرتني عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول. بمثله.

(7) باب رضاعة الكبير

26 - (1453) حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ قالت: جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله! إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم (وهو حليفه). فقال النبي صلى الله عليه وسلم "أرضعيه" قالت: وكيف أرضع؟ وهو رجل كبير. فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال "قد علمت أنه رجل كبير".

زاد عمرو في حديثه: وكان قد شهد بدرا. وفي رواية ابن أبي عمر: فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

27 - (1453) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن أبي عمر. جميعا عن الثقفى. قال ابن أبي عمر: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة؛ أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم. فأنت (تعني ابنة سهيل) النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إن سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال. وعقل ما عقلا. وإنه يدخل علينا وإن أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم "أرضعيه تحرمي عليه، ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة" فرجعت فقالت: إني قد أرضعته، فذهب الذي في نفس أبي حذيفة.

28 - (1453) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن نافع. (واللفظ لابن رافع) قال: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج، أخبرنا ابن أبي مليكة؛ أن القاسم بن محمد بن أبي بكر أخبره؛ أن عائشة أخبرته؛ أن سهلة بنت سهيل بنت عمرو جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت:

يا رسول الله! إن سالما (لسالم مولى أبي حذيفة) معنا في بيتنا. وقد بلغ ما يبلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال. قال "أرضعيه تحرمي عليه" قال: فمكثت سنة أو قريبا منها لا أحدث به وهبته. ثم لقيت القاسم فقلت له: لقد حدثتني حديثا ما حدثته بعد. قال: فما هو؟ فأخبرته. قال: فحدثه عني؛ أن عائشة أخبرتنه.

29 - (1453) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة. قالت: قالت أم سلمة لعائشة:

إنه يدخل عليك الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل علي. قال: فقالت عائشة: أما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة؟ قالت: إن امرأة أبي حذيفة قالت: يا رسول الله! إن سالما يدخل علي وهو رجل. وفي نفس أبي حذيفة منه شيء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" أرضعته حتى يدخل عليك".

30 - (1453) وحدثني أبو الطاهر وهارون بن سعيد الأيلي (واللفظ لهارون) قالاً: حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه. قال: سمعت حميد بن نافع يقول: سمعت زينب بنت أبي سلمة تقول:

سمعت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لعائشة: والله! ما تطيب نفسي أن يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعة. فقالت: لم؟ قد جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: يا رسول الله! والله! إنني لا أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أرضعته" فقالت: إنه ذو لحية. فقال "أرضعته يذهب ما في وجه أبي حذيفة". فقالت: والله! ما عرفته في وجه أبي حذيفة.

31 - (1454) حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب؛ أنه قال: أخبرني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمة؛ أن أمه زينب بنت أبي سلمة أخبرته؛ أن أمها أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول: أبي سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة. وقلن لعائشة:

والله! ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة. فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة. ولا رائينا.

(8) باب إنما الرضاعة من المجاعة

32 - (1455) حدثنا هناد بن السري. حدثنا أبو الأحوص عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق. قال: قالت عائشة:

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قاعد. فاشتد ذلك عليه. ورأيت الغضب في وجهه. قالت فقلت: يا رسول الله! إنه أخي من الرضاعة. قالت فقال "انظرن إخوانكم من الرضاعة. فإنما الرضاعة من المجاعة".

(1455) وحدثناه محمد بن المثني وابن بشار. قال: حدثنا محمد بن جعفر. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. قالاً جميعاً: حدثنا شعبة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي. جميعاً عن سفيان. ح وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا حسين الجعفي عن زائدة. كلهم عن أشعث بن أبي الشعثاء. بإسناد أبي الأحوص. كمنى حديثه. غير أنهم قالوا "من المجاعة".

(9) باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء، وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي

33 - (1456) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن صالح، أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، يوم حنين، بعث جيشاً إلى أوطاس. فلقوا عدواً. فقاتلوهم. فظهروا عليهم. وأصابوا لهم سباياً. فكان ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تخرجوا من غشيانهم من أجل أزواجهن من المشركين. فأنزل الله عز وجل في ذلك: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [4/النساء/ الآية 24]. أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن.

34 - (1456) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا عبد الأعلى عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الخليل؛ أن أبا علقمة الهاشمي حدث؛ أن أبا سعيد الخدري حدثهم؛ أن نبي الله صلى الله عليه وسلم بعث، يوم حنين، سرية. بمعنى حديث يزيد بن زريع. غير أنه قال: إلا ما ملكت أيمانكم منهن فحلال لكم. ولم يذكر: إذا انقضت عدتهن.

(1456) وحدثنيه يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). حدثنا شعبة عن قتادة، بهذا الإسناد، نحوه.

35 - (1456) وحدثنيه يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد بن الحارث. حدثنا شعبة عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد. قال: أصابوا سباياً يوم أوطاس. لهن أزواج. فتخوفوا. فأنزلت هذه الآية: {والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم} [4/النساء/ الآية 24].

(1456) وحدثني يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). حدثنا سعيد عن قتادة، بهذا الإسناد، نحوه.

(10) باب الولد للفراش، وتوقى الشبهات

36 - (1457) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أنها قالت:

اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام. فقال سعد: هذا يا رسول الله! ابن أخي، عتبة بن أبي وقاص. عهد إلي أنه ابنه. انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخي، يا رسول الله! ولد على فراش أبي. من وليدته. فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شبهه، فرأى شبهاً بينا بعثته. فقال "هو لك يا عبد. الولد للفراش وللعاهر الحجر. واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة". قالت: فلم ير سودة قط. ولم يذكر محمد بن رمح قوله "يا عبد".

(1457) حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر. كلاهما عن

الزهري، بهذا الإسناد، نحوه. غير أن معمرا وابن عيينة، في حديثهما "الولد للفراش" ولم يذكر "وللعاهر الحجر".

37 - (1458) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد. قال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الولد للفراش وللعاهر الحجر".

(1458) وحدثنا سعيد بن منصور، وزهير بن حرب ؛ وعبدالأعلى بن حماد، وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري. أما ابن منصور فقال: عن سعيد عن أبي هريرة. وأما عبدالأعلى فقال: عن أبي سلمة أو عن سعيد عن أبي هريرة. وقال زهير: عن سعيد أو عن أبي سلمة. أحدهما أو كلاهما عن أبي هريرة. وقال عمرو: حدثنا سفيان مرة عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة. ومرة عن سعيد أو أبي سلمة. ومرة عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث معمر.

(11) باب العمل بالحق القائف الولد

38 - (1459) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة ؛ أنها قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علي مسرورا، تبرق أسارير وجهه. فقال "ألم ترى أن مجززا نظر أنفا إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد. فقال: إن بعض هذه الأقدام لمن بعض".

39 - (1459) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة. (واللفظ لعمر) قالوا: حدثنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم مسرورا. فقال "يا عائشة ! ألم ترى أن مجززا المدلجي دخل علي. فرأى أسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما. وبدت أقدامهما. فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض".

40 - (1459) وحدثناه منصور بن أبي مزاحم. حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قالت:

دخل قائف ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاهد. وأسامة بن زيد بن حارثة مضطجعان. فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض. فسر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم وأعجبه. وأخبر به عائشة.

(1459) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر وابن جريج. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، بمعنى حديثهم. وزاد في حديث يونس: وكان مجرز قائفا.

(12) باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف

41 - (1460) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا. وقال

"إنه ليس بك على أهلك هوان. إن شئت سبعت لك. وإن سبعت لك سبعت لنسائي".

42 - (1460) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبد الملك ابن أبي بكر بن عبدالرحمن ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة، وأصبحت عنده قال لها

"ليس بك على أهلك هوان. إن شئت سبعت عندك. وإن شئت ثلثت ثم درت" قالت: ثلث.

(1460) وحدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن

عبدالرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر بن عبدالرحمن ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة فدخل عليها، فأراد أن يخرج أخذت بثوبه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن شئت زدتك وحاسبتك به. للبكر سبع وللثيب ثلاث".

(1460) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو ضمرة عن عبدالرحمن بن حميد، بهذا الإسناد، مثله.

43 - (1460) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن عبدالواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أم سلمة. ذكر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها. وذكر أشياء، هذا فيه. قال:

"إن شئت أن أسبع لك وأسبع لنسائي. وإن سبعت لك سبعت لنسائي".

44 - (1461) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك قال:

إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا. وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا. قال خالد: ولو قلت: إنه رفعه لصدقت. ولكنه قال: السنة كذلك.

45 - (1461) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: من السنة أن يقيم عند البكر سبعا. قال خالد: ولو شئت قلت: رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

(13) باب القسم بين الزوجات، وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع

يومها

46 - (1462) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا شبابة بن سوار. حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس. قال:

كان للنبي صلى الله عليه وسلم تسع نسوة. فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع. فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها. فكان في بيت عائشة. فجاءت زينب. فمد يده إليها. فقالت: هذه زينب. فكف النبي صلى الله عليه وسلم يده. فتقولتا حتى استخبتا. وأقيمت الصلاة. فمر أبو بكر على ذلك. فسمع أصواتهما. فقال: اخرج، يا رسول الله! إلى الصلاة. وحدث في أفواه التراب. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت عائشة: الآن يقضي النبي صلى الله عليه وسلم صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل. فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته أتاه أبو بكر. فقال لها قولا شديدا. وقال: أتصنعين هذا؟

(14) باب جواز هبتها نوبتها لضرتها

47 - (1463) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

ما رأيت امرأة أحب إلى أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة. من امرأة فيها حدة. قالت فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة. قالت يا رسول الله! قد جعلت يومي منك لعائشة. فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين: يومها، ويوم سودة.

48 - (1463) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عقبة بن خالد. ح وحدثنا عمرو

الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. حدثنا زهير. ح وحدثنا مجاهد بن موسى. حدثنا يونس بن محمد. حدثنا شريك. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد؛ أن سودة لما كبرت، بمعنى حديث جرير. وزاد في حديث شريك: قالت: وكانت أول امرأة تزوجها بعدي.

49 - (1464) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وأقول: وتهب المرأة نفسها؟ فلما أنزل الله عز وجل: {ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت} [33/ الأحزاب/ الآية 51] قالت قلت: والله ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك.

50 - (1464) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام، عن أبيه، عن عائشة؛ أنها كانت تقول:

أما تستحي امرأة تهب نفسها لرجل؟ حتى أنزل الله عز وجل: {ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء} [33/ الأحزاب/ الآية 51] فقلت: إن ربك ليسارع لك في هواك.

51 - (1465) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم. قال محمد بن حاتم: حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عطاء. قال: حضرنا مع ابن عباس، جنازة ميمونة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، بسرف. فقال ابن عباس: هذه زوج النبي صلى الله عليه وسلم. فإذا رفعتم نعشها فلا تززعوا. ولا تزلزلوا. وارفقوا. فإنه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع. فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة. قال عطاء: التي لا يقسم لها صفة بنت حيي بن أخطب.

52 - (1465) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد. جميعا عن عبدالرزاق عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وزاد: قال عطاء: كانت آخرهن موتا. ماتت بالمدينة.

(15) باب استحباب نكاح ذات الدين

53 - (1466) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله. أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " تتكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها. فاظفر بذات الدين تربت يداك "

54 - (715) وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء. أخبرني جابر بن عبدالله. قال:

تزوجت امرأة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلقيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال "يا جابر تزوجت؟" قلت: نعم. قال "بكر أم ثيب؟" قلت: ثيب. قال "فهلا بكرا تلاعبها؟" قلت: يا رسول الله إن لي أخوات. فخشيت أن تدخل بيني وبينهن. قال "فذاك إذن. إن المرأة تتكح على دينها، ومالها، وجمالها. فعليك بذات الدين تربت يداك".

(16) باب استحباب نكاح البكر

55 - (715) حدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن محارب، عن جابر بن عبدالله. قال:

تزوجت امرأة. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "هل تزوجت؟" قلت: نعم. قال "أبكر أم ثيبا؟" قلت: ثيبا. قال "فأين أنت من العذارى ولعابها؟". قال شعبة: فذكرته لعمر بن دينار. فقال: قد سمعته من جابر. وإنما قال "فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟".

56 - (715) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني. قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله؛ أن عبدالله هلك وترك تسع بنات (أو قال: سبع) فتزوجت امرأة ثيبا. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم "يا جابر تزوجت؟" قال قلت: نعم. قال "فبكر أم ثيب؟" قال قلت: بل ثيب. يا رسول الله قال "فهلا جارية

تلاعبها وتلاعبك" (أو قال: تضاحكها وتضاحكك) قال قلت له، إن عبد الله هلك وترك تسع بنات (أو سبع) وإني كرهت أن آتيهن أو أجيئنهن بمثلهن. فأحببت أن أجيء بامرأة تقوم عليهن وتصلحن. قال "فبارك الله لك" أو قال لي خيرا. وفي رواية أبي الربيع "تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحك".

(715) وحدثناه قتيبة بن سعيد. حدثنا سفيان عن عمرو، عن جابر بن عبد الله، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"هل نكحت يا جابر؟" وساق الحديث. إلى قوله: امرأة تقوم عليهن وتمشطهن. قال "أصبت" ولم يذكر ما بعده.

57 - (715) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن سيار، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله. قال:

كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة. فلما أقبلنا تعجلت على بعير لي قطوف. فلحقني راكب خلفي. فنخس بعيري بعنزة كانت معه. فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الإبل. فالتفت فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "ما يعجلك يا جابر؟" قلت: يا رسول الله! إني حديث عهد بعرس. فقال "أبكرا تزوجتها أم ثيبا؟" قال قلت: بل ثيبا. قال "هلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟" قال: فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل. فقال "أمهلوا حتى ندخل ليلا (أي عشاء) كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة". قال: وقال "إذا قدمت فالكيس! الكيس!"

(715) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب (يعني ابن عبد المجيد الثقفي). حدثنا

عبيد الله عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله. قال:

خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة. فأبطأ بي جملي. فأتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي "يا جابر!" قلت: نعم. قال "ما شأنك؟" قلت: أبطأ بي جملي وأعيأ فتخلفت فنزل فحجنه بمحجنه. ثم قال "اركب" فركبت. فلقد رأيتني أكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: "أتزوجت؟" فقلت: نعم. فقال "أبكرا أم ثيبا؟" فقلت: بل ثيب. قال: "فهلا جارية تلاعبها وتلاعبك؟" قلت: إن لي أخوات. فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن. قال: "أما إنك قادم. فإذا قدمت فالكيس! الكيس!". ثم قال "أتبيع جملك؟" قلت: نعم. فاشتراه مني بأوقية. ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدمت بالغداة. فجنئت المسجد فوجدته على باب المسجد. فقال: "الآن حين قدمت؟" قلت: نعم. قال: "فدع جملك وادخل فصل ركعتين" قال: فدخلت فصليت ثم رجعت. فأمر بلالا أن يزن لي أوقية. فوزن لي بلال. فأرجح في الميزان. قال فانطلقت. فلما وليت قال "ادع لي جابرا" فدعيت. فقلت: الآن يرد على الجمل. ولم يكن شيء أبغض إلي منه. فقال: "خذ جملك. ولك ثمنه".

58 - (715) حدثنا محمد بن عبد الأعلى. حدثنا المعتمر. قال: سمعت أبي. حدثنا أبو نضرة عن جابر بن عبد الله. قال:

كنا في مسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأنا على ناضح. إنما هو في أخريات الناس. قال فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم. أو قال نخسه. (أراه قال) بشيء كان معه. قال: فجعل بعد ذلك يتقدم الناس ينازعني حتى إنني لأكفه. قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتبيعيه بكذا وكذا؟ والله يغفر لك" قال قلت: هو لك يا نبي الله! قال: "أتبيعيه بكذا وكذا؟ والله يغفر لك" قال قلت: هو لك يا نبي الله! قال: وقال لي. "أتزوجت بعد أبيك؟". قلت: نعم. قال: "ثيبا أم بكرا؟". قال قلت: ثيبا. قال: "فهلا تزوجت بكرا تضاحكك وتضاحكها، وتلاعبك وتلاعبها؟". قال أبو نضرة: فكانت كلمة يقولها المسلمون. افعل كذا وكذا. والله يغفر لك.

(17) باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة

64 - (1467) حدثني محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني. حدثنا عبد الله بن يزيد. حدثنا حيوة. أخبرني شرحبيل بن شريك؛ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الدنيا متاع. وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة".

(18) باب الوصية بالنساء

65 - (1468) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني ابن المسيب عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن المرأة كالضلع. إذا ذهب تقيمها كسرتها. وإن تركتها استمتعت بها وفيها عوج". (1468) وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد. كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي الزهري، عن عمه، بهذا الإسناد، مثله سواء.

59 - (1468) حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر. (واللفظ لابن أبي عمر) قالوا: حدثنا سفيان عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن المرأة خلقت من ضلع. لن تستقيم لك على طريقة. فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج. وإن ذهب تقيمها كسرتها. وكسرها طلاقها".

60 - (1468) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن ميسرة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فإذا شهد أمرا فليتكلم بخير أو ليسكت. واستوصوا بالنساء. فإن المرأة خلقت من ضلع. وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه. إن ذهب تقيمه كسرتة. وإن تركته لم يزل أعوج. استوصوا بالنساء خيرا".

61 - (1469) وحدثني إبراهيم بن موسى الرازي. حدثنا عيسى (يعني ابن يونس). حدثنا عبدالحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس، عن عمر بن الحكم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يفرك مؤمن مؤمنة. إن كره منها خلقا رضي منها آخر" أو قال "غيره".
(1469) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا أبو عاصم. حدثنا عبدالحميد بن جعفر. حدثنا عمران بن أبي أنس عن عمر بن الحكم، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثله .

(19) باب لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر

62 - (1470) حدثنا هارون بن معروف. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث ؛ أن أبا يونس، مولى أبي هريرة، حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لولا حواء، لم تخن أنثى زوجها، الدهر".
63 - (1470) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لولا بنو إسرائيل، لم يخبث الطعام. ولم يخنز اللحم. ولولا حواء، لم تخن أنثى زوجها، الدهر".

١٨ - كتاب الطلاق

(1) باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعها

1 - (1471) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه طلق امرأته وهي حائض. في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"مره فليراجعها. ثم ليتركها حتى تطهر. ثم تحيض. ثم تطهر. ثم، إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس. فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء".

(1471) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح (واللفظ ليحيى). (قال قتيبة: حدثنا ليث. وقال الآخران: أخبرنا الليث بن سعد) عن نافع، عن عبدالله؛ أنه طلق امرأة له وهي حائض. تطليقة واحدة. فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر. ثم تحيض عنده حيضة أخرى. ثم يمهلها حتى تطهر من حيضتها. فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها. فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء. وزاد ابن رمح في روايته: وكان عبدالله إذا سئل عن ذلك، قال لأحدهم: أما أنت طلقت امرأتك مرة أو مرتين. فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا. وإن كانت طلقتها ثلاثاً فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك. وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك. قال مسلم: جود الليث في قوله: تطليقة واحدة.

2 - (1471) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر. قال:

طلقت امرأتي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض. فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال:

"مرة فليراجعها. ثم ليدها حتى تطهر. ثم تحيض حيضة أخرى. فإذا طهرت فليطلقها قبل أن يجامعها. أو يمسكها. فإنها العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء". قال عبيدالله: قلت لنافع: ما صنعت التطليقة؟ قال: واحدة اعتد بها.

(1471) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وابن المنثى. قالوا: حدثنا عبدالله بن إدريس عن عبيدالله، بهذا الإسناد، نحوه. ولم يذكر قول عبيدالله لنافع. قال ابن المنثى في روايته: فليرجعها. وقال أبو بكر: فليراجعها.

3 - (1471) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل عن أيوب، عن نافع ؛ أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض. فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم. فأمره أن يرجعها ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى. ثم يمهلها حتى تطهر. ثم يطلقها قبل أن يمسه. فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء. قال:

فكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض يقول: أما أنت طلقتها واحدة أو اثنتين. إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يرجعها. ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى. ثم يمهلها حتى تطهر. ثم يطلقها قبل أن يمسه. وأما أنت طلقتها ثلاثا. فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك. وبانت منك.

4 - (1471) حدثني عبد بن حميد. أخبرني يعقوب بن إبراهيم. حدثنا محمد (وهو ابن أخي الزهري) عن عمه. أخبرنا سالم بن عبدالله ؛ أن عبدالله بن عمر قال: طلقت امرأتي وهي حائض. فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم. فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال:

"مره فليراجعها. حتى تحيض حيضة أخرى مستقبلة، سوى حيضتها التي طلقها فيها. فإن بدا له أن يطلقها، فليطلقها طاهرا من حيضتها. قبل أن يمسه. فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله". وكان عبدالله طلقها تطليقة واحدة. فحسبت من طلاقها. وراجعها عبدالله كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(1471) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا يزيد بن عبدربه. حدثنا محمد بن حرب. حدثني الزبيدي عن الزهري، بهذا الإسناد. غير أنه قال: قال ابن عمر: فراجعتها. وحسبت لها التطليقة التي طلقها.

5 - (1471) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير. (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن محمد ابن عبدالرحمن، (مولى آل طلحة) عن سالم، عن ابن عمر ؛ أنه طلق امرأته وهي حائض. فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال:

"مره فليراجعها. ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا".

6 - (1471) وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان (وهو ابن بلال). حدثني عبدالله ابن دينار عن ابن عمر ؛ أنه طلق امرأته وهي حائض. فسأل عمر عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال:

"مره فليراجعها حتى تطهر. ثم تحيض حيضة أخرى. ثم تطهر. ثم يطلق بعد، أو يمسه".

7 - (1471) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب، عن ابن سيرين. قال: مكثت عشرين سنة يحدثني من لا أتهم ؛ أن ابن عمر طلق امرأته

ثلاثا وهي حائض. فأمر أن يراجعها. فجعلت لا أتهمهم، ولا أعرف الحديث، حتى لقيت أبا غلاب، يونس بن جبير الباهلي. وكان ذا ثبوت. فحدثني؛ أنه سأل ابن عمر. فحدثه؛ أنه طلق امرأته تطليقة وهي حائض. فأمر أن يراجعها. قال قلت: أفحسبت عليه؟ قال: فمه. أو إن عجز واستحقم؟.

(1471) وحدثناه أبو الربيع وقتيبة قالوا: حدثنا حماد عن أيوب، بهذا الإسناد، نحوه. غير أنه قال:

فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم. فأمره.

8 - (1471) وحدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد. حدثني أبي عن جدي، عن أيوب، بهذا الإسناد. وقال في الحديث:

فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك؟ فأمره أن يراجعها حتى يطلقها طاهرا من غير جماع. وقال: "يطلقها في قبل عدتها".

9 - (1471) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن ابن عليّة، عن يونس، عن محمد بن سيرين، عن يونس بن جبير. قال: قلت لابن عمر:

رجل طلق امرأته وهي حائض. فقال: أتعرف عبدالله بن عمر؟ فإنه طلق امرأته وهي حائض. فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فسأله؟ فأمره أن يراجعها. ثم تستقبل عدتها. قال فقلت له: إذا طلق الرجل امرأته وهي حائض، أتعبد بتلك التطليقة؟ فقال: فمه. أو إن عجز واستحقم؟.

10 - (1471) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة. قال: سمعت يونس ابن جبير قال: سمعت ابن عمر يقول: طلقت امرأتي وهي حائض. فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ليراجعها. فإذا طهرت، فإن شاء فليطلقها". قال فقلت لابن عمر أفحسبت بها؟ قال: ما يمنعه. رأيت إن عجز واستحقم؟.

11 - (1471) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبدالله عن عبدالملك، عن أنس بن سيرين. قال:

سألت ابن عمر عن امرأته التي طلق؟ فقال: طلقتها وهي حائض. فذكر ذلك لعمر. فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال: "مره فليراجعها. فإذا طهرت فليطلقها لظهرها" قال: فراجعته ثم طلقتها لظهرها. قلت: فاعتددت بتلك التطليقة التي طلقت وهي حائض؟ قال: ما لي لا أعتد بها؟ وإن كنت عجزت واستحقت.

12 - (1471) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قال ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أنس بن سيرين؛ أنه سمع ابن عمر قال:

طلقت امرأتي وهي حائض. فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره. فقال: "مره فليراجعها. ثم إذا طهرت فليطلقها" قلت لابن عمر: أفاحتسبت بتلك التغطية؟ قال: فمه. (1471) وحدثني يحيى بن حبيب. حدثنا خالد بن الحارث. ح وحدثني عبدالرحمن بن بشر. حدثنا بهز. قالوا: حدثنا شعبة، بهذا الإسناد. غير أن في حديثهما "ليرجعها". وفي حديثهما: قال: قلت له: أحتسب بها؟ قال: فمه.

13 - (1471) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج.

أخبرني ابن طوس عن أبيه؛ أنه سمع ابن عمر يسأل عن رجل طلق امرأته حائضاً؟ فقال: أتعرف عبدالله بن عمر؟ قال: نعم. قال:

فإنه طلق امرأته حائضاً. فذهب عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره الخبر. فأمره أن يراجعها. قال: لم أسمع يزيد على ذلك (لأبيه).

14 - (1471) وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج.

أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع عبدالرحمن بن أيمن (مولى عزة) يسأل ابن عمر؟ وأبو الزبير يسمع ذلك. كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً؟ فقال:

طلق ابن عمر امرأته وهي حائض. على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: إن عبدالله بن عمر طلق امرأته وهي حائض. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ليراجعها". فردها وقال: "إذا طهرت فليطلق أو ليمسك". قال ابن عمر: وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم: {يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن} [65 / الطلاق / الآية 1].

(1471) وحدثني هارون بن عبدالله. حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن ابن عمر. نحو هذه القصة.

(1471) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو

الزبير؛ أنه سمع عبدالرحمن بن أيمن (مولى عروة) يسأل ابن عمر؟ وأبو الزبير يسمع. بمثل حديث حجاج. وفيه بعض الزيادة.

قال مسلم: أخطأ حيث قال: عروة. إنما هو مولى عزة.

(2) باب طلاق الثلاث

15 - (1472) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع. (واللفظ لابن رافع) قال

إسحاق: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن ابن طوس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال:

كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحدة. فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر قد كانت لهم فيه أناة. فلو أمضيها عليهم! فأمضاه عليهم.

16 - (1472) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا روح بن عبادة. أخبرنا ابن جريج. ح وحدثنا ابن رافع (واللفظ له). حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن طائوس عن أبيه ؛ أن أبا الصهباء قال لابن عباس:

أتعلم أنما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وثلاثا من إمارة عمر ؛ فقال ابن عباس: نعم.

17 - (1472) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طائوس ؛ أن أبا الصهباء قال لابن عباس: هات من هنالك. ألم يكن الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر واحدة ؟ فقال:

قد كان ذلك. فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق. فأجازه عليهم.

(3) باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق

18 - (1473) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام (يعني الدستوائي) قال: كتب إلي يحيى بن أبي كثير يحدث عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ؛ أنه كان يقول، في الحرام: يمين يكفرها. وقال ابن عباس: { لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة } [33 / الأحزاب / 21].

19 - (1473) حدثنا يحيى بن بشر الحريري. حدثنا معاوية. (يعني ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير ؛ أن يعلى بن حكيم أخبره ؛ أن سعيد بن جبير أخبره ؛ أنه سمع ابن عباس قال: إذا حرم الرجل عليه امرأته فهي يمين يكفرها. وقال: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة.

20 - (1474) وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا حجاج بن محمد. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عطاء ؛ أنه سمع عبيد بن عمير يخبر ؛ أنه سمع عائشة تخبر النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا. قالت ؛ فتواطيت أنا وحفصة ؛ أن أيتنا مادخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل ؛ أني أجد منك ريح مغاير. أكلت مغاير ؟ فدخل على إحداهما فقالت ذلك له. فقال:

"بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له" فنزل: { لم تحرم ما أحل الله لك } [66 / التحريم / 1] إلى قوله: إن تتوبا (لعائشة وحفصة) [66 / التحريم / 4] وإذ أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثا (لقوله: بل شربت عسلا) [66 / التحريم / 3].

21 - (1474) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وهارون بن عبدالله. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل. فكان، إذا صلى العصر، دار على نسائه. فيدنون منهن. فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس. فسألت

عن ذلك، فقيل لي: أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل. فسقت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه شربة. فقلت: أما والله! لنحتالن له. فذكرت ذلك لسودة. وقلت: إذا دخل عليك فإنه سيدنو منك. فقولي له: يا رسول الله! أكلت مغاير؟ فإنه سقول لك: لا. فقولي له: ما هذه الرياح. (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدد عليه أن يوجد منه الريح) فإنه سيقول لك: سقتني حفصة شربة عسل. فقولي له: جرت نحلة العرفط. وسأقول ذلك له. وقوليه أنت يا صفية. فلما دخل على سودة. قالت تقول سودة: والذي لا إله إلا هو! لقد كدت أنا أبادئه بالذي قلت لي. وإنه لعلى الباب، فرقا منك. فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت: يا رسول الله! أكلت مغاير؟ قال: "لا" قالت: فما هذه الرياح؟ قال: "سقتني حفصة شربة عسل" قالت: جرت نحلة العرفط. فلما دخل علي قلت له مثل ذلك. ثم دخل على صفية فقالت بمثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت: يا رسول الله! ألا أسقيك منه؟ قال: "لا حاجة لي به". قالت تقول سودة: سبحان الله! والله! لقد حرماناه. قالت قلت لها: اسكتي.

(1474) قال أبو إسحاق إبراهيم. حدثنا الحسن بن بشر بن القاسم. حدثنا أبو أسامة، بهذا، سواء. وحدثنيه سويد بن سعيد. حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد، ونحوه.

(4) باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية

22 - (1475) وحدثني أبو الطاهر. حدثنا ابن وهب. ح وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي (واللفظ له). أخبرنا عبدالله بن وهب. أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف؛ أن عائشة قالت: لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أزواجه بدأ بي. فقال: "إني ذاك لك أمرا. فلا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمرني أبويك" قالت: قد علم أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه. قالت: ثم قال: إن الله عز وجل قال: {يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعن وأسرحن سراحا جميلا. وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما} [33/الأحزاب/ 28 و 29] قال فقلت: في أي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قالت: ثم فعل أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت.

23 - (1476) حدثنا سريج بن يونس. حدثنا عباد بن عباد عن عاصم، عن معاذة العدوية، عن عائشة. قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذنا. إذا كان في يوم المرأة منا. بعد ما نزلت: {ترجي من تشاء منهمن وتؤوي إليك من تشاء} [33/الأحزاب/ 51] فقالت له معاذة: فما كنت تقولين لرسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذناك؟ قالت: كنت أقول: إن كان ذاك إلي لم أوتر أحدا على نفسي.

(1476) وحدثناه الحسن بن عيسى. أخبرنا ابن المبارك. أخبرنا عاصم، بهذا الإسناد، نحوه.

24 - (1477) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا عبثر عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي، عن مسروق قال: قالت عائشة: قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نعهده طلاقاً.

25 - (1477) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق. قال: ما أبالي خيرت امرأتي واحدة أو مائة أو ألفاً. بعد أن تختارني. ولقد سألت عائشة فقالت: قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، أفكان طلاقاً؟

26 - (1477) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عاصم، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير نساءه. فلم يكن طلاقاً.

27 - (1477) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبدالرحمن عن سفيان، عن عاصم الأحول وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي عن مسروق، عن عائشة. قالت: خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاخترناه. فلم يعده طلاقاً.

28 - (1477) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة. قالت: خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه. فلم يعددها علينا شيئاً. (1477) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا إسماعيل بن زكرياء. حدثنا الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وعن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة. بمثله.

29 - (1478) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا زكرياء بن إسحاق. حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبدالله. قال:

دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فوجد الناس جلوساً ببابه. لم يؤذن لأحد منهم. قال: فأذن لأبي بكر. فدخل. ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له. فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالساً، حوله نساؤه. واجما ساكتاً. قال فقال: لأقولن شيئاً أضحك النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: يا رسول الله! لو رأيت بنت خارجة! سألتني النفقة ففقت إليها فوجأت عنقها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: "هن حولي كما ترى. يسألنني النفقة. فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها. فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها. كلاهما يقول: تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده. فقلن: والله! لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً أبداً ليس عنده. ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين.

ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك، حتى بلغ، للمحسنات منكن أجرا عظيماً﴾. قال: فبدأ بعائشة. فقال: "يا عائشة! إنني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبويك". قالت: وما هو؟ يا رسول الله! فتلا عليها الآية. قالت: أفيك، يا رسول الله! استشير أبوي؟ بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة. وأسألك أن لا تخبر امرأة من نساءك بالذي قلت. قال: "لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها. إن الله لم يبعثني معنتاً ولا متعنتاً. ولكن بعثني معلماً ميسراً".

(5) باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، وقوله تعالى: ﴿وإن تظاهرا عليه﴾

30 - (1479) حدثني زهير بن حرب. حدثنا عمر بن يونس الحنفي. حدثنا عكرمة بن عمار عن سماك أبي زميل. حدثني عبدالله ابن عباس. حدثني عمر بن الخطاب قال: لما اعتزل نبي الله صلى الله عليه وسلم نساءه قال: دخلت المسجد. فإذا الناس ينكتون بالحصى ويقولون: طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه. وذلك قبل أن يؤمرن بالحجاب. فقال عمر فقلت: لأعلمن ذلك اليوم. قال: فدخلت على عائشة. فقلت: يا بنت أبي بكر! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: مالي ومالك يا ابن الخطاب؟ عليك بعيبتك. قال: فدخلت على حفصة بنت عمر. فقلت لها: يا حفصة! أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ والله! لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك. ولولا أنا لطلقك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبكت أشد البكاء. فقلت لها: أين رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: هو في خزانته في المشربة. فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا على أسكفة المشربة. مدل رجليه على نقيير من خشب. وهو جذع يرقى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحدر. فناديت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنظر رباح إلى الغرفة. ثم نظر إلي فلم يقل شيئاً. ثم قلت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فنظر رباح إلى الغرفة. ثم نظر إلي. فلم يقل شيئاً. ثم رفعت صوتي فقلت: يا رباح! استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإني أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن أنني جئت من أجل حفصة. والله! لأن أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لأضربن عنقها. ورفعت صوتي. فأومأ إلي أن ارقه. فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير. فجلست. فأدنى عليه إزاره. وليس عليه غيره. وإذا الحصير قد أثر في جنبه. فنظرت ببصري في خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا أنا بقبضة من شعير نحو الصاع. ومثلها قرظاً في ناحية الغرفة. وإذا أفيق معلق. قال: فابتدرت عينايا. قال:

"ما يبكيك؟ يا ابن الخطاب!" قلت: يا نبي الله! ومالي لا أبكي؟ وهذا الحصر قد أثر في جنبك. وهذه خزانة لا أرى فيها إلا ما أرى. وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار. وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفوته. وهذه خزانة. فقال "يا ابن الخطاب! ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهم الدنيا؟" قلت: بلى. قال: ودخلت عليه حين دخلت وأنا أرى في وجهه الغضب. فقلت: يا رسول الله! ما يشق عليك من شأن النساء؟ فإن كنت طلقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك. وقلما تكلمت، وأحمد الله، بكلام إلا رجوت أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول. ونزلت هذه الآية. آية التخيير: {عسى ربه إن طلقك أن يبدله أزواجا خيرا منكن} [66/التحریم/5] {وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير} [66/التحریم/4] وكانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم. فقلت: يا رسول الله! أطلقتهن؟ قال "لا" قلت: يا رسول الله! إني دخلت المسجد والمسلمون ينكتون بالحصى. يقولون: طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه. أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن؟ قال "نعم. إن شئت" فلم أزل أحدثه حتى تحسر الغضب عن وجهه. وحتى كثر فضحك. وكان من أحسن الناس ثغرا. ثم نزل نبي الله صلى الله عليه وسلم ونزلت. فنزلت أتشبهت بالجدع ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده. فقلت: يا رسول الله! إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين. قال "إن الشهر يكون تسعا وعشرين" فقامت على باب المسجد. فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه. ونزلت هذه الآية: {وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو رده إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم} [4/النساء/83] فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر. وأنزل الله عز وجل آية التخيير.

31 - (1479) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا عبدالله بن وهب. أخبرني سليمان (يعني ابن بلال). أخبرني يحيى. أخبرني عبيد ابن حنين؛ أنه سمع عبدالله بن عباس يحدث. قال: مكثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية. فما أستطيع أن أسأله هيبه له. حتى خرج حاجا فخرجت معه. فلما رجع، فكنا ببعض الطريق، عدل إلى الأراك لحاجة له. فوقف له حتى فرغ. ثم سرت معه. فقلت: يا أمير المؤمنين! من اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه؟ فقال: تلك حفصة وعائشة. قال فقلت له: والله! إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبه لك. قال: فلا تفعل. ما ظننت أن عندي من علم فسلمي عنه. فإن كنت أعلمه أخبرتك. قال: وقال عمر: والله! إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء مأمرا. حتى أنزل الله تعالى فيهن ما أنزل. وقسم لهن ما قسم. قال: فبينما أنا في أمر أتمره، إذ قالت لي امرأتي: لو صنعت كذا وكذا

! فقلت لها: ومالك أنت ولما ههنا؟ وما تكلفك في أمر أريده؟ فقالت لي: عجباً لك، يا ابن الخطاب! ما تريد أن تراجع أنت، وإن ابنتك لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان. قال عمر: فأخذ ردائي ثم أخرج مكاني. حتى أدخل على حفصة. فقلت لها: يا بنية! إنك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان. فقالت حفصة: والله! إنا لنراجعه. فقلت: تعلمين أنني أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله. يا بنية! لا يغرنك هذه التي قد أعجبها حسنهما. وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها. ثم خرجت حتى أدخل على أم سلمة. لقرابتي منها. فكلمتها. فقالت لي أم سلمة: عجباً لك يا ابن الخطاب! قد دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه! قال: فأخذتني أخذاً كسرتني عن بعض ما كنت أجد. فخرجت من عندها. وكان لي صاحب من الأنصار. إذا غبت أتاني بالخبر. وإذا غاب كنت أنا آتية بالخبر. ونحن حينئذ نتخوف ملكا من ملوك غسان. ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا. فقد امتلأت صدورنا منه. فأتى صاحبي الأنصاري يدق الباب. وقال: افتح. افتح. فقلت: جاء الغساني؟ فقال: أشد من ذلك. اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أزواجه. فقلت: رغم أنف حفصة وعائشة. ثم أخذ ثوبي فأخرج. حتى جئت. فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مشربة له يرتقى إليها بعجلة. ولام لرسول الله صلى الله عليه وسلم أسود على رأس الدرجة. فقلت: هذا عمر. فأذن لي. قال عمر: فقصصت على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث. فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم. وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء. وتحت رأسه وسادة من آدم حشوها ليف. وإن عند رجليه قرظاً مضبوراً. وعند رأسه أهبا معلقة. فرأيت أثر الحصير في جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فبكيت. فقال:

"ما يبكيك؟" فقلت: يا رسول الله! إن كسرى وقيصر فيما هما فيه. وأنت رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما ترضى أن تكون لهما الدنيا ولك الآخرة؟".

32 - (1479) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عفان. حدثنا حماد بن سلمة. أخبرني

يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين، عن ابن عباس. قال: أقبلت مع عمر. حتى إذا كنا بمر الظهران. وساق الحديث بطوله. كنحو حديث سليمان بن بلال. غير أنه قال قلت: شأن المرأتين؟ قال: حفصة وأم سلمة. وزاد فيه: وأتيت الحجر فإذا في كل بيت بكاء. وزاد أيضاً: وكان آلى منهن شهراً. فلما كان تسعاً وعشرين نزل إليهن.

33 - (1479) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب (واللفظ لأبي بكر) قالوا:

حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد. سمع عبيد بن حنين (وهو مولى العباس) قال: سمعت ابن عباس يقول: كنت أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلبثت سنة ما أجد له موضعاً. حتى صحبتته إلى مكة. فلما

كان بمر الظهران ذهب يقضي حاجته. فقال: أدركني بإداوة من ماء. فأتيته بها. فلما قضى حاجته ورجع ذهبت أصب عليه. وذكرت فقلت له: يا أمير المؤمنين! من المرأتان؟ فما قضيت كلامي حتى قال: عائشة وحفصة.

34 - (1479) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن أبي عمر (وتقاربا في لفظ الحديث) (قال ابن أبي عمر: حدثنا. وقال إسحاق: أخبرنا عبدالرزاق). أخبرنا معمر عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن أبي ثور، عن ابن عباس. قال: لم أزل حريصا أن أسأل عمر عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى: {إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما} [66 /التحريم/ 4]. حتى حج عمر وحجبت معه. فلما كنا ببعض الطريق عدل عمر وعدلت معه بالإداوة. فتبرز. ثم أتاني فسكبت على يديه. فتوضأ. فقلت: يا أمير المؤمنين! من المرأتان من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله عز وجل لهما: {إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما؟} قال عمر: واعجبا لك يا ابن عباس! (قال الزهري: كره، والله! ما سأله عنه ولم يكتمه) قال: هي حفصة وعائشة. ثم أخذ يسوق الحديث. قال: كنا، معشر قريش، قوما نغلب النساء. فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم. فطفق نساؤنا يتعلمن من نساؤهم. قال: وكان منزلي في بني أمية بن زيد، بالعوالي. فتغضبت يوما على امرأتي. فإذا هي تراجعني. فأنكرت أن تراجعني. فقالت: ما تنكر أن أراجعك؟ فوالله! إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه. وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل. فانطلقت فدخلت على حفصة. فقلت: أترجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: نعم. فقلت: أتتهجره إحدانك اليوم إلى الليل؟ قالت: نعم. قلت: قد خاب من فعل ذلك منكن وخسر. أفأتمن إحدانك أن يغضب الله عليها لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم. فإذا هي قد هلكت. لا تراجعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسأليه شيئا. وسليني ما بدا لك. ولا يغرنك أن كانت جارتك هي أوسم وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك (يريد عائشة). قال: وكان لي جار من الأنصار. فكنا نتناوب النزول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فينزل يوما وأنزل يوما. فيأتيني بخبر الوحي وغيره. وأتية بمثل ذلك. وكنا نتحدث؛ أن غسان تنعل الخيل لتغزونا. فنزل صاحبي. ثم أتاني عشاء فضرب بابي. ثم ناداني. فخرجت إليه. فقال: حدث أمر عظيم. قلت: ماذا؟ أ جاءت غسان؟ قال: لا. بل أعظم من ذلك وأطول. طلق النبي صلى الله عليه وسلم نساءه. فقلت: قد خابت حفصة وخسرت. قد أظن هذا كائنا. حتى إذا صليت الصبح شددت على ثيابي. ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي. فقلت: أطلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: لا أدري. ها هو ذا معتزل في هذه المشربة. فأتيت غلاما له أسود. فقلت: استأذن لعمر. فدخل ثم خرج إلي. فقال: قد ذكرت لك له فصمت. فانطلقت حتى انتهيت إلى المنبر فجلست. فإذا عنده رهط

جلوس يبكي بعضهم. فجلست قليلا. ثم غلبنى ما أجد. ثم اتيت الغلام فقلت: استأذن لعمر. فدخل ثم خرج إلي. فقال: قد ذكرت لك له فصمت. فوليت مدبرا. فإذا الغلام يدعوني. فقال: ادخل. فقد أذن لك. فدخلت فسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإذا هو متكئ على رمل حصير. قدأ في جنبه. فقلت: أطلقت، يا رسول الله! نساءك؟ فرفع رأسه إلي وقال "لا" فقلت: الله أكبر! لو رأيتنا، يا رسول الله! وكنا، معشر قريش، قوما نغلب النساء. فلما قدمنا المدينة وجدنا قوما تغلبهم نساؤهم. فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم. فتغضبت على امرأتي يوما. فإذا هي تراجعني. فأنكرت أن تراجعني. فقالت: ما تتكر أن أراجعك؟ فوالله! إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه. وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل. فقلت: قد خاب من فعل ذلك منهن وخسر. أفأمن إحداهن أن يغضب الله عليها لغضب رسوله صلى الله عليه وسلم. فإذا هي قد هلكت؟ فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: يا رسول الله! قد دخلت على حفصة فقلت: لا يغرنك أن كانت جارتك هي أوسم منك وأحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك. فتبسم أخرى فقلت: أستأنس. يا رسول الله! قال "نعم" فجلست. فرفعت رأسي في البيت. فوالله! ما رأيت فيه شيئا يرد البصر، إلا أهبا ثلاثة. فقلت: ادع الله يا رسول الله! أن يوسع على أمتك. فقد وسع على فارس والروم. وهم لا يعبدون الله. فاستوى جالسا ثم قال "أفي شك أنت؟ يا ابن الخطاب! أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا". فقلت: استغفر لي. يا رسول الله! وكان أقسم أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن. حتى عاتبه الله عز وجل.

35 - (1475) قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة. قالت: لما مضى تسع وعشرون ليلة، دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم. بدأ بي. فقلت: يا رسول الله! إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا. وإنك دخلت من تسع وعشرين. أعدهن. فقال: "إن الشهر تسع وعشرون" ثم قال "يا عائشة! إنني ذاك لك أمرا فلا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمرى أبويك". ثم قرأ علي الآية: يا أيها النبي قل لأزواجك. حتى بلغ: أجزا عظيما. قالت عائشة: قد علم، والله! أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه. قالت فقلت: أو في هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة.

قال معمر: فأخبرني أيوب؛ أن عائشة قالت: لا تخبر نساءك أني اخترتك. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله أرسلني مبلغا ولم يرسلني متعنتا". قال قتادة: صغت قلوبكما، مالت قلوبكما.

(6) باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها

36 - (1480) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس؛ أن أبا عمرو بن

حفص طلقها البتة. وهو غائب. فأرسل إليها وكيله بشعير. فسخطته. فقال: والله ! مالك علينا من شيء. فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال "ليس لك عليه نفقة". فأمرها أن تعتد في بيت أم شريك. ثم قال:
 "تلك امرأة يغشاها أصحابي. اعتدى عند ابن أم مكتوم. فإنه رجل أعمى. تضعين ثيابك. فإذا حللت فأذنيني" قالت: فلما حللت ذكرت له ؛ أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه. وأما معاوية فصعلوك لا مال له. انكحى أسامة بن زيد" فكرهته. ثم قال: "انكحى أسامة" فنكحته. فجعل الله فيه خيرا، واغتبطت.

37 - (1480) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزیز (يعني ابن أبي حازم). وقال قتيبة أيضا: حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن القاري) كليهما عن أبي حازم، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس ؛ أنه طلقها زوجها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وكان أنفق عليها نفقة دون. فلما رأت ذلك قالت: والله ! لأعلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فإن كان لي نفقة أخذت الذي يصلحني. وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئا. قالت: فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:
 "لا نفقة لك. ولا سكنى".

(1480) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة ؛ أنه قال: سألت فاطمة بنت قيس. فأخبرتني ؛ أن زوجها المخزومي طلقها. فأبى أن ينفق عليها. فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 "لا نفقة لك. فانتقلي. فاذهبي إلى ابن أم مكتوم. فكوني عنده. فإنه رجل أعمى. تضعين ثيابك عنده".

38 - (1480) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا حسين بن محمد. حدثنا شيبان عن يحيى (وهو ابن أبي كثير). أخبرني أبو سلمة ؛ أن فاطمة بنت قيس، أخت الضحاك بن قيس، أخبرته ؛ أن أبا حفص بن المغيرة المخزومي طلقها ثلاثا. ثم انطلق إلى اليمن. فقال لها أهله: ليس لك علينا نفقة. فانطلق خالد بن الوليد في نفر. فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة. فقالوا: إن أبا حفص طلق امرأته ثلاثا. فهل لها من نفقة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" ليست لها نفقة. وعليها العدة". وأرسل إليها " أن لاتسبقيني بنفسك ". وأمرها أن تنتقل إلى أم شريك. ثم أرسل إليها " أن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون. فانطلقني إلى ابن أم مكتوم الأعمى. فإنك إذا وضعت خمارك، لم يرك " فانطلقت إليه. فلما مضت عدتها أنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد بن حارثة.

39 - (1480) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس. ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا محمد بن عمرو. حدثنا أبو سلمة عن فاطمة بنت قيس. قال: كتبت ذلك من فيها كتابا. قالت:

كنت عند رجل من بني مخزوم فطلقتني البتة. فأرسلت إلى أهله أبتغي النفقة. واقتصوا الحديث بمعنى حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة. غير أن في حديث محمد بن عمرو "لا تفوتينا بنفسك".

40 - (1480) حدثنا حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد. جميعا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب؛ أن أبا سلمة بن عبدالرحمن بن عوف أخبره؛ أن فاطمة بنت قيس أخبرته؛ أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة. فطلقها آخر ثلاث تطليقات. فزعمت أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تستفتيه في خروجها من بيتها. فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى. فأبى مروان أن يصدقه في خروج المطلقة من بيتها. وقال عروة: إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة بنت قيس.

(1480) وحدثنيه محمد بن رافع. حدثنا حجين. حدثنا الليث عن عقيل، عن ابن شهاب، بهذا الإسناد، مثله. مع قول عروة: إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة.

41 - (1480) حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد (واللفظ لعبد) قالوا: أخبرنا عبدالرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة؛ أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع علي بن أبي طالب إلى اليمن. فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها. وأمر لها الحارث بن هشام وعياش بن أبي ربيعة بنفقة فقالا لها: والله! مالك نفقة إلا أن تكوني حاملا. فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهما. فقال "لا نفقة لك" فاستأذنته في الانتقال فأذن لها. فقالت: أين؟ يا رسول الله! فقال "إلى ابن أم مكتوم" وكان أعمى. تضع ثيابها عنده ولا يراها. فلما مضت عدتها أنكحها النبي صلى الله عليه وسلم أسامة ابن زيد. فأرسل إليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن الحديث. فحدثته به. فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة. سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها. فقالت فاطمة، حين بلغها قول مروان: فبيني وبينكم القرآن. قال الله عز وجل: {لا تخرجوهن من بيوتهن} [65 / الطلاق / 1] الآية. قالت: هذا لمن كانت له مراجعة. فأمر يحدث بعد الثلاث؟ فكيف تقولون: لا نفقة لها إذا لم تكن حاملا؟ فعلام تحبسونها؟

42 - (1480) حدثني زهير بن حرب. حدثنا هشيم. أخبرنا سيار وحصين ومغيرة وأشعث ومجالد وإسماعيل بن أبي خالد وداود. كلهم عن الشعبي. قال:

دخلت على فاطمة بنت قيس. فسألتها عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها. فقالت: طلقها زوجها البتة. فقالت: فخاصمته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السكنى والنفقة. قالت: فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة. وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم.

(1480) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا هشيم عن حصين وداود ومغيرة وإسماعيل وأشعث عن الشعبي؛ أنه قال: دخلت على فاطمة بنت قيس. بمثل حديث زهير عن هشيم. 43 - (1480) حدثنا يحيى بن حبيب. حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي. حدثنا قرّة.

حدثنا سيار أبو الحكم. حدثنا الشعبي. قال: دخلنا على فاطمة بنت قيس فأتحفتنا برطب ابن طاب. وسقتنا سويق سلت. فسألتها عن المطلقة ثلاثا أين تعتد؟ قالت: طلقني بعلي ثلاثا. فأذن لي النبي صلى الله عليه وسلم أن أعتد في أهلي.

44 - (1480) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي. حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، في المطلقة ثلاثا. قال: "ليس لها سكنى ولا نفقة".

45 - (1480) وحدثني إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا يحيى بن آدم. حدثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس. قالت: طلقني زوجي ثلاثا. فأردت النقلة. فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم. فقال: "انتقلي إلى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم، فاعتدى عنده".

46 - (1480) وحدثناه محمد بن عمرو بن جبلة. حدثنا أبو أحمد. حدثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق. قال: كنت مع الأسود بن يزيد جالسا في المسجد الأعظم. ومعنا الشعبي. فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها سكنى ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفا من حصي فحصبه به فقال:

ويلك! تحدث بمثل هذا قال عمر: لا نترك كتاب الله وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة. لا ندري لعلها حفظت أو نسيت لها السكنى والنفقة قال الله عز وجل: {لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة} [65 / الطلاق / 1]

(1480) وحدثناه أحمد بن عبدة الضبي. حدثنا أبو داود. حدثنا سليمان بن معاذ عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد، نحو حديث أبي أحمد عن عمار بن رزيق، بقصته.

47 - (1480) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير العدوي قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: إن زوجها طلقها ثلاثا.

فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة. قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا حلت فأذنيني" فأذنته فخطبها معاوية وأبو جهم وأسامة بن زيد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما معاوية فرجل ترب لا مال له. وأما أبو جهم فرجل ضراب للنساء. ولكن أسامة بن زيد" فقالت بيدها هكذا: أسامة! أسامة! فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"طاعة الله وطاعة رسوله خير لك" قالت: فتزوجته فاغتبطت.

48 - (1480) وحدثني إسحاق بن منصور. حدثنا عبدالرحمن عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجهم. قال: سمعت فاطمة بنت قيس تقول: أرسل إلي زوجي، أبو عمرو بن حفص بن المغيرة، عياش بن أبي ربيعة بطلاقي. وأرسل معه بخمسة أصع تمر، وخمسة أصع شعير. فقلت: أمالي نفقة إلا هذا؟ ولا أعتد في منزلكم؟ قال: لا. قالت: فشدت على ثيابي. وأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "كم طلقك؟" قلت: ثلاثا. قال: "صدق. ليس لك نفقة. اعتدي في بيت ابن عمك ابن أم مكتوم. فإنه ضرير البصر. تلقي ثوبك عنده. فإذا انقضت عدتك فأذنيني"

قالت: فخطبني خطاب. منهم معاوية وأبو الجهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن معاوية ترب خفيف الحال. وأبو الجهم منه شدة على النساء. (أو يضرب النساء، أو نحو هذا) ولكن عليك بأسامة بن زيد."

49 - (1480) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو عاصم. حدثنا سفيان الثوري. حدثني أبو بكر بن أبي الجهم. قال: دخلت أنا وأبو سلمة بن عبدالرحمن على فاطمة بنت قيس. فسألناها فقالت: كنت عند أبي عمرو بن حفص بن المغيرة. فخرج في غزوة نجران. وساق الحديث بنحو حديث ابن مهدي وزاد: قالت: فتزوجته فشرفني الله بأبي زيد. وكرمني الله بأبي زيد.

50 - (1480) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. حدثني أبو بكر. قال: دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس، زمن ابن الزبير. فحدثتنا؛ أن زوجها طلقها طلاقا باتا. بنحو حديث سفيان.

51 - (1480) وحدثني حسن بن علي الحلواني. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا حسن بن صالح عن السدي، عن البهي، عن فاطمة بنت قيس. قالت: طلقني زوجي ثلاثا. فلم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى ولا نفقة.

52 - (1481) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام. حدثني أبي قال: تزوج يحيى بن سعيد بن العاص بنت عبدالرحمن بن الحكم. فطلقها فأخرجها من عنده. فعاب

ذلك عليهم عروة. فقالوا: إن فاطمة قد خرجت. قال عروة: فأتيت عائشة فأخبرتها بذلك فقالت: ما لفاطمة بنت قيس خير في أن تذكر هذا الحديث.
53 - (1482) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا حفص بن غياث.. حدثنا هشام عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس. قالت: قلت: يا رسول الله! زوجي طلقني ثلاثا. وأخاف أن يقتحم علي. قال: فأمرها فتحولت.

54 - (1481) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ أنها قالت: ما لفاطمة خير أن تذكر هذا. قال: تعني قولها: لا سكنى ولا نفقة.

(1481) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبدالرحمن عن سفيان، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه. قال: قال عروة بن الزبير لعائشة: ألم ترى إلى فلانة بنت الحكم؟ طلقها زوجها البتة فخرجت. فقالت: بنسما صنعت. فقال: ألم تسمعي إلى قول فاطمة؟ فقالت: أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك.

(7) باب جواز خروج المعتدة البائن، والمتوفي عنها زوجها، في النهار، لحاجتها

55 - (1483) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. ح وحدثني هارون بن عبدالله (واللفظ له). حدثنا حجاج بن محمد. قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: طلقت خالتي. فأرادت أن تجد نخلها. فزجرها رجل أن تخرج. فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "بلى. فجدي نخلك. فإنك عسى أن تصدقي أو تفعلي معروفًا".

(8) باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها، بوضع الحمل

56 - (1484) وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى (وتقاربا في اللفظ) (قال حرمة: حدثنا. وقال أبو الطاهر: أخبرنا ابن وهب) حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب. حدثني عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود؛ أن أباه كتب إلى عمر بن عبدالله بن الأرقم الزهري، يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحارث الأسلمية، فيسألها عن حديثها و عما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين استفتته. فكتب عمر بن عبدالله إلى عبدالله بن عتبة يخبره؛ أن سبيعة أخبرته؛ أنها كانت تحت سعد بن خولة. وهو في بني عامر بن لؤي. وكان ممن شهد بدرا. فتوفي عنها في حجة الوداع وهي حامل. فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته. فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب. فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك (رجل من بني عبدالدار) فقال لها: ما لي أراك متجملة؟ لعلك ترجين النكاح. إنك، والله! ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر و عشر. قالت سبيعة: فلما قال لي

ذلك، جمعت على ثيابي حين أمسيت. فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك؟ فأفتاني بأني قد حلت حين وضعت حملي. وأمرني بالتزوج إن بدا لي. قال ابن شهاب: فلا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت. وإن كانت في دمها. غير أن لا يقربها زوجها حتى تطهر.

57 - (1485) حدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا عبد الوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. أخبرني سليمان بن يسار؛ أن أبا سلمة بن عبدالرحمن وابن عباس اجتمعا عند أبي هريرة. وهما يذكران المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال. فقال ابن عباس: آخر الأجلين. وقال أبو سلمة: قد حلت. فجعلنا يتنازعان ذلك. قال فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي (يعني أبا سلمة) فبعثوا كريبا (مولى ابن عباس) إلى أم سلمة يسألها عن ذلك؟ فجاءهم فأخبرهم؛ أن أم سلمة قالت: إن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال. وإنها ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فأمرها أن تتزوج. (1485) وحدثناه محمد بن رمح. أخبرنا الليث. ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا يزيد بن هارون. كلاهما عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. غير أن الليث قال في حديثه: فأرسلوا إلى أم سلمة. ولم يسم كريبا.

(9) باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة، وتحريمه في غير ذلك، إلا ثلاثة أيام

58 - (1486) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة؛ أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة. قال: قالت زينب: دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، حين توفي أبوها أبو سفيان. فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة. خلوق أو غيره. فدهنت منه جارية. ثم مست بعارضيتها. ثم قالت: والله! مالي بالطيب من حاجة. غير أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، على المنبر: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج، أربعة أشهر وعشراً"

(1487) قالت زينب: ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها. فدعت بطيب فمست منه. ثم قالت: والله! مالي بالطيب من حاجة. غير أنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول، على المنبر: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج، أربعة أشهر وعشراً".

(1488) قالت زينب: سمعت أمي، أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله! إن ابنتي توفي عنها زوجها. وقد اشتكت عينها.

أفكحلها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا" (مرتين أو ثلاثا. كل ذلك يقول: لا].
ثم قال:

"إنما هي أربعة أشهر وعشر. وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول".

(1489) قال حميد: قلت لزینب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول ؟ فقالت زینب: كانت المرأة، إذا توفي عنها زوجها، دخلت حفشا، ولبست شر ثيابها، ولم تمس طيبا ولا شيئا، حتى تمر بها سنة. ثم تؤتي بدابة، حمار أو شاة أو طير، فتقتض به. فقلما تقتض بشيء إلا مات. ثم تخرج فتعطي بعرة فترمي بها. ثم تراجع، بعد، ما شاءت من طيب أو غيره.

59 - (1486) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن حميد بن نافع. قال: سمعت زینب بنت أم سلمة قالت: توفي حميم لأم حبيبة. فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها. وقالت: إنما أصنع هذا، لأنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تحد فوق ثلاث، إلا على زوج، أربعة أشهر وعشرا".

(1487 / 1488) وحدثته زینب عن أمها. وعن زینب زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أو عن امرأة من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم.

60 - (1488) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن حميد بن نافع. قال: سمعت زینب بنت أم سلمة تحدث عن أمها ؛ أن امرأة توفي زوجها. فخافوا على عينيها. فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم، فأستأذنوه في الكحل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"قد كانت إحداكن تكون في شر بيتها في أحلاسها (أو في شر أحلاسها في بيتها) حولا. فإذا مر كلب رمت ببعرة فخرجت أفلا أربعة أشهر وعشرا".

(1488) وحدثنا عبيدالله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن حميد بن نافع، بالحديثين جميعا: حديث أم سلمة في الكحل. وحديث أم سلمة وأخرى من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم. غير أنه لم تسمها زینب. نحو حديث محمد بن جعفر.

61 - (1486 / 1488) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا يزيد

بن هارون. أخبرنا يحيى بن سعيد عن حميد ابن نافع ؛ أنه سمع زینب بنت أبي سلمة تحدث عن أم سلمة وأم حبيبة. تذكران أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرت له أن بنتا لها توفي عنها زوجها. فاشتكت عينيها فهي تريد أن تكحلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

- "قد كانت إحدان ترمي بالبعرة عند رأس الحول. وإنما هي أربعة أشهر وعشرا".
- 62 - (1486) وحدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر (واللفظ لعمر). حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة. قالت: لما أتى أم حبيبة نعي أبي سفيان، دعت، في اليوم الثالث، بصفرة. فمسحت به ذراعيها وعارضتها. وقالت: كنت عن هذا غنية. سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تحد فوق ثلاث، إلا على زوج. فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا".
- 63 - (1490) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد، عن نافع؛ أن صفية بنت أبي عبيد حدثته عن حفصة، أو عن عائشة، أو عن كليتيهما؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر (أو تؤمن بالله ورسوله) أن تحد على ميت فوق ثلاثة أيام، إلا على زوجها".
- (1490) وحدثناه شيبان بن فروخ. حدثنا عبدالعزيز (يعني ابن مسلم). حدثنا عبدالله بن دينار. عن نافع. بإسناد حديث الليث. مثل روايته.
- 64 - (1490) وحدثناه أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا عبدالوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت نافعا يحدث عن صفية بنت أبي عبيد؛ أنها سمعت حفصة بنت عمر، زوج النبي صلى الله عليه وسلم تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث الليث وابن دينار. وزاد "فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا".
- (1490) وحدثنا أبو الربيع. حدثنا حماد عن أيوب. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله. جميعا عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم. بمعنى حديثهم.
- 65 - (1491) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوجها".
- 66 - (938) وحدثنا حسن بن الربيع. حدثنا ابن إدريس عن هشام، عن حفصة، عن أم عطية؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث. إلا على زوج، أربعة أشهر وعشرا. ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب. ولا تكتحل. ولا تمس طيبا. إلا إذا طهرت، نبذة من قسط أو أظفار".

(938) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدالله بن نمير. ح وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا يزيد بن هارون. كلاهما عن هشام، بهذا الإسناد. وقالوا "عند أدنى طهرها. نبذة من قسط وأظفار".

67 - (938) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب عن حفصة، عن أم عطية. قالت: كنا ننهي أن نحد على ميت فوق ثلاث. إلا على زوج. أربعة أشهر وعشرا. ولا نكتحل. ولا نتطيب. ولا نلبس ثوبا مصبوغا. وقد رخص للمرأة في طهرها، إذا اغتسلت إحدانا من محيضها، في نبذة من قسط وأظفار.



١٩ - كتاب اللعان

1 - (1492) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب ؛ أن سهل بن سعد الساعدي أخبره ؛ أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: رأيت، يا عاصم ! لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا. أيقته فتقتلونه ؟ أم كيف يفعل ؟ فسل لي عن ذلك، يا عاصم ! رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها. حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم ! ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير. قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها. قال عويمر: والله ! لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس. فقال: يا رسول الله ! رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا، أيقته فتقتلونه ؟ أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قد نزل فيك وفي صاحبك فاذهب فأتي بها". قال سهل: فتلاعنا، وأنا مع الناس، عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما فرغا قال عويمر: كذبت عليها، يا رسول الله ! إن أمسكتها. فطلقها ثلاثا، قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب: فكانت سنة المتلاعنين.

2 - (1492) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني سهل بن سعيد الأنصاري ؛ أن عويمرا الأنصاري من بني العجلان، أتى عاصم بن عدي. وساق الحديث بمثل حديث مالك. وأدرج في الحديث قوله: وكان فراقه إياها، بعد، سنة في المتلاعنين. وزاد فيه: قال سهل: فكانت حاملا. فكان ابنها يدعى إلى أمه. ثم جرت السنة أن يرثها وترث منه ما فرض الله لها.

3 - (1492) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب عن المتلاعنين وعن السنة فيهما. عن حديث سهل بن سعد أخي بني ساعدة ؛ أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

يا رسول الله ! رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ؟ وذكر الحديث بقصته. وزاد فيه: فتلاعنا في المسجد، وأنا شاهد. وقال في الحديث: فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "ذاكم التفريق بين كل متلاعنين".

4 - (1493) حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له). حدثنا عبدالله بن نمير. حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان عن سعيد بن

جبير. قال: سئلت عن المتلاعنين في إمرة مصعب. أيفرق بينهما؟ قال: فما دريت ما أقول: فمضيت إلى منزل ابن عمر بمكة. فقلت للغلام: استأذن لي. قال: إنه قائل. فسمع صوتي. قال: ابن جبير؟ قلت: نعم. قال: ادخل. فوالله! ما جاء بك، هذه الساعة، إلا حاجة. فدخلت. فإذا هو مفترش برذعة. متوسد وسادة حشوها ليف. قلت: أبا عبدالرحمن! المتلاعنان، أيفرق بينهما؟ قال: سبحان الله! نعم. إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان. قال:

يا رسول الله! أرأيت لو أن وجد أحدنا امرأته على فاحشة، كيف يصنع؟ إن تكلم تكلم بأمر عظيم. وإن سكت سكت على مثل ذلك. قال: فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه. فلما كان بعد ذلك أتاه فقال: إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به. فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور: {والذين يرمون أزواجهم} [24 / النور / 6 - 9] فتلاهن عليه ووعظه وذكره. وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة. قال: لا، والذي بعثك بالحق! ما كذبت عليها. ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة. قالت: لا. والذي بعثك بالحق! إنه لكاذب. فبدأ بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين. والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين. ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين. والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين. ثم فرق بينهما.

(1493) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا عيسى بن يونس. حدثنا عبدالملك بن أبي سليمان. قال: سمعت سعيد بن جبير قال:

سئلت عن المتلاعنين، زمن مصعب بن الزبير. فلم أدر ما أقول: فأتيت عبدالله بن عمر. فقلت: أرأيت المتلاعنين أيفرق بينهما؟ ثم ذكر بمثل حديث ابن نمير.

5 - (1493) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. (واللفظ ليحيى) (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا سفيان بن عيينة) عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين "حسابكما على الله. أحكما كاذب. لا سبيل لك عليها" قال: يا رسول الله! مالي؟ قال "لا مال لك. إن كنت صدقت عليها فهو بما استحلتت من فرجها. وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها". قال زهير في روايته: حدثنا سفيان بن عمرو، سمع سعيد بن جبير يقول: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

6 - (1493) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. قال:

فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان. وقال

"الله يعلم أن أحدكما كاذب. فهل منكما تائب؟".

(1493) وحدثناه ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن أيوب. سمع سعيد بن جبير قال:

سألت ابن عمر عن اللعان؟ فذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.

7 - (1493) وحدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ للمسمعي وابن المثنى) قالوا: حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) قال: حدثني أبي عن قتادة. عن عذرة، عن سعيد بن جبير. قال:

لم يفرق المصعب بين المتلاعنين. قال سعيد: فذكر ذلك لعبدالله بن عمر. فقال: فرق نبي الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان.

8 - (1494) وحدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. قالوا: حدثنا مالك. ح وحدثنا

يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قلت لمالك: حدثك نافع عن ابن عمر؛ أن رجلا لاعن امرأته على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بأمه؟ قال: نعم.

9 - (1494) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي قالوا: حدثنا عبيدالله عن نافع، عن ابن عمر، قال:

لاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجل من الأنصار وامرأته، وفرق بينهما. (1494) وحدثناه محمد بن المثنى وعبيدالله بن سعيد. قالوا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله، بهذا الإسناد.

10 - (1495) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لزهير) (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا جرير) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. قال: إنا، ليلة الجمعة، في المسجد. إذ جاء رجل من الأنصار فقال:

لو أن رجل وجد مع امرأته رجل فتكلم جلدتموه، أو قتل قتلتموه؛ وإن سكت سكت على غيظ. والله! لأسألن عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما كان من الغد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله. فقال: لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم جلدتموه، أو قتل قتلتموه، أو سكت سكت على غيظ. فقال "اللهم! افتح" وجعل يدعو. فنزلت آية اللعان: {والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهادت إلا أنفسهم}. هذه الآيات. فابتلى به ذلك الرجل من بين الناس. فجاء هو وامرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا. فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين. ثم لعن الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين. فذهبت لتلعن. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم "مه" فأبت فلعنت. فلما أدبرا قال "لعلها أن تجيء به أسود جعدا" فجاءت به أسود جعدا.

(1495) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبدة بن سليمان. جميعا عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

11 - (1496) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الأعلى. حدثنا هشام عن محمد. قال: سألت أنس بن مالك، وأنا أرى أن عنده منه علما. فقال: إن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء. وكان أخا البراء بن مالك لأمه. وكان أول رجل لاعن في الإسلام. قال: فلا عنها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أبصروها. فإن جاءت به أبيض سبطا قضى العينين فهو لهلال بن أمية. وإن جاءت به أكحل جعدا حمش الساقين فهو لشريك بن سحماء" قال: فأنبئت أنها جاءت به أكحل جعدا حمش الساقين.

12 - (1497) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر وعيسى بن حماد المصريان (واللفظ لابن رمح) قالوا:

أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس؛ أنه قال: ذكر التلاعن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال عاصم بن عدي في ذلك قولاً. ثم انصرف. فأتاها رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلاً. فقال عاصم: ما ابتليت بهذا إلا لقولي. فذهبت به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته. وكان ذلك الرجل مصفراً، قليل اللحم، سبط الشعر. وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله، خدلاً، آدم، كثير اللحم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اللهم! بين" فوضعت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده عندها. فلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبينه وبينها. فقال رجل لابن عباس، في المجلس: أهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لو رجمت أحداً بغير بينة رجمت هذه؟" فقال ابن عباس: لا. تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء.

(1497) وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. حدثني سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى. حدثني عبدالرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس؛ أنه قال:

ذكر المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. بمثل حديث الليث. وزاد فيه، بعد قوله كثير اللحم، قال: جعدا قططاً.

13 - (1497) وحدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر (واللفظ لعمرو) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن القاسم بن محمد. قال: قال عبدالله بن شداد. وذكر المتلاعنان عند ابن عباس. فقال ابن شداد: أهما اللذان قال النبي صلى الله عليه وسلم "لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها؟" فقال ابن عباس: لا. تلك امرأة أعلنت. قال ابن أبي عمر في روايته عن القاسم بن محمد: قال: سمعت ابن عباس.

- 14 - (1498) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبدالعزيز (يعني الداروردي) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن سعد بن عبادة الأنصاري قال: يا رسول الله ! رأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقته ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا" قال سعد: بلى، والذي أكرمك بالحق ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اسمعوا إلى ما يقول سيديكم".
- 15 - (1498) وحدثني زهير بن حرب. حدثني إسحاق بن عيسى. حدثنا مالك عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة ؛ أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله ! إن وجدت مع امرأتي رجلا، أمهله حتى أتى بأربعة شهداء ؟ قال "نعم".
- 16 - (1498) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال. حدثني سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: قال سعد بن عبادة: يا رسول الله ! لو وجدت مع أهلي رجلا، لم أمسه حتى أتى بأربعة شهداء ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "نعم" قال: كلا، والذي بعثك بالحق ! إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " اسمعوا إلى ما يقول سيديكم. إنه لغيور. وأنا أغير منه. والله أغير مني".
- 17 - (1499) حدثني عبيدالله بن عمر القواريري، وأبو كامل فضيل بن حسن الجحدري (واللفظ لأبي كامل) قالوا: حدثنا أبو عوانة عن عبدالمك بن عمير، عن وراذ (كاتب المغيرة)، عن المغيرة بن شعبة. قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح عنه. فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال "أتعجبون من غير سعد ؟ فوالله ! لأنا أغير منه. والله أغير مني. من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن. ولا شخص أغير من الله. ولا شخص أحب إليه العذر من الله. من أجل ذلك بعث الله المرسلين مبشرين ومنذرين. ولا شخص أحب إليه المدحة من الله. من أجل ذلك وعد الله الجنة".
- (1499) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن عبدالمك بن عمير، بهذا الإسناد، مثله. وقال: غير مصفح. ولم يقل عنه.
- 18 - (1500) وحدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ لقتيبة) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. قال: جاء رجل من بني فزارة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن امرأتي ولدت غلاما أسود. فقال النبي صلى الله عليه وسلم "هل لك من إبل ؟" قال: نعم. قال "فما ألوانها ؟" قال:

حمر. قال "هل فيها من أورك؟" قال: إن فيها لورقا. قال "فأنى أتاها ذلك؟" قال: عسى أن يكون نزع عرق. قال "وهذا عسى أن يكون نزع عرق".

19 - (1500) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع وعبد بن حميد (قال ابن رافع: حدثنا وقال الآخران: أخبرنا عبدالرزاق). أخبرنا معمر. ح وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا ابن أبي ذئب. جميعا عن الزهري، بهذا الإسناد. نحو حديث ابن عيينة. غير أن في حديث معمر: فقال:

يا رسول الله! ولدت امرأتي غلاما أسود. وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه. وزاد في آخر الحديث. ولم يرخص له في الإنتقاء منه.

20 - (1500) وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى (واللفظ لحرمة). قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة؛ أن أعرابيا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال:

يا رسول الله! إن امرأتي ولدت غلاما أسود. وإنى أنكرته. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "هل لك من إبل؟" قال: نعم. قال "ما ألوانها؟" قال حمر. قال "فهل فيها من أورك؟" قال: نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "فأنى هو؟" قال: لعله، يا رسول الله! يكون نزع عرق له. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم "وهذا لعله يكون نزع عرق له".

(1500) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا حجين. حدثنا الليث عن عقيل. عن ابن شهاب؛ أنه قال:

بلغنا أن أبا هريرة كان يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم.

٢٠ - كتاب العتق

1 - (1501) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قلت لمالك: حدثك نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أعتق شركا له في عبد، فكان له مال يبلغ ثمن العبد، قوم عليه قيمة العدل، فأعطى شركاءه حصصهم، وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق".

(1501) وحدثناه قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح. جميعا عن الليث بن سعد. ح وحدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا جرير بن حازم. ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل. قالوا: حدثنا حماد. حدثنا أيوب. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيدالله. ح وحدثنا محمد ابن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. ح وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا عبدالرزاق عن ابن جريج. أخبرني إسماعيل بن أمية. ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني أسامة. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب. كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر. بمعنى حديث مالك عن نافع.

(1) باب ذكر سعاية العبد

2 - (1502) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن قتادة، عن النضر ابن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال، في المملوك بين الرجلين فيعتق أحدهما قال "يضمن".

3 - (1503) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم:

"من أعتق شقفا له في عبد، فخلصه في ماله إن كان له مال. فإن لم يكن له مال، استسعى العبد غير مشقوق عليه".

4 - (1503) وحدثناه علي بن خشرم. أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وزاد "إن لم يكن له مال قوم عليه العبد قيمة عدل. ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتق. غير مشقوق عليه".

(1503) حدثني هارون بن عبدالله. حدثنا وهب بن جرير. حدثنا أبي. قال: سمعت قتادة يحدث بهذا الإسناد. بمعنى حديث ابن أبي عروبة. وذكر في الحديث: قوم عليه قيمة عدل.

(2) باب إنما الولاء لمن أعتق

5 - (1504) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة؛

أنا أردت أن تشتري جارية تعتقها. فقال أهلها: نبيعكها على أن ولاءها لنا. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "لا يمنعك ذلك. وإنما الولاء لمن أعتق".

6 - (1504) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن عروة؛ أن عائشة أخبرته؛ أن بريرة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها. ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً. فقالت لها عائشة:

ارجعي إلى أهلك. فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك، ويكون ولاؤك لي، فعلت. فذكرت ذلك بريرة لأهلها. فأبوا. وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل. ويكون لنا ولاؤك. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم "ابتاعي فأعتقي. وإنما الولاء لمن أعتق" ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال "ما بال أناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله؟ من أشترط شرطاً ليس في كتاب الله، فليس له، وإن شرط مائة مرة. شرط الله أحق وأوثق".

7 - (1504) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنها قالت:

جاءت بريرة إلي. فقلت: يا عائشة! إنني كاتبته أهلي على تسع أواق. في كل عام أوقية. بمعنى حديث الليث. وزاد: فقال "لا يمنعك ذلك منها. ابتاعي واعتقي". وقال في الحديث: ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال "أما بعد".

8 - (1504) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني. حدثنا أبو أسامة. حدثنا هشام بن عروة. أخبرني أبي عن عائشة. قالت: دخلت علي بريرة فقالت:

إن أهلي كاتبوني على تسع أوق في تسع سنين. في كل سنة أوقية. فأعينيني فقلت لها: إن شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة، وأعتقك، ويكون الولاء لي، فعلت. فذكرت ذلك

لأهلها. فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم. فأتتني فذكرت ذلك. قالت: فانتهرتها. فقالت: لاها الله إذا. قالت: فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسألني فأخبرته. فقال "اشتريها

وأعتقيها. واشترطي لهم الولاء. فإن الولاء لمن أعتق" ففعلت. فقالت: ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية. فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله. ثم قال "أما بعد. فما بال

أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله؟ ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل. وإن كان مائة شرط. كتاب الله الحق. وشرط الله أوثق. ما بال رجال

منكم يقول أحدهم: أعتق فلانا والولاء لي. إنما الولاء لمن أعتق".

9 - (1504) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن نمير. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع. ح وحدثنا زهير ابن حرب وإسحاق بن إبراهيم. جميعاً عن

جرير. كلهم عن هشام بن عروة. بهذا الإسناد، نحو حديث أبي أسامة. غير أن في حديث جرير: قال:

وكان زوجها عبدا. فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاختارت نفسها. ولو كان حرا لم يخيرها. وليس في حديثهم: "أما بعد".

10 - (1504) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن العلاء (واللفظ لزهير) قالوا: حدثنا أبو معاوية. حدثنا هشام بن عروة عن عبدالرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كان في بريرة ثلاث قضايا: أراد أهلها أن يبيعوها ويشترطوا ولاءها. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال "اشتريها واعتقيها. فإن الولاء لمن أعتق". قالت: وعتقت. فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاختارت نفسها. قالت: وكان الناس يتصدقون عليها وتهدي لنا. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال "هو عليها صدقة. وهو لكم هدية. فكلوه".

11 - (1504) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سماك، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة؛ أنها اشترت بريرة من أناس من الأنصار. واشترطوا الولاء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الولاء لمن ولي النعمة" وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان زوجها عبدا. وأهدت لعائشة لحما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لو صنعتم لنا من هذه اللحم؟" قالت عائشة: تصدق به على بريرة. فقال "هو لها صدقة ولنا هدية".

12 - (1504) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت عبدالرحمن بن القاسم. قال:

سمعت القاسم يحدث عن عائشة؛ أنها أرادت أن تشتري بريرة للعتق. فاشتراطوا ولاءها. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال "اشتريها وأعتقيها. فإن الولاء لمن أعتق". وأهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم. فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم: هذا تصدق به على بريرة. فقال "هو لها صدقة. وهو لنا هدية". وخيرت. فقال عبدالرحمن: وكان زوجها حرا. قال شعبة: ثم سألته عن زوجها؟ فقال: لا أدري.

(1504) وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو داود. حدثنا شعبة: بهذا الإسناد، نحوه.

13 - (1504) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. جميعا عن أبي هشام. قال ابن المثنى: حدثنا مغيرة بن سلمة المخزومي وأبو هشام حدثنا وهيب. حدثنا عبيدالله عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة. قالت: كان زوج بريرة عبدا.

14 - (1504) وحدثني أبو الطاهر. حدثنا ابن وهيب. أخبرني مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ؛ أنها قالت:

كان في بريرة ثلاث سنن: خيرت على زوجها حين عتقت. وأهدي لها لحم فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار. فدعا بطعام. فأتي بخبز وأدم من أدم البيت. فقال "ألم أر برمة على النار فيها لحم؟" فقالوا: بلى، يا رسول الله! ذلك لحم تصدق به على بريرة. فكرهنا أن نطعمك منه. فقال "هو عليها صدقة وهو لنا منها هدية". وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها "إنما الولاء لمن أعتق".

15 - (1505) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال. حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: أرادت عائشة أن تشتري جارية تعتقها. فأبى أهلا إلا أن يكون لهم الولاء. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم. فقال "لا يمنعك ذلك. فإنما الولاء لمن أعتق".

(3) باب النهي عن بيع الولاء وهبة

16 - (1506) حدثنا يحيى بن يحيى التيمي. أخبرنا سليمان بن بلال عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته. قال مسلم:

الناس كلهم عيال، على عبدالله بن دينار، في هذا الحديث.

(1506) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا ابن عيينة. ح حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قالوا: حدثنا اسماعيل بن جعفر. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا سفيان بن سعيد. ح وحدثنا ابن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا ابن المثنى. قال: حدثنا عبدالوهاب. حدثنا عبيدالله. ح وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان). كل هؤلاء عن عبدالله بن دينار. عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله. غير أن الثقيفي ليس في حديثه عن عبيدالله، إلا البيع، ولم يذكر: الهبة.

(4) باب تحريم تولي العتيق غير موائيه

17 - (1507) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبدالله يقول:

كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله. ثم كتب " أنه لا يحل لمسلم أن يتوالى مولى رجل مسلم بغيرر إذنه" ثم أخبرت؛ أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك.

18 - (1508) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن القاري) عن سهيل، عن أبيه ، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

" من تولى قوما بغير إذن مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة. لا يقبل منه عدل ولا صرف".

19 - (1508) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة،

عن سليمان، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال " من تولى قوما بغير إذن مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل منه، يوم القيامة، عدل ولا صرف".

(1508) وحدثني إبراهيم بن دينار. حدثنا عبيدالله بن موسى. حدثنا شيبان عن الأعمش، بهذا الإسناد. غير أنه قال "ومن والى غير مواليه بغير إذنهم".

20 - (1370) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن أبيه. قال:

خطبنا علي بن أبي طالب فقال: من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلى كتاب الله وهذه الصحيفة. (قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب. فيها أسنان الإبل. وأشياء من الجراحات. وفيها قال النبي صلى الله عليه وسلم " المدينة حرم ما بين عير إلى ثور. فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً. فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل الله منه، يوم القيامة، صرفاً ولا عدلاً. وذمة المسلمين واحدة يسعى. أدناهم. ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل الله منه، يوم القيامة، صرفاً ولا عدلاً".

(5) باب فضل العتق

21 - (1509) حدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبدالله بن سعيد (وهو ابن أبي هند). حدثني إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن مرجانة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

"من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله، بكل إرب منها، إرباً منه من النار".

22 - (1509) وحدثنا داود بن رشيد. حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مطرف أبي

غسان المدني، عن زيد بن أسلم، عن علي ابن حسين، عن سعيد بن مرجانة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

"من أعتق رقبة، أعتق الله بكل عضو منها، عضواً من أضائه من النار. حتى فرجه بفرجه".

23 - (1509) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن الهاد، عن عمر بن علي بن

حسين، عن سعيد بن مرجانة، عن أبي هريرة. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

"من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله بكل عضو منه، عضوا من النار. حتى يعتق فرجه بفرجه".

24 - (1509) وحدثني حميد بن مسعدة. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا عاصم (وهو ابن محمد العمري). حدثنا واقد (يعني أخاه). حدثني سعيد بن مرجانة (صاحب علي بن حسين) قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "أيما امرئ مسلم أعتق امرءا مسلما، استنقذ الله، بكل عضو منه، عضوا منه من النار" قال: فانطلقت حين سمعت الحديث من أبي هريرة. فذكرته لعلي بن الحسين. فأعتق عبدا له قد أعطاه به ابن جعفر عشرة آلاف درهم، أو ألف دينار.

(6) باب فضل عتق الوالد

25 - (1510) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا يجزي ولد والدا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه". وفي رواية ابن أبي شيبة "ولد والده".

(1510) وحدثنا أبو كريب. حدثنا وكيع. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثني عمرو الناقد. حدثنا أبو أحمد الزبيري. كلهم عن سفيان، عن سهيل، بهذا الإسناد، مثله. وقالوا "ولد والده".